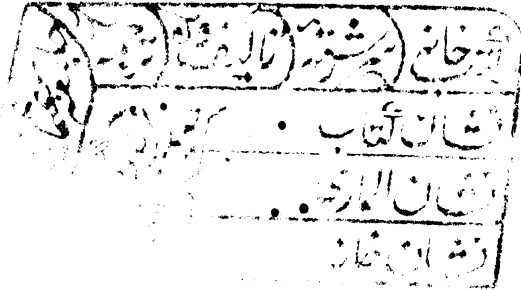


UNIVERSAL
LIBRARY

OU-234136

UNIVERSAL
LIBRARY

۱۲



صفحة	صفحة
٣٨	٢
بيان معنى أمين البيت وسبب نزول هذه الآية	تأويل قوله تعالى لا يحب الله الجهر الآية
٤١	٥
بيان حل الصدف في غير الاحرام	و بيان الذي يجوز أن يبدأ بالسبي من القول وما يجوز للظالم أن ينتصر به
٤٢	٦
بيان معنى الاجرام والشواهد عليه	تأويل قوله ان الذين يكفرون بالله وبيان ما عليه اليهود والنصارى من التفريق بين الرسل وانهم بذلك مبتدعة
٤٣	٧
بيان ما نذب الله اليه المؤمنين من التعاون	بيان ما سأله اليهود من رسول الله وما رد الله به عليهم
٤٤	٨
بيان ما حرمه الله من الميتة وما ذكروا معها	بيان ما استحققت به اليهود اللعنة وقساوة القلب من الاعمال
٤٥	١٠
بيان معنى الموقودة والشاهد عليه	بيان صفة التشبيه الذي شبه اليهود في أمر عيسى عليه السلام حتى ادعوا قتله
٤٦	١٤
بيان ما تحلله التذكية	تأويل قوله وان من أهل الكتاب الا يؤمنوا و بيان الايمان الذي يحصل لأهل الكتاب بعيسى عليه السلام قبل الموت
٤٨	١٨
بيان معنى النصب وانها ليست بأصنام ومعنى الأزام وما كانوا يفعلونه بها عند الخروج الى السفر	بيان أن الراشدين في العلم من أهل الكتاب يؤمنون بالقرآن
٥١	٢٤
تأويل قوله ما اليوم أكملت لكم دينكم وبيان أنها نزلت قبل وفاته صلى الله عليه وسلم بأحدى وعشرين ليلة	بيان معنى الغلو في الدين والشاهد عليه
٥٥	٢٤
بيان معنى الاضطرار والخمصة والشاهد عليه	بيان أن عيسى عليه السلام لم يسمي مسيحاً ولم قيل له روح منه والشاهد عليه
٥٧	٢٧
بيان ما أحل من الصيد بالحوارح وشرط حل صيدها	تأويل قوله يا أيها الناس قد جاءكم برهان و بيان أن البرهان هو النبي عليه السلام وأنه برهان على العالم جميعه
٥٨	٢٨
بيان تعليم الحوارح	بيان أن المرأة اذا ماتت ولم يكن له الاخت شقيقة أو من أب فلها نصف ما ترك
٦٣	٣٠
بيان جواز ما أمسكته الحوارح من الصيد وبيان الخلاف في شروطه	بيان ميراث الاخت مع البنت
٦٤	٣١
بيان ما أحل لنا من طعام وذبائح أهل الكتاب من اليهود والنصارى	تأويل قوله يبين الله لكم أن تضلوا و بيان أنه على حذف لا والشاهد عليه
٦٧	٣١
بيان جواز نكاح الحرائر من المؤمنات ومن أهل الكتاب وشروط ذلك	تفسير سورة المائدة وبيان معنى العقود
٧٣	٣٣
بيان ما يجوز بالوضوء الواحد من الصلوات	بيان ما أحل أكله من الدواب
٧٤	٣٦
بيان حد الوجه الذي يجب غسله في الوضوء وما يتبع ذلك من تخليل اللحية وغيره	بيان معنى الشعائر وأنه مراد بها الحرمات
٧٩	٣٧
بيان ما يجب في مسح الرأس	بيان أن الشهر الحرام رجب مضر وبيان ما كانت عليه العرب في اهدائها للبيت
٨١	
بيان ما يجب في الرجلين من المسح أو الغسل وبيان حدتهما	
٨٧	
بيان الكعبين الذين يجب غسلهما مع القدمين	

صحيحة

صحيحة

- ٨٨ تأويل قوله ولكن يريد ليطهركم الآية
وبيان معنى الطهارة وما ورد من الآثار
في الثواب على الوضوء
- ٩٢ تأويل قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا
نعمة الله وذكروا ما كانت أضمرت اليهود من
الخيانة برسول الله وأنه هو السبب في نزول
الآية أو وقعة بئر معونة
- ٩٥ تأويل قوله ولقد أخذ الله ميثاق بني
اسرائيل الآية وبيان النقباء الذين أرسلهم
سيدنا موسى إلى الجبارين بأرض الشام
وماتهم معهم
- ٩٧ بيان معنى التعزير والشاهد عليه
- ٩٩ بيان ما فات اليهود وما فعل بهم
- ١٠١ بيان أن خائفة يطلق على المذكر والشاهد
عليه
- ١٠٢ بيان العداوة التي ألقاها الله بين النصاري
وانهم باختلاف أهوائهم
- ١٠٤ بيان أن النبي صلى الله عليه وسلم نور
- ١٠٦ بيان ما دعت إليه اليهود من أنهم هم أحبه الله
وما دعت إليه النصاري من كون عيسى ابن
الله وانهم بذلك قيل أنهم ادعوا أنهم أبناء
الله وأحبواوه والشاهد عليه
- ١٠٨ بيان النعم التي أنعمها الله على بني اسرائيل
وبيان معنى الملك
- ١١٠ بيان الارض المقدسة التي كتبها الله لبني
اسرائيل وأمرهم بدخولها
- ١١١ بيان جبن بني اسرائيل عن حرب الجبارين
وبيان معنى الجبار والشاهد عليه
- ١١٣ بيان الرجلين اللذين نصحا بني اسرائيل
في دخولهم على الجبارين
- ١١٥ بيان ما قالته بنو اسرائيل لموسى من قولهم
اذهب أنت وربك وبيان وجه اطلاقهم
ذلك على الله
- ١١٧ بيان التيه الذي كتبه الله على بني اسرائيل
- أربعين سنة في أي أرض كان
- ١١٩ بيان معنى التأسى والشاهد عليه
- ١٢٠ بيان خبر هابيل وقابيل ابني آدم وما آل
إليه أمرهما
- ١٢٢ بيان الرثاء الذي نسب لآدم في ابنه هابيل
- ١٢٤ بيان كيف يبوء الانسان باسم غيره حتى
تتمناه هابيل لآخيه
- ١٢٥ بيان ما قيل من أن ابني آدم ليسا ابنيه لصلبه
وانما هما من بني اسرائيل
- ١٢٧ بيان كيفية القتل التي أجرها ابن آدم مع
أخيه
- ١٢٨ بيان الدليل على أن ابني آدم في الآية هما
ولدهما لصلبه
- ١٢٩ بيان وجه أن من قتل واحدا فكأنما قتل
جميع الناس ومن أحياه فكأنما أحياهم
وذكر الخلاف في معنى ذلك
- ١٣٢ تأويل قوله انما جزاء الذين يحاربون الله
الآية وبيان السبب في نزولها
- ١٣٦ بيان حد من أخاف السبيل وسعى
في الارض فسادا
- ١٤٢ بيان معنى النفي والشاهد عليه
- ١٤٣ تأويل قوله الا الذين تابوا الآية وبيان
الخلاف في معناها
- ١٤٦ بيان معنى الوسيلة التي يتبعى اليه تعالى
والشاهد عليها
- ١٤٨ بيان حد السارق ومعنى السرقة
- ١٤٩ تأويل قوله يا أيها الرسول لا يحزنك الآية
وبيان السبب في نزولها
- ١٥٢ بيان ما استفتي فيه اليهود رسول الله من
حد الزانيين وتوصية بعضهم بعضاً أن
لا يأخذوا بقوله اذا كان مخالفاً لعاداتهم
- ١٥٤ بيان ما كانت عليه اليهود من قولهم
الكذب وأكلهم السمح وبيان معنى
السمح والشاهد عليه

صحيفة	صحيفة
١٨٥ بيان خصال من جاء الله بهم من المؤمنين بدل المرتدين	١٥٦ بيان أنه كان صلى الله عليه وسلم مخيراً في الحكم بين من يتحاكم اليه من لم يدخل في طاعته
١٨٧ بيان نهى الله أن يتولى الانسان غير المؤمنين	١٥٧ بيان ما كانت عليه اليهود من اجرائهم الاحكام على الضعفاء ومحاباتهم الاقوياء
١٨٨ بيان أن الكفار لا ينقمون على المؤمنين الا خصالاً هي أرقى الخصال حسناً وبيان اللغات في نعم والشاهد عليها	١٦١ تأويل قوله أنا أنزلنا التوراة وبيان أن المراد بالنبيين الذين أسلموا هو النبي صلى الله عليه وسلم
١٩٠ بيان أن من أهل الكتاب من عبد الطاغوت وبيان معنى عبادتهم له	١٦١ بيان معنى الرابيين والأخبار
١٩١ بيان ما كان يفعله المنافقون من اليهود من ابطانهم الكفر وظنهم أن ذلك يخفى على الله	١٦٣ تأويل قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله وبيان المراد من الكفر والخلاف في ذلك
١٩٢ بيان ما كانت عليه اليهود من كل الرشا الذي هو السحت والحكم بغير ما أنزل الله	١٦٧ تأويل قوله وكتبنا عليهم فيها الآية وبيان أن هذه الآية تسليته صلى الله عليه وسلم عن عدول اليهود عنه
١٩٣ بيان جراءة اليهود في وصفهم الله بقولهم يد الله مغلول وأن معناه عطاؤه محبوس وأن هذا من حجب الله عليهم في نبوته صلى الله عليه وسلم حيث كان من خفي عاينهم	١٧٤ بيان معنى الشرعة والشرعة والمنهاج والشاهد عليه
١٩٤ بيان تشبث أمر اليهود وأنهم كما استقام لهم أمر لمحاربة عدوتهم جعلت الدائرة عليهم وذكر حوادثهم في ذلك	١٧٦ بيان أن الحاكما اذا ترفع اليه من أهل العهد من يريد الحكم بينهم يلزمه أن يحكم بينهم بكتاب الله حيث قال تعالى وأن احكم بينهم بما أنزل الله الآية
١٩٧ بيان أن اليهود لو عملوا بما في الكتب وآمنوا بالنبي لبارك الله لهم في نبات الارض وفطر السماء	١٧٧ تأويل قوله يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود وبيان ما فعله عبد الله بن أبي من التمسك بخلف اليهود وبراءة عبادة بن الصامت من خلفهم
١٩٨ بيان ما تحمله صلى الله عليه وسلم في أمر التبليغ	١٧٩ بيان أن من تولى الكفار ونصرهم على المؤمنين فهو منهم
١٩٩ بيان معنى العصمة والشاهد عليه وبيان أن أهل الكتاب لا يعتد بفعل لهم ما لم يؤمنوا بالنبي	١٨٢ تأويل قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم الآية وبيان أنها وعيد من الله لمن سبق في علمه أنه سيرتد بعد وفاة النبي وبيان ما حصل من ارتداد بعضهم
٢٠٤ بيان ما نهى عنه أهل الكتاب من التغالي في أمر المسيح عليه السلام	

(فهرست الجزء السادس من تفسير النيسابوري الموضوع بهامش الجزء السادس من تفسير ابن جرير)

صفحة	صفحة
٢	تفسير قوله تعالى لا يحب الله الجهر
٥	الآيات وبيان القراءات والوقوف
٨	بيان أن طلب الدنيا يستوجب النفاق والتدليل وطلب الآخرة بالعكس
١٢	بيان أن المحبته هل هي في حقه تعالى الإرادة أو غيرها وما ينبغي على ذلك
١٧	تفسير قوله يسأل الله الكتاب الآيات وبيان القراءات والوقوف
٢٤	ذكر قصة رفع الله عيسى عليه السلام مع ماعلته اليهود فيه وبالفارق النصارى من الخلاف في صلته
٢٧	بيان كون العلماء ثلاثة أقسام
٢٨	تأويل تلك الآيات . . .
٣١	تفسير قوله بأنهم الناس قد جاءكم الرسول الآيات وبيان القراءات والوقوف
٣٥	بيان مذاهب النصارى في الاقنيم
٣٧	بيان ما أنزل في الكلاله من الآيات
٣٩	تأويل تلك الآيات
٤٩	تفسير سورة المائدة
٥٤	بيان أنواع الاحد عشر المحرم أكلها والحكمة في تحريمها
٦٠	بيان معنى اكمل الدين يوم نزل اليوم
٦٥	أكملت لكم دينكم مع أنه قبل ذلك كامل ورد ما تمسكت به نفاة القياس من الآية
٦٧	بيان شروط كلب الصيد
٨٧	بيان مسائل تتعلق بقوله اذا قمتم الى الصلاة وهي قريب من سبعين مسألة
٩١	تأويل تلك الآيات
١٠١	تفسير قوله ولقد أخذ الله وبيان القراءات والوقوف
١٠٣	تأويل تلك الآيات
١٠٩	تفسير قوله واذا قال موسى لقوميه الآيات وبيان القراءات والوقوف
	بيان خلاف المفسرين في أن موسى وهرون
١١٠	تأويل تلك الآيات
١١٢	تفسير قوله واتل عليهم وبيان القراءات والوقوف
١١٤	بيان ما كان يفعله آدم في زواج بنيه
١٢٤	بيان حكم قاطع الطريق واختلاف الأئمة فيه
١٣٣	بيان تعريف السرقة وحكم السارق
١٣٥	تأويل تلك الآيات
١٣٧	تفسير قوله يا أيها الرسول الآيات وبيان القراءات والوقوف
١٤٥	بيان حكم المعاهدين وغيرهم اذا ترفعوا الدنيا
١٤٩	بيان ما احتجبت به الخوارج على أن كل من عصى الله فهو كافر والحجاب عنه
١٥٢	تأويل تلك الآيات
١٥٣	تفسير قوله وأنزلنا إليك الآيات وبيان القراءات والوقوف
١٦٠	بيان ما ورد من النهي عن . . . والآلة الكفار
١٦٢	بيان أن فرق أهل الردة به مدرسون الله كانوا احدى عشرة وذكرا أنسابهم وبنائهم
١٦٦	ذكر ما استدل به الفخر الرازي من الدلائل على فساد مذهب الامامة
١٦٨	بيان ما استدلت به الشيعة على امامة علي ورده
١٧٢	تأويل تلك الآيات
١٧٥	تفسير قوله قل يا أهل الكتاب هل تنقمون الآيات وبيان القراءات والوقوف
١٨٣	بيان فوائد تتعلق بتلك الآيات
٢٠٤	تأويل تلك الآيات
٢٠٥	تفسير قوله لقد أخذنا من بني اسرائيل الآيات والقراءات والوقوف

الجزء السادس ٨١٦

من كتاب جامع البيان في تفسير القرآن تأليف
الامام الكبير والمحدث الشهير من أطبقت
الامة على تقدمه في التفسير أبو جعفر

محمد بن جرير الطبري المتوفى

سنة ٣١٠ هجرية رحمه

الله وأثابه رضاه

آمين

﴿ وبهامشه تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان للعلامة نظام الدين
الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري قدس أسراراه ﴾

« في كشف الظنون » قال الامام جلال الدين السيوطي في الاتقان وكتابه
« أي الطبري أجل التفسير وأعظمها فإنه يتعرض لتوجيه الاقوال وترجيح بعضها على
بعض والاعراب والاستنباط فهو يفوق بذلك على تفسير الأقدمين » وقال النووي
أجمعت الامة على أنه لم يصنف مثل تفسير الطبري » وعن أبي حامد الاسفراييني أنه
قال لو سافر رجل الى الصين حتى يحمل له تفسير ابن جرير لم يكن ذلك كثيرا »

﴿ تنبيهه ﴾

طبعت هذه النسخة بعد تصحيحها على الاصول الموجودة في خزانة المكتبة
الخديوية بمصر بالاعتناء التام نسأل الله تعالى حسن الختام

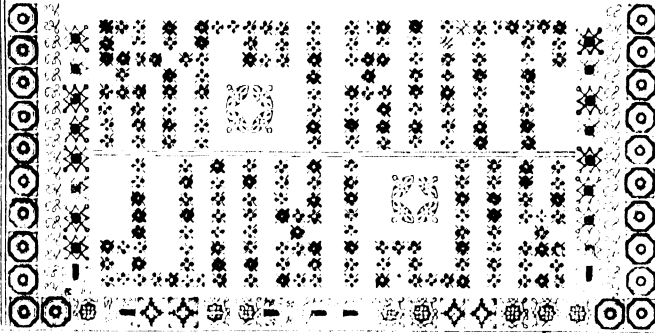
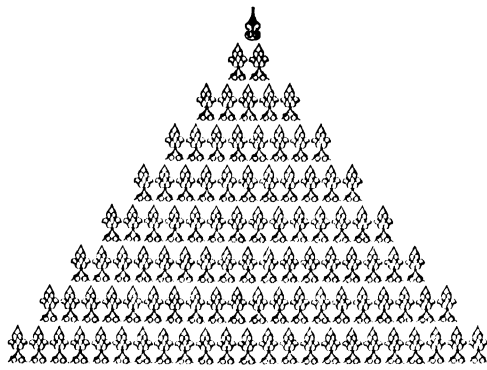
طبع هذا الكتاب على نفقة حضرة السيد عمر الخشاب المكتبي الشهير بمصر ونجله
حضرة السيد محمد عمر الخشاب حفظهما الله ووفقنا وياهم لما يحبون ويرضاه

﴿ الطبعة الأولى ﴾

بالمطبعة الكبرى الأميرية بيولاقي مصر المحمية

سنة ١٣٢٦ هجرية

لا يحب الله الجهر بالسوء من القول
 الا من ظلم وكان الله سميعا عليما ان
 تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء
 فإن الله كان عفوا غفيرا ان الذين
 يكفرون بالله ورسوله ويريدون أن
 يفرقوا بين الله ورسوله ويقولون نؤمن
 ببعض وكفبر ببعض ويريدون أن
 يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم
 الكافرون حقا وأعدنا للكافرين
 عذابا مهينا والذين آمنوا بالله ورسوله
 ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف
 يؤتيهم أجورهم وكان الله غفورا
 رحيمًا القراءات في الدرر يسكون
 الرء حزة وعلى وخلف وعادم غير
 الاعشى الباقر بالفتح يؤتهم بالياء
 حفص وعياش الباقر بالنون
 (الوقوف) خادعهم ط لعطف المختلفين
 كسالى لان يراؤن صفتهم قليلا
 ز بناء على أن مذهبين نصب على
 الذم والوجه أنه حال أي يراؤن
 مذهبين بين ذلك وقد قيل على
 تقدير الابتداء أي لاهم إلى هؤلاء
 والوجه أنه ببيان الذنب أي
 لامنسوين إلى هؤلاء هؤلاء الثانية
 ط سبيلا من دون المؤمنين ط
 مينا من التارج لابتداء
 النفي مع العطف نصيرا ط
 للاستثناء مع المؤمنين ط عظيما
 و آمنتم ط عليما ط ظلم ط
 عليما ط قد يراه ببعض لا العطف



(بسم الله الرحمن الرحيم)

القول في تأويل قوله (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم وكان الله سميعا عليما)
 اختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأته عامة قراء الامصار بضم الظاء وقرأه بعضهم الا من ظلم بفتح
 الظاء ثم اختلف الذين قرؤوا ذلك بضم الظاء في تأويله فقال بعضهم معنى ذلك لا يحب الله تعالى
 ذكره أن يجهر أحدنا بالدعاء على أحد وذلك عندهم هو الجهر بالسوء الا من ظلم يقول الا من ظلم
 فيدعو على ظالمه فان الله جل ثناؤه لا يكره له ذلك لانه قد رخص له في ذلك ذكر من قال ذلك
 حديثي المتن قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن
 ابن عباس قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول يقول لا يحب الله أن يدعو أحد على أحد
 الا أن يكون مظلوما فانه قد أُرخص له أن يدعو على من ظلمه وذلك قوله الا من ظلم وان صبر فهو
 خير له حديثي المتن قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن عباس قوله لا يحب الله
 الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فانه يحب الجهر بالسوء من القول حديثي بشر بن معاذ قال
 ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم وكان الله سميعا
 عليما عذر الله المظلوم كما سمعوا أن يدعو حديثي الحرث قال ثنا أبو عبيد قال ثنا هشيم عن
 يونس عن الحسن قال هو الرجل يظلم الرجل فلا يدع عليه ولكن ليقول اللهم أعني عليه اللهم
 استخرج لي حتى اللهم حل بينه وبين ما يريد ونحوه من الدعاء في قول ابن عباس هذا في موضع
 رفع لانه وجهه إلى أن الجهر بالسوء في معنى الدعاء واستثنى المظلوم منه فكان معنى الكلام على
 قوله لا يحب الله أن يجهر بالسوء من القول الا المظلوم فلا حرج عليه في الجهر به وهذا مذهب
 راء أهل العربية خطأ في العربية وذلك أن من لا يجوز أن يكون رعا عندهم الجهر لانها في صلة

أن وأن لم ينله الحد فلا يجوز العطف عليه من الخطأ عندهم أن يقال لا يعجبني أن يقوم الأزبد
وقد يحتمل أن تكون من نصب على تأويل قول ابن عباس ويكون قوله لا يجب الله الجهر بالسوء
من القول كلاماً تاماً ثم قيل الأمن ظلم فلا خرج عليه فيكون من استثناء من الفعل وإن لم يكن قبل
الاستثناء شيء ظاهر يستثنى منه كما قال جل ثناؤه لمست علمهم سيطر الأمن تولى وكفر وكقولهم
إني لأكره الخصومة والمراء اللهم الأرجل يريد الله بذلك ولم يذكر قبله شيء من الأسماء ومن على قول
الحسن هذا نصب على أنه مستثنى من معنى الكلام لأن الاسم كذا كذا نقبل في تأويل قول ابن
عباس إذا وجه من إلى النصب وكقول القائل كان من الأمر كذا وكذا اللهم الآن فلا نأجره الله
خير أفعّل كذا وكذا * وقال آخرون بل معنى ذلك لا يجب الله الجهر بالسوء من القول الأمن ظلم
فيخبر عما نبيل منه ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية عن محمد بن
اسحق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال هو الرجل يزل بالرجل فلا يحسن ضيافته فيخرج من
عنده فيقول أساء ضيافتي ولم يحسن **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن
جريح عن مجاهد الأمن ظلم قال الأمن أثر ما قبله **حدثني** المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال
قال ثنا جادع عن محمد بن اسحق عن عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد لا يجب الله الجهر بالسوء من
القول الأمن ظلم قال هو الضيف المحول رحله فانه يجهر لصاحبه بالسوء من القول * وقال
آخرون معنى بذلك الرجل يزل بالرجل فلا يقربه فينال من الذي لم يقربه ذكر من قال ذلك
حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله
الأمن ظلم قال الأمن ظلم فانتصر يجهر بالسوء **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال
ثنا شبيل عن ابن أبي نجيح مثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا سفيان بن عيينة عن ابن
أبي نجيح عن إبراهيم بن أبي بكر عن مجاهد وعن حميد الأعرج عن مجاهد لا يجب الله الجهر
بالسوء من القول الأمن ظلم قال هو الرجل يزل بالرجل فلا يحسن إليه فقد رخص الله له أن
يقول فيه **حدثني** أحمد بن حماد الدولابي قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن إبراهيم بن
أبي بكر عن مجاهد لا يجب الله الجهر بالسوء من القول الأمن ظلم قال هو في الضيافة يأتي الرجل
القوم فينزل عليهم فلا يضيفونه رخص الله له أن يقول فيهم **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا
عبد الرزاق قال **حدثنا** المثنى بن الصباح عن مجاهد في قوله لا يجب الله الجهر بالسوء من القول
الآية قال ضاف رجل رجل فلم يؤد إليه حق ضيافته فلما خرج أخبر الناس فقال ضفت فلانا
فلم يؤد حق ضيافتي فذلك جهر بالسوء الأمن ظلم حين لم يؤد إليه ضيافته **حدثنا** القاسم قال
ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن جريح قال مجاهد الأمن ظلم فانتصر يجهر بسوء قال
مجاهد نزلت في رجل ضاف رجلاً بفلاة من الأرض فلم يضيفه فنزلت الأمن ظلم ذكر أنه لم يضيفه
لا يريد على ذلك * وقال آخرون معنى ذلك الأمن ظلم فانتصر من ظلمه فان الله قد أذن له
في ذلك ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن الفضل قال ثنا أسباط
عن السدي لا يجب الله الجهر بالسوء من القول الأمن ظلم يقول إن الله لا يجب الجهر بالسوء من
أحد من الخلق ولكن من ظلم فانتصر على ما ظلم فليس عليه جناح فن على هذه الأقوال التي ذكرناها
سوى قول ابن عباس في موضع نصب على انقطاعه من الأول والعرب من شأنها أن تنصب ما بعد
الافى الاستثناء المنقطع فكان معنى الكلام على هذه الأقوال سوى قول ابن عباس لا يجب الله
الجهر بالسوء من القول ولكن من ظلم فلا خرج عليه أن يخبر عما نبيل منه أو ينتصر عن ظلمه

سبيل لا لأن ما بعده خبران وقيل
أن الخبر محذوف أي هلكوا وما
يتلوهم مستأنف حجاج لاحتمال
ما بعده للعطف والاستئناف مهينا
ه أجورهم طرحيماء (التفسير)
قال الزجاج أي يتخادعون رسول
الله صلى الله عليه وسلم أي يظهر
له الإيمان ويبطنون الكفر كقوله
ان الذين يبايعونك إنما يبايعون
الله وهو خادعهم اسم فاعل من خادعته
نفذعته إذا غلبته وكنت أخذع منه
قال ابن عباس يعطيهم نورا كما يعطي
المؤمنين فإذا وصلوا إلى الصراط انطقوا
نورهم ويبقى نور المؤمنين فينادون
انظروا نأفقت من نوركم وباقى تفسير
الخادعة تقدم في أول البقرة كسالى
جمع كسلان كسارى في سكران
أي يقومون متقابلين متباطين
متقاعسين كما يرى من يفعل شيأ على
كره لا عن طيب نفس ورغبة وهو معنى
الكسل والسبب في ذلك أنهم يبتغون
بها في الحال ولا يرجون من فعلها
ثوابا ولا يخافون من تركها
عقابا يراؤن الناس أي لا يقومون
إلى الصلاة إلا لاجل الرياء والسمعة
ومعنى المغالبة في الرياء أن المرأى يرى
الناس عمله وهم يرونه استحسان ذلك
العمل أو فاعل ههنا معنى فعل
بالتشديد كقولك ناعمه ونعمه ولا
يذكرون الله أي ولا يصلون إلا قليلا
لأنه متى لم يكن معهم أحد من
الاجانب لا يصلون وإذا كانوا مع
الناس فعند دخول وقت الصلاة

وقرأ ذلك آخرون ففتح الظالمون ظلم وتأولوه لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فلا بأس أن يجهره بالسوء من القول ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس قال أخبرنا بن وهب قال قال ابن زيد ان أبي يقرأ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال ابن زيد يقول الامن أقام على ذلك النفاق فيجهره بالسوء حتى ينزع قال وهذا مثل ولا تنابروا بالالقاء ببس الاسم الفسوق أن تسميه بالفسق بعد الايمان بعد اذ كان مؤمنا ومن لم يتب من ذلك العمل الذي قيل له قائلهم الظالمون قال هو أشرف عن قال ذلك له **حدثني** يونس قال أخبرنا بن وهب قال قال ابن زيد في قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فقرأ أن المنافقين في الدرك الأسفل من النار حتى بلغ وسوف يؤتى الله المؤمنين أجرا عظيما ثم قال بعدما قال هم في الدرك الأسفل من النار ما يفعل الله بعد اياكم ان شكرتم وأمنتهم وكان الله شاكرا عليم لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال لا يحب الله أن يقول لهذا ألسنت نافقت ألسنت المنافق الذي ظلمت وفعلت وفعلت من بعدما تاب الامن ظلم الامن أقام على النفاق قال وكان أبي يقول ذلك له ويقرؤها الامن ظلم ففن على هذا التأويل نصب لتعلقه بالجهر وتأويل الكلام على قول قائل هذا القول لا يحب الله أن يجهر أحد لا حذر من المنافقين بالسوء من القول الا من ظلم منهم فأقام على نفاقه فانه لا بأس بالجهر له بالسوء من القول قال أبو جعفر وأولى القراءتين بالصواب في ذلك قراءة من قرأ الامن ظلم ونظم انشاء لاجتماع الحجة من القراءتين التأويل على صحتها وشذوذ قراءة من قرأ ذلك بالفتح فاذ كان ذلك أولى القراءتين بالصواب والصواب في تأويل ذلك لا يحب الله أيها الناس أن يجهر أحد لا أحد بالسوء من القول الا من ظلم يعني الامن ظلم فلا حرج عليه أن يجهر بما أسمى إليه وماذا كان ذلك معناه دخل فيه اخبار من لم يقرأ أو أسمى قراءه أو نيل بظلم في نفسه أو ماله عنوة من سائر الناس وكذلك دعاؤه على من ناله بظلم أن يصبر والله عليه لان في دعائه عليه اعلاما منه لمن سمع دعاءه عليه بالسوء واذا كان ذلك كذلك فن في موضع نصب لانه منقطع عما قبله وان لا أسماء قبله يستثنى منها فهو نظير قوله لست عليهم بمسيطر الا من تولى وكفر وأما قوله وكان الله معا عليم فانه يعني وكان الله معا عليم لا يجهرون به من سوء القول لمن يجهرون به وغير ذلك من أصواتهم وكلامهم عليم بما تخفون من سوء قولكم وكلامكم لمن تخفون له فلا تجهرون به به شخص كل ذلك عليكم حتى يجازيكم على ذلك كما جزاءكم المسمى بسأسته والخس باحسانه القول في تأويل قوله **ان** تبدوا خيرا أو تخفوا أو تعفوا عن سوء فإن الله كان عفوا قديرا يعني بذلك جل ثناؤه ان تبدوا أيها الناس خيرا يقول ان تقولوا جيلنا من القول لمن أحسن اليكم فنظروا ذلك شكرنا منكم له على ما كان منه من حسن اليكم وتخفوا يقول أو تتركوا اظهار ذلك فلا تبدوا أو تعفوا عن سوء يقول أو تصفحوا لمن أساء اليكم عن أسأته فلا تجهروا به بالسوء من القول الذي قد أذنت لكم أن تجهروا به فان الله كان عفوا يقول لم يزل داعفوا عن خلقه يصفح لهم عن عصاه وخالف أمره قديرا يقول ذاف قدرة على الانتقام منهم وانما يعني بذلك ان الله لم يزل داعفوا عن عبادته مع قدرته على عقابهم على معصيتهم إياه يقول فاعفوا أنتم أيضا أيها الناس عن أي اليكم ظلموا ولا تجهروا به بالسوء من القول وان قدرتم على الاساءة اليه كما يعفوا عنكم بكم مع قدرته على عقابكم وأنتم تعفون وتخفون أمره وفي قوله جل ثناؤه ان تبدوا خيرا أو تخفوا أو تعفوا عن سوء فان الله كان عفوا قديرا الدلالة الواضحة على أن تأويل قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم بخلاف التأويل الذي تأوله زيد بن أسلم في زعمه أن معناه لا يحب الله الجهر بالسوء من القول

يتكفون حتى يصيروا غائبين عن أعين الناس فان لم يجدوا مندوحة لحينئذ يصلون وقيل انهم في صلاتهم لا يذكرون الله الا قليلا وهو الذي يظهره مثل التكبيرات فلما الذي يخفى وهو القراءة والتسبيحات فهم لا يذكرونها وقيل انهم لا يذكرون الله في جميع الاوقات الا ذكر اقلها في الندرة كما ترى من بعض المتأولين بامور الدين لو حجبته أياما وليالي لم تسمع منه تهليله ولا تسبيحه ولا تحميدة ولكن حديث الدنيا يستغرق أوقاته ويجوز أن يراد بالقلة العدم قال قتادة يريد ان الله لا يقبل صلاتهم لان ما رده الله فكثير قليل وما قبله الله فقليله كثير ومعنى مذهبين مذهبهم الشيطان والهوى وحقيقة المذهب الذي يذب عن كلا الجانبين أي يناد ويدفع الان الذبذبة فيها تكرر ليس في الذب كان المعنى كلما مال الى جانب ذب عنه وقرأ ابن عباس مذهبين بالكسر أي يذبذبون قلوبهم أو دينهم أو رأيهم وعن أبي جعفر مذهبين بالادال غير المعجمة والمعنى أخذهم تارة في ذب وتارة في ذب والدبة الطريقة ومعنى بين ذلك أي بين الكفر والايمان لان ذكر الكافرين والمؤمنين يدل على الكفر والايمان وذلك قد يشابه الى اثنين كقوله عوان بين ذلك واعلم أن السبب في التذبذب هو أن الفعل يتوقف على الداعي فاذا كان الداعي الى الفعل هو الأغراض المتعلقة بأحوال معيذا العالم وانها مسيالة متغيرة تزم وقوع التغير في الميل

والرغبة واذا تعارضت الدواعي
والصوارف بقى الانسان في الحيرة
والتردد وأما من كان مطلقا في فعله
اقتناء الخيرات الباقية واكتساب
السعادات الروحانية وعلم أن تلك
المطالب أمور باقية برية عن التغير
والزوال لا جرم كان هذا الانسان ثابتا
في عيانه راسخا في شأنه فلهذا المعنى
وصف أهل الاعمال بالثبات بثبت
الله الذين آمنوا لا يبدون كراهة تطمئن
القلوب بأيتها النفس المطمئنة قيل
انه تعالى ذمهم على ترك طريقة
المؤمنين وطريقة الكفار والذم
على ترك طريقة الكفار غير جائز قلنا
انما توحى الذم لانهم عدلوا عن
الكفر الى ما هو أخبث وهو طريق
النفاق ولهذا ورد فيهم من المبالغات
ما ورد من قوله ومن يضل الله فلن
تجده سبيلا يأيتها الذين آمنوا
لا تتخذوا الكافرين أولياء أى
لا تتشبهوا بالنفاق في اتنازهم
اليهود وغيرهم من أعداء الاسلام
أولياء وهونهم للمؤمنين عن موالاة
المنافقين والتخلق باخلاقهم ومزاجهم
ومعنى سلطانا بحجة بينة على النفاق
لانولى المناق منافق لا محالة
ومعنى قوله ان المنافقين في الدرك
الاسفل من النار أى في أقصى
قعرها فان القعر الأخير من النار درك
ودرك ومع ذلك وصف بالاسفل
ودركات النار منازلها تقيض درجات
الجنة فيمن أن المنافق في غاية البعد
ونهاية الطرد عن حضرة الله تعالى
وانه مع فرعون لا في الدرك الأسفل
أشد العذاب وقد قال عز من قائل

لاهل النفاق الامن أقام على نفاقه فانه لا بأس بالجهل به بالسوء من القول وذلك أنه جل ثناؤه قال
عقيب ذلك ان تبدوا خيرا أو تخفوا أو تعفوا عن سوء ومعتقون أن الله جل ثناؤه لم يأمر المؤمنين
بالعفو عن المنافقين على نفاقهم ولا نهاهم أن يسموا من كان منهم مععلن النفاق منافقا بل العفو عن
ذلك مما لا وجه له معقول لان العفو والمفهوم انما هو صفح المرء عما له قبل غيره من حق وتسمية المنافق
باسمه ليس بحق لاحد قبله فيؤمر بعفوه عنه وانما هو اسم له وغير مفهوم الامر بالعفو عن تسمية
الشيء بما هو اسمه ﴿القول في تأويل قوله﴾ (ان الذين يكفرون بالله ورسوله ويريدون أن يفرقوا
بين الله ورسوله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك
هم الكافرون حقا وأعدنا للكافرين عذابا مهينا) يعنى بذلك جل ثناؤه ان الذين يكفرون بالله
ورسوله من اليهود والنصارى ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسوله بأن يكذبوا رسل الله الذين أرسلهم
الى خلقه بوحية ويرغمون أنفسهم افرقا وعلى ربههم وذلك هو معنى ارادتهم التفريق بين الله ورسوله
بتجليلهم إياهم بالكذب والفرية على الله وادعائهم عليهم الا باطيل ويقولون نؤمن ببعض يعنى أنهم
يقولون نصدق بهذا ونكذب بهذا كما فعلت اليهود من تكذيبهم عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم
وتصديقهم عيسى وسائر الانبياء قبله بزعمهم وكما فعلت النصارى من تكذيبهم محمد صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم وتصديقهم عيسى وسائر الانبياء قبله بزعمهم ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا يقول
ويريد المفسرون بين الله ورسوله الزاعمون أنهم يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض أن يتخذوا بين
أضعاف قولهم نؤمن ببعض الانبياء ونكفر ببعض سبيلا يعنى طريقا الى الضلالة التى أحدثوها
والبدعة التى ابتدعوها يدعون أهل الجهل من الناس اليه فقال جل ثناؤه لعباديه منهم اللهم على
ضلاتهم وكفرهم أولئك هم الكافرون حقا يقول أيها الناس هؤلاء الذين وصفتم لكم صفتهم
هم أهل الكفر في المستحقون عذابى والخلود فى نارى حقا فاستيقنوا ذلك ولا يشككنكم فى أمرهم
انتم اللهم الكذب ودعواهم أنهم يقولون بما زعموا أنهم به مقرون من الكتب والرسول فانهم فى
دعواهم ما دعوا من ذلك كذبة وذلك أن المؤمن بالكتب والرسول هو المصدق بجميع ما فى الكتاب
الذى يزعم أنه به مصدق وبما جاء به الرسول الذى يزعم أنه به مؤمن فأما من صدق ببعض ذلك
وكذب ببعض فهو لنسوة من كذب ببعض ما جاء به جاحدون من جحد نبوة نبي فهو به مكذب وهؤلاء
الذين جحدوا نبوة بعض الانبياء وزعموا أنهم مصدقون ببعض مكذبون من زعموا أنهم به مؤمنون
لتكذيبهم ببعض ما جاءهم به من عند ربهم فهم بالله ورسوله الذين يزعمون أنهم هم مصدقون والذين
يزعمون أنهم هم مكذبون كافرون فهم الجاحدون وحدانية الله ونبوة أنبيائه حتى الجحد المكذبون
بنكاح حق التكذيب فاحذروا أن تغتروا بهم ويبدعتم فان أقدم أعدائهم عذابا مهينا وأما قوله
وأعدنا للكافرين عذابا مهينا فانه يعنى وأعدنا لمن جحد بالله ورسوله جحد هؤلاء الذين وصفتم لكم
أيها الناس أمرهم من أهل الكتاب وغيرهم من سائر أجناس الكفار عذابا فى الآخرة مهينا يعنى
يهين من عذب به بخلوده فيه وبخوالده فى تأويل ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال
ذلك حديثا بشرين معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان الذين يكفرون بالله
ورسوله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسوله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن
يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا وأعدنا للكافرين عذابا مهينا أولئك أعداء الله
اليهود والنصارى آمنتم اليهود بالتوراة وموسى وكفر بالانجيل وعيسى وآمنت النصارى
بالانجيل وعيسى وكفروا بالقرآن ومحمد صلى الله عليه وسلم فاتخذوا اليهودية والنصرانية وهما

أدخلوا آل فرعون أشد العذاب
وقيل إن النار سبع دركات سميت
بذلك لأنها متدركة متتابعة بعضها
فوق بعض قال أبو حاتم جمع
الدرك أدراك كفرنس وأفراس
وجمع الدرك أدرك كفسلس وأفلس
ثم قال وإن تجد لهم نصيرا احتجوا
بهذا على إثبات الشفاعة في حق
الفساق من أهل القبلة لأنه تعالى
ذكره في معرض الزجر عن النفاق
فلو حصل نفي الشفاعة مع عدم
النفاق لم يبق هذا زجرا عن النفاق
من حيث إنه نفاق ثم استثنى
منهم التائبين فشرط أمور أربعة
أولها التوبة * وثانيها الإصلاح
ثالثها ما أفسدوا من أسرارهم * ورابعها
الاعتصام بين الله * ورابعها
الإخلاص لأنه إذا كان مطلوبه
جلب المنافع ودفع المضار تغير عن
التوبة وإصلاح العمل سريرا أما إذا
كان مطلوبه مرضا لله وسعادة
الآخرة والاعتصام بحبل الله بقي
على هذه الطريقة ولم يتغير عنه وعند
حصول الشرائط قال فأولئك مع
المؤمنين ولم يقل مؤمنون تشرىفا
للمؤمنين أنهم متبعون والمنافقون
بعد الشرائط تبع لهم ثم بين وعيد
المؤمنين بقوله وسوف يؤتي الله
المؤمنين أجرا عظيما يشمل
المنافقين التائبين بالتبعية ثم
برهن على أن فائدة الإيمان
والعمل الصالح إنما ترجع على
المكافئين فقال ما يفعل الله بعداكم
إن شكرتم وآمنتم لأن تعذيب
المولود بعض الرعاية إنما يكون للشفقة

بدعتان ليستأمن الله وتر كوالا سلام وهو دين الله الذي بعث به رسله **حدثنا** محمد بن الحسين
قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي أن الذين يكفرون بالله ورسوله ويريدون أن
يفرقوا بين الله ورسوله يقولون محمد ليس برسول الله وتقول اليهود عيسى ليس برسول الله فقد
فرقوا بين الله وبين رسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض فهؤلاء يؤمنون ببعض ويكفرون
ببعض **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال قال ابن جريح قوله إن الذين
يكفرون بالله ورسوله إلى قوله بين ذلك سبيلا قال اليهود والنصارى آمنت اليهود بعزير وكفرت
بعيسى وآمنت النصارى بعيسى وكفرت بعزير وكانوا يؤمنون بالنبي ويكفرون بالآخر ويريدون
أن يتخذوا بين ذلك سبيلا قال دينايد بنون بالله في القول في تأويل قوله ﴿والذين آمنوا بالله
ورسوله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله غفورا رحاما﴾ يعني بذلك
جل ثناؤه والذين صدقوا بوحدة الله وأقروا بنبوته رسله أجمعين وصدقوه فمما جاءوهم به من
عند الله من ثمرات دينه ولم يفرقوا بين أحد منهم يقول ولم يكذبوا بعضهم وصدقوا بعضهم ولكنهم
أقروا أن كل ما جاءوا به من عند ربهم حق أولئك يقول هؤلاء الذين هضم صفتهم من المؤمنين بالله
ورسوله سوف يؤتيهم يقول سوف يعظمهم أجورهم يعني جزاءهم وثوابهم على تصديقهم الرسل
في توحيد الله وشرائع دينه وما جاءت به من عند الله وكان الله غفورا يقول ويغفر لمن فعل ذلك من
خلقه ما سلف له من آثامه فيستر عليه بعفوه عنه وتركه العقوبة عليه فإنه لم يزل الذنوب المنيعين
اليه من خلقه غفورا رحاما يعني ولم يزل بهم رحاما بفضله عليهم بالهداية إلى سبيل الحق وتوفيقه
إياهم لما فيه خلاص رقا بهم من النار في القول في تأويل قوله ﴿يسئلك أهل الكتاب أن تنزل
عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرننا الله جهرة فآخذتهم الصاعقة
بظلمتهم ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات فعفونا عن ذلك وآتيناهم موسى سلطانا مبينا﴾
يعني بذلك جل ثناؤه يسئلك يا محمد أهل الكتاب يعني بذلك أهل التوراة من اليهود أن تنزل
عليهم كتابا من السماء واختلف أهل التأويل في الكتاب الذي سأل اليهود شيئا صلى الله عليه
وسلم أن ينزل عليهم من السماء فقال بعضهم سألوه أن ينزل عليهم كتابا من السماء مكتوبا كما جاء
موسى بنى إسرائيل بالتوراة مكتوبة من عند الله ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين
قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من
من السماء قالت اليهود إن كنت صادقا أنزل رسول الله فأنزلنا كتابا مكتوبا من السماء كما جاء به
موسى **حدثني** الحارث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظي
قال جاء أناس من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا إن موسى جاء بالالواح من عند الله
فأنزلنا بالالواح من عند الله حتى تصدقك فأنزل الله يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من
السماء إلى قوله وقولهم على مريم هانا عظيما وقال آخرون بل سألوه أن ينزل عليهم كتابا بالخاصة
لهم ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يسئلك
أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء أي كتابا خاصة فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا
أرننا الله جهرة وقال آخرون بل سألوه أن ينزل على رجال منهم بأعيانهم كتب بالامر بتصديقه
واتباعه ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال قال ابن
جريح قوله يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء وذلك أن اليهود والنصارى أتوا النبي
صلى الله عليه وسلم فقالوا لن تنابهنك على ما تدعونا إليه حتى تأتينا بكتاب من عند الله إلى فلان أنك

رسول الله والى فلان بكتاب أنك رسول الله قال الله جل ثناؤه بسمك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة * قال أبو جعفر وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال إن أهل التوراة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسأل ربه أن ينزل عليهم كتابا من السماء آية معجزة لجميع الخلق عن أن يأتوا بمثلها شاهد لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدق أمره أنهم باتباعه وجائز أن يكون ذلك الذي سألوه من ذلك كتابا مكتوبا ينزل عليهم من السماء إلى جماعتهم وجائز أن يكون ذلك كتابا إلى أشخاص بأعينهم بل الذي هو أولى بظاهر التلاوة أن تكون مسألتهم إياه ذلك كانت مسئلة لينزل الكتاب الواحد إلى جماعةهم لذكر الله تعالى في خبره عنهم الكتاب بلفظ الواحد يقول بسمك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء ولم يقل كتبوا وأما قوله فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فإنه توحيب من الله جل ثناؤه سألوا الكتاب الذي سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم من السماء في مسئلتهم إياه ذلك وتقرير من الله عليه وسلم يا محمد لا يعظم عليك مسألتهم ذلك فأنهم من جهلهم بالله وجرأتهم عليه واعتراهم بحمله لو أنزلت عليهم الكتاب الذي سألوا أن ينزل عليهم لخالقوا أمر الله كما خالفوه بعد إحياء الله وأتاهم من صعقتهم فعبدوا العجل واتخذوه الهيا بعدونه من دون خالقهم وبارئهم الذي أراهم من قدرته وعظيم سلطانه ما أراهم لأنهم لن يعدوا أن يكونوا كأولئك وأسلأهم ثم قص الله من قصتهم وقصة موسى ما قص يقول الله فقد سألوا موسى أكبر من ذلك يعني فقد سأل أسلاف هؤلاء الهودوا وأتاهم موسى عليه السلام أعظم مما سألوا من تنزيل كتاب عليهم من السماء فقالوا له أرنا الله جهرة أي عيانا نأبى وننظر إليه وقد تبنا على معنى الجهره بما في ذلك من الرواية والشواهد على صحة ما قلنا في معناه فيما مضى بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع وقد ذكر عن ابن عباس أنه كان يقول في ذلك بما حدثني به الحرث قال ثنا أبو عبيد قال ثنا حجاج عن عمرو بن موسى عن عبد الرحمن بن اسحق عن عبد الرحمن بن معاوية عن ابن عباس في هذه الآية قال إنهم إذا رأوه فقد رأوه إنما قالوا جهرة أرنا الله قال هو مقدم ومؤخر وكان ابن عباس يتأول ذلك أن سألهم موسى كان جهرة وأما قوله فأخذتهم الصاعقة فإنه يقول فصعقتوا بنظلمهم أنفسهم وظلمهم أنفسهم كان مسألتهم موسى أن يرهم بهم جهرة لأن ذلك مما لم يكن لهم مسئلة وقد بينا معنى الصاعقة فيما مضى باختلاف المتخلفين في تأويلها والدليل على أولى ما قيل فيها الصواب وأما قوله ثم اتخذوا العجل فإنه يعني ثم اتخذ هؤلاء الذين سألوا موسى ما سألوه من رؤيتهم جهرة بعدما أحياهم الله فبعثهم من صعقتهم العجل الذي كان السامري يندفيه ما يند من القبضة التي قبضها من أثر فرس جبريل عليه السلام الهيا بعدونه من دون الله وقد أتينا على ذكر السبب الذي من أجله اتخذوا العجل وكيف كان أمرهم وأمره فيما مضى بما فيه الكفاية وقوله من بعد ما جاءتهم البينات يعني من بعد ما جاءت هؤلاء الذين سألوا موسى ما سألوا البينات من الله والدلالات الواضحات بأنهم لن يروا الله عيانا جهرا وإنما غنى بالبينات أنها آيات تبين عن أنهم لن يروا الله في أيام حياتهم في الدنيا جهرة وكانت تلك الآيات البينات لهم على أن ذلك كذلك أصعاق الله إياهم عند مسألتهم موسى أن يرهم بهم جهرة ثم أحياه إياهم بعد مماتهم مع سائر الآيات التي أراهم الله دلالة على ذلك يقول الله مقبحا إليهم فلعلمهم ذلك وموضع العبادة جهلهم ونقص عقولهم وأحلامهم ثم أقرروا العجل بأنه لهم اله وهيم برونه عيانا وينظرون إليه جهرا بعدما أراهم بهم من الآيات البينات ما أراهم لأنهم لا يرون بهم جهرة وعيانا في حياتهم

من الغمظ أو لدرك الثأر وأولجلب المنافع أو لدفع المضار وأمثال هذه الأمور في حقه تعالى محال وإنما المقصود حمل المكلفين على فعل الحسن وترك القبيح لينالوا السعادة العظمى فن أمثل وأطاع فكيف يليق بكرمه تعذيبه قالت المعتزلة هذا صريح في أنه تعالى لم يخلق أحد الغرض التعذيب وفي أن فاعل الشكر والاعيان هو العبد والالصار التقدير ما يفعل الله بعد ما يكمن خلق الشكر والاعيان فيكم ومعلوم أن هذا غير منتظم والجواب مسلم أنه تعالى غير مستكمل بالتعذيب ولا بالإنابة لكن وقوع البعض في مظاهر اللطف والبعض في مظاهر القهر ضروري كما سبق وأيضاً انتهى الكل إلى إرادته وخلقه وتكوينه ضروري بواسطة أو بغير واسطة فيؤل المعنى إلى أنه لا يعذبكم إن كنتم مظاهر اللطف وهذا كلام في غاية الخدعة قال في الكشف وإنما قدم الشكر على الإيعان لأن العاقل ينتظر أولاً إلى النعمة فيشكر شكرها بما ثم إذا انتهى به النظر إلى معرفتنا المنعم آمن به وأقول إن لم تكن الواو للترتيب فلا سؤال وإن كانت للترتيب فلعلة إنما قدم الشكر في هذه الآية خلاف أكثر الآيات التي قدم الإيعان فيها على العمل الصالح وهو الأصل لأن الآية مسوقة في غرض المنافقين ولم يقع نزاع في إيمانهم ظاهرا وإنما يقع النزاع في باطنهم

وأفعالهم التي تصدر عنهم غير مطابقة للقول اللساني فكان تقديم الشكر ههنا أهم لأنه عبارة عن صرف جميع ما أعطاه الله تعالى فيما خلق لأجله حتى تكون أفعاله وأقواله على نهج السداد وسنن الاستقامة وكان الله شاكرًا ميثمًا على الشكر فسمى جزء الشكر شكرًا وفيه أنه يميز على العمل القليل وأما كثيرا علميا بالكليات والخبريات من غير غلط ونسيان فيوصل جزء الشاكرين إليهم كما يليق بحالهم بل كما يليق بكرمه وسعة فضله ورحمته ثم اندسجنا لما هتلك ستر المنافقين وفضحهم وكان هتلك الستر منافيا للكرم والرحمة طاهرًا كما يجرى مجرى العذر من ذلك فقال لا يحب الله الجهر الآية يعني أنه لا يحب اظهار الفضائح الا في حق من ظلم وهم المسلمون الذين عظم ضرر المنافقين وتكيدهم فيهم وأيضًا ان المنافق اذا تاب وأصلح لم يكذب سلم من تعيير المسلمين اياه على ما صدر عنه في الماضي فيبين تعالى أن تعييره بعد التوبة أمر مذموم وأنه تعالى لا يرضى به الا من ظلم نفسه وعاد الى نفاقه قالت المعتزلة في الآية دلالة على أنه تعالى لا يريد من عباده فعل القبائح لان محبة الله تعالى عبارة عن ارادته وقالت الاشاعرة المشبهة عبارة عن اتصال الثواب على الفعل وحينئذ يصح أن يقال أنه أراد وما أحبه قال أهل العلم أنه لا يجب الجهر بالسوء ولا غير الجهر لكنه ذكر

الدنيا فكفوا على عبادته مصدقين بألوهته وقوله ففعلوا عن ذلك يقول ففعلوا بالعبدة العجل عن عبادتهم اياه وللصديقين منهم بأنه إليهم بعد الذي أراهم الله أنهم لا يرون ربهم في حياتهم من الآيات ما أراهم عن تصديقهم بذلك بالتوبة التي تابوها الى ربهم بقتلهم أنفسهم وصبرهم في ذلك على أمر ربهم وآتيناهم موسى سلطانا ميثمًا يقول وآتيناهم موسى حجة تبين عن صدقه وحقية نبوته وتلك الحجة هي الآيات البينات التي آتاه الله اياها في القول في تأويل قوله ﴿ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا وقلنا لهم لا تعدوا في السبت وأخذنا منهم ميثاقا غليظا﴾ يعني جل ثناؤه بقوله ورفعنا فوقهم الطور يعني الجبل وذلك لما امتنعوا من العمل بما في التوراة وقبول ما جاءهم به موسى فيها بميثاقهم يعني بما أعطوا الله الميثاق والعهد ليعملن بما في التوراة وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا يعني باب حطة حين أمر وأن يدخلوا منه سجودا فدخلوا يزحفون على أستاههم وقلنا لهم لا تعدوا في السبت يعني بقوله لا تعدوا في السبت لا تتجاوزوا في يوم السبت ما أيسر لكم الى ما لم يسر لكم كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا قال كنا نحدث أنه باب من أبواب بيت المقدس وقلنا لهم لا تعدوا في السبت أمر ان يقوم أن لا يأكلوا الخبز يوم السبت ولا يعرضوا لها وأحل لهم ما وراء ذلك واختلفت القراءة في قراءة ذلك فقرأته عامة قراء أمصار الاسلام لا تعدوا في السبت بتخفيف العين من قول القائل عدوت في الامر اذا تجاوزت الحق فيه أعده وعدوا وعدوا وعداء وقرأ ذلك بعض قراء أهل المدينة وقلنا لهم لا تعدوا بتسكين العين وتشديد الدال والجمع بين ساكنين يعني تعدوا ثم تدغم التاء في الدال فتصير الدال مشددة مضمومة كقراءة من قرأ أم من لا يهدى بتسكين الهاء وقوله وأخذنا منهم ميثاقا غليظا يعني عهدا مؤكدا شديدا بأنهم يعملون بما أمرهم الله به وينتهون عما نهاهم الله عنه مما ذكر في هذه الآية وبما في التوراة وقد بينا فيما مضى السبب الذي من أجله كانوا أمروا بدخول الباب سجدا وما كان من أمرهم في ذلك وخبرهم وقتلتهم وقصة السبت وما كان اعتدأؤهم فيه بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع في القول في تأويل قوله ﴿فما نقصهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الأنبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون الا قليلا﴾ يعني جل ثناؤه فينبغض هؤلاء الذين وصفت صفتهم من أهل الكتاب ميثاقهم يعني عهدهم الذي عاهدوا الله أن يعملوا بما في التوراة وكفرهم بآيات الله يقول وجودهم بآيات الله يعني بأعلام الله وأدلتها التي احتج بها عليهم في صدق أنبيائه ورسوله وحقية ما جاءهم به من عنده وقتلهم الأنبياء بغير حق يقول وبقتلهم الأنبياء بعد قيام الحجة عليهم بنبوتهم بغير حق يعني بغير استحقاق منهم ذلك لكبرية أتوها ولا خطيئة استوجبوا القتل عليها وقولهم قلوبنا غلف يعني وبقولهم قلوبنا غلف يعني يقولون عليها غشاوة وأغطية عما تدعوننا اليه فلا نفقه ما تقول ولا نعقله وقد بينا معنى الغلف وذكرنا ما في ذلك من الرواية فيما مضى قبل بل طبع الله عليها بكفرهم يقول جل ثناؤه كذبوا في قولهم قلوبنا غلف ما هي بغلف ولا عليها أغطية ولكن الله جل ثناؤه جعل عليها طابعا بكفرهم بالله وقد بينا صفة الطبع على القلب فيما مضى بما أغنى عن اعادته فلا يؤمنون الا قليلا يقول فلا يؤمن هؤلاء الذين وصفهم الله صفتهم طبعه على قلوبهم فيصعدوا بالله ورسوله وما جاءتهم به من عند الله الا ما ناقلوا يعني تصديقنا قليلا وانما صار قليلا لانهم لم يصدقوا على ما أمرهم الله به ولكن صدقوا ببعض الأنبياء وبعض الكتب وكذبوا ببعض فكان تصديقهم بما صدقوا به قليلا لانهم

وان صدقوا به من وجه فهم به مكذبون من وجه آخر وذلك من وجه تكذيبهم من كذبوا به من الانبياء وما جأؤا به من كتب الله ورسلا الله يصدق بعضهم بعضا وبذلك أمر كل نبي أمته وكذلك كتب الله يصدق بعضهم بعضا ويحقق بعض بعضا والمكذب ببعضها مكذب بجميعها من جهة بجوده ما صدقه الكتاب الذي يقر بحجته فلذلك صار اعانهم عما آمنوا من ذلك قليلا ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حديثا بشرب من معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة في قوله فيما نقضهم ميثاقهم يقول فبنتقضهم ميثاقهم لعناهم وقولهم قلوبنا غلف أي لا نفقه بل طبع الله عليهم بالكفرهم ولعنهم حين فعلوا ذلك واختلف في معنى قوله فيما نقضهم الآية هل هو موصل لما قبله من الكلام أو هو منفصل منه فنال بعضهم هو منفصل مما قبله ومعناه فبنتقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليهم بالكفرهم ولعنهم ذكر من قال ذلك حديثا بشرب من معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فلا يؤمنون الا قليلا لما ترك القوم أمر الله وقتلوا رسوله وكفروا بآياته ونقضوا الميثاق الذي أخذ عليهم طبع الله عليهم بالكفرهم ولعنهم وقال آخرون بل هو موصل لما قبله قالوا ومعنى الكلام فأخذتهم الصاعقة بظلمهم فبنتقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الانبياء بغير حق وكذا أخذتهم الصاعقة قالوا فتبمع الكلام بعضه بعضا ومعناه مردود الى أوله ونفسير ظلمهم الذي أخذتهم الصاعقة من أجله بما فسره تعالى ذكر من نقضهم الميثاق وقتلهم الانبياء وسائر ما بين من أمرهم الذي ظنوا فيه أنفسهم والصواب من القول في ذلك ان قوله فيما نقضهم ميثاقهم وما بعده منفصل معناه من معنى ما قبله وأن معنى الكلام فيما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وبكذب العناهم وغضبنا عليهم فترك ذكر لعناهم لئلا يلهو قوله بل طبع الله عليهم بالكفرهم على معنى ذلك اذ كان من طبع على قلبه فقد لعن وسخط عليه وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لان الذين أخذتهم الصاعقة انما كانوا على عهد موسى والذين قتلوا الانبياء والذين رموا مريم بالبنتان العظيمين وقالوا قتلنا المسيح كانوا بعد موسى بشر طوبى بل ولم يترك الذين رموا مريم بالبنتان العظيمين زمان موسى ولا من صعد من قومهم واذا كان ذلك كذلك فاعلم ان الذين أخذتهم الصاعقة لم تأخذهم عقوبة لرميهم مريم بالبنتان العظيمين ولا لقولهم انما قتلنا المسيح عيسى بن مريم واذا كان ذلك كذلك فبين ان القوم الذين قالوا اهذه المقالة غير الذين عوقبوا بالصاعقة واذا كان ذلك كذلك كان بيننا انفصال معنى قوله فيما نقضهم ميثاقهم من معنى قوله فأخذتهم الصاعقة بظلمهم القول في تأويل قوله (وبكفرهم وقولهم على مريم هتنا عظيمنا) يعني بذلك جل ثناؤه وبكفر هؤلاء الذين وصف صفتهم وقولهم على مريم هتنا عظيمنا يعني بقرينتهم عليهم او مريم اياها بالزنا وهو البنتان العظيم لانهم رموها بذلك وهي مكارمها بغير ثبوت ولا برهان برئت فتمتوها بالبطل من القول ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حديثا المشني قال ثنا عبد الله ابن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وقولهم على مريم هتنا عظيمنا يعني أنهم رموها بالزنا حديثا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قوله وقولهم على مريم هتنا عظيمنا حين فذفوها بالزنا حديثا المشني قال ثنا اسحق قال ثنا يعلى بن عبيد عن جوير في قوله وقولهم على مريم هتنا عظيمنا قال قالوا زنت القول في تأويل قوله (وقولهم انما قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم) يعني بذلك جل ثناؤه وقولهم انما قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله ثم

هذا الوصف لان كيفية الواقعة أو جبت ذلك كقوله اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا والتبين واجب في الطعن والاقامة أما قوله الا من ظلم فلا استثناء فيه متصل أو منقطع وعلى الاول قال أبو عبيد بن قيس قدس سره لا جهر من ظلم فحذف المضاف وقال الزجاج الجهر بمعنى الجاهل أي لا يحب الله الجاهل بالسوء الا من ظلم وعلى الثاني المعنى لكن المظلوم له أن يجهر بظلمه وماذا يفعل المظلوم قال ابن عباس له أن يرفع صوته بالدعاء على من ظلمه وقال مجاهد له أن يجهر بظلم ظالمه وقال الأصم لا يجوز زنا ظلمه الاحوال المستورة المكنونة حذر من الغيبة والريسة لكن له اظهار ظلمه بأن يذكر أنه سرق أو غصب وقال الحسن له أن يتصر من ظلمه وعن مجاهد أن ضيفا تضيف قومافا ساوا قرأه فاشتكاكم فنزلت الآية رخصة في أن يشكو وقرأ الخالك وزيد ابن أسلم وسعيد بن جبير الا من ظلم على البناء للفاعل وقيل انه كلام منقطع عما قبله أي لكن من ظلم فدعوه وخلوه وقال الفرأ والزجاج معناه لكن من ظلم فانه يجهر به بالسوء من القول وكان الله سميعا علما فليتيق الله ولا يقل الا الحق ولا يقذف مستورا ثم بحث على العفو بقوله ان تبدوا خيرا أو تخفوه وهو اشارة الى ايصال النفع أو تعفوا عن سوء وهذا اشارة الى دفع الضرر وعلى هذين تدور المعاشة مع الخلق فان الله كان عفوًا قديرا قال الحسن أي يعفو عن الخاني مع قدرته على

كذبهم الله في قلوبهم فقالوا ما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم يعني وما قتلوا عيسى وما صلبوه
 ولكن شبه لهم واختلف أهل التأويل في صفة التشبيه الذي شبه لليهود في أمر عيسى فقال بعضهم
 لما أحاطت اليهود بأصحابه وأحاطوا بهم وهم لا يشبهون معرفة عيسى بعينه وذلك أنهم جميعا
 حوّلوا في صورة عيسى فأشكّل على الذين كانوا يريدون قتل عيسى عيسى من غيرهم منهم وخرج
 اليهم بعض من كان في البيت مع عيسى فقتلوه وهم يحسبونه عيسى ذكر من قال ذلك **حدثنا**
 ابن حميد قال ثنا يعقوب القمي عن هرون بن عنترة عن وهب بن منبه قال أتى عيسى ومعه
 سبعة عشر من الخواريين في بيت وأحاطوا بهم فلما دخلوا عليهم صورهم الله كلهم على صورة
 عيسى فقالوا لهم صيرونوا لتبرزن لنا عيسى أولئك تذكركم جميعا فقال عيسى لأصحابه من يشتري
 نفسه منكم اليوم بالبخسة فقال رجل منهم أنا أخرج اليهم فقال أنا عيسى وقد صوّره الله على
 صورة عيسى فأخذوه فقتلوه وصلبوه فنّم شبه لهم ووطنوا أنفسهم فقتلوا عيسى وظنّت النصارى
 مثل ذلك أنه عيسى ورفع الله عيسى من يومه ذلك وقد روى عن وهب بن منبه غير هذا القول
 وهو ما **حدثني** به المثنى قال ثنا إسحق قال ثنا اسمعيل بن عمدة الكريّم قال ثنا عبد
 الصمد بن معقل أنه سمع وشيا يقول أن عيسى بن مريم لما أعلمه الله أنه خارج من الدنيا خرج من
 الموت رشي عليه فدعا الخواريين وصنع لهم طعاما فقال احضروني الليلة فإن لي اليكم حاجة فلما
 اجتمعوا اليه من الليل عشاءهم وقام فخذهم فلما فرغوا من الطعام أخذ يغسل أيديهم ويوضئهم بيده
 ويمسح أيديهم بيديه فتعاطوا ذلك وشكروه فقال ألا من رذعني شيئا الليلة مما أضنع فليس
 مني ولا أنا منه فأقرّوه حتى إذا فرغ من ذلك قال أما ما صنعت بكم الليلة مما خدمتكم على الطعام
 وغسلت أيديكم بيدي فليكن لكم أي أسوة فإنكم ترون أي خيركم فلا تعظم بعضكم على بعض
 وليبهذّل بعضكم لبعض نفسه كما زالت نفسي لكم وأما حاجتي التي استعنتكم عليها فتدعون
 لي الله وتجتهدون في الدعاء أن يؤخر أجلي فلما نصبوا أنفسهم للدعاء وأرادوا أن يجتهدوا أخذهم
 النوم حتى لم يستطيعوا دعاء فجعل يوقظهم ويقول سبحان الله أما تنصرون لي ليلة واحدة تعينوني
 فيها قالوا والله ما نرى ما لنا القد كتنا سمر فكثرت السمر وما نطبق الليلة سمر أو ما نرى دعاء الأحيل
 بيننا وبينه فقال يذهب بارأعي وتفرق الغم وجعل يأتي بكلام نحو هذا يعني به نفسه ثم قال
 الحق أي كفرني أي أحدكم قبل أن يصبح الديك ثلاث مرات وليبهذني أحدكم براهم بسيرة ولأكن
 ثمنى فخرجوا وتفرقوا وكانت اليهود تطلبه فأخذوا منه عيون أحد الخواريين فقالوا هذا من أصحابه
 فخذوه وقال ما أنا به أحبه فتركوه ثم أخذوه آخرون فخذوا كذلك ثم سمع صوت ديك فمكروا وأخزته
 فلما أصبح أتى أحد الخواريين بين إلى اليهود فقال ما تملعون لي إن دللتكم على المسيح فجعلوا له ثلاثين
 درهما فأخذها ودلهم عليه وكان شبه عليهم قبل ذلك فأخذوه فاستوثقوا منه وربطوه بالجليل
 فجعلوا يقودونه ويقولون له أنت كنت تحيي الموتى وتمهر الشيطان وتبرئ المجنون أفلا تنجي نفسك
 من هذا الجبل ويصعدون عليه ويلقون عليه الشوك حتى أتوا به الخشبة التي أرادوا أن يصلبوه
 عليها فرفعه الله إليه وصلبوا ما شبه لهم فكثرت سمرهم ثم إن أمه والمرأة التي كان يداو بها عيسى
 فأبرأها الله من الجنون جاء تائب كان حيث كان المصلوب فجاءه عيسى فقال علام تبكيان قالتا
 عليك فقال اني قدر فعني الله اليه ولم يصبني الاخير وان هذا شئ شبه لهم فأمر الخواريين أن
 يلقوا في مكان كذا وكذا فلحقوه إلى ذلك المكان أحد عشر وفقد الذي كان باعه ودل عليه اليهود
 فسأل عنه أصحابه فقالوا أنه قد نمى على ما صنع فاختنق وقتل نفسه فقال لو تاب لتاب الله عليه ثم
 سأله عن غلام تبعهم فقال له يحنا فقال هو معكم فاطلقوا فإنه سيصبح كل إنسان منكم

الانتقام فعلمكم أن تقتدوا بسنة الله
 وقيل عفو لمن عفا قدر على اتصال
 الثواب اليه وقال الكبي معناه ان
 الله أقدر على عفوذونك منك على
 عفو صاحبك وفي الخبر أن أبا بكر
 الصديق شتمه رجل فسكت مرارا
 ثم ردّ عليه فقام النبي صلى الله عليه
 وسلم فقال أبو بكر شمتني وأنت جالس
 فلما رددت عليه قت قال ان ملكا
 كان يجب عنك فلما رددت ذهب
 الملك وجاء الشيطان فلم أجلس عند
 محبي الشيطان ثم انه سبحانه تكلم
 بعد ذكر أحوال المنافقين في
 مذهب اليهود والنصارى
 وأباطيلهم وذلك أنواع الأول اعانهم
 ببعض الانبياء دون بعض فسلكهم
 في سلك من لا يقر بالوحدانية ولا
 بالنبوت وهم الذين يكفرون بالله
 ورسوله وفي سلك من يقر بالوحدانية
 وينكر النبوت وهم الذين يريدون
 أن يفرقوا بين الله ورسوله في الاعيان
 بالله والكفر بالرسول وذلك أن اليهود
 آمنوا بعيسى والتوراة وكفروا
 بعيسى والإنجيل وشمّوا صلى الله
 عليه وسلم والفرقان والنصارى آمنوا
 بعيسى والإنجيل وكفروا بالمحمد
 صلى الله عليه وسلم والقرآن فآمنوا
 ببعض الانبياء وكفروا ببعض
 وآرادوا أن يتخذوا بين ذلك أي بين
 الاعيان بالكل وبين الكفر بالكل
 سبيلا أي واسطة أولئك أي
 الطوائف الثلاث هم الكافرون أما
 الطائفة الأولى فكفرهم ظاهرا وما
 الثانية فلان تكذيب الانبياء
 وإنكارهم يستلزم تكذيب الله ان
 الذين يبايعونك اعمايا يعنون الله

وأما الطائفة الثالثة فلان الدليل

الدال على نبوة بعض الانبياء هو
المهجرة ويلزم منه حصول النبوة
حيث حصل المجرة والقدر في
بعض من ظهر على يده المجرة هو

القدر في كل نبى فقبل هب أنه يلزمهم
الكفر بكل الانبياء ولكن ليس اذا
توجه بعض الازمات على انسان
لزم أن يكون ذلك الانسان قائلاً به
فالزام الكفر أمر والزام الكفر
غيره فالجواب أن الازام اذا كان
خفياً يحتاج فيه الى فكر وتأمل
فالامر كذا كرتي أما اذا كان جلياً
واختلما يبق بين الازام والالزام فرق
وانتصاب حقاً على أنه مصدر مؤكّد
لغيره كقوله زيد قائم حقاً أى أخبرتك
بهذا المعنى اخباراً حقاً أى ثابتاً
وقيل المرادهم الكافرون كقوله
وطعن الواحدى فيه بأن الكفر
لا يكون حقاً بوجه من الوجوه
وأحب بأن الحق ههنا الكامل
الرائع الثابت ثم ختم النوع بوعده
المؤمنين ومعنى بين أحد دين اثنين
منهم أو جماعة لان أحد في سياق
النفى يفيد التعدد ومعنى سوف
توكيد الوعيد لا التأخر المجرد ولهذا
قال سيبويه لن أفعل نفي سوف
أفعل فالمعنى أن انبياء الاحور كائن
لا محالة وان تأخر ﴿التأويل﴾
ان المنافقين يخادعون الله في الدنيا
لان الله خادعهم في الازل حيث رش
نوره وشاهدوه ثم أخطأهم ان شكرتم
نعم الله عليكم وأمتنكم أنفسكم من
عذبه لا يحب الله الجهر بالسوء من
القول من العوام ولا من التحديث
بالنفس من الخواص ولا من

(٣) قوله كان اسم ملك الخ كذا

بالاصل والدرول لعل لفظ اسم مقحم

وبجذبه يستقيم الكلام اه صححه

يحدث بلغه قوم فلينذرهم وليدعهم * وقال آخرون بل سألت عيسى من كان معه في البيت أن
يلقى على بعضهم شبهه فانتدب لذلك منهم رجل فألقى عليه شبهه فقتل ذلك الرجل ورفع عيسى بن
مريم عليه السلام ذكر من قال ذلك حديثاً بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد
عن قتادة قوله اننا قلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه الى قوله وكان الله
عزيزاً حكيماً أولئك أعداء الله اليهود أشبهوا بقتل عيسى بن مريم رسول الله وزعموا أنهم قتلوه
وصلبوه وذكرنا أن نبي الله عيسى بن مريم قال لأصحابه أيكم يقتل عليه شبهي فانه مقتول فقال
رجل من أصحابه أنا نأبى الله فقتل ذلك الرجل ومنع الله نبيه ورفعوه اليه حديثاً الحسن بن يحيى
قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبهاهم قال
ألقى شبهه على رجل من الحوار بين فقتل وكان عيسى بن مريم عرض ذلك عليهم فقال أيكم ألقى
شبهي عليه وله الجنة فقال رجل على حديثاً محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال
ثنا أسباط عن السدي ان بنى اسرائيل حصر وعيسى وتسعة عشر رجلاً من الحوار بين في
بيت فقال عيسى لأصحابه من يأخذ صورتي فيقتل وله الجنة فأخذها رجل منهم وصعد بعيسى
الى السماء فلما خرج الحواريون أبصر وهم تسعة عشر فأخبرهم أن عيسى عليه السلام قد صعد
به الى السماء فجعلوا يعدون القوم فيجدونهم ينقصون رجلاً من العدة ويرون صورة عيسى
فيهم فشكوا فسه وعلى ذلك قتلوا الرجل وهم يرون أنه عيسى وصلبوه فذلك قول الله تبارك وتعالى
وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبهاهم الى قوله وكان الله عزيزاً حكيماً حديثاً المثنى قال ١٠
أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن القاسم بن أبي بزة أن عيسى بن مريم قال أيكم
يلقى عليه شبهي فيقتل مكاني فقال رجل من أصحابه أنا يا رسول الله فألقى عليه شبهه فقتلوه فذلك
قوله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبهاهم حديثاً ابن جرير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال
٣ كان اسم ملك بنى اسرائيل الذى بعث الى عيسى ليقتله رجلاً منهم يقال له داود فلما أجعوا لذلك
منهم يقطع عبيد من عباد الله بالموت فيما ذكروا فقطعه ولم يجزع منه جزع ولم يدع الله في صرفه
عنه دعاءه حتى انه يقول فيما يزعمون اللهم ان كنت صارفا هذه الكأس عن أحد من خلقك
فاصرفها عنى وحتى ان جلده من كرب ذلك لتنفصدا فدخل المدخل الذى أجعوا أن يدخلوا
عليه فيه ليقتلوه هو وأصحابه وهم ثلاثة عشر بعيسى فلما أيقن أنهم داخلون عليه قال لأصحابه
من الحوار بين وكان اثني عشر رجلاً ٣ بطرس ويعقوب بن زبدي ويحس أخو يعقوب
واندراوس وفيلبس وابراهيم متى وتوماس ويعقوب بن حلقيا وتساوس وفتاتيا ويودس
ركر يابوطا قال ابن جرير قال سلمة قال ابن اسحق وكان فيهم فيما ذكروا فقتلوا سرجس
فكانوا ثلاثة عشر رجلاً سوى عيسى بمجده النصرى وذلك انه هو الذى شبهه لليهود مكان عيسى
قال فلا أدري ما هو من هؤلاء الاثني عشر أم كان ثالث عشر فجذوه حين أقرؤا لليهود بصلب
عيسى وكفروا بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من الخبر عنه فان كانوا ثلاثة عشر فأنهم دخلوا
المدخل حين دخلوا وهم بعيسى أربع عشرة وان كانوا اثني عشر فأنهم دخلوا المدخل حين
دخلوا وهم بعيسى ثلاثة عشر حديثاً ابن جرير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال ثنى رجل
كان نصرانياً فأسلم أن عيسى حين جاءه من الله انى رافعتك الى قال يا معشر الحوار بين أيكم
يجب أن يكون رفيقي في الجنة حتى يشبهه للقوم في صورتي فيقتلوه مكاني فقال سرجس أنا يا ياروح
الله قال فاجلس في مجلسي فجلس فيه ورفع عيسى صلوات الله عليه فدخلوا عليه فأخذوه فصلبوه
فكان هو الذى صلبوه وشبهاهم به وكانت هذتهم حين دخلوا مع عيسى معلومة قدراً وهم

٣ اعلم أنه وقع اختلاف في هذه الاسماء في كتب التفسير فلينظر كتبه صححه

الخواطر من الأخص الامن نظم اما
بتقاضى دواعى البشرية من غير
اختيار أو باتباع من اضطرار
وأبدا لا يحب الله الجهر بالسوء من
القول بأفشاء سر الربوبية واطهار
مواهب الألوهية أو بكشف النفاق
من مكشوفات الغيب ومكشوفات
غيب الغيب الامن نظم بغلبات
الاحوال وتعاقب كؤوس الحلال
والجمال واضطر الى المقال فقال
باللسان الباقي لا باللسان الغائب أنا
الحق وسبحاني ان تبدوا خيرا مما
كوشتم به من الطوائف الحق تنبها
للحق واقاد بالحق أو تحفود صيانة
لنفوسكم عن آفات الشرائب
وفظا مها عن المشارب أو تعفوا عن
سوء معاصي عوالمه سوى النفس
الامارة وأتركو اعلان ما جعل
الله اظهاره سرا فان الله كان عفوا
فتكون عفوا مخلقا باخلاصه ان
الذين يكفرون فيه اشارة الى أن
الايمان لا يتبعض وان كان يزير
وينقص مثاله شعاع الشمس اذا
دخل كثرة البيت فيزير وينقص
بحسب سعة الكوة وضيقها ولكن
لا يمكن تحزتها بحيث يرخس جزء
منه فيجعل في شيء آخر غير محاذ
للشمس والله تعالى أعلم (يسئلات)
أجل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا
من السماء فتدسأوا موسى أكبر
من ذلك فمأثروا أن الله جهرة
فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ثم
اتخذوا العجل من بعد ما جاتهم
البيئات فيعفون عن ذلك وأتينا
موسى سلطنا مينا ورفعنا فوقهم
الطور بميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا

فأحصرا عزتهم فلما دخلوا عليه ليأخذوه وجدوا عيسى فيما رن وأصحابه وفقدوا رجلا من العدة
فهو الذي اختلفوا فيه وكانوا لا يعرفون عيسى حتى جعلوا اليهود سر ركر يابوطا ثلاثين درهما
على أن يلهم عليه ويعرفهم اياه فقال لهم اذا دخلتم عليه فاني سأقبله وهو الذي أقبل نذره فلما
دخلوا عليه وقدر فعيسى رأى سر جس في صورة عيسى فلم يشك أنه هو عيسى فأكب عليه
فقبله فأخذوه فقبلوه ثم ان يودس ركر يابوطا زرم على ما صنع فاختنق بحبل حتى قتل نفسه وهو
ملعون في النصارى وقد كان أحدا المعدودين من أصحابه وبعض النصارى يزعم أن يودس
ركر يابوطا هو الذي شبه لهم فصلبوه وهو يقول اني لست بصاحبكم أنا الذي دلتكم عليه والله
أعلم أي ذلك كان حديثا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريح
بلغنا أن عيسى بن مريم قال لأصحابه أيكم يتدب فيلتي عليه شبه فيقتل فقال رجل من أصحابه
أنا يا بني الله فأنق عليه شبه فقتل ورفع الله نبيه اليه حديثا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم
قال ثنا عيسى عن ابن أبي جريح عن مجاهد في قوله شبه لهم قال صلوا رجلا غير عيسى
يحبونه اياه حديثا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي جريح عن
مجاهد ولكن شبه لهم فذكره حديثا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن
ابن جريح عن مجاهد قال صلوا رجلا شبهوه بعيسى يحبونه اياه ورفع الله اليه عيسى عليه
السلام حيا قال أبو جعفر وأولى هذه الأقوال بالصواب أحد القولين اللذين ذكرناهما عن
وهب بن منبه من أن شبه عيسى ألقى على جميع من كان في البيت مع عيسى حين أحيط به وهم
من غير مسألة عيسى اياهم ذلك ولكن اخبرني الله بذلك اليهودي فبني نبيه عليه السلام من مكره
ما أراد وليه من القتل ويتلى من أراد بلاءه من عبادة في قبله في عيسى وصدق الخبر عن أمره
أو القول الذي رواه عبد العزيز عن عيسى وأما قلنا ذلك أولى القولين بالصواب لان الذين شهدوا عيسى
من الخوارج بين لو كانوا في حال ما رفع عيسى وألقى شبهه على من ألقى عليه شبهه كانوا قد عاينوا
عيسى وهو يرفع من بينهم وأتوا الذي ألقى عليه شبهه وعانوه متحول في صورته بعد الذي كان به
من صورة نفسه فحضر منهم لم يخف ذلك من أمر عيسى وأمر من ألقى عليه شبهه عليهم مع معايتهم
ذلك كله ولم يلبس ولم يشكل عليهم وان أشكل على غيرهم من أعدائهم من اليهود ان القتل
والمصلوب كان غير عيسى وان عيسى يرفع من بينهم حيا وكيف يجوز أن يكون كان أشكل ذلك
عليهم وقد سمعوا من عيسى مقالته من يلقى عليه شبهه ويكون رفيق في الخطة ان كان قال لهم ذلك
وسمعوا جواب محبيه منهم أنار عاينوا تحول المحب في صورته عيسى بعقب جوابه ولكن ذلك كان
ان شاء الله على نحو ما وصف وهب بن منبه اما أن يكون القوم الذين كانوا مع عيسى في البيت الذي
رفع منه من حواريه حولهم الله جميعا في صورة عيسى حين أراد الله رفعه فلم يشتموا عيسى معرفة
بعينه من غيره لتشابه صور جميعهم فقتل اليهود منهم من قتل وهم يرونه بصورة عيسى ويحبونه
اياه لانهم كانوا به عارفين قبل ذلك ووطن الذين كانوا في البيت مع عيسى مثل الذي ظنت اليهود
لانهم لم يميزوا شخص عيسى من شخص غيره لتشابه شخصه وشخص غيره ممن كان معه في البيت
فاتفقوا جميعهم أعني اليهود والنصارى من أجل ذلك على أن المقتول كان عيسى ولم يكن به ولكنه
شبه لهم كما قال الله جل ثناؤه وما قتله وما صلبه ولكن شبه لهم أو يكون الأمر في ذلك كان على
نحو ما روى عبد الصمد بن معقل عن وهب بن منبه أن القوم الذين كانوا مع عيسى في البيت تفرقوا
عنه قبل أن يدخل عليه اليهودي عيسى وألقى شبهه على بعض أصحابه الذين كانوا مع في البيت
بعد ما تفرق القوم غير عيسى وغير الذي ألقى عليه شبهه ورفع عيسى فقتل الذي تحول في صورة

عيسى من أصحابه ووطن أصحابه والمهود أن الذي قتل وصلب هو عيسى لما رأوا من شبهه به وخفاء أمر عيسى عليهم لان رفعه وتحول المقتول في صورته كان بعد تفرق أصحابه عنه وقد كانوا سمعوا عيسى من السبل بنى نفسه ويحزن لما قد ظن أنه نازل به من الموت فحكوا ما كان عندهم حقا والأمر عند الله في الحقيقة بخلاف ما حكوا فلم يستحق الذين حكوا ذلك من حوار يسه أن يكونوا كذبة أو حكوا ما كان حقا عندهم في الظاهر وان كان الأمر عند الله في الحقيقة بخلاف الذي حكوا في القول في تأويل قوله (وان الذين اختلفوا فيه لني شك منه ما لهم به من علم الا اتباع الظن وما قتلوه يقينا) يعني جل ثناؤه بقوله وان الذين اختلفوا فيه اليهود الذين أحاطوا بعيسى وأصحابه حين أرادوا قتله وذلك أنهم كانوا قد عرفوا عذته من في البيت قبل دخولهم فيما ذكر فلما دخلوا عليهم فقدوا واحدا منهم فالتبس أمر عيسى عليهم بفقد واحد من العدة التي كانوا قد أحصوها وقتلوا من قتلوا على شك منهم في أمر عيسى وهذا التأويل على قول من قال لم يفارق الحواريون عيسى حتى رفع ودخل عليهم اليهود وأما تأويله على قول من قال تفرقوا عنه من السبل فإنه وان الذين اختلفوا في عيسى هل هو الذي بقي في البيت منهم بعد خروج من خرج منهم من العدة التي كانت فيه أم لا لني شك منه يعني من قتله لانهم كانوا أحصوا من العدة حين دخلوا البيت أكثر من خرج منه ومن وجد فيه فشكوا في الذي قتلوه هل هو عيسى أم لا من أجل فقدهم من فقدوا من العدد الذي كانوا أحصوه ولكنهم قالوا قتلنا عيسى لمشابهة المقتول عيسى في الصورة يقول الله جل ثناؤه ما لهم به من علم يعني أنهم قتلوا من قتلوه على شك منهم فيه واختلاف هل هو عيسى أم هو غيره من غير أن يكون لهم عن قتلوه علم من هو هو عيسى أم هو غيره الا اتباع الظن يعني جل ثناؤه ما كان لهم عن قتلوه علم ولكنهم اتبعوا ظنهم فقتلوه ظنا منهم أنه عيسى وأنه الذي يريدون قتله ولم يكن به وما قتلوه يقينا يقول وما قتلوا هذا الذي اتبعوه في المقتول الذي قتلوه وهم يحسبونه عيسى يقينا أنه عيسى ولا أنه غيره ولكنهم كانوا منه على ظن وشبهة وهذا كقول الرجل للرجل ما قتلت هذا الأمر عليا وما قتلت يقينا اذا تكلم فيه بالظن على غير يقين علم فإلهاء في قوله وما قتلوه عائدة على الظن ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وما قتلوه يقينا قال يعني لم يقتلوا ظنهم يقينا **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا يعلى بن عبيد عن جوير في قوله وما قتلوه يقينا قال ماقتلوا ظنهم يقينا وقال السدي في ذلك ما **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي وما قتلوه يقينا وما قتلوا أمره يقينا أن الرجل هو عيسى بل رفعه الله اليه في القول في تأويل قوله (بل رفعه الله اليه وكان الله عزيزا حكيمًا) أما قوله جل ثناؤه بل رفعه الله اليه فإنه يعني بل رفع الله المسيح اليه يقول لم يقتلوه ولم يصلبوه ولكن الله رفعه اليه فطهره من الذين كفروا وقد بينا كيف كان رفع الله إياه اليه فيما مضى وذكرنا اختلاف المختلفين في ذلك والتحجج من القول فيه بالأدلة الشاهدة على صحته بما أغنى عن إعادته وأما قوله وكان الله عزيزا حكيمًا فإنه يعني ولم يزل الله منتقما من أعدائه كانتقامه من الذين أخذتهم الصاعقة بظلمهم وكأعنه الذين قص قصتهم بقوله فيما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله حكيمًا يقول ذا حكمة في تدبيره وتصريفه خلقه في قضائه يقول فاحذروا أيها السائلون حمدا أن ينزل عليكم كتابا من السماء من حلول عقوبتي بكم كما حل بأولئك الذين فعلوا فعلكم في تكذيبهم رسلى واقتراهم على أوليائي وقد **حدثنا** أبو بكر بن قال ثنا محمد بن اسحق بن أبي شارة الرأسى عن الأعمش عن المهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله وكان الله عزيزا حكيمًا قال معنى ذلك أنه كذلك

الباب سجدوا وقلنا لهم لا تعدوا في السبت وأخذنا منهم ميثاقا غليظا فيما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون الا قليلا وكفرهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبهاهم وان الذين اختلفوا فيه لني شك منه ما لهم به من علم الا اتباع الظن وما قتلوه يقينا بل رفعه الله اليه وكان الله عزيزا حكيمًا وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك والمقيم الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده وأوحينا الى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط وعيسى وأيوب ويونس وهرون وسليمان وآتينادود زورا ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكن للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزا

حكما لكن الله يشهد بما أنزل
 إليه أنزله بعلمه والملائكة يشهدون
 وكفى بالله شهيدا ان الذين كفروا
 وصدا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالا
 بعيدا ان الذين كفروا وظلموا لم يكن
 الله ليغفر لهم ولا يهديهم طريقا ولا
 طريق جهنم خالدين فيها أبدا وكان
 ذلك على الله يسيرا ﴿القرآت﴾
 لاتعدوا بتشديد الدال مع سكون
 العين أبو جعفر ونافع غير ورش
 وقرأ ورش مفتوحة العين مشددة
 بل طبع بالادغام على وعشام وأبو
 عمرو عن حمزة بل رفعه مظهرا وبابه
 الحلواني عن قالون سيوتهم حمزة
 وخلف وقتيبة الباقون بالنون زورا
 بضم الزاي حيث كان حمزة وخلف
 والباقيون بالفتح ﴿الوقوف﴾
 بظلمهم ج لان ثم لترتيب الاخبار
 مع أن مراد الكلام متحد عن ذلك
 ج لان التقدير وقد آتينا مبينا
 غلظا غلف ط قليلا هـ
 للعطف عظيمه هـ لان التقدير
 وفي قولهم رسول الله ج لأن ما بعده
 يحتمل ابتداء النفي والحال شبه لهم
 ط منه ط الظن ج لاحتمال
 الاستئناف والحال يقينا ج لتقرير
 نفي القتل بآثار الرفع اليه ط حكما
 هـ قبل موته ط لان الواو للاستئناف
 مع اتحاد المقصود وشهدا هـ ج لآية
 ولان قوله بظلمه راجع الى قوله فيما
 نتخضم وقولهم متعلق الكل حرما
 كثيرا لا بالباطل ط ألباه واليوم
 الآخر ط عظيمه هـ من بعده ج
 للعطف مع تكرار الفعل وسليم
 ج لان التقدير وقد آتينا التخصيص
 داود بآية الزبر زورا هـ ج لان

ابن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله الاليؤمنين به قبل موته كل صاحب كتاب ليؤمن به بعيسى قبل موته موت صاحب الكتاب **حدثني** المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ليؤمن به كل صاحب كتاب يؤمن بعيسى قبل موته قبل موت صاحب الكتاب قال ابن عباس لو ضربت عنقه لم تخرج نفسه حتى يؤمن بعيسى **حدثنا** ابن حميد قال ثنا أبو تميلة يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النخعي عن عكرمة عن ابن عباس قال لا يموت اليهودي حتى يشهد أن عيسى عبد الله ورسوله ولو عمل عليه بالسلاح **حدثني** اسحق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد قال ثنا عتاب بن بشير عن خفيف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته قال هي في قراءة أبي قبل موتهم ليس يهودي يموت أبدا حتى يؤمن بعيسى قيل لابن عباس أرايت ان خرم من فوق بيت قال يتكلم به في الهوى فقميل أرايت ان ضربت عنق أحد منهم قال يتلجلج بهم السانه **حدثني** المثني قال ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال ثنا سفيان عن خفيف عن عكرمة عن ابن عباس وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته قال لا يموت يهودي حتى يؤمن بعيسى بن مريم قيل وان ضرب بالسيف قال يتكلم به قيل وان هوى قال يتكلم به وهو يهودي **حدثنا** ابن المثني قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي هريرة الغنوي عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال في هذه الآية وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته قال لو أن يهوديا وقع من فوق هذا البيت لم يمت حتى يؤمن به يعني بعيسى **حدثنا** ابن المثني قال ثنا عبد الصمد قال ثنا شعبة عن مولى لقر يش قال سمعت عكرمة يقول لو وقع يهودي من فوق القصر لم يبلغ الى الارض حتى يؤمن بعيسى **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي هاشم الرماني عن مجاهد ليؤمن به قبل موته قال وان وقع من فوق البيت لا يموت حتى يؤمن به **حدثنا** ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو بن أبي قيس عن منصور عن مجاهد وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته قال لا يموت رجل من أهل الكتاب حتى يؤمن به وان غرق أو تردى أو مات بشئ **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد في قوله وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته قال لا تخرج نفسه حتى يؤمن به **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن خفيف عن عكرمة وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته قال لا يموت أحد منهم حتى يؤمن به يعني بعيسى وان خرم من فوق بيت يؤمن به وهو يهودي **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الأحمر عن جوير عن النخاع قال ليس أحد من اليهودي يخرج من الدنيا حتى يؤمن بعيسى **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن اسراييل عن فرات القزاز عن الحسن في قوله وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته قال لا يموت أحد منهم حتى يؤمن بعيسى يعني اليهود والنصارى **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا اسراييل عن فرات عن الحسن في قوله وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته قال لا يموت أحد منهم حتى يؤمن بعيسى قبل أن يموت **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا الحكم بن عطية عن محمد بن سيرين وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته قال موت الرجل من أهل الكتاب **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته قال قال ابن عباس ليس من يهودي ولا نصراني يموت حتى يؤمن بعيسى بن مريم فقال له رجل من أصحابه كيف والرجل يعرق أو يبحرق أو يسقط عليه الجدار أو يأكله السبع فقال لا تخرج روحه من جسده حتى يقذف فيه الايمان بعيسى

التقدير وقصصنا رسلا عليك ط
تكليما ه ج لاحتمال البدل والنصب
على المدح الرسل ط ج حكما ه بعلمه
ج لاحتمال ما بعده الاستئناف والحال
يشهدون ط شهيد ه بعيد ه
طريقه لا أبدا ط يسير ه
التفسير ه هذا نوع نان من جهالات
اليهود فانهم قالوا ان كنت رسولا
من عند الله فأنتاب كتاب من السماء
جملة كجاء موسى بالألواح وقيل
اقترحوا أن ينزل عليهم كتابا الى
فلان وكذا بالي فلان بأنك رسول الله
وقيل كتابا بعينه حين ينزل فان
استكبرت ما سأله فقد سألا يعني
سأل أبائهم ومن هؤلاء على مذهبهم
موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله
جهره وانما كان سؤال الرؤية
أكبر من سؤال تنزيل الكتاب لان
التنزيل أمر ممكن في ذاته بخلاف
رؤية الله عيانا فانها ممنوعة لذاتها
عند المعتزلة أو ممنوعة في
الدنيا عند غيرهم وفي قوله من
بعد ما جاءتهم البينات وجوه
أحدها أن البينات الصاعقة لانها
تدل على قدرة الله تعالى وعلى علمه
وعلى قدمه وعلى كونه مخالفا
للأجسام والأعراض وعلى صدق
موسى عليه السلام في دعوى
النبوته وثانها أنها انزال الصاعقة
واحياؤهم بعد ما ماتهم وثالثها أنها
الآيات التسع من العصا واليد وخلق
البحر وغيرها وخفى الكلام أن
هؤلاء يطلبون منك يا محمد أن تنزل
عليهم كتابا من السماء فاعلم أنهم
لا يطلبونه منك الا عندا ولحاجا فان
موسى عليه السلام قد أنزل عليه

هذا الكتاب وأنزل عليه سائر المعجزات الباهرة ثم انهم طلبوا الرؤية على سبيل العناد وأقبلوا على عبادة العجل وكل ذلك يدل على انهم يحبون على الجحاح والعناد والبعد عن طريق الحق فغفونا عن ذلك حيث لم نستأصل عبادة العجل وآتينا موسى سلطا نأمننا تسلطا ظاهرا وهوانا أمرهم يقتل أنفسهم أو المارقة أو أمره وكل حاله وانكسار خصومه ففيه بشار للنبى صلى الله عليه وسلم أن هؤلاء الكفار وان كانوا يعانونه فانه بالآخرة يستولى عليهم ويقتلهم ثم حكى عنهم سائر جهالاتهم واصرارهم على أنبايهم من أنه تعالى رفع الطور بينا فهم أى بسبب ميثاقهم يخافوا فلا يفتخروا ومنها فاستدخلهم ابواب باب بيت المقدس ومنها فاستدأهم في السبت باسطياد السمك وقدم جميع هذه القصص في سورة البقرة وقيل ان العدو ههنا ليس بمعنى الاعتداء وانما هو بمعنى الخسر والمسراده النهى عن العمل والكسب يوم السبت كنه قيل لهم اسكنوا عن العمل في هذا اليوم واقعدوا في منازلكم فانا الزاقي ثم قال وأخذنا منهم ميثاقا غليظا أى العهد المؤكد غاية التوكيد على أن يتسكروا بالتوراة ويعملوا عافيا فبما نقضهم ما عزيمة التوراة أي فبنقضهم وبسبب كذا وكذا ثم قال بل طبع الله عليهم ردا لقولهم فلو بنأوعية العلم وتبها على أنه تعالى ختم عليها فلهذا لا يصل أثر الدعوة والبيان اليها

حدثت عن الحسين بن النرج قال سمعت أنبا معاذ يقول أخبرنا عيسى بن سليمان قال سمعت النخعي قال يقول في قوله وان من أهل الكتاب الا يؤمن به قبل موته قال لا يعوت أحد من اليهود حتى يشهد أن عيسى رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثني** المثني قال ثنا استحق قال ثنا يعلى عن جويبر في قوله لا يؤمن به قبل موته قال في قراءة أبي قبل موتهم وقال آخرون معنى ذلك وان من أهل الكتاب الا يؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل موت النخعي ذلك **حدثني** المثني قال ثنا الجاح بن المنهال قال ثنا حماد عن حميد قال قال عكرمة لا يعوت النصراني واليهودي حتى يؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم يعني في قوله وان من أهل الكتاب الا يؤمن به قبل موته قال أبو جعفر وأولى الأقوال بالحق والصواب قول من قال تأويل ذلك وان من أهل الكتاب الا يؤمن بعيسى قبل موت عيسى وانما قلنا ذلك أولى بالصواب من غيره من الأقوال لان الله جعل ثناؤكم لكل مؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم يحكم أهل الايمان في الموارثة والصلاة عليه والحق صغارا أولاده يحكمه في الملة فلو كان كل كتابي يؤمن بعيسى قبل موته لوجب أن لا يرث النخعي اذا مات على ملته الا أولاده صغارا والبايعون منهم من أهل الاسلام ان كان له ولد صغير أو بالغ مسلم وان لم يكن له ولد صغير ولا بالغ مسلم كان ميراثه مصر وفاحيث يصرف مال المسلم يعوت ولا وارث له وأن يكون حكمه حكم المسلمين في الصلاة عليه وتغييره لان من مات مؤمنا بعيسى فقد مات مؤمنا بمحمد وبجميع الرسل وذلك أن عيسى صلوات الله عليه جاء بتدقيق محمد وجميع المرسلين فالمصدق بعيسى والمؤمن به مصدق بمحمد وبجميع أنبا الله ورسوله كإن المؤمن بمحمد مؤمن بعيسى وبجميع أنبا الله ورسوله فغير جائز أن يكون مؤمنا بعيسى من كان بمحمد مكذبا فان ظن ظان أن معنى ايمان اليهودي بعيسى الذي ذكره الله في قوله وان من أهل الكتاب الا يؤمن به قبل موته انما هو اقراره بأنه نبي مبعوث دون تصديقه بجميع ما أتى به من عند الله فقد ظن خطأ وذلك أنه غير جائز أن يكون منسوبا إلى الاقرار بنبوة نبي من كان له مكذبا في بعض ما جاءه من وحى الله وتزويله بل غير جائز أن يكون منسوبا إلى الاقرار بنبوة أحد من أنبا الله لان الانبياء طاعت الأمم بتدقيق جميع أنبا الله ورسوله فالمكذب بعض أنبا الله فيما أتى به أمته من عند الله مكذب بجميع أنبا الله فيما دعوا اليه من دين الله عباد الله واذ كان ذلك كذلك كان في اجماع الجميع من أهل الاسلام على أن كل كتابي مات قبل اقراره بمحمد صلوات الله عليه وما جاء به من عند الله محكوم له بحكم المسئلة التي كان عليها أيام حياته غير منقول شيء من أحكامه في نفسه وماله وولده صغارهم وكبارهم بموته عما كان عليه في حياته أدل الدليل على أن معنى قول الله وان من أهل الكتاب الا يؤمن به قبل موته انما معناه الا يؤمن بعيسى قبل موت عيسى وان ذلك في خاص من أهل الكتاب ومعنى به أهل زمان منهم دون أهل كل الأزمنة التي كانت بعد عيسى وان ذلك كائن عند نزوله كالذي **حدثني** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة عن عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال الانبياء اخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينهم واحد وانى أولى الناس بعيسى بن مريم لانه لم يكن يني وبنيته نبي وانه نازل فاذا رأته فاعرفوه فانه رجل مربوع الخلق الى الحرة والبياض سميط الشعر كان رأسه يعطرون ولم يصعب بل بين مصرتين فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال ويقاقل الناس على الاسلام حتى يهلك الله في زمانه الملل كلها غير الاسلام ويهلك الله في زمانه مسيح الضلالة الكذاب الدجال وتقع الأمنة في الارض في زمانه حتى ترتفع الاسود مع الابل والنور مع البقر والذئاب مع الغنم وتلعب الغلمان والصبيان بالحيات لا يضر بعضهم بعضا ثم يلبث في الارض

ما شاء الله وربما قال أربعين سنة ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون ويدفنونه وأما الذي قال عني بقوله ليؤمنن به قيل موته ليؤمنن بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل موت الكتابي فما لوجهه مفهوم لانه مع فساده من الوجه الذي دللنا على فساد قول من قال عني به ليؤمنن بعيسى قبل موت الكتابي يزيد فسادا أنه لم يجز لمحمد عليه السلام في الآيات التي قبل ذلك ذكر فيجوز صرف الهاء التي في قوله ليؤمنن به إلى أنهم من ذكره وانما قوله ليؤمنن به في سياق ذكر عيسى وأمه واليهود فغير جائز صرف الكلام عما هو في سياقها إلى غيره إلا بحجة يجب التسليم لها من دلالة ظاهر التنزيل أو خبر عن الرسول تقوم به حجة فأما الدعاوى فلا تعذر على أحد فتأويل الآية إذا كان الأمر على ما وصفت وما من أهل الكتاب الا من ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى وحذف من بعد الدلالة الكلام عليه فاستغنى بدلالته عن اظهاره كسائر ما قد تقدم من أمثاله التي قد أتينا على البيان عنها في القول في تأويل قوله (ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا) يعني بذلك جل ثناؤه ويوم القيامة يكون عيسى على أهل الكتاب شهيدا يعني شاهد اعلمهم بتكذيب من كذبهم منهم وتصديق من صدقهم منهم فيما أتاهم به من عند الله وبإبلاغه رسالة ربه كالذي حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال قال ابن جريج ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا أنه قد بلغهم ما أرسله به اليهم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا يقول يكون عليهم شهيدا يوم القيامة على أنه قد بلغ رسالة ربه وأقر بالعبودية على نفسه في القول في تأويل قوله (فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما) يعني بذلك جل ثناؤه فحرمنا على اليهود الذين نقضوا ميثاقهم الذي وانقروا بهم وكفروا بآيات الله وقتلوا أنبياءهم وقالوا الهمتان على مريم وفعلوا ما وصفهم الله في كتابه طيبات من المال كل وغيرها كانت لهم حلالا فعقوبتهم بظلمهم بظلمهم الذي أخبر الله عنهم في كتابه كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم الآية عوقب القوم بظلم ظلموه وبغى بغيرهم حرمنا عليهم أشياء بيغهم وبطامهم وقوله وبصدهم عن سبيل الله كثيرا يعني وبصدهم عباد الله عن دينه وسبله التي شرحها لعباده صدا كثيرا وكان صدهم عن سبيل الله بقولهم على الله الباطل وادعائهم أن ذلك عن الله وتبديلهم كتاب الله وتحريف معانيه عن وجوهه وكان من عظم ذلك جحودهم بنوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وتركهم بيان ما قد علموا من أمر ملن جهل أمره من الناس وبنحو ذلك كان مجاهد يقول حدثنا محمد بن عمرو قال ثني أبو عاصم قال ثني عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله وبصدهم عن سبيل الله كثيرا قال أنفسمهم وغيرهم عن الحق حدثني الثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وقوله وأخذهم الربا وهو أخذهم ما أفضوا على رؤس أموالهم لفضل تأخير في الأجل بعد محملها وقد بينت معنى الربا فيما مضى قبل عما أغنى عن اعادته وقد نهوا عنه يعني عن أخذ الربا وقوله وأكلهم أموال الناس بالباطل يعني ما كانوا يأخذون من الرشا على الحكم كلوصفهم الله به في قوله وترى كثيرا منهم يسارعون في الأثم والعدوان وأكلهم السحت لبس ما كانوا يعملون وكان من أكلهم أموال الناس بالباطل ما كانوا يأخذون من أثمان الكتب التي كانوا يكتبونها بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله وما أشبهه ذلك من المال الخسيسة الخبيثة فعاقبهم الله على جميع ذلك بتجريمه ما حرم عليهم من الطيبات التي كانت لهم حلالا قبل ذلك وانما وصفهم الله بأنهم أكلوا أموالا كالأموال الناس كذلك

لما علموا أنه في البيت القدسي مع
أصحابه أمرهم وذارأس اليهود رجلا
من أصحابه يقال له طيطايوس أن
يدخل على عيسى ويخرجه ليقته
فلما دخل عليه أخرج الله تعالى
عيسى من سقف البيت وألقى على
ذلك الرجل شبه عيسى فخرج فظنوا
أنه هو المسيح فصلبوه وقتلوه وقيل
وكلو عيسى عليه السلام رجلا
بحرسه وصعد عيسى في الجبل ورفع
إلى السماء وألقى الله الشبه على ذلك
الرجل فقتلوه وهو يقول لست
عيسى وقيل إن رهط من اليهود
سبوه وسبوا أمه فدعا عليهم الله -
أنت ربي وبكملت خلقتي اللهم
العن من سبني وسب والدتي فسخ
الله من سبهم فأفردة وخنازير فأجعت
اليهود على قتله فلما هو بأخذه
وكان معه عشرة من أصحابه قال لهم
من يشتري الخنعة بأن يلقى عليه
شبهي فقال واحد منهم أنا فألقى الله
شبه عيسى عليه فأخرج وقتل ورفع
الله عيسى وقيل كان رجل يدعى أنه
من أصحاب عيسى وكان منافقا
فذهب إلى اليهود ودلهم عليه فلما
دخل مع اليهود لأخذه ألقى الله شبهه
عليه فقتل وصلب (وأن الذين
اختلفوا فيه لني شك منه) قيل إن
المختلفين هم اليهود لما قتلوا الشخص
المشبه ونظروا إلى بدنه قالوا الوجه
وجه عيسى والجسد جسد غيره
وقال السبكي لما قتلوا اليهودي
المشبه مكانه قالوا إن كان هذا
عيسى فأين صاحبنا وإن كان هذا
صاحبنا فأين عيسى وقيل إن

والضراء * وقال آخرون بل المقيمون الصلاة من صفة غير الراسخين في العلم في هذا الموضع وان كان الراسخون في العلم من المقيمين الصلاة وقال قائلوهذه المقالة جميعا موضع المقيمين في الاعراب خفض فقال بعضهم موضع خفض على العطف على ما اتى في قوله يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك ويؤمنون بالمقيمين الصلاة * اختلف متأولون ذلك في هذا التأويل في معنى الكلام فقال بعضهم معنى ذلك والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وباقام الصلاة قالوا ثم ارتفع قوله والمؤمنون الزكاة عطف على ما في يؤمنون من ذكر المؤمنين كأنه قيل والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك هم والمؤمنون الزكاة * وقال آخرون بل المقيمون الصلاة الملائكة قالوا واقامتهم الصلاة تسبيحهم ربهم واستغفارهم لمن في الارض قالوا ومعنى الكلام والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وبالملائكة * وقال آخرون منهم بل معنى ذلك والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك ويؤمنون بالمقيمين الصلاة هم والمؤمنون الزكاة كما قال جيل ثناؤه يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين وأكثر قائلوهذه المقالة أن يكون المقيمين منصوبا على المدح وقالوا انما تنصب العرب على المدح من نعت من ذكرته بعد تمام خبره قالوا وخبر الراسخين في العلم قوله وأولئك سنؤتيهم أجرا عظيما قال فغير جائز نصب المقيمين على المدح وهو في وسط الكلام ولما يتم خبر الابتداء * وقال آخرون معنى ذلك لكن الراسخون في العلم منهم ومن المقيمين الصلاة وقالوا موضع المقيمين خفض * وقال آخرون معناه والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك والى المقيمين الصلاة * قال أبو جعفر وهذا الوجه والذي قبله منكسر عند العرب ولا تكاد العرب تعطف لظاهر على مكنتي في حال الخفض وان كان ذلك قد جاء في بعض أشعارها * وأولى الأقوال عندي بالصواب أن يكون المقيمين في موضع خفض نسقا على ما اتى في قوله بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وأن يوجه معنى المقيمين الصلاة الى الملائكة فيكون تأويل الكلام والمؤمنون منهم يؤمنون بما أنزل اليك يا محمد من الكتاب وما أنزل من قبلك من كتي وبالملائكة الذين يقيمون الصلاة ثم نرجع الى صفة الراسخين في العلم فنقول لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون بالكتب والمؤمنون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر وانما اخترنا هذا على غيره لانه قد ذكرنا ذلك في قراءة أبي بن كعب والمقيمين وكذلك هو في مصحفه فيما ذكرنا واولو كان ذلك خطأ من الكاتب لكان الواجب أن يكون في كل المصاحف غير مصحفنا الذي كتبه لنا الكاتب الذي أخطأ في كتابه بخلاف ما هو في مصحفنا وفي اتفاق مصحفنا ومصحف أبي في ذلك ما يدل على أن الذي في مصحفنا من ذلك صواب غير خطأ مع أن ذلك لو كان خطأ من جهة الخط لم يكن الذين أخذ عنهم القرآن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمون من علوا ذلك من المسلمين على وجه الحسن ولأصلحوه بأسننتهم ولقنوه لامة تعليمه على وجه الصواب وفي نقل المسلمين جميعا ذلك قراءة على ما هو به في الخط مرسوما أدل الدليل على صحة ذلك وصوابه وأن لا يصنع في ذلك الكتاب وأما من وجه ذلك الى النصب على وجه المدح للراسخين في العلم وان كان ذلك في محتمل على بعد من كلام العرب لما قد ذكرنا قبل من العلة وهو أن العرب لا تعدل عن اعراب الاسم المنعوت بنعت في نعته الا بعد تمام خبره وكلام الله جل ثناؤه أفصح الكلام فغير جائز توجيهه الى الذي هو به من الفصاحة وأما توجيهه من وجهه ذلك الى العطف به على الهاء والميم في قوله لكن الراسخون في العلم منهم أولى العطف به على الكاف من قوله بما أنزل اليك أو الى الكاف من قوله وما أنزل من قبلك فإنه أبعد من الفصاحة من نصبه على المدح لما قد ذكرنا قبل من قبح رد الظاهر على المكنتي في الخفض وأما توجيهه من وجه المقيمين الى الاقامة فإنه دعوى

المختلفين هم النصارى وذلك أنهم بأسرهم متفقون على أن اليهود قتله إلا أن كبار فرق النصارى ثلاثة النسطورية والملائكة واليعقوبية فالنسطورية زعموا أن المسيح صلب من جهة ناسوته لأن جهة لاهوته وهو قريب من قول الحكماء أن القتل والموت يرد على الهيكل لا على النفس المجردة وعلى هذا الفرق بين عيسى وبين سائر المصلوبين أن نفسه كانت قدسية علوية مشرقة قريبة من عالم الأرواح فلم يعظم تألمها بسبب القتل وتخریب البدن وقالت الملائكة القتل والصلب وصل الى اللاهوت بالاحساس والشعور لا بالباشرة وقالت اليعقوبية القتل والصلب وقع للمسيح الذي هو جوهر متولد من جوهرين والشك في الاحكام استواء طرفي نقيض عند الذاكرو قد يطلق عليه الظن ولهذا ذم في قوله (ما لهم به من علم الا اتباع الظن) وأما العمل بالقياس فليس من اتباع الظن في شيء لأنه عمل بالطرف الراجح ولان العلم بوجوب العمل قطعي ثم قال (وما قتلوه يقينا) وأنه يحتمل عدم يقين القتل أي قتلا يقينا أو متيقنين واليقين عقد جازم مطابق ثابت لدليل ويحتمل يقين عدم القتل على أن يقينا تأكيد لقوله وما قتلوه أي حتى انتفاء قتله حقيقة وهذا أولى لقوله بل رفعه الله اليه وقيل هو من قولهم قتلنا الشيء علما اذا تابنا فيه علمه فيكون تكليمهم لانه نبي عنهم العلم أولا نفيا كليا ثم بيقوله (وكان الله

لا برهان علمها من دلالة ظاهر التنزيل ولا خبر تثبت حجته وغير ما ترتقل ظاهر التنزيل الى باطن
 بغير برهان وأما قوله والمؤمنون الزكاة فإنه معطوف به على قوله والمؤمنون يؤمنون وهو من
 صفاتهم وتأويله والذين يعطون زكاة أموالهم من جعلها لله وصرفها اليه والمؤمنون بالله
 واليوم الآخر يعني والمصدقون بوحدة الله وألوهيته والبعث بعد الممات والثواب والعقاب
 أولئك سنوتهم أجزا عظيما يقول هؤلاء الذين هذه صفاتهم سنوتهم يقول سنعتهم أجزا عظيما
 يعني جزاء على ما كان منهم من طاعة الله واتباع أمره وثوابا عظيما وذلك الجنة ﴿القول
 في تأويل قوله ﴿إنا وأوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده وأوحينا الى إبراهيم
 وإسماعيل وإسحق ويعقوب والاسباط وعيسى وأيوب ويونس وهرون وسليمان وآتينا
 داود زبوراً﴾ يعني جل ثناؤه بقوله إنا وأوحينا اليك كما أوحينا الى نوح إنا أرسلنا اليك يا محمد بالنبوة
 كما أرسلنا الى نوح وإلى سائر الأنبياء الذين سميتهم لك من بعده والذين لم يسمهم لك كما حدثنا
 ابن وكيع قال ثنا جرير عن الأعمش عن منذر الثوري عن الربيع بن خثيم في قوله إنا وأوحينا
 اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده قال أوحى اليه كما أوحى الى جميع النبيين من قبله
 وذكر أن هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن بعض اليهود لم يرضهم
 الله بالآيات التي أنزلها على رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك من قوله يسئلك أهل الكتاب أن تنزل
 عليهم كتابا من السماء فتل ذلك عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ما أنزل الله على بشر
 من شيء بعد موسى فأنزل الله هذه الآيات تكذيبا لهم وأخبر نبيه والمؤمنين به أنه قد أنزل عليه بعد
 موسى وعلى من سماعهم في هذه الآية وعلى آخرين لم يسمهم كما حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن
 بكير وحمد ثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن محمد بن إسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال
 ثنا سعيد بن جبير وأبو عكرمة عن ابن عباس قال قال سكين وعدي بن ثابت يا محمد ما نعلم الله أنزل على
 بشر من شيء بعد موسى فأنزل الله في ذلك من قولهما إنا وأوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من
 بعده الى آخر الآيات وقال آخرون بل قالوا لما أنزل الله الآيات التي قبل هذه في ذكركم ما أنزل
 الله على بشر من شيء ولا على موسى ولا على عيسى فأنزل الله جل ثناؤه وما قدره الله حتى قدره إذ
 قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء ولا على موسى ولا على عيسى ذكر من قال ذلك حدثني الحرث
 قال ثنا عبد العزيز قال ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظي قال أنزل الله يسئلك أهل
 الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء الى قوله وقولهم على مريم بهتنا عظيمه فلما تلاها عليهم
 يعني على اليهود وأخبرهم بأعمالهم الخبيثة جحدوا كل ما أنزل الله وقالوا ما أنزل الله على بشر
 من شيء ولا على موسى ولا على عيسى وما أنزل الله على نبي من شيء قال فحل حبوته وقال ولا على
 أحد فأنزل الله جل ثناؤه وما قدره الله حتى قدره إذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء وأما قوله
 وآتيناد داود زبوراً فإن القراءة اختلفت في قراءة فقراءه عامة فقراء أمصار الاسلام غير نفر من قراء
 الكوفة وآتيناد داود زبوراً بفتح الزاي على التوحيد يعني وآتيناد داود الكتاب المسمى زبوراً وقد ذلك
 بعض قراء الكوفيين وآتيناد داود زبوراً بضم الزاي جمع زبر كانهم وجهوا تأويله وآتيناد داود
 كتباً وصحفاً من بورة من قولهم زبرت الكتاب أزبره براو ذبرته أذبره مذبراً إذا كتبه قال
 أبو جعفر وأولى القراءتين في ذلك بالصواب عندنا قراءة من قرأ وآتيناد داود زبوراً بفتح الزاي على أنه
 اسم الكتاب الذي أوتيه داود كما سمي الكتاب الذي أوتيه موسى التوراة والذي أوتيه عيسى
 الانجيل والذي أوتيه محمد الفرقان لأن ذلك هو الاسم المعروف به تأويل داود وأما تقول العرب
 زبور داود بذلك يعرف كتابه سائر الامم ﴿القول في تأويل قوله ﴿ورسلاً قد قصصناهم عليك

عزيزاً حكيماً﴾ على أن رفع عيسى الى السماء بالنسبة الى قدرته سهل وأن
 فيه من الحكم والفوائد ما لا يحصها الا هو ثم قال (وان من أهل الكتاب
 الا ليؤمنن به قبل موته) فقوله الا
 ليؤمنن به جملة قسمية واقعة صفة
 لموصوف محذوف وان هي النافسة
 التقدير واما من أهل الكتاب أحد
 الا ليؤمنن به كقوله واما الله مقام
 معلوم والضمير في به عائد الى عيسى
 وفي موته الى أحد عن شهر بن
 حوشب قال لي الجراح آية ما قرأتها
 الا تخالجي في نفسي شيء منها يعني
 هذه الآية وقال اني أوتى بالاسير من
 اليهود والنصارى فأضرب عنقه فلا
 أسمع منه ذلك فقلت ان اليهودي
 اذا حضره الموت ضربت الملائكة
 دبره ووجهه وقالوا يا عدو الله أكل
 عيسى نبيا فكذب بدينه يقول آمن
 أنه عبد نبي وتقول للنصارى ان أكل
 عيسى نبيا فزعم انه الله أو ابن الله
 فيؤمن به ويقول انه عبد الله
 ورسوله حيث لا ينفعه إيمانهم قال
 وكان متكففاً فاستوى جالساً فظفر
 الى وقال من قلت قلت حدثني محمد
 ابن علي ابن الحنفية فاخذني كنت
 الارض بقضيه ثم قال لقد أخذتها
 من عين صافية أو من معدنها وعن
 ابن عباس أنه فسر ذلك فقال له
 عكرمة فان أثاره رجل فضرب عنقه
 قال لا تخرج نفسه حتى يحول ربها
 شفيتها قال وان خر من فوق بيت أو
 اخترق أياً كاه سبع قال يتكلم بها
 في الهواء ولا يخرج روحه حتى
 يؤمن به وفائدة هذا الاخبار الوعيد

من قبل ورسلا لم نقصهم عليك وكلم الله موسى تكليما) يعني بذلك جل ثناؤه أنا وأوحينا اليك كما أوحينا إلى نوح وإلى رسل قد قصصناهم عليك ورسلا لم نقصهم عليك فلعل قائل أن يقول فاذا كان ذلك معناه فما بال قوله ورسلا منصوبا غير مخفوض قيل نصب ذلك اذ لم تعد عليه إلى التي خففت الاسماء قبله وكانت الاسماء قبلها وان كانت مخفوضة فانها في معنى النصب لان معنى الكلام انا أرسلناك رسولا كما أرسلنا نوحا والنبيين من بعده فعمطت الرسل على معنى الاسماء قبلها في الاعراب لانقطاعها عنهم اذ لم يلفظها اذ لم يعد عليها ما خفضها كما قال الشاعر

لو جئت بالخبر لزم مشرا * والبيض مطبوخا معا والسكر * لم ير ضده ذلك حتى يسكرا

وقد يحتمل أن يكون نصب الرسل لتعلق الواو بالفعل بمعنى وقصصنا رسلا عليك من قبل كما قال جل ثناؤه يدخل من يشاء في رحمة والظالمين أعداء لهم عذابا ليليا وقد ذكر أن ذلك في قراءة أبي رسل قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصهم عليك فرفع ذلك اذا قرئ كذلك بعائد الذكر في قوله قصصناهم عليك وأما قوله وكلم الله موسى تكليما فانه يعني بذلك جل ثناؤه وناطب الله بكلامه موسى خطابا وقد حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا نوح بن أبي مریم وسئل كيف كلم الله موسى تكليما فقال مشافهة وقد حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو أسامة عن ابن مباركة عن معمر بن يونس عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال أخبرني جزء بن جابر الخثعمي قال سمعت كعبا يقول ان الله جعل ثناؤه كالموسى كالمه بالالسنه كلها قبل كلامه يعني كلام موسى فجعل يقول يارب لا أفهم حتى كلمه بلسانه آخر الالسنه فقال يارب هكذا كلامك قال لا ولو سمعت كلامي أي على وجهه لم تك شيئا قال ابن وكيع قال أبو أسامة وزادني أبو بكر الصغاني في هذا الحديث ان موسى قال يارب هل في خلقك شيء يشبه كلامك قال لا وأقرب خلقي شهابا كلامي أشد ما تسمع الناس من الصواعق حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو أسامة عن عمر بن حزم بن عبد الله بن عمر قال سمعت ثمود بن كعب القرظي يقول سئل موسى ما شبهت كلام ربك مما خلق فقال موسى الرعد الساكن حدثني يونس بن عبد الأعلى قال ثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن أنه أخبره عن جزء بن جابر الخثعمي قال لما كلم الله موسى بالالسنه كلها قبل لسانه فطفق يقول والله يارب ما أفقه هذا حتى كلمه بلسانه آخر الالسنه بمثل صوته فقال موسى يارب هذا كلامك قال لا قال هل في خلقك شيء يشبه كلامك قال لا وأقرب خلقي شهابا كلامي أشد ما يسمع الناس من الصواعق حدثني أبو يونس المكي قال ثنا ابن أبي أويس قال أخبرني أخى عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أنه أخبره جزء بن جابر الخثعمي أنه سمع الأخبار تقول لما كلم الله موسى بالالسنه كلها قبل لسانه فطفق موسى يقول أي رب والله ما أفقه هذا حتى كلمه آخر الالسنه بمثل لسانه فقال موسى أي رب هذا كلامك قال لا وأقرب خلقي شهابا كلامي أشد ما يسمع الناس من الصواعق حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن جزء بن جابر أنه سمع كعبا يقول لما كلم الله موسى بالالسنه قبل لسانه فطفق موسى يقول أي رب إلى لا أفقه هذا حتى كلمه الله آخر الالسنه بمثل لسانه فقال موسى أي رب هذا كلامك قال لا وأقرب خلقي شهابا كلامي أشد ما يسمع الناس من الصواعق القول في تأويل قوله (رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله

والزام الحجة والبعث على معاجلة الاعمان به في أو ان الانتفاع لانه اذا لم يكن بد من الاعمان به فلا ن يؤمنوا به حال التكليف ليقع معتدا به أولى وقيل الضمير ان في به وفي موته لعيسى والمراد باهل الكتاب الذين يكونون في زمان نزوله روى أنه ينزل من السماء في آخر الزمان فلا يبقى أحد من أهل الكتاب الا يؤمن به حتى تكون الملة واحدة وهي ملة الاسلام ومحمد الله في زمانه المسيح الدجال وتقع الامنة حتى ترتفع الاسود والنور مع الابل والبقر والذئاب مع الغنم ويلعب الصبيان بالحبات ويلبث في الارض أربعين سنة ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون ويدفونه قال بعض المتكلمين ينبغي أن يكون هذا عند ارتفاع التكليف أو بحيث لا يعرف اذ لو نزل مع بقاء التكليف على وجه يعرف انه عيسى فالأمر أن يكون نبيا ولا نبى بعد محمد صلى الله عليه وسلم أو غيرني وعزل الانبياء لا يجوز وأجيب بانه كان نبيا الى معش محمد صلى الله عليه وسلم وبعد ذلك انتهت مدة نبوته فلا يلزم عزله فلا يبعد أن يصير بعد نزوله تبعاً لمحمد صلى الله عليه وسلم قال في الكشف ويجوز أن يراد انه لا يبقى أحد من جميع أهل الكتاب الا يؤمن به على أن الله تعالى يحيمهم في قبورهم في ذلك الزمان ويعلمهم نزوله وما أنزل لا يؤمنون به حين لا ينفعهم اعانهم وقيل الضمير في يرجع الى الله تعالى وقيل الي محمد صلى الله عليه وسلم (ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا) يشهد على اليهود بانهم كذبوه

وعلى النصارى بانهم دعوه ابن الله وكذلك كل نبي شاهد على أمته قوله (فبظلم) التنوين للتعظيم يعنى فبأى ظلم (من الذين هادوا) والذنوب نوعان الظلم على الخلق وهو قوله فبظلم من الذين هادوا الآية والاعراض عن الدين الحق وهو قوله (وبصدهم عن سبيل الله كثيرا) أى ناسا كثيرا أو صيدا كثيرا ومن هذا القبيل أخذ الرابعد النهى عنه وأكل أموال الناس بالباطل أى بالرشاع على التحريف فهذه الذنوب هى الموجبة للتشديد عليهم فى الدنيا والآخرة أما فى الدنيا فتحريم بعض المطاعم الطيبة كما يحى فى سورة الانعام وعلى الذين هادوا حرمانا كل ذى ظفر الآية وأما فى الآخرة فقوله (وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما) واعلم ان فى متعلق قوله فيما نقضهم وما عطف عليه قولين الأول انه محذوف والتقدير فبنقضهم وبكذا وكذا العناهم أو سخطنا عليهم أو نخوذ ذلك ثم استأنف قوله فبظلم ومثله حرمانا وكذا متعلق المعطوفات بعده الثانى ان متعلق الكل حرمانا وقوله فبظلم بدل من قوله فيما نقضهم قاله الزجاج ويرجع الأول بأن حذف المتعلق أنقص ليهذه الوهم كل مذهب ولان تحريم الطيبات عقوبة خفيفة فلا يحسن تغليظها بثلاث الخنايات العظام قلت لوجه قوله وأعتدنا معطوفا على حرمانا ل هذا الاشكال أما تكرار الكفر فى الآيات ثلاثا مرات ويلزم من عطف الثالث على الاول وعلى الثانى عطف النبى على نفسه فقد أحاط عنه فى الكشف بانه قد تكرر منهم الكفر لانهم

حجة بعد الرسل وكان الله عزى راحكيا) يعنى جل ثناؤه بذلك أنا وأوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده ومن ذكر من الرسل رسلا فنصب به الرسل على القطع من أسماء الانبياء الذين ذكر أسماءهم مبشرين يقول أرسلتهم رسلا الى خلقى وعبادى مبشرين بشواى من أطاعنى واتبع أمرى وصدق رسلى ومنذرين عقابى من عصانى وخالف أمرى وكذب رسلى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل يقول أرسلت رسلى الى عبادى مبشرين ومنذرين لئلا يحتج من كفر بى وعبد الانداده من دوفى أو ضل عن سبيلى بأن يقول ان أردت عقابه لولا أرسلت النار سولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى فقطع حجة كل مبطل الخلفى توحيده وخالف أمره بجميع معانى الحجج القاطعة عذره اعدا رمنه بذلك اليهم لتكون لله الحجة البالغة عليهم وعلى جميع خلقه وبخبر الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى لثلاث يكون للناس على الله حجة بعد الرسل فيقولوا ما أرسلت النار سولا وكان الله عزى راحكيا يقول ولم يرزل الله ذاعرة فى انتقامه من انتقم من خلقه على كفره به ومعصيته اياه بعد تنبيه حجة عليه برسله وأدلتة حكيما فى تدبيره فهم مادبره **القول** فى تأويل قوله (لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزل به علمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا) يعنى بذلك جل ثناؤه ان يكفر بالذى أوحينا اليك يا محمد اليهود الذين سألوك أن تنزل عليهم كتابا من السماء وقالوا لك ما أنزل الله على بشر من شئ فكذبوك فقد كذبوا ما امر بك قالوا لكن الله يشهد بتزييه اليك ما أنزل من كتابه ووجه أنزل ذلك اليك يعلم منه بان خير من خلقه وصفيه من عباده ويشهد لك بذلك ملائكتك فلا يحزنك تكذيب من كذب وخلاف من خالف وكفى بالله شهيدا يقول وحسب الله شاهدا على صدقك دون ما سوا من خلقه فانه اذا شهد لك بالصدق ربك لم يضرك تكذيب من كذب وقد قيل ان هذه الآية نزلت فى قوم من اليهود دعاهم النبى صلى الله عليه وسلم الى اتباعه وأخبرهم أنهم يعلمون حقيقة نبوته بخبره وانبتوته وأنكره وامر فرقه ذكر الخبر بذلك **حدثنا** أبو كريب قال ثنا يونس عن محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن أي محمد بن يزيد بن ثابت قال ثنا سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة من يهود فقال لهم انى والله أعلم انكم تعلمون انى رسول الله فقالوا ما نعلم ذلك فانزل الله لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزل به علمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا **حدثنا** ابن جبر قال ثنا سلمة قال ثنا ابن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد عن عكرمة وسعيد بن جبير عن ابن عباس قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم عصابة من اليهود ثم ذكر نحوه **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزل به علمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا شهدوا لله والله غير متهمة **القول** فى تأويل قوله (ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالا بعيدا) يعنى بذلك جل ثناؤه ان الذين كفروا بآيات محمد وآيات الله قد ضلوا ضلالا بعيدا لا يكونون الا فى ولدهرون ومن ذر به داود ما أشبه ذلك من الامور التى كانوا يبطون اناس بها عن اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم والتصديق به وعاجابه من عند الله وقوله قد ضلوا ضلالا بعيدا يعنى قد جاروا عن قصد الطريق جوارا شديدا وزلوا عن المحجة وانما يعنى جل ثناؤه بجورهم عن المحجة وضلالهم عنها اخطأهم دين الله الذى ارتضاه لعباده وابتعث به

رسوله يقول من يجدر رسالة محمد صلى الله عليه وسلم وصد عما بعث به من الملة من قبل منه فقد ضل
 فذهب عن الدين الذي هو دين الله الذي ابتعث به أنبياءه ضلالا بعيدا **القول في تأويل قوله** (ان
 الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقا يضلوا الا طريق جهنم خالدين فيها ابدًا وكان
 ذلك على الله يسيرا) يعني بذلك جل ثناؤه ان الذين يجحد وارسالة محمد صلى الله عليه وسلم وكفروا بالله
 بحدوث ذلك وظلموا بآعقاهم على الكفر على علم منهم بظلمهم عباد الله وحسد للعرب وبغيا على
 رسوله محمد صلى الله عليه وسلم لم يكن الله ليغفر لهم يعني لم يكن الله ليغفروا عن ذنوبهم بترك عقوبتهم
 عليهم اولئك يفضحهم بها بعقوبته يا هم عايمهم ولا يهديهم طريقا يقول ولم يكن الله تعالى ذكره
 ليهدي هؤلاء الذين كفروا وظلموا الذين وصفنا صفتهم في وصفهم لاطريق من الطرق التي ينالون بها
 ثواب الله ويصلون بلزومهم اياه الى الجنة ولكنه يخذلهم عن ذلك حتى يسلكوا طريق جهنم وانما
 كنى بذلك الطريق عن الدين وانما معنى الكلام لم يكن الله ليوفقهم للاسلام ولكنه يخذلهم عنه الى
 طريق جهنم وهو الكفر يعني حتى يكفروا بالله ورسوله فيدخلوا جهنم خالدين فيها ابدًا يقول مقيم
 فيها ابدًا وكان ذلك على الله يسيرا يقول وكان تخليده هؤلاء الذين وصفنا لكم صفتهم في جهنم على الله
 يسيرا لانه لا يقدر من اراد ذلك به على الامتناع منه ولا له احديعه منه ولا يستصعب عليه ما اراد
 فعله به من ذلك وكان ذلك على الله يسيرا لان الخلق خلقه والامر امره **القول في تأويل قوله** (يا أيها
 الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم فآمنوا وخير لكم ان تذكروا فان الله ما في السموات
 والارض وكان الله عليما حكيما) يعني بقوله جل ثناؤه يا أيها الناس مشركي العرب وسائر اصناف
 الكفر قد جاءكم الرسول يعني محمد صلى الله عليه وسلم قد جاءكم بالحق من ربكم يقول بالاسلام الذي
 ارتضاه الله لعباده دينًا يقول من ربكم يعني من عند ربكم فآمنوا وخير لكم يقول فصدقوه
 وصدقوا بما جاءكم به من عند ربكم من الدين فان الايمان بذلك خير لكم من الكفر به وان تكفروا
 يقول وان تجحدوا رسالته وتكذبوا به وبما جاءكم به من عند ربكم فان جحودكم ذلك وتكذيبكم
 به لن يضر غيركم وانما مكره ذلك عائد عليكم دون الله الذي امركم بالذي بعث به اليكم رسوله محمد
 صلى الله عليه وسلم وذلك ان الله ما في السموات والارض ملكا وخالقا لا ينقص كفركم عما كفرتم
 به من أمره وعصيانكم اياه فيما عصيته من ملكه وسلطانه شيئا وكان الله عليما حكيما يقول
 وكان الله عليما بما أتت صائرون اليه من طاعته فيما أمركم به وفيما نهاكم عن معصيته في ذلك
 وعلى علم منه بذلك منكم أمركم ونهاكم حكيمًا يعني حكيمًا في أمره اياكم بما أمركم به وفي
 نهيه اياكم عما نهاكم عن غير ذلك من تدبيره فيكم وفي غيركم من خلقه واختلف أهل
 العربية في المعنى الذي من أجله نصب قوله خير لكم فقال بعض نحوي الكوفة نصب خيرا على
 الخروج مما قبله من الكلام لان ما قبله من الكلام قد تم وذلك قوله فآمنوا وقال قد سمعت العرب
 تفعل ذلك في كل خبر كان تاما اتصل به كلام بعد تمامه على نحو اتصال خير بما قبله فتم قول
 لنقوم من خيرك ولو فعلت ذلك خيرك واتى الله خبرك قال وأما اذا كان الكلام ناقصا فلا يكون
 الا بالرفع كقولك ان تتق الله خيرك وأن تصبر واخبرك وقال آخروهم جاء النصب في خير لان
 أصل الكلام فآمنوا وخير لكم فلما سقط هو الذي هو مصدر اتصل الكلام بما قبله والذي قبله
 معرفة وخبر مكره فان نصب لا اتصال بالمعرفة لان الاضمار من الفعل قم والقيام خيرك ولا تقم فترك
 التام خيرك فلما سقط اتصل بالاول وقال ألا ترى أنك ترى الكناية عن الامر تصليح قبل الخبر
 فتقول للرجل أتق الله هو خيرك أي الاتقاء خيرك وقال ليس نصبه على اضمار يكن لان ذلك
 يأتي بقياس يبطل هذا ألا ترى أنك تقول أتق الله تكن محسنا ولا يجوز أن تقول أتق الله محسنا

كفروا وعصى ثم بعيسى ثم محمد صلى الله عليه وسلم فغطف بعض كفرهم
 على بعض أو غطف مجموع المعطوف على مجموع المعطوف عليه كالم قيل
 فجعلهم بين نقض الميثاق والكفر
 بآيات الله وقتل الانبياء عليهم السلام
 وقولهم قلوبنا غلف وجعلهم بين
 كفرهم وجهنم مريم وافتخارهم
 بقتل عيسى عاقبناهم أو بل طبع
 الله عليهم بالكفرهم وجعلهم بين كفرهم
 وكذا وكذا ثم وصف طريقة المؤمنين
 المحققين منهم فقال (لكن الراسخون
 في العلم منهم) يعني عبد الله بن سلام
 واضرابه ممن نبت في العلم وثبت
 وأتقن واستبصر حتى حصلت له
 المعارف بالاستدلال واليقين دون
 التقليد والتخمين لان المقلد يكون
 بحيث اذا شك تشكك أما المستدل
 فانه لا يشكك البتة (والمؤمنون)
 يريد المؤمنين منهم أو المؤمنين من
 المهاجرين والانصار والراسخون مبتدأ
 (يؤمنون) خبره أما قوله (والمؤمنين
 الصلاة) ففيه أقوال الاول روى عن
 عثمان وعائشة انهما قالان في
 المصحف لحنا وستقمه العرب
 بالسنتها ولا يخفى ركاكة هذا القول
 لان هذا المصحف منقول بالتواتر
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فكيف يمكن ثبوت اللحن فيه الثاني
 قول البصريين انه نصب على المدح
 لسان فضل الصلاة (والمؤمنون الزكاة)
 رفع على المدح لبيان فضل الزكاة
 كقولك حاء في قومك المطعمين في
 المحل والمغيشون في الشدة اذ تقدير
 الآية أعني المقيمين الصلاة وهم
 المؤمنون الزكاة (والمؤمنون بالله واليوم
 الآخر) وطعن الكسائي في هذا القول

وأنت تضمر كان ولا يصلح ان تقول انصرنا أخانا وأنت تريد تكن أخانا وزعم قائل هذا القول انه لا يجوز ذلك الا في فعل خاصة فتقول افعل هذا خيرا لك ولا تفعل هذا خيرا لك وأفضل لك ولا تقول صلاحا لك وزعم انه انما قيل مع أفعل لان أفعل يدل على ان هذا أصل من ذلك وقال بعض نحوي البصرة نصب خيرا لانه حين قال لهم آمنوا أمرهم بما هو خير لهم فكانه قال اعملوا خيرا لكم وكذلك انتهوا خيرا لكم قال وهذا انما يكون في الامر والنهي خاصة ولا يكون في الخبر لا تقول انا أنتهى خيرا لي ولكن يرفع على كلامين لان الامر والنهي يضمرفهما فكانك أخرجه من شئ الى شئ لانك حين قلت له اتقه كائنك قلت له اخرج من ذا وادخل في آخر واستشهد بقول الشاعر عمر بن أبي ربيعة فواعتديه سرحتي مالك * أوالربى بينهما أسهلا

كما تقول واعتديه خيرا لك قال وقد سمعت نصب هذا في الخبر تقول العرب آتى البيت خيرا لي وأتركه خيرا لي وهو على ما فسرت لك في الامر والنهي وقال آخر منهم نصب خيرا بفعل مضمر واكتفى من ذلك المضمر كقوله لا تفعل هذا وافعل الخير وأجازته في غير أفعل فقال لا تفعل ذلك صلاحا لك وقال آخر منهم نصب خيرا على ضمير جواب يكن خيرا لكم وقال كذلك كل أمر ونهي في القول في تأويل قوله (يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق) يعني جل ثناؤه بقوله يا أهل الكتاب يا أهل الانجيل من النصارى لا تغلوا في دينكم يقول لتجاوزوا الحق في دينكم ففقرطوا فمه ولا تقولوا في عيسى غير الحق فان قيلكم في عيسى انه ابن الله قول منكم على الله غير الحق لان الله لم يتخذ ولدا فيكون عيسى أو غيره من خلقه له ابنا ولا تقولوا على الله الا الحق وأصل الغلوفى كل شئ مجاوزة حده الذى هو حده يقال منه في الدين قد غلوا فهو يغلو غلوا وغللا بالخارجية عظمتها ولجها اذا أسرع الشهاب فجاوزت اداها يغلو بها غلوا وغللا ومن ذلك قول الحرث بن خالد المخزومي

نخصانة قلق موشحها * رؤد الشباب غللا بها عظم

وقد حدثنا المشنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن ابي جعفر عن أبيه عن الربيع قال صاروا فريقين فريق غلوا في الدين فكان غلواهم فيه الشك فيه والرغبة عنه وفريق منهم قصر واعنه ففقدوا عن أمر ربهم في القول في تأويل قوله (انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه) يعني جل ثناؤه بقوله انما المسيح عيسى بن مريم ما المسيح أيها الغالون في دينهم من أهل الكتاب بان الله كما تزعمون ولكنه عيسى بن مريم دون غيرهما من الخلق لان نسب له غير ذلك ثم نعمته الله جل ثناؤه بنعمته ووصفه بصفته فقال هو رسول الله أرسله الله بالحق الى من أرسله الله من خلقه وأصل المسيح المسوح صرف من مفعول الى فاعيل وسماه الله بذلك لظهيره اياه من الذنوب وقبل مسح من الذنوب والادناس التي تكون في آدميين كما مسح الشئ من الاذى الذي يكون فيه فيظهر منه ولذلك قال مجاهد ومن قال مثل قوله المسيح الصديق وقد زعم بعض الناس أن أصل هذه الكلمة عبرانية أو سريانية مشيحا فعربت فقيل المسيح كما عربت سائر أسماء الانبياء التي في القرآن مثل اسمعيل واسحق وموسى وعيسى قال أبو جعفر وليس ما مثل به من ذلك للمسيح بنظير وذلك ان اسمعيل واسحق وما أشبه ذلك أسماء لأصناف والمسيح صفة وغير جائز أن يخاطب العرب وغيرهما من أجناس الخلق في صفة شئ الا بمثل ما يفهم عن خاطبها ولو كان المسيح من غير كلام العرب ولم تكن العرب تعقل معناه ما خوطب به وقد أتينا من البيان عن نظائر ذلك فيما مضى بما فيه الكفاية عن اعادته وأما المسيح الدجال فانه أيضا بمعنى المسوح العين صرف من مفعول الى فاعيل فعنى المسيح في عيسى صلى الله عليه وسلم المسوح البدن من الادناس والآثام ومعنى المسيح في الدجال المسوح العين البنى أو اليسرى كالذى روى عن رسول

بان النصب على المدح انما يكون بعد تمام الكلام وههنا الخبر وهو قوله أولئك الخ منتظر والجواب ان الخبر يؤمنون ولوسم في الدليل على أنه لا يجوز الاعتراض بالمدح بين المبتدا وخبره الثالث وهو اختيار الكسائي ان المقيمين خفض للعطف على ما في قوله بما أنزل اليك والمراد بالانبياء لانه لم يخل شرع واحد منهم من الصلاة قال تعالى وأوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلاة والملائكة لقوله وانالجن الصافون * واعلم ان العلماء ثلاثة أقسام العلماء بأحكام الله وتكاليفه وشرائع العلماء بذات الله وصفاته الواجبة والمتنوعة وأحوال المبدأ والمعاد والعلماء الاخاء عون بين العلمين المذكورين مع انهم على ما يحب العمل به وهم الراسخون في العلم وانهم أكابر العلماء والى الأقسام الثلاثة أشار بقوله صلى الله عليه وسلم جالس العلماء وخالط الحكماء ورافق الكبراء اللهم اجعلنا من زميرتهم بفضلنا يا مستعان ثم انه سبحانه عاد الى الجواب عن سؤال اليهود وهو اقتراح نزول الكتاب جملة فقال (انا أوحينا اليك الآية) فبدأ بذكر نوح عليه السلام لانه أول من شرع الله على اسناده الاحكام والحلال والحرام ثم قال والتبيين من بعده ثم خص بعض التبيين بالذكر لكونهم أفضل من غيرهم ولم يذكر فيهم موسى لان المقصود من تعدا هؤلاء الانبياء أنهم كانوا رسلا مع ان واحدا منهم ما أوتى كتابا مثل التوراة دفعة واحدة ثم ختم ذكر الانبياء بقوله وآتينا داود ذبورا يعى انكم اعترفتم ان

الزبور من عند الله ثم انه ما نزل على داود بجله واحدة وهذا الزام حسن قوى والزبور كتاب داود عليه السلام من قرأ بشم الزاى فعلى أنه جمع زبر وهو الكتاب كقدر وقد ورثم قال (ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك) والمعنى أنه تعالى انما ذكر أحوال بعض الانبياء في القرآن والا كثرون غير مذكورين على سبيل التفصيل (وكلم الله موسى تكليما) هذا أيضا من تمة الجواب والمراد أنه بعث كل هؤلاء الانبياء والرسل وخص موسى عليه السلام بشرف التكليم معه ولم يلزم منه الطعن في سائر الانبياء فكيف يلزم الطعن بانزال التوراة عليه دفعة وانزال غيرها على غيره منجما (رسلا مبشرين ومنذرين) يعنى أن المقصود من بعثة الانبياء الزام التكليف بالانذار والتبشير وقد يتوقف هذا المطلوب على انزال الكتب وقد يكون انزال الكتب منجما مفرقا أقرب الى المصلحة لانه اذا نزل جملة كثرت التكليف فيثقل القبول كما ثقل على قوم موسى فعصوا ثم ختم الآية بقوله (وكان الله عزيزا حكيما) والمعنى أن عزته تقتضى أن لا يجاب المتعنت الى مطلوبه وان كان أمرا هينا في القدرة وكذلك حكيمه تقتضى هذا الامتناع لانه لو فعل ذلك لأصر واعلى الحاج في كل قضية واحتج الاماعة بالآية على أن معرفته لا تثبت الا بالسمع لقوله لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل فيكون قبل البعثة لهم حجة في ترك الطاعات والمعارف وأجابته المعتزلة بأن الرسل منهمون

الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وأما قوله وكنتم ألقاها الى مريم فانه يعنى بالكلمة الرسالة التي أمر الله ملائكته أن تأتي مريم بها بشارته من الله لها التي ذكر الله جل ثناؤه في قوله اذ قالت الملائكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة منه يعنى برسالة منه وبشارته من عنده وقد قال قتادة في ذلك ما حدثنا به الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وكنتم ألقاها الى مريم قال هو قوله كن فكان وقد بينا اختلاف المختلفين من أهل الاسلام في ذلك فيما مضى عما أغنى عن اعادته في هذا الموضع وقوله ألقاها الى مريم يعنى أعلمها بها وأخبرها بها يقال ألقيت اليك كلمة حسنة يعنى أخبرتك بها وكلمتك بها وأما قوله وروح منه وان أهل العلم اختلفوا في تأويله فقال بعضهم معنى قوله وروح منه ونفخة منه لانه حدث عن نفخة جبريل عليه السلام في درع مريم بامر الله اياه بذلك فنسب الى أنه روح من الله لانه بامر الله كان قال وانما سمى النفخ روحا لانها ريح يخرج من الروح واستشهدوا على ذلك من قولهم يقول ذى الرمة في صفة نار نعمتها

فلما بدت كفتها وهى طفلة * بطلساء لم تكمل ذراعا ولا شبرا
وقلت لا ارفعها اليك وأحبها * بروح واقتتها لها فيمة قد درا
وظاير لها (١) من بانس الشخت واستعن * عليها الصبا وجعل يديك لها سترا
فلما جرت للجزل جريا كأنه * سنا البرق أهدننا لخالقها شكرا

وقالوا يعنى بقوله أحبا بروح أى أحبا بنفخ * وقال بعضهم يعنى بقوله وروح منه أنه كان انما تابا حياء الله له بقوله كن قالوا وانما معنى قوله وروح منه وحياته منه يعنى احياء الله اياه بتكوينه * وقال بعضهم معنى قوله وروح منه ورحمة منه كما قال جل ثناؤه في موضع آخر وأيدهم بروح منه قال ومعناه في هذا الموضع ورحمة منه قال فجعل الله عيسى رحمة منه على من اتبعه وآمن به وصدقته لانه هداهم الى سبيل الرشاد * وقال آخرون معنى ذلك وروح من الله خلقها فصورها ثم أرسلها الى مريم فدخلت في فمها فصورها الله تعالى روح عيسى عليه السلام ذكر من قال ذلك حديثه المنثى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد قال أخبرني أبو جعفر عن الربيع عن أبي العباس عن أبي بن كعب في قوله واذا أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم قال أخذهم فجعلهم أرواحا ثم صورهم ثم استنطقهم فكان روح عيسى من تلك الارواح التي أخذ عليها العهد والميثاق فأرسل ذلك الروح الى مريم فدخل في فمها حملت والذي خاطبها هو روح عيسى عليه السلام وقال آخرون معنى الروح ههنا جبريل عليه السلام قالوا ومعنى الكلام وكنتم ألقاها الى مريم وألقاها أيضا البها وروح من الله قالوا فالروح معطوف به على ما في قوله ألقاها من ذكر الله بمعنى أن لقاء الكلمة الى مريم كان من الله من جبريل عليه السلام ولكل هذه الاقوال وجه ومذهب غير بعيد من الصواب * القول في تأويل قوله (فآمنوا بالله ورسوله ولا تقولوا ثلاثا انتهوا خيرا لكم) يعنى بقوله جل ثناؤه فآمنوا بالله ورسوله فصدقوا بأهل الكتاب بوحدانية الله وربوبية بيته وأنه لا ولد له وصدقوا برسله فيما جاءكم به من عند الله وفيما أخبركم به أن الله واحد لا شريك له ولا صاحبة له ولا ولد له ولا تقولوا ثلاثا يعنى ولا تقولوا الأرباب ثلاثة ورفعت الثلاثة بمحذوف دل عليه الظاهر وهو هم ومعنى الكلام ولا تقولوا هم ثلاثة وانما حاز ذلك لان القول حكاية والعرب تفعل ذلك في الحكاية ومنه قول الله سيقولون ثلاثة رابعهم

(١) ورواه في المزهرة عن الاصمعي من باب أيضا قال قال الاصمعي البس من البؤس أى فهمارواية ان فتنبه

عن الغفلة وباعثون على النظر وكان

ارسالهم اذ احل الغفلة وتتميمها
للازام الحجة مع افادة تفصيل أمور
الدين وبيان أحوال التكليف وتعليم
الشرائع والمعتزلة قالوا في الآية
دلالة على امتناع تكليف ما لا يطاق
لان عدم ارسال الرسل اذا كان
يصلح عذرا فبان يكون عدم القدرة
والمكنته صالحا للعذر أولى وعمورض
وأيضاً قالوا الآية تدل على أن العبد
قد يحتاج على الرب فيسئل قول أهل
السنة انه لا اعتراض عليه لاحد
وأجيب بأنه يشبه الحجة وليس حجة
في الحقيقة قوله (لكن الله يشهد)
لابد له من مستدرك لأن لكن
لا يتبدأ به وفي ذلك المستدرك
وجهان أحدهما أن هذه الآيات
بأسرها جواب عن قول اليهود
لو كان نبيا أنزل عليه الكتاب جملة
وهذا الكلام يتضمن أن هذا
القرآن ليس كتابا نازلا عليه من
السماء فلا جرم قيل لكن الله يشهد
بأنه نازل عليه من السماء الثاني
أنه تعالى لما قال انما أوحينا اليك
قال القوم نحن لانشهد لك بذلك
فترى لكن الله يشهد ومعنى شهادة
الله انزال القرآن بحيث يحجز عن
معارضته الاولون والآخرين أى
يشهد لك بالنبوة بواسطة هذا
القرآن الذى أنزله اليك ثم فسر
ذلك وأوضح بقوله (أنزله بعلمه)
أى متلبسا بعلمه الخاص الذى لا يعلمه
غيره أو بسبب علمه الكمال مثل
كتبته بالقلم وهذا كما يقال في الرجل
الشهور بكامل الفضل اذا صنف
كتابا واستقصى في تقريره انما
صنف هذا بكامل علمه يعنى انه اتخذ

كلهم وكذلك كل ما ورد من مرفوع بعد القول لارافع معه ففيه اضممار اسم رافع لذلك الاسم
ثم قال لهم جل ثناؤه متوعد لهم في قولهم العظيم الذى قالوه في الله انتهوا أيها القائلون الله ثالث
ثلاثة حماة تقولون من الزور وانشره بالله فان الانتهاء عن ذلك خير لكم من قوله لما لكم عند الله
من العقاب العاجل لكم على قبلكم ذلك ان أقسم عليه ولم تنبئوا الى الحق الذى أمرتكم بالانابة اليه
والاجل في معادكم القول في تأويل قوله (انما الله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما في
السموات وما في الارض وكفى بالله وكيلاً) يعنى بقوله (انما الله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما في
ثلاثة كما تقولون لان من كان له ولد فليس بالله وكذلك من كان له صاحبة فغير جائز أن يكون الها
معبودا ولكن الله الذى له الالهة والعبادة اله واحد معبودا وله ولا والد ولا صاحبة ولا شريك
ثم زجل ثناؤه نفسه وعظمها ورفعهما عما قال فيه أعداؤه الكفرة به فقال سبحانه أن يكون له ولد
يقول علان الله وجل وعز وتعظم مرتفع عن أن يكون له ولد وأصاحبة ثم أخبر جل ثناؤه عباده أن
عيسى وأمه ومن في السموات ومن في الارض عبيده وملئكه وخلقهم وأنه رازقهم ونالقهم وأنهم
أهل حاجة وفاقة اليه احتجا بما منه بذلك على من ادعى أن المسيح ابنه وأنه لو كان ابنه كما قالوا لم
يكن ذا حاجة اليه ولا كان له عبيد لم لو كان فقال له ما في السموات وما في الارض يعنى لله ما في
السموات وما في الارض من الاشياء كلها ملكا وخالقا وهو يرزقهم ويقوتهم ويديرهم فكيف
يكون المسيح ابنه وهو في الارض أرفى السموات غير خارج من أن يكون في بعض هذه الاماكن
وقوله وكفى بالله وكيلاً يقول وحسب ما في السموات وما في الارض بالله قيامه وديره ورازقهم
الحاجة معد الى غيره القول في تأويل قوله (ان يستكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملائكة
المقربون) يعنى جل ثناؤه بقوله (ان يستكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون) يعنى
عبدا لله يعنى من أن يكون عبدا لله كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن
قتادة بن يستكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون ان يحتشم المسيح أن
يكون عبدا لله ولا الملائكة وأما قوله ولا الملائكة المقربون فله يعنى ان يستكف أيضا من
الاقربائه بالعبودية والاذعان له بذلك رساله المقربون الذين قربهم الله ورفع منازلهم على غيرهم من
خلقه وروى عن الخليل أنه كان يقول في ذلك ما حدثني به جعفر بن محمد البرزورى قال ثنا
يعلى بن عبيد عن الأجلح قال قلت للجاحل ما المقربون قال أقربهم الى السماء الثانية
القول في تأويل قوله (ومن يستكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم اليه جميعا) يعنى
جل ثناؤه بذلك ومن يستعظم عن عبادته به ويأنف من التذلل والخضوع له بالطاعة من الخلق كلهم
ويستكبر عن ذلك فسيحشرهم اليه جميعا يقول فسيبعثهم يوم القيامة جميعا فيجمعهم لموعدهم
عنده القول في تأويل قوله (فأما الذين آمنوا و عملوا الصالحات فيوفى بهم أجورهم ويزيدهم من
فضله وأما الذين استكفوا واستكبروا فاعذبهم عذابا ليلا ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا
نصيرا) يعنى جل ثناؤه بذلك أما المؤمنون المقربون بوحداية الله الخاضعون له بالطاعة المتذللون
له بالعبودية والاعمال الصالحة من الاعمال وذلك أن يردوا على ربهم قد آمنوا به وبرسله وعملوا
بما أمروا به من عبادته من فعل ما أمرهم به واجتناب ما أمرهم به باحتسابه فيوفى بهم
أجورهم يقول فيؤتيهم جزاء أعمالهم الصالحة وأما ما ويزيدهم من فضله يعنى جل ثناؤه ويزيدهم
على ما وعدهم من الجزاء على أعمالهم الصالحة والثواب عليها من الفضل والزيادة ما لم يعرفهم مبلغه
ولم يجد لهم منتهاه وذلك أن الله وعدم من جاء من عبادة المؤمنين بالحسن الواحدة عشر أمثالها من

حجة علومه آله ووسيله الى تصنيف ذلك الكتاب أو أنزله وهو عالم بانك أهل لا نزاله اليك وأنت مبلغه أو أنزله بما علم من مصالح العباد فيه أو أنزله وهو عالم به رقيب عليه حافظه من شياطين الجن والانس (والملائكة يشهدون) لانهم لا يسبقونه بالقول فشهادته تستتبع شهادتهم ومن صدقه رب العالمين والملائكة السموات والارضين لم يلتفت الى تكذيب أخس الناس اياه (وكفى بالله شهيدا) وان لم يشهد غيره (ان الذين كفروا) بمحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن (وصدوا) غيرهم (عن سبيل الله) بالقاء الشبهات كقولهم لو كان رسولا لأزل عليه القرآن دفعة كما نزل التوراة على موسى وكقولهم ان شريعة موسى لا تنسخ وان الانبياء لا يكونون الا من ولد هرون وداود (قد ضلوا ضلالا بعيدا) لان غاية الضلال أن ينضم معه الاضلال (ان الذين كفروا وظلموا) محمد صلى الله عليه وسلم بكتمان بعثته أو عوامهم بالقاء الشبهات في قلوبهم ومعنى قوله (ولا يهديهم طريقا) أنهم لا يسلكون الا الطريق الموصل الى جهنم أولا يهديهم يوم القيامة الا طريقها والعامل في (خالدين) معنى لا يهديهم أي يعاقبهم أو يدخلهم النار خالدين (وكان ذلك على الله يسيرا) لانه لا صارف له عن ذلك ولا يتعدى عليه اتصال الالم اليه شيئا بعد شيء الى غير النهاية واللام في الذين إما لقوم معهودين علم الله منهم أنهم يموتون على الكفر واما لا استغراق فيجب أن يضم مرط عدم التوبة وحمل

الثواب والجزاء فذلك هو أحر كل عامل على عمله الصالح من أهل الايمان المحدود مبلغه والزيادة على ذلك تفضل من الله عليهم وان كان كل ذلك من فضله على عباده غير أن الذي وعد عباده المؤمنين أن يوفهم فلا ينقصهم من الثواب على أعمالهم الصالحة هو ما حد بلغة من العشر والزيادة على ذلك غير محدود بلغها فيزيد من شاء من خلقه على ذلك قدر ما يشاء لا حد لقدرة يوقف عليه وقد قال بعضهم الزيادة الى سبع مائة ضعف وقال آخرون الى ألفين وقد ذكرت اختلاف المختلفين في ذلك فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع وقوله وأما الذين استكفروا واستكبروا فانه يعني وأما الذين تعظموا عن الاقرار بالله بالعبودية والاذعان له بالطاعة واستكبروا عن التذلل لالوهمة وعبادته وتسليم الربوبية والوحدانية له فيعذبهم عذابا باليما يعني عذابا موجعا ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا يقول ولا يجحد المستكفون من عبادته والمستكبرون عنها اذا عذبهم الله الالم من عذابه سوى الله لانفسهم وليا ينجمهم من عذابه وينقذهم منه ولا نصيرا يعني ولا ناصر انصرهم فيستنقذهم من ربهم ويدفع عنهم بقوته ما أحل لهم من نعمته كالذي كانوا يفعلون بهم اذا أرادهم غيرهم من أهل الدنيا في الدنيا بسوء من نصرتهم والمدافعة عنهم * القول في تأويل قوله (يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا اليكم نورا مبينا) يعني جل ثناؤه بقوله يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم يا أيها الناس من جميع أصناف الملل يهودا ونصارا واهل شركم الذين قص جل ثناؤه قصصهم في هذه السورة قد جاءكم برهان من ربكم يقول قد جاءكم حجة من الله تبرهن لكم بطول ما أنتم عليه مقيمون من أديانكم وممالككم وهو محمد صلى الله عليه وسلم الذي جعله الله عليكم حجة قطع بها عذركم وأبلغ اليكم في المعذرة بارساله اليكم مع تعريفه اياكم صحة نبوته وتحقيق رسالته وأنزلنا اليكم نورا مبينا يقول وأنزلنا اليكم معه نورا مبينا يعني بين لكم المحجة الواضحة والسبل الهادية الى ما فيه لكم النجاة من عذاب الله وأليم عقابه ان سلكتموها واستترتم بنبوته وذلك النور المبين هو القرآن الذي أنزله الله على محمد صلى الله عليه وسلم وشجوا قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله برهان من ربكم قال حجة حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم أي بينه من ربكم وأنزلنا اليكم نورا مبينا وهو هذا القرآن حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قد جاءكم برهان من ربكم يقول حجة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج برهان قال بينة وأنزلنا اليكم نورا مبينا قال القرآن (القول في تأويل قوله (فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل يهديهم اليه صراطا مستقيما) يعني بذلك جل ثناؤه فاما الذين صدقوا بالله وأقروا بوحدانيته وما بعث به محمد صلى الله عليه وسلم من أهل الملل واعتصموا به يقول وتمسكوا بالنور المبين الذي أنزله الى نبيه (حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج واعتصموا به قال بالقرآن فسيدخلهم في رحمة منه وفضل يقول فسوف تنالهم رحمة التي تنجيهم من عقابه وتوجب لهم ثوابه ورحمته وجنته ويلحقهم من فضله ما لحق أهل الايمان به والتصديق برسله ويهديهم اليه صراطا مستقيما يقول ويوفهمهم لاصابة فضله الذي تفضل به على أوليائه ويسددهم لسلك منهج من أنعم عليه من أهل طاعته ولاقفاء نارهم واتباع دينهم وذلك هو الصراط المستقيم وهو دين الله الذي ارتضاه لعباده وهو الاسلام ونصب الصراط المستقيم على

الكبائر بناء على أنه لا فرق عندهم بين الكافر وصاحب الكبيرة في أنه لا يغفر لهما إلا بالتوبة (١) التأويل أن الله جهره لعل خرقه موسى بلن ترى كانت بشؤم انقوم وما كان في أنفسهم من سوء أدب هذا السؤال لئلا يطعموا في مطلوب لم يعطه بينهم فما تعظوا بحالته بينهم لأنهم كانوا أشقياء والسعيد من وعظ بغير فقه زاد عند الله ما زاد بلاؤهم وابتلاؤهم كرفع الطور فوق قوم وغير ذلك قال أهل الإشارة ارتكاب المحظورات يوجب تحريم المباحات والطيبات التي أحلت لهم ولازواجهم الطيبين قبل التلوث بقدر المحظورات والاسراف في المباحات يستتبع حرمان المناجاة والقربات لكن الراسخون في العلم هم الذين رسخوا بقدمي الصدق والعمل في العلم إلى أن بلغوا معادن العلوم فاتصلت علومهم الكسبية بالعلوم العطائية واللدنية أنا وأوحينا اليك كما أوحينا إلى نوح والنبين من بعده أي كل ما أوحينا لهم أوحينا اليك من سرفاوح إلى عبده ما أوحى ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل أي ليلة المعراج ورسلا لم نقصصهم عليك الآن في القرآن مفصلة أنزله بعلمه تعالى له بصفة العالمية حتى علم بعلمه ما كان وما سيكون والملائكة يشهدون على تلك الخلوة وإن لم يكونوا معك في الخلوة وكفى بالله شهيدا على ما جرى قد كان ما كان سرا الأتوح به

نظن خيرا ولا تسأل عن الخبر لا يابها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم فآمنوا خيرا لكم وإن تكفروا فإن الله ما في السموات والأرض

القطع من الها التي في قوله إليه (٢) القول في تأويل قوله يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك يعني تعالى ذكره بقوله يستفتونك سأأولئك يا محمد أن تفتيهم في الكلاله وقد بينا معنى الكلاله فيما مضى بالشواهد الدالة على حتمه وقد ذكرنا اختلاف المختلفين فيه فأغنى ذلك عن إعادة وبيننا أن الكلاله عندنا ما عدا الولد والوالد ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك يعني بقوله ان امرؤ هلك ان انسان من الناس مات كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي ان امرؤ هلك يقول مات ليس له ولد ذكر ولا أنثى وله أخت يعني وليت لأخت لبيه وأمه وأولاديه فلها نصف ما ترك يقول فلاخته التي تركها بعد البصقة التي وصفنا نصف تركته ميراثا عنه دون سائر عصبته وما بقي فلعصبته وذكر أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم همهم شأن الكلاله فأنزل الله تبارك وتعالى فيها هذه الآية ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله فسالوا عن أبي الله فأنزل الله في ذلك القرآن ان امرؤ هلك ليس له ولد ففقر حتى بلغ والله بكل شيء عليم قال وذكرنا أن أب بكر الصديق رضي الله عنه قال في خطبة له ألا ان الآية التي أنزل الله في أول سورة النساء في شأن الفرائض أنزلها الله في الولد والوالد والآية الثامنة أنزلها في الزوج والزوجة والأخوة من الام والآية التي ختم بها سورة النساء أنزلها في الأخوة والأخوات من الأب والأم والآية التي ختم بها سورة الانفال أنزلها في أولى الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله مما جرت الرحمة من العصبه حدثنا ابن وكيع قال ثنا جابر عن الشيباني عن عمرو بن مرمه عن سعيد بن المسيب قال سأل عمر بن الخطاب النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلاله فقال أليس قد بين الله ذلك قال فتزيت يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله حدثنا مؤمل بن هشام أبو هشام قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن هشام الدستوائي قال ثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله قال استكيت وعندى تسع أخوات لي أو سبع أبو جعفر الذي يشك فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فنفخ في وجهي فأفقت وقلت يا رسول الله ألا وصي لأخواتي بالثلث قال أحسن قلت الشطر قال أحسن ثم خرج وتركني ثم رجعت إلى فقال يا جابر اني لأراك مبيتا من وجعل هذا وان الله قد أنزل في الذي لأخواتك فجعل لهن الثلثين قال فكان جابر يقول أنزلت هذه الآية في يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن هشام يعني الدستوائي عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثني المثنى قال ثنا سيف بن عميرة عن ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال مرضت فأتاني النبي صلى الله عليه وسلم بعددني هو وأبو بكر وهما ماشيان فوجدوني قد أعشى على فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب على من وضوءه فأفقت فقلت يا رسول الله كيف ألقى في مالي أو كيف أصنع في مالي وكان له تسع أخوات ولم يكن له والد ولا ولد قال فلم يجبي شيئا حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله إلى آخر السورة قال ابن المنكدر قال جابر انما أنزلت هذه الآية في وكان بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذه الآية هي آخر آية نزلت من القرآن ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حنبل قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن أبي اسحق عن البراء بن عازب قال سمعته يقول ان آخر آية نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن أبي خالدة عن أبي اسحق عن البراء قال آخر آية نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله حدثنا محمد بن خلف قال ثنا عبد الصمد

وكان الله عليهما حكيمًا بأهل الكتاب

لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله
الا الحق انما المسيح عيسى ابن مريم
رسول الله وكتبه آلقاه الى مريم
وروح منه فاتموا بالله ورسوله ولا
تقولوا لثلاثة انتهوا خبرا لكم انما
الله واحد سبحانه أن يكون له
ولد له ما في السموات وما في الارض
وكفى بالله وكيلا لن يستنكف المسيح
أن يكون عبدا لله ولا الملائكة
المقربون ومن يستنكف عن عبادته
ويستكبر فسيحشرهم اليه جميعا
فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات
فيوفهم أجورهم ويرزقهم من فضله
وأما الذين استنكفوا واستكبروا
فيعذبهم عذابا أليما ولا يحدون لهم
من دون الله وليا ولا نصيرا يأثمها
الناس قد جاءكم بهان من ربكم
وأنزلنا اليكم نور مبينا فأما الذين
آمَنوا بالله وأعتصموا به فسيدخلهم
في رحمة منه وفضل ويهديهم اليه
صراطا مستقيما يستفتونك قل
الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك
ليس له ولد وله أخت فلها نصف
ما ترك وهو برئها لم يكن لها ولد فان
كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك
وان كانوا أخوة رجالا ونساء فلذكر
مثل حظ الانثيين يبين الله لكم أن
تضلوا والله بكل شيء عليم ﴿١٠١﴾ القراءات
فسنحشرهم بالنون المضطرب الباقون
بالياء الوقوف خير لكم ط
والارض ط حكيم ه الا الحق ط
وكتبه هج للاستئناف مع اتحاد
المقصود وروح منه زلعلطف المختلفين
ولكن فاء التعقيب توجب تجميل
الاعيان مع تمام البيان ورسله ط
ثلاثة ط خير لكم ط الله واحد ط
ولد ج لان المنفى منه مطلق الولد

ابن النعمان قال ثنا مالك بن مغول عن أبي السفر عن البراء قال آخر آية نزلت من القرآن
يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة **حدثنا** هرون بن اسحق الهمداني قال ثنا مصعب بن
المقدام قال ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن البراء قال آخر سورة نزلت كاملة براءة وآخر آية نزلت
خاتمة سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة * واختلف في المكان الذي نزلت فيه
الآية فقال جابر بن عبد الله نزلت في المدينة وقد ذكرت الرواية بذلك عنه فيما مضى بعضها في
أول السورة عند فاتحة آية المواريث وبعضها في ابتداء الاخبار عن السبب الذي نزلت فيه هذه
الآية * وقال آخرون بل أنزلت في مسير كان فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ذكر
من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا محمد بن حميد عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال
نزلت يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة والنبي في مسيره الى جنبه حذيفة بن اليمان فبلغها
النبي صلى الله عليه وسلم حذيفة وبلغها حذيفة عمر بن الخطاب وهو يسير خلفه فلما استخلف
عمر سأل عنها حذيفة ورجأ أن يكون عنده نفسه بها فقال له حذيفة والله انك لعاجزان ظننت أن
امارتك تحماني أن أحدثك فيها بما لم أحدثك يومئذ فقال عمر لم أرد هذا رجع الله **حدثنا** الحسن
ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين بنحوه إلا أنه قال في
حديثه فقال له حذيفة والله انك لأحق أن ظننت **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن
عليه قال ثنا ابن عون عن محمد بن سيرين قال كانوا في مسير ورأس راحلة حذيفة عند ديف
راحلة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأس راحلة عمر عند ديف راحلة حذيفة قال ونزلت
يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة فلما هار رسول الله صلى الله عليه وسلم حذيفة فلما هار حذيفة
عمر فلما كان بعد ذلك سأل عمر عنها حذيفة فقال والله انك لأحق أن كنت ظننت انه لقائهما
رسول الله فلفنتسكها كما لقائهما والله لأزيدك عليها شيئا أبدا قال وكان عمر يقول اللهم ان
كنت بينتاه فانهم لم يبين لي * واختلف عن عمر في الكلالة فروى عنه أنه قال فيها عند وفاته
هو من لا ولده ولا ولد وقد ذكرنا الرواية عنه بذلك فيما مضى في أول هذه السورة في آية الميراث
وروى عنه أنه قال قبل وفاته هو ما خلا الاب ذكر من قال ذلك **حدثنا** الحسن بن عرفة قال
ثنا شبابة قال ثنا شعبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معد بن أبي طلحة اليعمرى قال
قال عمر بن الخطاب ما أغلظ لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ما نازعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم في شيء ما نازعته في آية الكلالة حتى ضرب صدرى وقال يكفيل منها آية الصيف
التي أنزلت في آخر سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وسأقضى فيها بقضاء
يعلمه من يقرأ ومن لا يقرأ هو ما خلا الاب كذا أحسب قال ابن عرفة قال شبابة الشك من
شعبة وروى عنه أنه قال اني لأستحي أن أخالف فيه أبابكر وكان أبو بكر يقول هو ما خلا
الولد والوالد وقد ذكرنا الرواية بذلك عنه فيما مضى في أول السورة وروى عنه أنه قال عند
وفاته فد كنت كتبت في الكلالة كتابا وكنت أستخير الله فيه وقد رأيت أن أترككم على
ما كنتم عليه وأنه كان يتنى في حياته أن يكون له بها علم ذكر الرواية عنه بذلك **حدثنا** ابن
وكيع قال ثنا محمد بن حميد المعمرى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن عمر
ابن الخطاب كتب في الجحد والكلالة كتابا فكث يستخير الله فيه يقول اللهم ان علمت فيه خيرا
فأَمْضِهِ حتى اذا طعن دعا بالكتاب فحى فلم يدر أحدا كتب فيه فقال اني كنت كتبت في الجحد
والكلالة كتابا وكنت أستخير الله فيه فرأيت أن أترككم على ما كنتم عليه **حدثنا** الحسن
ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر

بنحوه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان قال ثنا عمرو بن مرة عن مرة الهمداني قال قال عمر ثلاث لأن يكون النبي صلى الله عليه وسلم بينهن لنا أحب إلى من الدنيا وما فيها الكلالة والخلافة وأبواب الربا **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عثمان قال ثنا الاعمش قال سمعتهم يذكرون ولا يرى إبراهيم إلا فيهم عن عمر قال لأن أكون أعلم الكلالة أحب إلى من أن يكون لي مثل جزية قصور الروم **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عثمان قال ثنا الاعمش عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال أخذ عمر كفا وجع أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ثم قال لأقضي في الكلالة قضاء تحدث به النساء في خدورهن فخرجت حينئذ حية من البيت فتفرقوا فقال لو أراد الله أن يتم هذا الأمر لآتمه **حدثني** يعقوب بن إبراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا أبو حيان قال ثنا الشعبي عن ابن عمر قال سمعت عمر بن الخطاب يخطب على منبر المدينة فقال أيها الناس ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد إلينا فنهى عن عهدنا ينتهي إليه الحد والكلالة وأبواب الربا **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن علية عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة أن عمر بن الخطاب قال ما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء أكثر مما سألت عن الكلالة حتى طعن بأصبعه في صدرى وقال تكفيل آية الصيف التي في آخر سورة النساء **حدثنا** إبراهيم بن سعيد الجوهري قال ثنا عبد الله بن بكر السهمي عن سعيد عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن عمر قال لم أدع شيئا أهم عندي من أمر الكلالة فما أغلظ لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما أغلظ لي فيها حتى طعن بأصبعه في صدرى أو قال في جنبى فقال تكفيل الآية التي أنزلت في آخر النساء **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة أن عمر بن الخطاب خطب الناس يوم الجمعة فقال إني والله ما أدع بعدى شيئا هو أهم إلى من أمر الكلالة وقد سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيها حتى طعن في فخري وقال تكفيل آية الصيف التي أنزلت في آخر سورة النساء وإن أعش أقض فيها بقضية لا يختلف فيها أحد قرأ القرآن **حدثنا** ابن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا هشام عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن عمر بن الخطاب بنحوه **حدثنا** محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أخبرنا أبو جرة عن جابر عن الحسن بن مسروق عن أبيه قال سألت عمر وهو يخطب الناس عن ذي قرابة لي ورت كلالة فقال الكلالة الكلالة الكلالة وأخذ بذبحته قال والله لأن أعلمها أحب إلى من أن يكون لي ما لي في الأرض من شيء سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألم تسمع الآية التي أنزلت في الصيف فأعاده ثلاث مرات **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو أسامة عن زكريا عن أبي إسحق عن أبي سلمة قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الكلالة فقال ألم تسمع الآية التي أنزلت في الصيف وإن كان رجل يورث كلالة إلى آخر الآية **حدثني** محمد بن خلف قال ثنا إسحق بن عيسى قال ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير أن رجلا سأل عقبة عن الكلالة فقال ألا تعجبون من هذا يسألني عن الكلالة وما أعضل بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء ما أعضلت بهم الكلالة * قال أبو جعفر فان قال قائل فما وجه قوله جل ثناؤه أن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك ونقد علمت اتفاق جميع أهل القبلة ما خلا ابن عباس وابن الزبير على أن الميت لو ترك ابنة وأختا أن لابنته النصف وما بقي فلاخته إذا كانت أخته لآبائه وأمه وأولاديه وإن ذلك من قوله أن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وقد ورثها النصف مع الولد قيل إن

بان له ما في السموات وما في الأرض وكلاهما المقربون ط جميعا من فضله ج ألبا ولا نصيرا م ميبنا وفضل لا للعطف مستقيما يستفتونك ط الكلالة ط ما ترك ج لان ما بعده مبتدأ ولكن الكلام متعدي اليان لها ولد ط لان جلة الشرط تعود الى قوله فلها نصف وبينها معارض مما ترك ط لا ابتداء حكم جامع للصنفين الانثيين ط أن تضلوا ط عليهم التفسير لما بين فساد طريقة اليهود وأجاب عن شبههم عم الخطاب فقال يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق أي بالقرآن والقرآن معجز فيكون حقا أو بالدعوة إلى عبادة الله والأعراض عن غيره وشو الحق الذي تشهد له العقول السليمة (فأما أخيرا لكم) انتصابه بضمير وكذا في انتهوا خير لكم لأنه لما بعثهم على الإيمان والانتهاء عن التثليث علم أنه يحمله على أمر فالعنى أفصدوا وأتوا خيرا لكم مما أنتم فيه من الكفر والتثليث وهو الإيمان والتوحيد فان الإيمان لاشك أنه أحمد عاقبة من الكفر بل العاقبة كلها وقيل أنه منصوب على خبرية كان أي يكن الإيمان خيرا لكم والاول أصح لئلا يلزم الحذف من غير قرينة (وان تكفروا) فان الله غنى عنكم لأنهم مالك الكل أو هو قادر على انزال العذاب لان الكل تحت قهره وتسخيره أوله عبيد آخر عبيدونه غيركم (وكان الله علما) بأحوال العباد (حكيمنا) لا يضيع أجر المحسن ولا يهمل جزاء المسيء

ثم لما أجاب عن شبه اليهود مخاطب
النصارى ومنعهم عن الغلو في
الدين وهو الا فراط في شأن المسيح
الى أن اعتقدوه الهالا انبيا وحتمهم
على أن لا يقولوا على الله الا الحق
الذي يحق ويحب وصفه به وهو تنزيهه
عن الحلول في بدن انسان والاتحاد
بروحه واتخاذ له صاحبة وولد (انما
المسيح عيسى ابن مريم رسول الله
وكنته) وجذب امره من غير واسطة أب ولا
نطفة (ألقاها) أى الكلمة (الى مريم)
أى أوصلها اليها وحصلها فيها
(وروح منه) أى أنه طاهر نظيف بمنزلة
الروح كما يقال هذه نعمة من الله أو
سمى بذلك لانه سبب حياة الارواح
أو كمالها كما سمي القرآن روحاني
قوله وكذلك أوحينا اليك روحا من
أمرنا وقيل أى رحمة منه كقوله
وأيدهم بروح منه ولا شك أن وجود
النبي صلى الله عليه وسلم رحمة لامة
قال تعالى وما أرسلناك الا رحمة
للعالمين وقال صلى الله عليه وسلم انما
أنا رحمة مهداة وقيل الروح هو الريح
يعنى أن النفخ من جبريل كان بأمر
الله تعالى فهو منه والتشكير للتعظيم
أى روح من الارواح الشريفة
القدسية العالية وقوله منه اضافة لذلك
الروح الى نفسه لاجل التشريف
(فا آمنوا بالله ورسوله) أى آمنوا
به كإيمانكم بسائر الرسل ولا تجعلوه
ألهة (ولا تقولوا ثلاثة) هى خبر
مبتدأ محذوف أى الله ثلاثة ان كان
معتقدهم أن الذات جوهر واحد
وانه ثلاثة بالصفات ويسمونها
الاقانيم أقنوم الاب وأقنوم الابن
وأقنوم روح القدس ورعا يقولون
أقنوم الذات وأقنوم العلم وأقنوم
الحياة أو الالهة ثلاثة ان كان في

الامر في ذلك بخلاف ما ذهب اليه انما جعل الله جل ثناؤه بقوله ان امرؤ هلك ليس له ولد وله
أخت فلها نصف ما ترك اذ لم يكن لبيت ولد ذكر ولا أنثى وكان مورثا كلاله النصف من تركته
فريضة لها مسماة فاما اذا كان لبيت ولد أنثى فهي معها عصبة يصير لها ما كان يصير للعصبة غيرها
لولا تمكن وذلك غير محدد ومحدد ولا مفروض لها فرض سهام أهل الميراث غير أنهم عن ميتهم ولم يقل
الله في كتابه فان كان له ولد فلا شيء لاخته معه فيكون لماروى عن ابن عباس وابن الزبير في ذلك
وجه يوجه اليه وانما بين جل ثناؤه مبلغ حقه اذا ورث الميت كلاله وترك بيان مالها من حق
اذا لم يورث كلاله في كتابه وبينه بوجهه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم فجعلها عصبة مع انثى
ولد الميت وذلك معنى غير معنى وراثتها الميت اذا كان مورثا كلاله (القول في تأويل قوله
(وهو يرثها ان لم يكن لها ولد)) يعنى جل ثناؤه بذلك وأحوال المرأة يرثها ان ماتت قبله اذا ورث كلاله
ولم يكن لها ولد ولا ولد (القول في تأويل قوله (فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك)) وان
كانوا اخوة رجالا ونساء فالذكر مثل حظ الانثيين (يعنى جل ثناؤه بقوله فان كانتا اثنتين فان
كانت المتروكة من الاخوات لابييه وأمه وأولايه اثنتين فلهما ثلثا ما ترك أخوهما الميت اذ لم يكن
له ولد وورث كلاله وان كانوا اخوة يعنى وان كان المتروك من اخوته رجالا ونساء فالذكر
منهم غير أنهم عنه من تركته مثل حظ الانثيين يعنى مثل نصيب اثنتين من اخواته وذلك اذا ورث
كلاله والاخوة والاخوات اخوته وأخواته لابييه وأمه وأولايه (القول في تأويل قوله (بين
الله لكم أن تضلوا)) يعنى بذلك جل ثناؤه بين الله لكم قسمة موارثكم وحكم الكلاله وكيف
فرائضهم أن تضلوا يعنى لثلاث تضلوا في أمر الموارث وقسمتها أى لثلاث تجوز واعن الحق في ذلك
وتخطوا الحكم فيه فتنضوا عن قصد السبيل كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا
سجاج عن ابن جريج قوله بين الله لكم أن تضلوا قال في شأن الموارث حدثنا ابن وكيع قال ثنا
شمس بن حميد المعمرى وحدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال اجمعوا أخبرنا معمر عن
أيوب عن ابن سيرين قال كان عمر اذا قرأ بين الله لكم أن تضلوا قال اللهم من بينت له الكلاله فلم
تبين لي قال أبو جعفر وموضع أن قوله بين الله لكم أن تضلوا نصب في قول بعض أهل العربية
لاتصالها بالفعل وفي قول بعضهم خفض بمعنى بين الله لكم بان لا تضلوا ولثلاث تضلوا وأسقطت
لامن اللفظ وهى مطلوبة في المعنى لدلالة الكلام عليها والعرب تفعل ذلك تقول جئتكم أن تلومنى
يعنى جئتكم أن لا تلومنى كما قال القطامي في صفة ناقه

رأينا ما يرى البصراء فيها فآلينا عليها أن تباعا

يعنى أن لا تباع (القول في تأويل قوله (والله بكل شئ عليم)) يعنى بذلك جل ثناؤه والله
بكل شئ من مصالح عبادته في قسمة موارثهم وغيرها وجميع الأشياء عليه يقول هو بذلك كله
ذو علم * آخر تفسير سورة النساء والمحمد لله رب العالمين

(تفسير سورة المائدة)

(بسم الله الرحمن الرحيم) (القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود)) يعنى
جل ثناؤه بقوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالذي أقروا بوجدها نية الله وأذعنوا له بالعبودية
وسلموا له الألوهية وصعد قوارسوله محمد أصلى الله عليه وسلم في نبوة وفيما جاءهم به من عندهم
من شرائع دينه أوفوا بالعقود يعنى أوفوا بالعهود التى عاهدتموها ربكم والعقود التى عاهدتموها
أياها وأوجبتم بها على أنفسكم حقوقا وأثمت أنفسكم بها لله فبروها بالوفاء والكمال

اعتقادهم انها ذات قاعة بانفسها

الاب والام والابن وعمل القولين
مرجعهم الى واحد لانهم اذا حوزوا
على الصفات الاتية قالوا بالحلول في

عيسى وفي مريم فقد جعلوها مستقلة
بانفسها ولهذا الزم الكفر والشرك
والافجد اثبات الصفات لله تعالى
لا وجب الشرك فالاشاعرة
أثبتوا لله تعالى ثمان صفات قديما

(انتموا) عن التثليث واقصدوا (خيرا
لكم انما الله له واحد) لا تركيب فيه
بوجه من الوجوه (سبحانه) أن يكون
له ولد) أسبجه تسبيحا وأنزله تنزيها

من أن يكون له ولد فلا يتصل به
عيسى اتصال الانباء بالآباء ولكن
من حيث انه عبده ورسوله موجود
بأمره جسد احدا من غير أب (له
ما في السموات وما في الارض)

فيكون يكون بعض ملكه جزء منه
على أن الجزء انما يصح في المنقسم
عقلا أو حسا والله لا ينقسم بجهة
من الجهات لا العقلية ولا الحسية

(وكفى بالله وكبيلا) وإذا كان
كافيا في تدبير الخلق لوقات وحفظ
المحدثات فلا حاجة معه الى القول
باثبات له آخر مستقل أو مشارك

قال الكلبي ان وفد نخسران قالوا
يا محمد لم نعب صاحبنا قال ومن
صاحبكم قالوا عيسى قال وأي شيء
أقول فيه قالوا نقول انه عبد الله

ورسوله فقال لهم انه ليس بعار لعيسى
أن يكون عبد الله قالوا بلى فتر (ن)
يستكشف المسبح أن يكون عبد الله (ن)

والتحقيق أن الشبهة التي عليها
يعولون في دعوى انه ابن الله هي انه
كان يخبر عن المغيبات ويأتي
بخوارق العادات كاحياء الاموات
فتمثل لهم أن يستكشف
المسيح بسبب هذا القدر من العلم
والقدرة عن عبودية الله تعالى

والتمام منكم لله بما ألزمتكم بها ولما عاقدتموه منكم بما أوجبتوه له بها على أنفسكم ولا تنكثوها
فتنقضوها بعدنو كيدها واختلف أهل التأويل في العقود التي أمر الله بحل ثنائها ولو فاء بها
بهذه الآية بعد اجماع جميعهم على أن معنى العقود العهود فقال بعضهم هي العقود التي كان
أهل الجاهلية عاقد بعضهم بعضا على النصر والموازرة والمظاهرة على من حاول ظلمه أو بغاه سوا
وذلك هو معنى الحلف الذي كانوا يعاقدونه بينهم ذكر من قال معنى العقود العهود **حدثني**
المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي عن ابن عباس قوله أو فوا
بالعقود يعني بالعهود **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي
نحيم عن مجاهد في قول الله حل وعز أو فوا بالعقود قال العهود **حدثني** المثنى قال ثنا
أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نعيم عن مجاهد مثله **حدثني** سفيان قال ثنا ابن أبي
سفيان عن رجل عن مجاهد مثله **حدثني** ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن ابن أبي جعفر الرازي
عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل يحدثهم فقال يا أيها الذين
آمنوا أو فوا بالعقود قال هي العهود **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي
جعفر عن أبيه عن الربيع أو فوا بالعقود قال العهود **حدثني** ابن وكيع قال ثنا أبو خالد
الاجر عن جويرج عن الضحاك يا أيها الذين آمنوا أو فوا بالعقود قال هي العهود **حدثني** عن
الحسين بن الفرج قال سمعت أبا عبد الله يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول
أو فوا بالعقود بالعهود **حدثني** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في
قوله أو فوا بالعقود قال بالعهود **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا
أسباط عن السدي أو فوا بالعقود قال هي العهود **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز
قال سمعت الثوري يقول أو فوا بالعقود قال بالعهود **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني
حجاج عن ابن جريح عن مجاهد مثله قال أبو جعفر والعقود جمع عقد وأصل العقد عقد
الشيء بغيره وهو وصل به كما تعتد الخيل بالجلب اذا وصل به شد يقال منه عقد فلان بينه وبين فلان
عقد فهو يعقده ومنه قول الخطبة

قوم اذا عقدوا عقد الجارهم شدوا العناج وشدوا فوقه الكبريا

وذلك اذا اؤتمت على أمر وعاهده عليه عهدا بالوفاء له بما عاقدته عليه من أمان وذمة أو نصر أو نكاح
أو بيع أو شركة أو غير ذلك من العقود ذكر من قال المعنى الذي ذكرنا عن قوله في المراد من قوله
أو فوا بالعقود **حدثني** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة في قوله يا أيها الذين
آمنوا أو فوا بالعقود أي بعقد الجاهلية ذكرنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول أو فوا بعقد
الجاهلية ولا تجدوا عقدا في الاسلام وذكرنا أن فرات بن حيان العجلي سأل رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن حلف الجاهلية فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم لعائش تسأل عن حلف لخم وتيم الله
فقال نعم ياني الله قال لا يزيد الاسلام الا شدة **حدثني** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق
قال ثنا معمر عن قتادة أو فوا بالعقود قال عقود الجاهلية الحلف وقال آخرون بل هي الحلف
التي أخذ الله على عباده بالايان به وطاعته فيما أحل لهم وحرم عليهم ذكر من قال ذلك **حدثني**
المثنى قال أخبرنا عبد الله قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله
أو فوا بالعقود يعني ما أحل وما حرم وما فرض وما حدى في القرآن كله فلا تغدروا ولا تنكثوا ثم
شد ذلك فقال والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل الى

قوله سوء الدار **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أوفوا بالعقد ما عقد الله على العباد مما أحل لهم وحرم عليهم * وقال آخرون بل هي العقود التي يتعاقدها الناس بينهم ويعقدونها المرء على نفسه ذكر من قال ذلك **حدثنا** سفيان ابن وكيع قال ثنا أبي عن موسى بن عبيدة عن أخيه عبد الله بن عبيدة قال العقود جنس عقدة الأيمان وعقدة النكاح وعقدة العهد وعقدة البيع وعقدة الحلف **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب القرظي أو عن أخيه عبد الله بن عبيدة نحوه **حدثني** يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقد قال عقد العهد وعقد اليمين وعقد الحلف وعقد الشركة وعقد النكاح قال هذه العقود جنس **حدثني** المثنى قال ثنا عتبة بن سعيد الحمصي قال ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال ثنا أبي في قول الله جل وعز يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقد قال العقود جنس عقدة النكاح وعقد الشركة وعقد اليمين وعقد العهد وعقد الحلف * وقال آخرون بل هذه الآية أمر من الله تعالى لأهل الكتاب بالوفاء بما أخذوه ميثاقهم من العمل بما في التوراة والإنجيل في تصديتي محمد صلى الله عليه وسلم وما جاءهم من عند الله ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح أوفوا بالعقد وقال العهود التي أخذها الله على أهل الكتاب أن يعملوا بما جاءهم **حدثني** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنا الليث قال ثنا يونس قال قال محمد بن مسلم قرأ كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كتب لعمر بن خرم حين بعثه إلى نجران فكان الكتاب عند أبي بكر بن خرم فيه هذا بيان من الله ورسوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقد وقد كتب الآيات منها حتى بلغ يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقد ما قاله ابن عباس وأن معناه أوفوا يا أيها الذين آمنوا بالعقد ما عقد الله التي أوجبها عليكم وعقدتها فيما أحل لكم وحرم عليكم وأمركم بفرضه وبين لكم حدوده وانما قلنا لك أولى بالصواب من غيره من الأقوال لأن الله جل وعز أتبع ذلك البيان بما أحل لعباده وحرم عليهم وما أوجب عليهم من فرائضه وعقوده عقيب ذلك ونهى عنهم ما عقد الله عليهم منه مع أن قوله أوفوا بالعقد أمر منه بالوفاء بكل عقد أذن فيه بغير حائز أن يخص منه شيء حتى تقوم حجة بخصوص شيء منه يجب التسليم لها فإذا كان الأمر في ذلك كما وصفنا فلا معنى لقول من وجه ذلك إلى معنى الأمر بالوفاء ببعض العقود التي أمر الله بالوفاء بها دون بعض وأما قوله أوفوا فإن للعرب فيه لغتين أحدهما أوفوا من قول القائل أوفيت لفلان بعهد أوفى له به والأخرى من قولهم وفيت له بعهد أوفى والوفاء بالعهد انما هو على ما عقد عليه من شرط وطه الحائز في القول في تأويل قوله **(أحل لكم بهيمة الأنعام)** اختلف أهل التأويل في بهيمة الأنعام التي ذكر الله عز ذكره في هذه الآية أنه أحلها لنا فقال بعضهم هي الأنعام كلها ذكر من قال ذلك **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا عبد الأعلى عن عوف عن الحسن قال بهيمة الأنعام هي الإبل والبقر والغنم **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله أحلت لكم بهيمة الأنعام قال الأنعام كلها **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا ابن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي أحلت لكم بهيمة الأنعام قال الأنعام كلها **حدثني** المثنى قال ثنا إسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس في قوله أحلت لكم بهيمة الأنعام قال الأنعام كلها **حدثت** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد

ابن سليمان قال سمعت الضحالك يقول في قوله بهيمة الأنعام هي الأنعام * وقال آخرون بل غنى بقوله أحلت لكم بهيمة الأنعام أجنسة الأنعام التي توجد في بطون أهاتها اذا تحرت أو ذبحت ميتة ذكر من قال ذلك **حدثني** الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال أخبرنا أبو عبد الرحمن الفرزاري عن عطية العوفي عن ابن عمر في قوله أحلت لكم بهيمة الأنعام قال ما في بطونها قال قلت ان خرج ميتا آكله قال نعم **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا يحيى ابن زكريا عن ادريس الأودي عن عطية عن ابن عمر نحوه و زاد فيه قال نعم هو بمنزلة رثتها وكبدتها **حدثنا** ابن حميد وابن وكيع قالالا ثنا جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال الحسنين من بهيمة الأنعام فكلوه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أي عن مسعر وسفيان عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس أن بقرة تحرت فوجد في بطنها جنين عباس بن ذئب الجني فقال هذا من بهيمة الأنعام التي أحلت لكم **حدثنا** أبو كرييب قال ثنا ابن عمار عن سفيان عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال هومن بهيمة الأنعام **حدثنا** ابن بشار قال ثنا أبو عاصم ومؤمل قالالا ثنا سفيان عن قابوس عن أبيه قال ذبحنا بقرة فاذا في بطنها جنين فسألنا ابن عباس فقال هذه بهيمة الأنعام * وأولى القولين بالصواب في ذلك قول من قال غنى بقوله أحلت لكم بهيمة الأنعام الأنعام كلها أجنستها ومخاضها أو تبارعها لان العرب لا تسمي جميع ذلك بهيمة وبهاثم ولم يخص الله منه شيئا دون شيء فذلك على عمومها وطايره حتى تأتي حجة بخصوصه يجب التسليم لها وأما النعم فانها عند العرب اسم الابل والبقر والغنم خاصة كما قال جل ثناؤه والانعام خلقها لكم فيها ذكورا ومنافع ومنها تأكلون ثم قال والخيول والبغال والحمير انكم لو كنتم تعلمون ان جنس النعم من غير هامن أجناس اخيوان وأما ما فيها فانها أو دها وانما قلنا يلزم الكبار منها اسم بهيمة كما يلزم الصغار لان معنى قول القائل بهيمة لانعام نظيرة قوله ولد الأنعام فلما كان لا يقطع معنى الولادة عنه بعد الكبر فكذلك لا يقطع عنه اسم بهيمة بعد الكبر وقد قال قوم بهيمة الأنعام وحشها كالقطا وبقر الوحش والخر **حدثنا** القول في تأويل قوله (الامياتي عليكم) اختلف أهل التأويل في الذي عنه الله بقوله الامياتي عليكم فقال بعضهم غنى الله بذلك أحلت لكم أولاد الابل والبقر والغنم الامياتي الله لكم فيما ينسب عليكم بقوله حرمت عليكم الميتة والدم الآية ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بهيمة الأنعام الامياتي عليكم الا الميتة وما ذكرهها **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله أحلت لكم بهيمة الأنعام الامياتي عليكم أي من الميتة التي نهى الله عنها وقدم فيها **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة الامياتي عليكم قال الاميتة وما لم يذكر اسم الله عليه **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن فضل قال ثنا أسباط عن السدي الامياتي عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أحلت لكم بهيمة الأنعام الامياتي عليكم الميتة ولحم الخنزير **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أحلت لكم بهيمة الأنعام الامياتي عليكم هي الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل غير الله به * وقال آخرون بل الذي استثنى الله بقوله الامياتي عليكم الخنزير ذكر من قال ذلك **حدثني** عبد الله بن داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس الامياتي عليكم قال الخنزير **حدثني** عن الحسن قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحالك يقول في قوله الامياتي عليكم يعني الخنزير

بأن هذا كقولك جمع الامام الخوارج فمن لم يخرج عليه كساه وجهه ومن خرج عليه نكل به فحذف ذكر أحد الفريقتين للدلالة التفصيل عليه ولان ذكر أحدهما يدل على ذكر الثاني كما حذف أحدهما في التفصيل في قوله فلما الذين آمنوا بالله واعتصموا به أو قدم ثواب المؤمنين توطئة كنه قيل ومن يستكف عن عبادته ويستكبر فسيعذب بالحسنة اذا رأى أجور العالمين وسيعاقب مع ذلك بما يصيبهم من العذاب (أقول) لو جعل التفسير في قول فسيحشرهم راجعا الى الناس جميعا لم يمتنع الى هذه التكاليف ويحصر الربط بسبب العموم ومثله غير عزير في القرآن كقوله ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات اننا لنضيق أجورهم من أحسن عملا ثم عاد الى تسمية الخطاب بقوله (يا أيها الناس قد جاءكم برهان) الآية فيجتمعت أن يراد بالبرهان والنور كلهم القرآن ويحتمل أن يراد بالبرهان محمد صلى الله عليه وسلم لانه يقيم البرهان على تحقيق الحق وابطال الباطل والنور المبين القرآن لانه سبب لوقوع نور الايمان في القلب (فاما الذين آمنوا بالله) في ذاته وصفاته وأفعاله وأحكامه وأسمائه (واعصموا) تمسكوا بدينه وأبطلوا اليه في أن يشتهم على الايمان يصونهم عن زيغ الشيطان (فسيذخلهم في رحمة مني وفضل) قال ابن عباس الرحمة الجنة والفضل ما ينفضل عليهم مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا يحيط به

وأولى التأويلين في ذلك بالصواب تأويل من قال غني بذلك الأمايتي عليكم من تحريم الله ما حرم عليكم بذوره حرمت عليكم الميتة الآية لأن الله عز وجل استثنى مما أباح لعباده من بهيمة الأنعام ما حرم عليهم منها والذي حرم عليهم منها ما بينه في قوله حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وإن كان حرمه الله عليه فليس من بهيمة الأنعام فيستثنى منها فاستثناء ما حرم علينا مما دخل في جملة ما قبل الاستثناء أشبه من استثناء ما حرم مما يدخل في جملة ما قبل الاستثناء (١) القول في تأويل قوله (غير محلي الصيد وأنتم حرم) إن الله يحكم ما يريد. اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود غير محلي الصيد وأنتم حرم أحلت لكم بهيمة الأنعام فذلك على قولهم من المؤخر الذي معناه التقديم فغير منصوب على قول قائل هذه المقالة على الحال مما في قوله أوفوا من ذكر الذين آمنوا وتأويل الكلام على مذهبهم أوفوا بها المؤمنون بعقود الله التي عقدت عليكم في كتابه لا محلي الصيد وأنتم حرم. وقال آخرون معنى ذلك أحلت لكم بهيمة الأنعام الوحشية من الطباع والبقرة والحمر غير محلي الصيد غير مستحلي اصطباها وأنتم حرم الأمايتي عليكم فغير على قول هؤلاء منصوب على الحال من الكاف والميم اللتين في قوله لكم وتأويل أحلت لكم أيها الذين آمنوا بهيمة الأنعام لا مستحلي اصطباها في حال أحراركم. وقال آخرون معنى ذلك أحلت لكم بهيمة الأنعام كلها الأمايتي عليكم إلا ما كان منها وحشياً فإنه صيد فلا يحل لكم وأنتم حرم فكان من قال ذلك وجه الكلام إلى معنى أحلت لكم بهيمة الأنعام كلها الأمايتي عليكم الأمايتي عليكم من وحشها غير مستحلي اصطباها في حال أحراركم فتكون غير منصوبة على قولهم على الحال من الكاف والميم في قوله الأمايتي عليكم ذكر من قال ذلك حديثاً سيفان بن وكيع قال ثنا عبيد الله عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال جلسنا إلى طرف بن الشيخ وعنده رجل يحدثهم فقال أحلت لكم بهيمة الأنعام صيداً غير محلي الصيد وأنتم حرم فهو عليكم. ثم يعني بقوله وحش الطباع وأشباهاه حديثي المثنى قال ثنا الحسن بن عبيد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس في قوله أحلت لكم بهيمة الأنعام الأمايتي عليكم غير محلي الصيد وأنتم حرم قال الأنعام كلها حرام إلا ما كان منها وحشياً فإنه صيد فلا يحل إذا كان محرماً. وأولى الأقوال في ذلك بالصواب على ما ظهر به تأويل أهل التأويل في قوله أحلت لكم بهيمة الأنعام من أنها الأنعام وأجنسها وسخاها وعلى دلالة ظاهر التنزيل قول من قال معنى ذلك أوفوا بالعقود غير محلي الصيد وأنتم حرم فقد أحلت لكم بهيمة الأنعام في حال أحراركم أو غيرهما من أحوالكم الأمايتي عليكم تحريمه من الميتة منها والدم وما أهل لغير الله به وذلك أن قوله الأمايتي عليكم لو كان معناه إلا الصيد لقليل الأمايتي عليكم من الصيد غير محلي وفي ترك الله وصل قوله الأمايتي عليكم بما ذكرنا وأطهارد ذكر الصيد في قوله غير محلي الصيد أوضح الدليل على أن قوله الأمايتي عليكم خبر متناهية قصته وأن معنى قوله غير محلي الصيد منفصل منه وكذلك لو كان قوله أحلت لكم بهيمة الأنعام مقصوداً بقصد الوحش لم يكن أيضاً لأعادة ذكر الصيد في قوله غير محلي الصيد وجه وقد مضى ذكره قبل وائتمار أحلت لكم بهيمة الأنعام الأمايتي عليكم غير محلي وأنتم حرم في إظهاره ذكر الصيد في قوله غير محلي الصيد دليل على صحة ما قلنا في معنى ذلك فإن قال قائل فإن العرب ربما أظهرت ذكر الماشي باسمه وقد جرى ذكره باسمه في قول ذلك من فعلها ضرورة شعر وليس ذلك بالفصح المستعمل من كلامهم وتوجيه كلام الله إلى الأوضح من لغات من نزل كلامه بلفظه أولى ما وجدنا ذلك سبيل من صرفه إلى غير ذلك فعني الكلام إذا يا أيها الذين آمنوا أوفوا بعقود الله التي عقدت عليكم ما حرم وأحل

اليه) أي إلى عبادته (صراطاً مستقيماً) هو الدين الحنيفي والتقدير صراطاً مستقيماً إليه ويحتمل أن يراد بالرحمة والفضل الذات الحسية النافعة بالهداية للذات الروحية الدائمة ثم إنه سبحانه ختم السورة بنحو مما بدأها به وهو أحكام الموارد فقال (يستفتونك) الآية قال أهل العلم إن الله تعالى أنزل في الكلاله آيتين أحدهما في الشتاء وهي التي في أول هذه السورة والآخرى في الصيف وهي هذه ولهذا تسمى آية الصيف عن جابر قال اشتكيت فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنه سبعة أخوات فنفتح في وجهي فأفقت فقلت يا رسول الله أوصني لأخواتي بالثلث قال أحسن فقلت الشطر قال أحسن ثم خرج وتركني قال ثم دخل فقال يا جابر إن لأهلك موت في وجعك هذا وإن الله قد أنزل فين الذي لأخواتك وجعل لأخواتك الثلثين وروى أنه آخر ما نزل من الأحكام كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في طريق مكة عام حجة الوداع فاتاه جابر بن عبد الله فقال إن لي أخناً فكم آخذ من ميراثها إن ماتت فتركت هذا وقد تقدم أن الكلاله اسم يقع على الوارث وهو من عدا الوالد والولد وعلى المورث هو الذي لولده ولا والدين (إن امرؤ هلك) أن يقع امرؤ بمضمون يفسره هذا الظاهر ومحلي ليس له والرفع على الصفة أي إن هلك امرؤ وغيره. ولد أعلم أن ظاهر الآية مطلق ولا بد فيه من تقييدات ثلاثة الأولى أن الولد مطلق والمراد به الابن لأنه هو الذي

يسقط الاخت وأما البنت فلا تسقطها ولكنهما تعصهما الماروي عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى في بنت وبنت ابن وأخت بأن البنت النصف وبنت الابن السدس والباقي للاخت فعلى هذا فلو خلف بنتاً وأختاً فلا بنت النصف والباقي للاخت بالعصوبة الثاني أن ظاهر الآية يقتضي أنه إذا لم يكن للبنت ولد فإن الاخت تأخذ النصف وليس كذلك على الإطلاق بل الشرط أن لا يكون للبنت ولد ولا والد لأن الاخت لا ترث مع الوالد بالاجتماع الثالث قوله وله أخت المراد الاخت من الأب والأم أو من الأب لان الاخت من الأم والاخ من الأم ذكر حكاهما في أول السورة بالاجماع ثم قال (وهو يرثها) أي وأخوها يرثها ويستغرق مالها ان قدر الامر على العكس من موتها وبقيته بعدها (ان لم يكن لها ولد) أي ابن كإفنان لان ابن يسقط الاخ دون البنت وأيضا ان هذا في الاخ من الابوين أو من الأب أما الاخ من الأم فإنه لا يستغرق الميراث وأيضا المراد ان لم يكن لها ولد ولا والد لان الأب أيضا يسقط للاخ لقوله صلى الله عليه وسلم أحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلا أولى عصبة ذكر والاب أولى من الاخ ثم قال (وان كانتا يعني من يرث بالاخوة اثنتين) فأنثى باعتبار الخبر كقولهم من كانت أمك وكذا الكلام في قوله (وان كانوا اخوة) وأراد بالاخوة الاخوة والاخوات لكنه غلب جانب الذكورة روى أن الصديق قال في خطبة ألا أن الآيات

لا تخليان الصيد في حرمكم ففيمما أحل لكم من بهيمة الأنعام المذكورة دون ميتة امتنع لكم وتنفى عن الصيد في حال احرامكم في القول في تأويل قوله (ان الله يحكم ما يريد) يعني بذلك ثبوت ما أراد الله بقضيه ما يشاء من تحليل ما أراد تحليله وتحريم ما أراد تحريمه وبجواب ما شاء الله عليه وغير ذلك من أحكامه وقضاياها فافوا أيها المؤمنون له بما عقد عليكم من تحصيل ما أحل لكم وتحريم ما حرم عليكم وغير ذلك من عقود فلا تنكثوا بها ولا تنقضوها كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان الله يحكم ما يريد ان الله يحكم ما أراد في خلقه وبين لعباده وفرض فرائضه وحدودوده وأمر بطاعته ونهى عن معصيته في القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تتحلوا شعائر الله) اختلف أهل التأويل في معنى قول الله لا تتحلوا شعائر الله فقال بعضهم معناه لا تتحلوا حرمات الله ولا تعدوا حدوده كنهم وجه الشعائر الى المعالم وتأولوا التحلوا شعائر الله مع علم حدود الله وأمره ونهيه وفرائضه حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الوهاب الثقفي قال ثنا حبيب المعلم عن عطاء أنه سئل عن شعائر الله فقال حرمات الله اجتناب خط الله واتباع طاعته فذلك شعائر الله وقال آخرون معنى قوله لا تتحلوا حرمات الله فكأنهم وجهوا معنى قوله شعائر الله أي معالم حرمات الله من البلاد ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا لا تتحلوا شعائر الله قال أما شعائر الله فحرم الله وقال آخرون معنى ذلك لا تلوموا مناسك الحج فتضيعوها وكنهم وجهوا تأويل ذلك الى لا تلوموا علم حدود الله التي حدوها لكم في حجكم ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن حريج قال ابن عباس قوله لا تتحلوا شعائر الله قال مناسك الحج حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا لا تتحلوا شعائر الله قال كان المشركون يجعون البيت الحرام ويهدون الهدايا ويعظمون حرمة المشاعر ويجرون في حجهم فأراد المسلمون أن يغيروا عليهم فقال الله عز وجل لا تتحلوا شعائر الله حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله شعائر الله الصفا والمروة والهدى والبدن كل هذا من شعائر الله حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وقال آخرون معنى ذلك لا تتحلوا ما حرم الله عليكم في حال احرامكم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد الله بن أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله لا تتحلوا شعائر الله قال شعائر الله ما نهى الله عنه أن تصيبه وأنت محرم وكان الذين قالوا هذه المقالة وجهوا تأويل ذلك الى لا تتحلوا معالم حدود الله التي حرمها عليكم في احرامكم وأولى التأويلات بقوله لا تتحلوا شعائر الله قول عطاء الذي ذكرناه من توجيهه معنى ذلك الى لا تتحلوا حرمات الله ولا تضعوا فرائضه لان الشعائر جمع شعيرة والشعيرة فعلية من قول القائل قد شعرت فلان بهذا الامر اذ علمه فالشعائر المعالم من ذلك وإذا كان ذلك كذلك كان معنى الكلام لا تتحلوا أيها الذين آمنوا معالم الله في ذلك معالم الله كلها في مناسك الحج من تحريم ما حرم الله أصابته فيها على المحرم وتضييع ما نهى عن تضييعه فيها وفيما حرم من استحلال حرماته وغير ذلك من حدوده وفرائضه وحلاله وحرامه لان كل ذلك من معالمه وشعائره التي جعلها أمارات بين الحق والباطل يعلم بها حلاله وحرامه وأمره ونهيه وانما قلنا ذلك القول أولى بنا ويل قوله تعالى لا تتحلوا شعائر الله لان الله نهى عن استحلال شعائره ومعالم حدوده واحلالها نهيا عاما من غير اختصاص شيء من ذلك دون شيء فلم يجر لاحداث يوجه معنى ذلك الى

التي أنزلها الله في سورة النساء في
الفرائض أولها في الوالد والولد
وثانيتها في الزوج والزوجة والاخت
من الأم والتي ختمها السورة في
الاخت والاخت من الأب والأم
والتي ختمها الانفصال في أولى
الأرحام (بين الله لكم أن تضلوا) قال
البصريون المضاف محذوف أي
كراهة أن تضلوا وقال الكوفيون
لثلاث تضلوا وقال الجرجاني صاحب
النظم بين الله لكم الضلالة لتعلموا
أنها ضلالة فتجنبوها (والله بكل شيء
عليم) فيكون بيانه حقا وتعريفه
صدقا ختم السورة ببيان كمال العلم
كما أنه ابتدأها بكمال القدرة فهما تتم
الالهية ويحصل الترهيب والترغيب
للعاصي والمطيع والله المستعان
(التأويل) * وان تكفروا فان
الله ما في السموات والارض يعني ان
تؤمنسوا يكن لكم ماله وان تكفروا
فالكل له لا تغفلوا في دينكم لا تعجلوا الى
طرفي التفريط والاقراط فأنه قد
فرطوا في شأنه فلم يقبلوه نبيا وهموا
بقتله والنصارى أفرطوا في حبسه
فجعلوه ابن الله وكذلك كل ولوه
سبحانه يشقى قوم يتركوا احترامه
وطلب أذيته وقوم بالزيادة في عظمته
حتى يعتقد فيه ما ليس برضى به
كالخوارج والغلاة من الشيعة ولهذا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تطروني كما أطرت النصارى
نيسي بن مريم وروح منه لانه
تكون بامر من غير واسطة أب
فكان الروح تكون كذلك قبل ازواج
من أمر ربي وله الجنة في جانب الرومانية
عليه كأن يحيى الأجساد الميتة اذ

الخصوص الامحجة يجب التسليم لها ولا حجة بذلك كذلك (القول في تأويل قوله) (ولا الشهر
الحرام) يعني حل ثناؤه بقوله ولا الشهر الحرام ولا تستحلوا الشهر الحرام بقتالكم أعداءكم
من المشركين وهو كقوله يستحلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير ويحتمل الذي قلنا
في ذلك قال ابن عباس وغيره ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني
معاوية عن علي عن ابن عباس قوله ولا الشهر الحرام يعني لا تستحلوا قتال فيه **حدثنا**
الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال كان المشرك يوشك لا يصد
عن البيت فأمروا أن لا يقاتلوا في الشهر الحرام ولا عند البيت وأما الشهر الحرام الذي عنده الله
بقوله ولا الشهر الحرام فوجب مضر وهو شهر كانت مضر تحرم فيه القتال وقد قيل هو في هذا
الموضع القعد ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن
جريح عن عكرمة قال هو ذو القعدة وقد بينا الدلالة على صحة ما قلنا في ذلك في ماضى وذلك في تأويل
قوله يستحلونك عن الشهر الحرام قتال فيه (القول في تأويل قوله) (ولا الهدى ولا القلائد)
أما الهدى فهو ما أهدها المرء من غير أو بقرة أو شاة أو غير ذلك إلى بيت الله تقربا به إلى الله وطلب
ثوابه يقول الله عز وجل فلا تستحلوا ذلك فغضبوا أهل عليه ولا تحلوا بينهم وبين ما هدوا من
ذلك أن يلغوا به المحل الذي جعله الله محله من كعبته وقد روى عن ابن عباس أن الهدى إنما
يكون هديا ما لم يقلد **حدثني** بذلك محمد بن سعد قال ثني أي قال ثني عبي قال ثني،
أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ولا لهدى قال الهدى ما لم يقلد وقد جعل على نفسه أن يهديه
ويقلده وأما قوله ولا القلائد فإنه يعني ولا تحلوا أيضا القلائد ثم اختلف أهل التأويل في القلائد
التي نهى الله عز وجل عن إحلالها فعمل بعضهم على بالقلائد قلائد الهدى وقالوا إنما أراد الله
بقوله ولا لهدى ولا القلائد ولا تحلوا الهدايا بالمقلدات منها وغير المقلدات فقوله ولا الهدى ما لم يقلد
من الهدايا ولا القلائد بالمقلدات منها قالوا وادل بقوله ولا القلائد على معنى ما أراد من النهي عن
استحلال الهدايا بالمقلدات ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني
عبي قلنا ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ولا القلائد القلائد مقلدات الهدى وإذا قلد
الرجل هديه فقد أحرم فان فعل ذلك وعليه قصه فليخلعه * وقال آخرون يعني بذلك القلائد
التي كان المشركون يتقلدونها إذا أرادوا الحج مقبلين إلى مكة من لحاء السمر وإذا خرج جوامعها إلى
منازلهم منصرفين منها من الشعر ذكر من قال ذلك **حدثني** الحسن بن يحيى قال أخبرنا
عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام قال كان الرجل في
الجاهلية إذا خرج من بيته يريد الحج يتقلد من السمر فلم يعرض له أحد فإذا رجع تقلد قلادة شعر فلم
يعرض له أحد * وقال آخرون بل كان الرجل منهم يتقلد إذا أراد الخروج من الحرم أو خرج
من لحاء شجر الحرم فبأن يذلل من سائر قبائل العرب أن يعرضوا له بسوء ذكر من قال ذلك
حدثنا ابن وكيع قال ثنا أي عن مالك بن مغول عن عطاء ولا القلائد قال كانوا يتقلدون
من لحاء شجر الحرم يأمنون بذلك إذا خرجوا من الحرم فقلدت لا تحلوا شعائر الله الآية ولا الهدى
ولا القلائد **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح
عن مجاهد ولا القلائد قال القلائد اللحاء في رقاب الناس والبهاائم من لهم **حدثني** المثنى
قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثنا** محمد بن الحسين
قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي قوله ولا الهدى ولا القلائد قال ان
العرب كانوا يتقلدون من لحاء شجر مكة فبقيم الرجل بملكه حتى اذا انقضت الأشهر الحرم فإراد

أن يرجع إلى أهله فلد نفسه وناقته من لحاء الشجر فبأن حتى يأتي أهله **حدثني** بونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا القلائد قال القلائد كان الرجل يأخذ لحاء شجرة من شجر الحرم فيثقلدها ثم يذهب حيث شاء فبأن بذلك فذلك القلائد وقال آخر وناغما نهى الله المؤمنين بقوله ولا القلائد أن ينزعوا شيئا من شجر الحرم فيثقلدوه كما كان المشركون يفعلونه في جاهليتهم ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن جبر قال ثنا جرير عن عبد الملك عن عطاء في قوله ولا الهدي ولا القلائد كان المشركون يأخذون من شجر مكة من لحاء السمر فيثقلدونها فبأنهم به من الناس فنهى الله أن ينزع شجرها فيثقلد **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال قال جالسنا إلى مطرف بن النخعي وعنده رجل فحدثهم في قوله ولا القلائد قال كان المشركون يأخذون من شجر مكة من لحاء السمر فيثقلدونها فبأنهم به من الناس فنهى الله عزذ كره أن ينزع شجرها فيثقلد والذي هو أولى بتأويل قوله ولا القلائد أن كانت معطوفة على أول الكلام ولم يكن في الكلام ما يدل على انقطاعها عن أوله ولا أنه عنى بها النهي عن الثقلاد واتخاذ القلائد من شيء أن يكون معناه ولا تحلوا القلائد فإذا كان ذلك يتأويله أولى فعلم أنه نهى من الله جل ذ كره عن استحلال حرمة المقلد هديا كان ذلك أو أناس نادون حرمة القلادة وأن الله عزذ كره أن يذبح بغير حرمة القلادة على ما ذكرنا من حرمة المقلد فاجترأ به كره القلائد من ذ كره المقلد إذ كان مفهوم ما عند الخطابين بذلك معنى ما يريد به فعنى الآية أن كان الأمر على ما وصفنا يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهور الحرام ولا الهدي ولا المقلد بفسح به بقلاد الحرام وقد ذكر بعض الشعراء في شعره ما ذكرنا من تأويل القلائد أنها قلائد لحاء شجر الحرم الذي كان أهل الجاهلية يثقلدونه فقال وهو يعيب رجلين قتلا رجلين كانا ثقلدا ذلك

ألم تقتلوا الخرجين إذ أعورا كما عمران بالأيدي اللحاء المضمرا

والخرجان المقتولان كذلك ومعنى قوله أعورا كما أمكنا كما من عورتها **وقال** في تأويل قوله **(ولا آمين البيت الحرام)** يعني بقوله عزذ كره ولا آمين البيت الحرام ولا تحلوا فاصدين البيت الحرام العامدية تقول منه أمتت كذا إذا قصده وعمدته وبعضهم يقول بعمته كما قال الشاعر اني كذلك إذا ما ساء لي بلد عمت صدر بعيري غيره بلدا

والبيت الحرام بيت الله الذي بمكة وقد بينت فيما مضى لم يقل له الحرام يتبعون فضلا من ربهم يعني يلتمسون أربابا في تجارتهم من الله ورضوانا يقول وأن يرضى الله عنهم ينسكهم وقد قيل إن هذه الآية نزلت في رجل من بني ربيعة يقال له الخطم ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال أقبل الخطم بن هند البكري ثم أحد بني قيس بن ثعلبة حتى أتى النبي صلى الله عليه وسلم وحده وخلف خيله خارجة من المدينة فدعاه فقال لا تم تدعوا فأخبره وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل له أن يدخل اليوم عليكم رجل من ربيعة يتكلم بلسان شيطان فلما أخبره النبي صلى الله عليه وسلم قال انظر والعلى أسلم ولي من أشاره فخرج من عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد دخل بوجه كافر وخرج بعقب غادر ففر بسر ح من سر ح المدينة فساقف فأنطق به وهو يرتجز

فدلفها الليل بسواق حطم * ليس براعي ابل ولا غنم

ولا يجزار على ظهري الوضم * باتوا نياما وابن هند لم ينم

بات يقاسمها غلام كالزلم * خدج الساقين بمسوح القدم

ينفخ فيها وهذا الاستعداد الروحاني الذي هو من كلمة الله مكرز في جملة الانسان فن تخلص جوهر روحانيته من معدن بشريته في انسانيته يكون عيسى وقته فيحيي الله تعالى بانفاسه القلوب الميتة ويفتح به آذان اصمها وعيون اصمها فيكون في قومه كالنبي في أمته ولا تقولوا ثلاثة يعني نفوسكم والرسول والله بل انتهوا بنظر الوحدة عن رؤية الثلاثة فيستكشف لكم انما الله اله واحد سبحانه أن يتولد من وحدانيته شيء الوجود الحقيقي القائم الدائم أولا وآخرا وظاهرا وباطنا كل شيء هالك الا وجهه وكفى بالله وكبلا لكل هالك ان يستكشف المسيح ان يكون عبدا لله لان العبدية وهي حقيقة الامكان الذاتي واجبة له ولهذا نطق في المهد بقوله اني عبد الله ولا ملائكة المقربون انما ذكرهم لان بعض الكفار كانوا يقولون الملائكة بنات الله كما قالت النصارى المسيح ابن الله فدجاء كم برهان جعل نفس النبي برهانا لانه برهان بالكلية وبرهان غيره كان في اشياء غير أنفسهم مثل ما كان برهان موسى في عصاه فمن ذلك برهان بصرد ما زاغ البصر وما طغى ومنه برهان أنه لم يأت لأجد نفس الرحمن من جانب اليمين ومنه برهان لسانه وما ينطق عن الهوى وبرهان بصاقه بصق في العجب وفي البرومة فا كلا من ذلك وهم ألف حتى تركوه والبرمة تفور كالحى والعجب يجف وبرهان ثقله ثقل في عين على كرم الله وجهه وهي ترمد غبرا بأذن الله وذلك يوم خير وبرهان دمه وما

رمت اذ رمت وسمع الحصى في

يده وبرهان اصبعه اشار بها الى القمر فاشتق فلقطين وقد جرى الماء من بين أصابعه حتى شرب ورفع منه خلق كثير وبرهان صدره كان يصلى ولصدره أزيز كأزيز المرحل ألم نشرح لك صدره وبرهان قلبه تمام عيناي ولا ينام قلبي نزل به الروح الأمين على قلبك وبرهان كله سبحانه الذي أسرى بعبد اللههم أرقتنا الاقتناص من هذا البرهان والاقتناص من أنوار القرآن أنك أنت الرؤف المنان

(سورة المائدة مائة وعشرون آية وهي مدنية غير آية نزلت عشية عرفة اليوم أكلت لكم دينكم حر وفها أحد عشر ألفا وسبع مائة وثلاثة وثلاثون وكلماتها ألفان وعامائة وأربع)

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد وأنتم حرم أن الله يحكم ما يريد يا أيها الذين آمنوا لا تتحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام يتبعون فضلا من ربهم ورضوانا وإذا حلتم فاصطادوا ولا يجبر منكم شأن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الأثم والعدوان وحقوا الله أن الله شديد العقاب حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكركم وما ذبح على النصب وأن

ثم أقبل من عام قافل حاجا قد قلدا وأهدى فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبعث إليه فنزلت هذه الآية حتى بلغ ولا آمين البيت الحرام قال له ناس من أصحابه بارسول الله خذل يائنا وبينه فإنه صاحبنا قال أنه قد قلدا قالوا انما هو شئ كنا نضعه في الجاهلية فأبى عليهم فنزلت هذه الآية **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قال قدم الحطيم أخو بني ضبيعة بن ثعلبة البكري المدينة في عير له يحمل طعاما فباعه ثم دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فبايعه وأسلم فلما ولي خارجا نظر إليه فقال لمن عنده لقد دخل علي بوجه فأجرو ولي بقفا عا د فلما قدم اليامة ارتد عن الاسلام وخرج في عير له تحمل الطعام في ذى القعدة يريد مكة فلما سمع به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تبها الخروج اليه نفر من المهاجرين والأنصار ليقتطعوه في عيره فأمر الله يا أيها الذين آمنوا لا تتحلوا شعائر الله الآية فاتتهى القوم * قال ابن جريج قوله ولا آمين البيت الحرام قال ينهى عن الحجاج أن تقطع سبلهم قال وذلك أن الحطيم قدم على النبي صلى الله عليه وسلم لم تاد وتظن فقال انى داعية قومي فأعرض علي ما تقول قال له أدعوك الى الله أن تعبدوه ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم شهر رمضان وتحج البيت قال الحطيم في أمرك هذا غلظة أرجع الى قومي فأدكر لهم ما ذكرت فان قبلوه أقبلت معهم وان أدبروا كنت معهم قال له أرجع فلما خرج قال لقد دخل علي بوجه كافر وخرج من عندي بعقي غادر وما للرجل يسلم شر على سرح لاهل المدينة فانطلق به فطلبه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقاتهم وقدم اليامة وحضر الحج فخرج زارها وكان عظيم التجارة فاستأذنوا أن يتلقوه يأخذوا ما معه فانزل الله عز وجل لا تتحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام **حدثني** بونس قال أخبرنا بن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا آمين البيت الحرام الآية قال هذا يوم الفتح جاء ناس يؤمون البيت من المشركين يهلون بعيرة فقال المسلمون يا رسول الله انما هؤلاء مشركون فقتل هؤلاء فلن ندعهم الآن نغير علمهم فنزل القرآن ولا آمين البيت الحرام **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي قال ثنا أي عن أبيه عن ابن عباس ولا آمين البيت الحرام يقول من توجه حاجا **حدثني** المثنى قال ثنا عمرو بن عوف قال أخبرنا هشيم عن جوير عن النخعي في قوله ولا آمين البيت الحرام يعني الحاج **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبيد الله بن موسى عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم وقال ولا آمين البيت الحرام قال الذين يريدون البيت * ثم اختلف أهل العلم فيما نسخ من هذه الآية بعد اجتماعهم على أن منها منسوخا فقال بعضهم نسخ جميعها ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جرير عن بيان عن عامر قال لم ينسخ من المائدة الا هذه الآية لا تتحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفیان ابن حسين عن الحكم عن مجاهد يا أيها الذين آمنوا لا تتحلوا شعائر الله نسختم الاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن بيان عن الشعبي قال لم ينسخ من سورة المائدة غير هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تتحلوا شعائر الله **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا عمر عن قتادة في قوله لا تتحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام الآية قال منسوخ قال كان المشرك يومئذ لا يصدق البيت فأمر وأن لا يقاتلوا في الأشهر الحرم ولا عند البيت فنسخه قوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية عن جوير عن النخعي لا تتحلوا شعائر الله الى قوله ولا آمين البيت الحرام قال نسختم ابراء اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم **حدثني** المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال ثنا هشيم

تستقسموا بالازلام ذلكم فسق
 اليوم يش الذين كفروا من دينكم
 فلا تخشوهم واخشون اليوم
 اكملت لكم دينكم واتممت
 عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام
 دينافن اضطرر منكم غير متجانف
 لانتم ان الله غفور رحيم يستأولونك
 ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات
 وما علمتم من الجوارح مكلبين
 تعلمونهم مما علمكم الله فكلوا مما
 أمسكن عليكم واذكروا اسم الله
 عليه واتقوا الله ان الله سريع
 الحساب اليوم أحل لكم الطيبات
 وطعام الذين أوتوا الكتاب حل
 لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات
 من المؤمنات والمحصنات من الذين
 أوتوا الكتاب من قبلكم اذا آتيتوهن
 أحورهن محصنين غير مسافحين ولا
 متخذين أخدان ومن يكفر بالايمان
 فقد حبط عمله وهو في الآخرة من
 الخاسرين يا أيها الذين آمنوا اذا
 قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم
 وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم
 وأرجلكم الى الكعبين وان كنتم
 جنبا فامسحوا بآذانكم مرضى أو
 على سفر أو جاء أحد منكم من
 الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا
 ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا
 بوجوهكم وأيديكم منه ما يريد الله
 ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد
 ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم
 تشكرون واذكروا نعمة الله عليكم
 وميثاقه الذي انفقكم به إذ قلتم
 سمعنا وأطعنا واتقوا الله ان الله عليه
 بذات الصدور يا أيها الذين آمنوا
 كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا
 يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا
 اعدوا هو أقر بالتقوى واتقوا الله
 ان الله خبير بما تعملون وعادته

عن الضحاك مثله **حدثنا** ابن جلد وابن وكيع قالالا ثنا جوير عن منصور عن حبيب بن أبي
 ثابت لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد قال هذا شيء نهى عنه فترك كما هو
حدثني يونس قال أخبرنا بن وهب قال قال ابن زيد في قوله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله
 ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام قال هذا كله منسوخ نسخ هذا
 أمره بجهادهم كافة وقال آخرون الذي نسخ من هذه الآية قوله ولا الشهر الحرام ولا الهدي
 ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبد بن
 سليمان قال قرأت على ابن أبي عروبة فقال هكذا سمعته من قتادة نسخ من المائدة آمين البيت
 الحرام نسختها براءة قال الله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقال ما كان للمشركين أن يعمرُوا
 مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر وقال إنما المشركون نجس فلا يقربوا المساجد الحرام بعد
 عامهم هذا وهو العام الذي حج فيه أبو بكر فنادى فيه بالأذان **حدثني** المتني قال ثنا الحجاج بن
 المنهال قال ثنا همام بن يحيى عن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله الآية قال
 فنسخ منها آمين البيت الحرام نسختها براءة فقال اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم فذكر نحو
 حديث عبدة **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن الفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال
 نزل في شأن الحطيم ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام ثم نسخه الله فقال اقتلواهم حيث
 تقتلهم **حدثني** المتني قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله
 لا تحلوا شعائر الله الى قوله ولا آمين البيت جميعا فنهى الله المؤمنين أن يعمرُوا أحدا أن يحج
 البيت أو يعرضوا له من مؤمن أو كافر ثم أنزل الله بعد هذا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المساجد
 الحرام بعد عامهم هذا وقال ما كان للمشركين أن يعمرُوا مساجد الله وقال إنما يعمر مساجد الله من
 آمن بالله واليوم الآخر فنهى المشركين من المساجد الحرام **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا
 عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام الآية قال منسوخ
 كان الرجل في الجاهلية اذا خرج من بيته يريد الحج تقلد من السمير فلم يعرض له أحد واذا رجع
 تقلد فلا يشعر فلم يعرض له أحد وكان المشرك يومئذ لا يصعد عن البيت وأمرُوا أن لا يقاتلوا في
 الأشهر الحرم ولا عند البيت فنسخها قوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقال آخرون لم
 ينسخ من ذلك شيء الا القلائد التي كانت في الجاهلية يتقلدونها من لحاء الشجر ذكر من قال ذلك
حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله
 لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام الآية قال أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم هذا كله من عمل
 الجاهلية فعله واقامته فحرم الله ذلك كله بالاسلام لا الحاء الا لا تفتك ذلك ولا آمين البيت الحرام
 فحرم الله على كل أحد ان يقاتلهم **حدثني** المتني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن
 أبي نجيح عن مجاهد مثله * وأولى الأقوال في ذلك بالحجة قول من قال نسخ الله من هذه الآية
 قوله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام لاجماع الجميع على أن الله قد
 أحل قتال أهل الشرك في الأشهر الحرم وغيرهما من شهور السنة كلها وكذلك أجمعوا على أن
 المشرك لو قتل غنقه أو ذراعيه لحاء جميع أشجار الحرم لم يكن ذلك أمانا من القتل اذ لم يكن تقبله
 عقد ذمة من المسلمين أو أمان وقد بينا فيما مضى معنى القلائد في غير هذا الموضع وأما قوله ولا
 آمين البيت الحرام فانه محتمل ظاهره ولا تحلوا حرمة آمين البيت الحرام من أهل الشرك والاسلام
 لعومه جميع من أم البيت واذا احتمل ذلك فكان أهل الشرك داخلين في قتلهم فلا شك أن قوله
 اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ناسخ له لانه غير جائز اجتماع الامر بقتلهم وترك قتلهم في حال

واحدة ووقت واحد وفي اجماع الجميع على أن حكم الله في أهل الحرب من المشركين قتلهم أتموا البيت الحرام وألبيت المقدس في أشهر الحرم وغيرهما يعلم أن المنع من قتلهم إذا أتموا البيت الحرام منسوخ ومحتمل أيضا ولا آمين البيت الحرام من أهل الشرك وأكبر أهل التأويل على ذلك وإن كان عني بذلك المشركون من أهل الحرب فهو أيضا لا شئ منسوخ وإذا كان ذلك كذلك وكان لا اختلاف في ذلك بينهم ظاهروا وكان ما كان مستفيضاً فيهم ظاهر اجماعه والواجب وإن احتمل ذلك معنى غير الذي قالوا التسليم لما استفاض بجمته نقلهم القول في تأويل قوله (يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً) يعني بقوله يبتغون يطلبون ويلتمسون والفضل الأرباح في التجارة والرضوان رضا الله عنهم فلا يحل لهم من العقوبة في الدنيا ما أحل بغيرهم من الأثم في عاجل دنياهم بحجهم بيته وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال ثنا ما عمن عن قتادة في قوله يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً قال هم المشركون يلتمسون فضلاً من الله ورضوانه فيما يصلح لهم دنياهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد بن سليمان قال قرأت على ابن أبي عروبة فقال هكذا سمعته من قتادة في قوله يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً والفضل والرضوان اللذان يبتغون أن يصلح معاشهم في الدنيا وأن لا يجعل لهم العقوبة فيها حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً يعني أنهم يترضون الله بحجهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الله عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال جلسنا إلى مطرف بن الشخير وعنده رجل أحدثهم في قوله يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً قال التجارة في الحج والرضوان في الحج حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي أمية قال قال ابن عمر في الرجل يحج ويحمل معه متاعاً قال لا بأس به وتلاه هذه الآية يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً قال يبتغون الأجر والتجارة القول في تأويل قوله (وإذا حللتم فاصطادوا) يعني بذلك جل ثناؤه وإذا حللتم فاصطادوا الصيد الذي نهيتكم أن تأكلوه وأنتم حرم يقول فلا حرج عليكم في اصطادوا واصطادوا وإن شئتم حينئذ لأن المعنى الذي من أجله كنتم حرمتم عليكم في حال أحراركم فذال وبما قلنا في ذلك قال جميع أهل التأويل ذكروا من قال ذلك حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ثنا هشيم قال ثنا حصين عن مجاهد أنه قال هي رخصة يعني قوله وإذا حللتم فاصطادوا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن القاسم عن مجاهد قال حسن في كتاب الله رخصة وإيسر بعرمة فذكر وإذا حللتم فاصطادوا قال من شاء فعل ومن شاء لم يفعل حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد عن حجاج عن عطاء مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن حصين عن مجاهد وإذا حللتم فاصطادوا قال إذا حل فإن شاء صاد وإن شاء لم يصطد حدثنا ابن وكيع قال حدثنا ابن إدريس عن ابن جريح عن رجل عن مجاهد أنه كان لا يرى الأكل من هدى المتعة وأجبا وكان يتأول هذه الآية وإذا حللتم فاصطادوا فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض القول في تأويل قوله (ولا يحرم منكم) يعني جل ثناؤه بقوله ولا يحرم منكم ولا يحل منكم كما حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي عن ابن عباس قوله ولا يحرم منكم شئنا أن قوم يقول لا يحل منكم شئنا أن قوم حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولا يحرم منكم شئنا أن قوم أي لا يحل منكم وأما أهل المعرفة باللغة فإنهم اخذوا في تأويلها فقال بعض البصريين معنى قوله ولا يحرم منكم لا يحقن لكم لأن قوله لا حرم أن لهم النار هو حتى أن لهم النار وقال بعض

الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم بآياتها آمنوا إذا كرروا نعمت الله عليكم أذهبهم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكيف أيديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون القرأت ولا يحرم منكم بالنون الخفيفة وروى عن رويس الباقر عن منقله شئنا أن في الموضوعين بسكون النون ابن عامر واسماعيل وأبو بكر وحداد ويزيد من طريق ابن وردان الباقر بالفتح أن صدقكم بكسر الهمزة من كثير أبو عمرو الباقر بالفتح ولا تعاونوا بشديد التاء البري وابن فليح المينة بن اضطر كما مر في البقرة وأخشوني بالياء في الوقف سهل ويعقوب وأرجلكم بالنصب ابن عامر ونافع وعلى والفضل وحفص ويعقوب والاعشى في اختياره الباقر بالجر الوقوف بالعقود ط لاستئناف الفعل حرم ط ما يريد ورضوانا ط فاصطادوا ط لا ابتداء هي أن تعدوا والثلاثونهم العطف وحذف التاء من تعاونوا والتقوى ص لعطف المتنقذين والعدوان ص كذلك واتقوا الله ط شديد العقاب بالازلام ط فسق ط وأخشوني ط دنيا ط لأن الشرط من تمام التحريم لا بما يليه لاثم لأن ما بعده جزاء رحيم ط أحل لهم ط فصلا بين السؤال والجواب الطيبات ط للعطف أي وصيد ما علمتم مما علمكم الله وإفاء التعقيب مع عطف المتنقذين عليه ص واتقوا الله ط الحساب والطس ط لأن ما بعده مستدا

الكوفيين معناه لا يحملنكم وقال يقال جرمني فلان على أن صنعت كذا وكذا أي جلتي عليه واحتج جميعهم بيت الشاعر

ولقد طغنت أبا عيينة طعنة * جرمت فزاره بعدها أن يغضبوا

فتأول ذلك كل فريق منهم على المعنى الذي تأوله من القرآن فقال الذين قالوا لا يجرمكم لا يحقن لكم معنى قول الشاعر جرمت فزاره أحقت الطعنة لفزاره الغضب وقال الذين قالوا معناه لا يحملنكم معناه في البيت جرمت فزاره أن يغضبوا حملت فزاره على أن يغضبوا وقال آخر من الكوفيين معنى قوله لا يجرمكم لا يكسبكم شئاً ن قوم وتأويل قائل هذا القول قول الشاعر في البيت جرمت فزاره كسبت فزاره أن يغضبوا قال وسعت العرب تقول فلان جريئة أهله يعني كاسبهم وخرج مجرمهم يكسبهم وهذه الأقوال التي حكيناها عن حكيناها عنه متقاربة المعنى وذلك أن من حمل رجلاً على بغض رجل فقد كسبه بغضه ومن أكسبه بغضه فقد أحقه له فإذا كان ذلك كذلك فالذي هو أحسن في الإبانة عن معنى الحرف ما قاله ابن عباس وقتاده وذلك توجيههما معنى قوله ولا يجرمكم شئاً ن قوم ولا يحملنكم شئاً ن قوم على العدوان واختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأه عامة قراء الأمصار ولا يجرمكم بفتح الياء من جرمته أجرمه وقرأ ذلك بعض قراء الكوفيين وهو يحيى بن زبابة والاعشى ما حدثنا ابن حديد وابن كعب قال ثنا جرير عن الاعشى أنه قرأ ولا يجرمكم من رفعة الياء من أجرمته أجرمه وهو يجرمني والذي هو أولى بالصواب من القراءتين قراءة من قرأ ذلك ولا يجرمكم بفتح الياء لاستفاضة القراءة بذلك في قراء الأمصار وشذوذ ما خالفها وانها اللغة المعروفة السائدة في العرب وإن كان مسموعاً من بعضها أجرم يجرم على شذوذه وقراءة القرآن بأفصح اللغات أولى وأحق منها بغير ذلك ومن لغة من قال جرمت قول الشاعر

يا أيها المشنكي عكلاً وما جرمت * إلى القبائل من قتل وأبا س

القول في تأويل قوله (شئاً ن قوم) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأه بعضهم شئاً ن بتحريك الشين والنون إلى الفتح بمعنى بغض قوم توجهها منهم ذلك إلى المصدر الذي يأتي على فعلان نظير الطبران والنسلان والعسلان والرملان وقرأ ذلك آخرون شئاً ن قوم بتسكين النون وفتح الشين بمعنى الاسم توجهها منهم معناه إلى لا حملنكم بغض قوم فيخرج شئاً ن على تقدير فعلان لأن فعل منه على فعل كما يقال سكران من سكر وعطشان من عطش وما أشبه ذلك من الأسماء والذي هو أولى القراءتين في ذلك بالصواب قراءة من قرأ شئاً ن قوم بفتح النون محركة لشائع تأويل أهل التأويل على أن معناه بغض قوم وتوجههم ذلك إلى معنى المصدر دون معنى الاسم وإذا كان ذلك موجهاً إلى معنى المصدر فالفصح من كلام العرب فيما جاء من المصادر على الفعلان بفتح الفاء تحريك ثانيه دون تسكينه كما وصفت من قولهم الدرجان والرملان من درج ورمل فكذلك الشئان من شئته أشئوه شئاً ن ومن العرب من يقول شئان على تقدير فعال ولا أعلم قارئاً قرأ ذلك كذلك ومن ذلك قول الشاعر

وما العيش إلا ما يلدو يشئى * وإن لام فيه ذوالشئان وفندا

وهذا في لغة من ترك الهمز من الشئان فصارع على تقدير فعال وهو في الأصل فعلان ذكر من قال من أهل التأويل شئان قوم بغض قوم حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله ولا يجرمكم شئاً ن قوم لا يحملنكم بغض قوم وحدثني به المثنى مرة أخرى بإسناده عن ابن عباس فقال لا يحملنكم عداوة قوم أن تعتدوا حدثنا بشر

لكم ص لعطف المتفقتين لهم ز لأر قوله والمحصات عطف على وطعام الذين لأعلى ما يليه أخذان ط عمله ز لعطف المختلفين مع أن ما بعده من تمام جزاء الكفر معنى الخاسرين ه الكعيبين ط لا ابتداء حكم فاطهروا ط كذلك وأيديكم منه ط تشكرون ه واثقكم به لا لأن اذ طرف الموائفة وأطعنا ز لعطف المتفقتين مع وقوع العارض واتقوا الله ط الصدور ه بالقسط ز لعطف المتفقتين مع زيادة نون التأكيذ المؤذن بالاستئناف أن لاتعدوا ط للاستئناف اعدوا ج وقفة لطيفة لأن الضير مبتدأ مع شدة اتصال المعنى للتقوى ز واتقوا الله ط بما تعملون ه الصالحات لأن ما بعده مفعول الوعد أي أن لهم عظيم ه الجحيم ه أيديهم عنكم ج لاعتراض الظرف بين المتفقتين واتقوا الله ط المؤمنون ه التفسير وفي بالعهد وأوفى به بمعنى والعقد وصل الشئ بالشئ على سبيل الاستيثاق والاحكام والعهد الزام مع احكام والمقصود من الإبقاء بالعقد أداء تكليفه فعلاً وتركاً والتحقيق أن الإيمان معرفته الله بذاته وصفاته وأحكامه وأفعاله فكانه قيل يا أيها الذين التزمتم بآيمانكم أنواع العقود وأوفوا بها ومعنى تسمية التكليف عقوداً أنها موطئة بالعباد كما يربط الشئ بالشئ بالخيال الموثق قال الشافعي إذا نذر صوم يوم العبد أو نذر ذبح الولد لغيره صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية الله وقال أبو حنيفة يجب عليه الصوم

والذبح لقوله تعالى أوفوا بالعقود
غايته أنه لا يباح النذر في خصوص
كون الصوم واقعا في يوم العيد وفي
خصوص كون الذبح في الولد وقال
أيضا خيار المجلس غير ثابت لقوله
أوفوا بالعقود وخصص الشافعي عموم
الآية بقوله صلى الله عليه وسلم المتبايعان
كل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وقال
أبو حنيفة الجمع بين الطلقات حرام لأن
النكاح من العقود بدليل ولا تعزموا
عقدة النكاح وقال أوفوا بالعقود ترك
العمل به في الطلقة الواحدة بالاجماع
فسبق سائرهما على الأصل والشافعي
خصص هذا العموم بالقياس وهو أنه
لوحرم الجمع لما نفذ وقد نفذ فلا
يحرم ثم أنه سبحانه لما مهد القاعدة
الكلمة ذكر ما يندرج تحتها فقال
أحللت لكم بهيمة الانعام والبهيمة
كل حي لا عقل له من قوله هم استبهم
الامر اذا أشكل وهذا باب مبهم أي
مسدود ثم خص هذا الاسم بكل ذات
أربع في السب والبهر والانعام هي
المال الراعية من الابل والبقر والغنم
قال الواحدى ولا يدخل في اسم
الانعام الحافر لانه مأخوذ من نعومة
الوطء وازافة البهيمة الى الانعام للبيان
مثل خاتم فضة بتقدير من وفائدة
زيادة لفظ البهيمة مع صحة ما لو قيل
أحللت لكم الانعام كما قال في سورة
الحج هي فائدة الاجمال ثم التبيين
وانما رحد البهيمة لانها اسم جمع
يشمل أفرادها وجمع الانعام لان
الغنم مفرد يقع في الأكثر على
الابل وحدها وقيل المراد بالبهيمة
شيء بالانعام شيء آخر وعلى هذا فقيه
وجها أن أحدهما أن البهيمة الطباء

قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ولا يجزئكم شئنا أن قوم لا يجزئكم بغض قوم حدثني
يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا يجزئكم شئنا أن قوم قال بغضاؤهم أن
تعدوا ﴿القول في تأويل قوله﴾ (أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعدوا) اختلفت القراء
في قراءة ذلك فقرأ بعض أهل المدينة وعامة قراء الكوفيين أن صدوكم بفتح الالف من أن بمعنى
لا يجزئكم بغض قوم بصددهم أي أياكم عن المسجد الحرام أن تعدوا وكان بعض قراء الحجاز والبصرة
يقراء ذلك ولا يجزئكم شئنا أن قوم أن صدوكم بكسر الالف من أن بمعنى ولا يجزئكم شئنا أن
قوم أن هم أخذوا لكم صداعا عن المسجد الحرام أن تعدوا وافرغوا أنهما في قراءة ابن مسعود أن
يصدوكم فقرؤا ذلك كذلك اعتبارا بقراءته والصاب من القول في ذلك عندى أنهما قراءتان
معروفتان مشهورتان في قراءة الامصار صحيح معنى كل واحدة منهما وذلك أن النبي صلى الله عليه
وسلم صد عن البيت هو وأصحابه يوم الحديبية وأنزلت عليه سورة المائدة بعد ذلك فنقرأ أن صدوكم
بفتح الالف من أن فعناه لا يجزئكم بغض قوم أيها الناس من أجل أن صدوكم يوم الحديبية عن
المسجد الحرام أن تعدوا وعليهم ومن قرأ أن صدوكم بكسر الالف فعناه لا يجزئكم شئنا أن قوم
أن صدوكم عن المسجد الحرام اذا أردتم دخوله لان الذين حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأصحابه من قريش يوم فتح مكة قد حاولوا صدوهم عن المسجد الحرام فتقدم الله الى المؤمنين في
قول من قرأ ذلك بكسر الالف بالنهي عن الاعتداء عليهم انهم صدوهم عن المسجد الحرام قبل
أن يكون ذلك من الصادين غير أن الامر وان كان كما وصفت فان قراءة ذلك بفتح الالف أي بمعنى
لان هذه السورة لاتدافع بين أهل العلم في أنها نزلت بعد يوم الحديبية واذ كان ذلك فالصدق
كان تقدم من المشركين فنهى الله المؤمنين عن الاعتداء على الصادين من أجل صدوهم أيهم عن
المسجد الحرام وأما قوله أن تعدوا فإنه يعني أن تجاوزوا الحد الذي حذره الله لكم في أمرهم
فتأويل الآية اذا ولا يجزئكم بغض قوم لأن صدوكم عن المسجد الحرام أيها المؤمنون أن تعدوا
حكم الله فيهم فتجاوزوا الى ما نهاكم عنه ولكن الزموا طاعة الله فيما أحببتم وكرهتم وذكر أنها
نزلت في النهي عن الطلب بدخول الجاهلية ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا
أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله أن تعدوا رجل مؤمن من حلفاء
محمد قتل حليفا لابي سفيان من هذيل يوم الفتح بعرفة لانه كان يقتل حلفاء محمد فقال محمد صلى
الله عليه وسلم لعن الله من قتل بذحل الجاهلية **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل
عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وقال آخرون هذا منسوخ ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس
قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا يجزئكم شئنا أن قوم أن تعدوا قال بغضاؤهم حتى
تأثروا لا يحل لكم وقرأ أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعدوا وتعاونوا قال هذا كله قد نسخ
نسخه الجهاد وأولى القولين في ذلك بالصاب قول مجاهد انه غير منسوخ لاحتماله أن تعدوا الحق
فيما أمرتكم به واذا احتمل ذلك لم يجز أن يقال هو منسوخ الابحجة يجب التسليم لها ﴿القول
في تأويل قوله﴾ (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان) يعني جل ثناؤه بقوله
وتعاونوا على البر والتقوى وليعن بعضكم أيها المؤمنون بعضا على البر وهو العمل بما أمر الله بالعمل
به والتقوى هو اتقاء ما أمر الله باتقائه واجتنابه من معاصيه وقوله ولا تعاونوا على الاثم والعدوان
يعني ولا يعن بعضكم بعضا على الاثم يعني على ترك ما أمركم الله بفعله والعدوان يقول ولا على أن
تجاوزوا ما حذر الله لكم في أنفسكم وفرض لكم في أنفسكم وفي غيركم وانما معنى الكلام ولا
يجزئكم شئنا أن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعدوا ولكن ليغن بعضكم بعضا بالامر

وبقر الوحش ونحوها كانهم أرادوا ما عائل الانعام وبيدانه من جنس الانعام في الاجترار وعدم الانياب فاضيفت الى الانعام للملازمة الشبه الثاني أنها الأجنحة عن ابن عباس أ بقره ذبحت فوجد في بطنها جنين فأخذ ابن عباس بذنها وقال هذه بهيمة الانعام وعن ابن عمر أنها أجنة الانعام وكأنه ذكاة أمه فانت الثوبية ذبح الحيوانات ايلام والابلان قبيح وخصوصا ايلام من بلغ في العجز والحيرة الى حيث لا يقدر أن يدفع عن نفسه ولم يكن له لسان يفتح على من يقصد ايلامه والقبيح لا يرضى به الاله الرحيم الحكيم فلا يكون الذبح مباحا خلافا لقوة هذه الشبهة زعم البكرية من المسلمين أنه تعالى يدفع ألم الذبح عن الحيوانات وقالت المعتزلة ان ايلام انما يقبح اذا لم يكن مسبوقا بجناية ولا ملحوقا بعوض وههنا يعوض الله سبحانه وتعالى هذه الحيوانات بأعواض شريفة فلا يكون ظلما وقبيحا كالفسد والحجامة لطلب الصحة وقالت الاشاعرة الاذن في ذبح الحيوانات تصرف من الله تعالى في ملكه فلا اعتراض عليه ولذا قال ان الله يحكم ما يريد قال بعضهم أحلت لكم بهيمة الانعام تجمل لاحتمال أن يكون المراد احلال الانتفاع بجلدها أو عظمها أو صوفها أو بالكل والحواب أن الاحلال لا يضاف الى الذات فتعين اضمار الانتفاع بالبهيمة فيشمل أقسام الانعام على أن قوله والانعام خلقها لكم فيها ذكوة ومنافع ومباهات كلون

بالانتهاء الى ما حده الله اكم في القوم الذين صدوكم عن المسجد الحرام وفي غيرهم والانهاء عما نهاكم الله أن تأتوا فيه وفي غيرهم وفي سائر ما نهاكم عنه ولا يعن بعضكم بعضا على خلاف ذلك وبما قلنا في البر والتقوى قال أهل التأويل ذكروا ذلك **حدثنا** المتني قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله وتعاونوا على البر والتقوى البر ما أمرت به والتقوى ما نهيت عنه **حدثنا** المتني قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع عن أبي العالبيه في قوله وتعاونوا على البر والتقوى قال البر ما أمرت به والتقوى ما نهيت عنه في تأويل قوله **﴿واتقوا الله ان الله شديد العقاب﴾** وهذا وعيد من الله جل ثناؤه وتهديد لمن اعتدى حده وتجاوز أمره يقول عز ذكره واتقوا الله يعني واحذروا الله أيها المؤمنون أن تلقوه في معادكم وقد اعتديتم حده فيما حد لكم وخالفتم أمره فيما أمركم به وأنه في ما نهاكم عنه فستوجبوا عقابه وتستحقوا ألم عذابه ثم وصف عقابه بالشدة فقال عز ذكره ان الله شديد عقابه لمن عاقبه من خلقه لانها نار لا يطفأ حرها ولا يخمد دجورها ولا يسكن لها بعد ذنابه منها ومن عمل يقربنا منها **﴿القول في تأويل قوله﴾** **﴿أحرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به﴾** يعني بذلك جل ثناؤه حرم الله عليكم أيها المؤمنون الميتة والدم كل ماله نفس سائلة من دواب البر وطيره مما أباح الله أكلها أهلها وحشها فارقتهاروحها بغير تذكية وقد قال بعضهم الميتة هو كل ما فارقته الحياة من دواب البر وطيره بغير تذكية مما أحل الله أكله وقد بينا العلة الموجبة صحة القول بما قلنا في ذلك في كتابنا كتاب اللطف القول في الاحكام وأما الدم فانه الدم المسفوح دون ما كان منه غير مسفوح لان الله جل ثناؤه قال قل لا أجد فيما أوحى الى محرما على طاعم يطعمه الا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فاما ما كان قد صار في معنى اللحم كالكد والطحال وما كان في اللحم غير مسفوح فان ذلك غير حرام لاجماع الجميع على ذلك وأما قوله ولحم الخنزير فانه يعني وحرم عليكم لحم الخنزير وأنه بريه فالميتة والدم مخرجهما في الظاهر مخرج عموم والمراد منهما الخصوص وأما لحم الخنزير فان ظاهره كباطنه وباطنه كظاهره حرام جميعه لم يخص منه شيء وأما قوله وما أهل لغير الله به فانه يعني وما ذكر عليه غير اسم الله وأصله من استهلال الصبي وذلك اذا صلح حين يسقط من بطن أمه ومنه اهلال المحرم بالحج اذ البى به ومنه قول ابن حجر

يهل بالفرقدركبائها * كما يهل الراكب المعتمر

وانما عني بقوله وما أهل لغير الله به وما ذبح لالهة ولا لوان يسمى عليه غير اسم الله وبالذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل وقد ذكرنا الرواية عن قال ذلك فيما مضى فذكرنا عاداته **﴿القول في تأويل قوله﴾** **﴿والمختنقة﴾** اختلف أهل التأويل في صفة المختنقة الذي عني الله جل ثناؤه بقوله والمختنقة فقال بعضهم بما **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن الفضل قال ثنا أسباط عن السدي والمختنقة قال التي تدخل رأسها بين شعبتين من شجرة فتختنق فتموت **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الأحمر عن جوير عن الضحاك في المختنقة قال التي تختنق فتموت **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن قتادة في قوله والمختنقة التي تموت في خناقها **﴿وقال آخرون﴾** هي التي توثق فيقطنها بالخنق وتناقها ذكروا ذلك **حدثنا** عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبد الله بن عبيد قال سمعت الضحاك يقول في قوله والمختنقة قال الشاة توثق فيقطنها خناقها فهي حرام **﴿وقال آخرون﴾** بل هي البهيمة من النعم كان المشركون يخنقونها حتى تموت فحرم الله أكلها ذكروا ذلك **حدثنا** المشني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس والمختنقة التي تختنق فتموت **حدثنا** أنس قال ثنا يزيد قال ثنا

سعيد عن قتادة والمنخفة كان أهل الجاهلية يخنفون الشاة حتى اذا ماتت أكلوها * وأولى هذه
 الاقوال بالصواب قول من قال هي التي تمتنق اصاب وثاقها واما بدخال رأسها في الموضع الذي
 لا تقدر على التخلص منه فتختنق حتى تموت وانما قلنا ذلك أولى بالصواب في تأويل ذلك من غيره
 لان المنخفة هي الموصوفة بالاختناق دون خنق غيرها لها ولو كان معنيا بذلك انها مفعول بها
 لقيل والمنخوفة حتى يكون معنى الكلام ما قالوا * القول في تأويل قوله (والموقوفة) يعني جل
 ثناؤه بقوله والموقوفة الميتة وقيد ايقال منه وقده يقذه وقذا اذا ضرب به حتى أشرف على الهلاك
 ومنه قول الفرزدق
 شغارة تقذا الفصيل برجلها * فطارة لقوادم الابكار
 وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال
 ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس والموقوفة قال الموقوفة التي تضرب بالخشب حتى يقذهها فتموت
حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والموقوفة كان أهل الجاهلية يضربونها
 بالعصا حتى اذا ماتت أكلوها **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا روح قال ثنا شعبة عن قتادة في
 قوله والموقوفة قال كانوا يضربونها حتى يقذهوها ثم يأكلونها **حدثنا** الحسن بن يحيى قال
 أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله والموقوفة التي توقد فتموت **حدثنا** ابن وكيع
 قال ثنا أبو خالد الاجر عن جويبر عن النخاع قال الموقوفة التي تضرب حتى تموت **حدثنا**
 محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي والموقوفة قال هي التي
 تضرب فتموت **حدثنا** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سلمان قال
 سمعت النخاع يقول في قوله والموقوفة كانت الشاة أو غيرها من الانعام تضرب بالخشب لآلهم
 حتى يقتلوا فبأكلوها **حدثنا** العباس بن الوليد قال أخبرني عقبه بن علقمة ثنى ابراهيم بن أبي
 عتبة قال ثنى نعيم بن سلامة عن أبي عبد الله الصنابحي قال ليست الموقوفة الا في مالك وليس في
 الصيد وقيد في القول في تأويل قوله (والمتردية) يعني بذلك جل ثناؤه وحرمت عليكم الميتة تردى
 من جبل أو في بئر أو غير ذلك وتردها رماها بنفسها من مكان عال مشرف الى سفله وبنحو الذي
 قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى
 معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس والمتردية قال التي تردى من الجبل **حدثنا**
 بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والمتردية كانت تردى في البئر فتموت فبأكلونها
حدثنا ابن بشار قال ثنا روح قال ثنا سعيد عن قتادة والمتردية قال التي تردت في البئر **حدثنا**
 محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي في قوله والمتردية قال هي التي
 تردى من الجبل أو في البئر فتموت **حدثنا** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول ثنا عبيد
 قال سمعت النخاع يقول في قوله والمتردية قال التي تخرف ركب أو من رأس جبل فتموت في القول
 في تأويل قوله (والنطيحة) يعني بقوله النطيحة الشاة التي تنطحها أخرى فتموت من النطاح بغير
 تذكية فحرم الله جل ثناؤه ذلك على المؤمنين ان لم يدركوا ذكاته قبل موته وأصل النطيحة المنطوحة
 صرفت من مفعولة الى فعيلة فان قال قائل وكيف أثبت الهاء التأنيث فيها وأنت تعلم أن
 العرب لا تكاد تثبت الهاء في نظائرها اذا صرفوها صرف النطيحة من مفعول الى فعيل انما تقول
 لحية ذهين وهين كحيل وكفي خضيب ولا يقولون كف خضيبة ولا عين كحيلة قيل قد اختلف
 أهل العربية في ذلك فقال بعض نحوي البصرة أثبتت فيها الهاء أعني في النطيحة لا باجعلت

بدل على الانتفاع بها من كل
 الوجوه الا أنه ألحق بالآية نوعين
 من الاستثناء الاول قوله الاما يتلى
 عليكم أى المحرم ما يتلى عليكم
 أو الاما يتلى عليكم آية تحريمه وأجمع
 المفسرون على أن الآية قوله بعد
 ذلك حرمت عليكم الميتة والدم
 والثاني قوله غير محلى الصيد وأنتم
 حرم أى داخلون في الحرم وفى الاحرام

قال الجوهري رجل حرام أى محرم
 والجمع حرم مثل قذال وقذل وقيل
 مفرد يستوى فيه الواحد والجمع
 كما يقال قوم جنب وانتصاب غير
 محلى على الحال من الضمير لآلهم
 أى أحلت لكم هذه الاشياء لا محلين
 الصيد في حالة الاحرام وفى الحرم
 ثم كان لقائل أن يقول ما السبب في
 اباحة الانعام في جميع الاحوال
 واباحة الصيد في بعض الاحوال
 فقيل ان الله يحكم ما يريد فليس
 لاحد ادعاء تراض على حكمه
 ولا سؤال بل وكيف ثم أكد
 النهى عن مخالفة تكاليفه
 بقوله يا أيها الذين آمنوا اتحلوا
 شعائر الله الا كنون على أنها جمع
 شعيرة فعملية بمعنى مفعلة وقال ابن
 فارس واحدها شعارة ثم المفسرون
 اختلفوا على قولين أحدهما أنها
 عامة في جميع تكاليفه ومنه قول
 الحسن شعائر الله دين الله والثاني
 أنها شئ خاص من التكليف ثم
 قيل الموالد اتحلوا ما حرم الله عليكم
 في حال احرامكم من الصيد وقيل
 الافعال التي هي علامات الحج
 التي يعرف بها من الاحرام والطواف

والسعي والخلق والنحر وقال
الفراء كانت عامة العرب لا يرون
الصفاء والمروة من شعائر الحج
فهم راعن ترك السعي بينهما وقال
أبو عبيدة الشعائر الهدايا التي تطعن
في سنامها وتقلد ليعلم أنها هدى
وقال ابن عباس إن الخطم واسمه
شريح بن ضبيعة الكندي أتى النبي
صلى الله عليه وسلم من البصرة إلى
المدينة تخلف خيله خارج المدينة
ودخل وحده على النبي صلى الله
عليه وسلم فقال له الام تدعو الناس
فقال إلى شهادة أن لا إله إلا الله
وأقام الصلاة وإيتاء الزكاة فقال
حسن الآن إلى أمراء لا أقطع أمرا
دونهم ولعلني أسلم وأتى بهم وقد
كان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لأصحابه يدخل عليكم رجل يتكلم
بلسان شيطان ثم يخرج من عنده
فلما خرج قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لقد دخل بوجه كافر
ونخرج بعقب عاذر وما الرجل بمسلم
فرب سرح المدينة فاستاقه فطلبوه
فجوزوا عنه فلما خرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم إلى عمرة القضاء سمع
تلبية حجاج البصرة فقال لأصحابه
هذا الخطم وأجعله وكان قد قلد
مائه من سرح المدينة وأهداه إلى
الكعبة فلما توجهوا في طلبه أنزل
الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا
شعائره يريد ما أسعرت له وإن كانوا
على غير دين إلا أنه قال ز يجر
أسلم كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم وأصحابه بالحديثة حين صدمهم
المسركون وقد اشتد ذلك عليهم ففر
بهم ناس من المشركين يريدون

كلا اسم مثل الطويلة والطريقة فكان قائل هذا القول وجهه التطيعة إلى معنى الناطحة فتأويل
الكلام على مذهبه وحرمت عليكم الميتة نطاحا كأنه عنى وحرمت عليكم الناطحة التي تموت من
نطاحها وقال بعض نحووى الكوفة إنما تحذف العرب الهاء من الفعل المصروفة عن المفعول
إذا جعلت مضافة لاسم قد تقدمها فتقول رأينا كفا خضيدا وعينا كعبلا فأما إذا حذفت الكف
والعين والاسم الذي يكون فعيل نعتا لها واخترنا بفعيل منها ابتوا فيه هاء التانيث ليعلم بنيتها
فيه أنها مضافة للمؤنث دون المذكر فتقول رأينا كحلة وخضبة وأكيلة السبع قالوا ولذلك أدخلت
الهاء في النطحة لأنها مضافة للمؤنث ولأنه سقطت منها أي مضافة مؤنث أومذ كرو هذا القول
هو أولى القولين في ذلك بالصواب الشائع من أقوال أهل التأويل بأن معنى النطحة المنطوحة ذكر
من قال ذلك **حدثني** المشني قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله
والنطحة قال الشاة تنطح الشاة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو أحمد الزبيري عن قيس عن أبي
اسحق عن أبي ميسرة قال كان يقرأ والمنطوحة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الأحمر عن
جوير عن النخاء والنطحة الشاة ينطحان فيموتان **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد
ابن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي والنطحة هي التي تنطحها الغنم والبقر فموت يقول هذا حرام
لأن ناسا من العرب كانوا يأكلونه **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة
والنطحة كان الكبش ينطح فيموت أحدهما فأكلونه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا روح قال
ثنا سعيد عن قتادة والنطحة الكبش ينطحان فيموت أحدهما الآخر فأكلونه **حدثنا** عن
الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد قال سمعت النخاء يقول في قوله والنطحة
قال الشاة تنطح الشاة فموت في القول في تأويل قوله (وما كل السبع) يعني جل ثناؤه بقوله وما
أكل السبع وحرم عليكم ما أكل السبع غير المعلم من الصوائد وكذلك قال أهل التأويل ذكر
من قال ذلك **حدثني** المشني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس
وما أكل السبع يقول ما أخذ السبع **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الأحمر عن جوير
عن النخاء وما أكل السبع يقول ما أخذ السبع **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن
قتادة وما أكل السبع قال كان أهل الجاهلية إذا قتل السبع شيئا من هذا أو أكل منه أكلوا ما بقي
حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو أحمد الزبيري عن قيس عن عطاء بن السائب عن أبي الربيع عن
ابن عباس أنه قرأ أو أكل السبع * القول في تأويل قوله (الاماذ كيتم) يعني جل ثناؤه بقوله
الاماذ كيتم الاماظهر نحوه بالذبح الذي جعله الله طهورا ثم اختلف أهل التأويل فيما استثنى الله
بقوله الاماذ كيتم فقال بعضهم استثنى من جميع ما سمي الله تكميريه من قوله وما أهل لغير الله به
والمنخنقة والموقوذة والمتريدة والنطيحة وما أكل السبع ذكر من قال ذلك **حدثني** المشني
قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس الاماذ كيتم يقول ما أدركت كأنه من
هذا كله يتحرك له ذنب أو تطرف له عين فاذبح واذا كراسم الله عليه فهو حلال **حدثنا** ابن وكيع
قال ثنا ابن فضيل عن أشعث عن الحسن حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به
والمنخنقة والموقوذة والمتريدة والنطيحة وما أكل السبع الاماذ كيتم قال الحسن أي هذا أدركت
ذكانه فذكه وكل فقلت يا أبا سعيد كيف أعرف قال إذا طرفت بعينها أو ضربت بذنها **حدثنا** بشر
قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة الاماذ كيتم قال فكل هذا الذي سماه الله عز وجل ههنا
ما خلا لحم الخنزير إذا أدرك منه عينا تطرف أو ذنبا يتحرك أو فائمة تركض فذ كيتم فقد أحل
الله لك ذلك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة الا

العمره فقال أحجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تصد هؤلاء عن البيت كما صدنا أحجابهم فانزل الله لا تتحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام أى قوما قاصدين اباه والمعنى لا تعتدوا على هؤلاء التمار لأن صدكم أحجابهم فالشهر الحرام شهر الحج أعنى ذال الحجة أو المراد رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم وعبر عنها بلفظ الواحد كقضاء باسم الجنس أى لا تتحلوا القتال فى هذه الأشهر والهدى ما أهدى إلى البيت وتقرب به إلى الله من النساء جمع هدية والقلائد جمع قلادة وهى ما قلده الهدى من نعل أو عروة مزادة أو لواء شجر الحرم والمراد لا تتحلوا ذوات القلائد من الهدى أفرد للاختصاص بالفضل مثل وجبريل وميكائيل ويحتمل أنه نهى عن التعرض للقلائد ليلزم النهى عن ذوات القلائد بالطريق الأولى كقوله ولا يبدى زينة زينة فانه نهى عن ابداء الزينة مبالغة فى النهى عن ابداء مواقعها وللفسرين خلاف فى الآية فذهب كثير منهم كابن عباس ومجاهد والحسن والشعبي وقتادة أنها منسوخة وذلك أن المسلمين والمشركون كانوا يحجون جميعا فنهى المسلمون أن يمنعوا أحدا عن حج البيت بقوله لا تتحلوا ثم نزل بعد ذلك إنما المشركون نجس ما كان للمشركين أن يعبروا مساجد الله وهؤلاء فسروا بالتغلب الفضل بالتجارة وابتغاء الرضوان بأن

ما ذكيت من هذا كله فاذا وجدتها تطرف عنها أو تحرك أذنهما من هذا كله فهى لك حلال حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم وعبد الله بن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحرث عن علي قال إذا أدركت ذكاة الموقوفة والمتردية والنطيحة وهى تحرك بدأ ورجلا فكلها حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا معمر عن إبراهيم قال إذا أكل السبع من الصيد أو الوقيزة أو النطيحة أو المتردية فأدركت ذكاته فكل حدثنا أبو كريب قال ثنا مصعب بن سلام التميمي قال ثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال إذا ركضت برجلها أو طرفت بعينها أو حركت ذنبها فقد أجزأ حدثنا ابن المنثى وابن بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني ابن طاوس عن أبيه قال إذا ذبحت فصعت بذنبها أو تحركت فقد حلت لك أو قال غسب حدثنا ابن المنثى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن حماد عن الحسن قال إذا كانت الموقوفة تطرف ببصرها أو تركض برجلها أو تصع بذنبها فاذبح وكل حدثني المنثى قال ثنا الحجاج قال ثنا حماد عن قتادة بمثله حدثني المنثى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن جريج عن أبي الزبير أنه سمع عبيد بن عمير يقول إذا طرفت بعينها أو مصعت بذنبها أو تحركت فقد حلت لك حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سلمان قال سمعت النخالي يقول كان أهل الجاهلية يهكولون هذا الحرم الله فى الاسلام الاما ذكيت منه فما أدركه فتحررك منه رجل أو ذنب أو طرف فذكيت فهو حلال حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وقوله والمنخقة والموقوفة والمتردية والنطيحة الآية وما أكل السبع الاما ذكيت هذا كله محرم الاما ذكيت من هذا فتأويل الآية على قول هؤلاء حرمت الموقوفة والمتردية أن ماتت من التردى والوقد والنطح وفرس السبع الآن تدر كواذا كانت قد تدر كوا قبل موته فتكون حينئذ حلالا كلها * وقال آخرون هو استثناء من التحريم وليس باستثناء من المحرمات التى ذكرها الله تعالى فى قوله حرمت عليكم الميتة لان الميتة لا ذكاة لها ولا للخنزير قالوا وانما معنى الآية حرمت عليكم الميتة والدم وسائر ما سمي مع ذلك الاما ذكيت مما أحله الله لكم بالتذكية فانه لكم حلال ومن قال ذلك جماعة من أهل المدينة ذكر بعض من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال مالك وسئل عن الشاة التى يخرق جوفها السبع حتى يخرج أمعائها فقال مالك لا أرى أن تذكى ولا يؤكل أى شئ يذكى منها حدثني يونس عن أشهب قال سئل مالك عن السبع يعدد وعلى الكباش فيصدق طهره أن يذكى قبل أن يموت فيؤكل قال ان كان بلغ السجف فلا أرى أن يؤكل وإن كان انما أصاب أطرافه فلا أرى بذلك بأسا قيل له وثب عليه فقد طهره قال لا يعجبني أن يؤكل هذا لا يعيش منه قيل له فالذئب يعدد وعلى الشاة فيشق بطنها ولا يشق الأمعاء قال إذا شق بطنها فلا أرى أن تؤكل وعلى هذا القول يجب أن يكون قوله الاما ذكيت استثناء منقطعاً فيكون تأويل الآية حرمت عليكم الميتة والدم وسائر ما ذكرنا ولكن ما ذكيت من الحيوانات التى أحلتها لكم بالتذكية حلال * وأولى القولين فى ذلك عندنا بالصواب القول الأول وهو أن قوله الاما ذكيت استثناء من قوله وما أهل لغير الله به والمنخقة والموقوفة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع لان كل ذلك مستحق للصفة التى هو بها قبل حال موته فيقال لما قرب المشركون لا لاهتهم فسمو لهم هو ما أهل لغير الله به بمعنى سمي قربا لغير الله وكذلك المنخقة إذا انخفت وإن لم تمت فهى منخقة وكذلك سائر ما حرمه الله جل وعز بعد قوله وما أهل لغير الله به الا بالتذكية فانه يوصف بالصفة التى هو بها قبل موته فحرمه الله على عباده الا بالتذكية المحللة دون الموت بالسبب

المشركين كانوا يظنون في أنفسهم أنهم على شيء من الدين وأن الحرج يقرهم إلى الله فوصفهم الله بظنهم وقال الآخرون إنها محكمة وأنه تعالى أمرنا أن لا نخيف من يقصد بيته من المسلمين بدليل قوله يبتغون فضلا من ربهم أي ثوابا ورضوانا وان يرضى عنهم وهذا انما يليق بالمسلم لا بالكافر وقال أبو مسلم المراد بالآية الكفار الذين كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما زال العهد بسورة براءة زال ذلك الخطر (وإذا حاتم فاصطادوا) ظاهر الأمر للوجوب لأنه يفيد ههنا الإباحة لأنه لما كان المانع من حل الاصطياد هو الإحرام بقوله غير محلى الصيد وأنتم حرم فإذا زال الإحرام رجع إلى أصل الإباحة ولا يجر منكم معطوف على لا يتحلوا وجرم بمعنى كسب من حيث المعنى ومن حيث تعديه إلى مفعول واحد تارة وإلى مفهولين أخرى تقول جرم ذنبا نحو كسبه وجرمته ذنبا نحو كسبه أياء وهذا هو المذكور في الآية الشتان بالتحريك والتسكين مصدر شتأه أشنؤ وكلاهما شاذ فالتحريك شاذ في المعنى لأن فعلا من بناء الحركة والاضطراب كاضربان والخفقان والتسكين شاذ في اللفظ لأنه لم يحى شيء من المصادر عليه قاله الجوهري ومعنى الآية لا يكسب بكنم بغض قروم الاعتداء أو لا يخطئ بكنم بغضهم على الاعتداء وقوله أن صدوكم من قرأ بكسر الهيمزة فهو شرط وجواب ما يدل عليه لا يجزم بكنم ومن قرأ

الذي كان به موصوفاً إذا كان ذلك كذلك فتأويل الآية وحرم عليكم ما أهل لغير الله به والمنخفة وكذا وكذا الاماذا كيتهم من ذلك فإذا كان ذلك تأويله في موضع نصب بالاستثناء مما قبلها وقد يجوز فيه الرفع وإذا كان الأمر على ما وصفنا فكل ما أدركت ذكاته من طائر أو بهيمة قبل خروج نفسه ومفارقة روحه جسده خلال أكله إذا كان مأحله الله لعباده فإن قال لنا قائل فإذا كان ذلك معناه عندك فما وجه تكرير ما كرر بقوله وما أهل لغير الله به والمنخفة والموقوذة والمتردة وسائر ما عدد تحريمه في هذه الآية وقد افتتح الآية بقوله حرمت عليكم الميتة وقد علمت أن قوله حرمت عليكم الميتة شامل كل ميتة كان موته خف أنفه من علة به من غير جناية أحد عليه أو كان موته من ضرب ضارب أياه أو اختناق منه أو انتطاح أو فرس سبع وهلا كان قوله أن كان الأمر على ما وصفنا في ذلك من أنه معني بالتحريم في كل ذلك الميتة بالاختناق والنتطاح والوقوذة وأكل السبع أو غير ذلك دون أن يكون معنياه تحريمه إذا تردى أو اختنق أو فرسه السبع فبلغ ذلك منه ما يعلم أنه لا يعيش مما أصابه منه إلا باليسير من الحياة حرمت عليكم الميتة مغنيان تكرير ما كرر بقوله وما أهل لغير الله به والمنخفة وسائر ما ذكر مع ذلك وتعداده ما عدد قبل وجه تكراره ذلك وإن كان تحريم ذلك إذا مات من الأسباب التي هو بها ووصف وقد تقدم بقوله حرمت عليكم الميتة أن الذين خوطبوا بهذه الآية كانوا لا يعدون الميتة من الحيوان الامامات من علة عارضته به غير الاختناق والتردى والانتطاح وفرس السبع فأعلمهم الله أن حكم ذلك حكم ما مات من العلة العارضة وإن العلة الموجبة تحريم الميتة ليست وتها من علة مرض أو أدى كان بها قبل هلاكها ولكن العلة في ذلك أنها يذبحها من أحل ذبيحته بالمعنى الذي أحلها به كالذي حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن الفضل قال ثنا أسباط عن السدي في قوله والمنخفة والموقوذة والمتردة والنطيحة وما أكل السبع الاماذا كيتهم يقول هذا حرام لأن ناسا من العرب كانوا يأكلونه ولا يعدونه ميتا إنما يعدون الميت الذي يموت من الوجع فخرمه الله عليهم الاماذا كروا الله عليه وأدركوا ذكاته وفيه الروح النول في تأويل قوله وما ذبح على النصب يعني بقوله جل ثناؤه وما ذبح على النصب وحرم عليكم أيضا الذي ذبح على النصب فإني قوله وما ذبح رفع عطفا على ما أتى في قوله وما أكل السبع والنصب الاوثان من الحجارة جماعة أنصاب كانت تجمع في الموضع من الأرض فكان المشركون يقرّبون لها ولست بأصنام وكان ابن جريج يقول في صفتهما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال قال ابن جريج النصب ليست بأصنام الصنم يصور وينقش وهذه حجارة تنصب ثلثمائة وستون حجرا منهم من يقول ثلثمائة منها حجارة فكانوا إذا ذبحوا انضجوا الدم على ما قبل من البيت ونرحوا اللحم وجعلوه على الحجارة فقال المسلمون يا رسول الله كان أهل الجاهلية يعظمون البيت بالدم فنحن أحق أن نعظمه فكان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكره ذلك فأنزل الله لن ينال الله لحومها ولا دماؤها وما يحقق قول ابن جريج في أن الانصاب غير الاصنام ما حدثنا به ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وما ذبح على النصب قال حجارة كان يذبح عليها أهل الجاهلية حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله النصب قال حجارة حول الكعبة يذبح عليها أهل الجاهلية ويبدلون إذا شأوا بحجارة أعجب اليهم منها حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وما ذبح على النصب والنصب حجارة كان أهل الجاهلية يعبدونها ويذبحون لها فنهى الله عن ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وما

ذبح على النصب يعني أنصاب الجاهلية **حدثنا** المثنى قال **ثنا** أبو صالح قال ثنى معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وما ذبح على النصب والنصب أنصاب كانوا يذبحون ويهلون عليها **حدثنا** ابن جريد قال **ثنا** حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد قوله وما ذبح على النصب قال كان حول الكعبة حجارة كان يذبح عليها أهل الجاهلية ويبدلون إذا شاؤوا ويجزأ هو أحب إليهم منها **حدثنا** عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد قال سمعت النخعي بن مزاحم يقول أنصاب حجارة كانوا يهلون لها ويذبحون عليها **حدثني** نونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وما ذبح على النصب قال ما ذبح على النصب وما أهل لغير الله به هو واحد **القول في تأويل قوله** (وأن تستقسموا بالأزلام) يعني بقوله وأن تستقسموا بالأزلام وأن تطلبوا علم ما قسم لكم أو لم يقسم بالأزلام وهو استفعلت من القسم قسم الرزق والحامات وذلك أن أهل الجاهلية كان أحدهم إذا أراد سفرا أو غزوا أو نحو ذلك أجال القداح وهي الأزلام وكانت قد أحاط بكتوبها على بعضهن أي ربي وعلى بعضها أمرني ربي فإن خرج القدح الذي هو مكتوب عليه أمرني ربي مضى لما أراد من سفر أو غز أو تزويج وغير ذلك وإن خرج الذي عليه مكتوب نهاني ربي كف عن المضى لذلك وأمسك فقليل وأن تستقسموا بالأزلام لأنهم يفعلون ذلك كانوا كأنهم يسألون أزلامهم أن يقسم لهم ومنه قول الشاعر مفتخر بستره الاستقسام بها * ولم أقسم فتروثني القسوم * وأما الأزلام فإن واحدها زلم ويقال زلم وهي القداح التي وصفنا أمرها ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن بشار وابن وكيع قال **ثنا** عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبير وأن تستقسموا بالأزلام قال القداح كانوا إذا أرادوا أن يخرجوا في سفر جعلوا قداحا للبلوس والخروج فإن وقع الخروج خرجوا وإن وقع البلوس جلسوا **حدثنا** ابن وكيع قال **ثنا** أبي عن شريك عن أبي حصين عن سعيد بن جبير وأن تستقسموا بالأزلام قال حصي بيض كانوا يضربون بها * قال أبو جعفر قال لنا سفيان بن وكيع هو الشطر نج **حدثني** يعقوب قال **ثنا** هشيم قال أخبرنا عبد بن راشد الزاري عن الحسن في قوله وأن تستقسموا بالأزلام قال كانوا إذا أرادوا أمرا أو سفرا يعمدون إلى قداح ثلاثة على واحد منها مكتوب أو أمرني وعلى الآخر نهني ويتركون الآخر محلا لا يبين ما ليس عليه شيء ثم يجيئونها فإن خرج الذي عليه أو أمرني مضوا لأمرهم وإن خرج الذي عليه نهني كفوا وإن خرج الذي ليس عليه شيء أعادوها **حدثنا** ابن وكيع قال **ثنا** ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وأن تستقسموا بالأزلام حجارة كانوا يكتبون عليها يسعون القداح **حدثني** محمد بن عمرو قال **ثنا** أبو عاصم قال **ثنا** عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله بالأزلام قال القداح يضربون لكل سفر وغزو وتجارة **حدثني** المثنى قال **ثنا** أبو حذيفة قال **ثنا** شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثنا** ابن وكيع قال **ثنا** يحيى بن آدم عن زهير عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد وأن تستقسموا بالأزلام قال كعب فارس التي يقسمون بها وسهام العرب **حدثني** أحمد بن حازم الغفاري قال **ثنا** أبو نعيم قال **ثنا** زهير عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد وأن تستقسموا بالأزلام قال سهام العرب وكعب فارس والروم كانوا يتقاسمون بها **حدثنا** الحسين بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وأن تستقسموا بالأزلام قال كان الرجل إذا أراد أن يخرج مسافرا كتب في قداح هذا يأمرني بالملك وهذا

أن يحصل للغنزي أخلاق وصفات من جنس ما كان حاصلًا في الغذاء والخبز مطبوع على الحصر والشه خرم أكله لئلا يتكيف الإنسان بكيفية وأما الغنم فأنها في غاية السلامة وكانها عارية عن جميع الأخلاق فلا تتغير من أكلها أحوال الإنسان . والرابع ما أشل لغير الله به والاهلال رفع الصوت وكانوا يقولون عند الذبح بدم اللات والعزى وقد مر في سورة البقرة سائر ما يتعلق بهذه الأنواع الأربع فراجع إليها . الخامس المنخقة كانوا الجاهلية يخفون الشاة فإذا ماتت أكلوها وقد تنخق بمجل الصاء وقد يدخل رأسها بين يدين في شجرة فتخفق وتموت بالجله فبني وجهه المنخقة فهي حرام * السادس الموقودة وهي المقتولة بالخشب وقد هذا إذا ضربها حتى ماتت ومنها ما رمى بالمنشق فأت السابغ المتردية التي تقع في الزدى وهو الهلال وتردى إذا وقع في بئر أو سقط من موضع مرتفع ويخل فيه ما إذا أصابه سهم وهو في الجبل فسقط على الأرض فإنه يحرم أكله لأنه لا يعلم أن زهوق روحه بالتردى أو بالنسهم . الثامن النطيحة التي نطحها أخرى فأت بسببه ولا ينبغي أن هذه الأقسام الأربعة داخله في الميتة دخول الزناص في العام فأقرت بالذ كرم يزيد البان والهاء في المنخقة والموقودة والمتردية والنطيحة لأنها صفات الشاة بناء على أغلب ما ياكله

يأمرني بالخروج وجعل معها مني حاجتي لم يكتب فيه شيئاً ثم استقسم بها حين يريد أن يخرج فان خرج الذي يأمر بالملك مكث وان خرج الذي يأمر بالخروج خرج وان خرج الآخر أجالها ثانية حتى خرج أحد القدين حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وأن تستقسموا بالازلام وكان أهل الجاهلية إذا أراد أحدهم خرواً أخذ قدحا فقال هذا يأمر بالخروج وان خرج فهو مصيب في سفره خيرا وبأخذ قدحا آخر فيقول هذا يأمر بالملك فليس يصيب في سفره خيرا والنيح بينهما فنهى الله عن ذلك وقدم فيه حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرني عبيد قال سمعت الخدك يقول في قوله وأن تستقسموا بالازلام قال كانوا يستقسمون في الأمور حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد الازلام فراح لهم كان أحدهم إذا أراد شيئا من تلك الأمور كتب في تلك القدح ما أراد فيضرب بها فأى قدح خرج وان كان أبغض تلك ارتكبه وعمل به حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي وأن تستقسموا بالازلام قال الازلام قدح كانت في الجاهلية عند الكهنة فإذا أراد رجل أن يسافر أو يتزوج أو يحدث أمرا أتى الكاهن فاعطى شيئا فضرب به فان خرج منها شيء أعجبه أمره ففعل وان خرج منها شيء يكرهه منهاه فأنتهى كضرب عبد المطلب على رزم وعلى عبد الله والابل حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن عبد الله بن كثير قال سمعت أن أهل الجاهلية كانوا يضربون بالقدح في النقع والاقامة أو لشيء يريدونه فيضرب سهم الظن فيظعنون والاقامة فيقومون وقال ابن احمق في الازلام ما حدثني يونس بن حميد قال ثنا سلمة عن ابن احمق قال كانت جبل أعظم صنم فريش مكة وكانت على رؤى خوف الكعبة وكانت تال البئر هي التي تجمع فيها ما يهدي للكعبة وكانت عند جبل سبعة أقداح كل قدح منها فيه كتاب قدح فيه العقل إذا اختلفوا في العقل من يحملهم فخر بواب القدح السبعة وقدح فيه نعم الامرا إذا أرادوا يضرب به فان خرج قدح نعم عملوا به وقدح فبدل إذا أرادوا أمرا ضرب بوابه في القدح وإذا خرج ذلك القدح لم يقع لذلك الأمر وقدح فيه منكم وقدح فيه ملصق وقدح فيه من غيركم وقدح فيه المياه إذا أرادوا أن يحفر والماء يضرب بواب القدح وفيه القدح لحين ما خرج عملوا به وكانوا إذا أرادوا أن يجتمعوا غلاما أو أن ينكحوا من كحل أو أن يدفنوا ميتا أو يشكوا في نسب واحد منهم ذهبوا به إلى جبل وبمالة درهم ويحزروا فاعطوها صاحب القدح الذي يضربها ثم قربوا صاحبهم الذي يريدون به ما يريدون ثم قالوا يا الهنا هذا فلان بن فلان قد أردناه كذا وكذا فأخرج الحق فيه ثم يقولون لصاحب القدح اضرب فيضرب فان خرج عليه من غيركم كان حليفا وان خرج ملصق كان على منزلته منهم لانسب له ولا حلف وان خرج فيه مني سوى هذا مما يعملون به نعم عملوا به وان خرج لا آخر وعامهم ذلك حتى يأبوا به مرة أخرى ينتهون في أمورهم إلى ذلك مما خرجت به القدح حدثني المتي قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس قوله وأن تستقسموا بالازلام يعني القدح كانوا يستقسمون بها في الأمور في القول في تأويل قوله (ذلكم فسق) يعني جل ثناؤنا بقوله ذلكم هذه الأمور التي ذكرها وذلك أكل الميتة والدم ولحم الخنزير وسائر ما ذكر في هذه الآية مما حرم أكله والاستقسام بالازلام فسق يعني خرج عن أمر الله وطاعته إلى ما نهى عنه وخرجوا إلى معصيته كما حدثني المتي قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس ذلكم فسق يعني من أكل من ذلك كله فهو فسق القول في تأويل قوله (اليوم ينس الذين كفروا من دينكم) يعني بقوله جل ثناؤه

الناس والافالحكم عام وانما أنت
التظيحه مع أن فعيلاعنى مفعول
لا يدخله الهاء كقولهم كف خضيب
ولحمة هين وعين كميل لان
الموصوف غير مذكور تقول مررت
بامرأة قتيل فلان فإذا حذف
الموصوف قلت بقية فلان لثلا
يقع الاشتباه والتاسع ما كل السبع
وهو اسم يقع على ماله ناب ويعدو على
الانسان ويفترس الحيوان كالاسد
وما دونه قال قتادة كان أهل
الجاهلية اذا جرح السبع شيئاً وقتله
واكل بعضه أكلوا ما بقي فحرمه
الله وفي الآية حذف التقدير وما
أكل منه السبع لأن ما أكله
السبع فقد نفذ ولا حكم له وانما الحكم
للماقى قوله (الاماذا كتم) الذ كافي
اللغة تمام الشيء ومنه الذ كافي الفهم
وفي السنن التمام فيها والمذاكى
الخيل التى قد أتى عليها بعد قروحها
سنة أو سنتان وتذكية النار رفعها
وقوة اشتعالها والتذكية كمال
الذبح أما المستثنى منه فعن على
وابن عباس والحسن وقاتدة أنه
جميع ما تقدم من قوله والمنخقة
الى قوله وما كل السبع والمعنى
أنك ان أدركت ذكاته بأن وجدته له
عينا تطرف أو ذنبا يتحرك أو رجلا
تركض فلا يج فهو حلال لأن ذلك
دليل الحياة المستقرة وقيل إنه
مختص بقوله وما كل السبع وقيل
استثناء منقطع من المحرمات
كأنه قيل لكن ما ذكتم من غير
هذا فهو حلال أو من التجريم أى
حرم عليكم ما مضى الاماذا كتم
فانه لكم حلال * العاشر

ما ذبح على النصب وهو مفرد وجمعه
أنصاب كطنب وأطناب وهو كل
ما نصب فعبس من دون الله قاله
الجوهري وضعف بأنه حينئذ
يكون كالتركاز لقوله وما أهل
لغير الله به وقال ابن جرير النصب
ليست بأصنام فإن أئصنام أبحار
مصورة مثقولة وهذه النصب
أبحار كانوا ينصبونها حول الكعبة
وكانوا يلجئون عندها للأصنام
وكانوا يلطخونها بثلاث الدماء
ويشربون الخمر عليها فالمراد
ما ذبح على اعتقاد تعظيم النصب
ويحتمل أن يكون الذبح للأصنام
وأفعالها وقيل النصب جمع أما
لنصاب كحمر وحمار أو لنصب
كسقف وسقف * الخادى عشر
ما أبدعه أهل الجاهلية وإن لم يكن
من جملة المطاعم أى حرم عليكم
أن تستقسموا بالأزلام وانما ذكر
مع الذبح على النصب لأنهم كانوا
يفعلون كلاهما عند البيت كان
أحدهم إذا أراد سفرا أو غزوا أو
تجارة أو نكاحا أو أمرا آخر من
معاظم الأمور ضرب القداح
وكانوا قد كتبوا على بعضها أمرى
ربى وعلى بعضها نهى ربى وتركوا
بعضها غفلا أى خالين عن الكتابة
فإن خرج الأمر أقدم على الفعل
وإن خرج النهى أمسك وإن خرج
الغفل أعاد العمل فغنى الاستقسام
بالأزلام طبع معرفة الخبر والشئ
بواسطة ضرب القداح وقال كثير
من أهل اللغة الاستقسام ههنا هو
الميسر المنهى عنه والأزلام قداح
الميسر والترتيب يدور على التسوية

هذه الآية إحدى وعشرين ليلة قوله اليوم أكملت لكم دينكم حدثنا سفيان قال ثنا ابن فضيل
عن هرون بن عنترة عن أبيه قال لما نزلت اليوم أكملت لكم دينكم وذلك يوم الحج الأكبر بكي
عمر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما يبكىك قال أبكاني أنا كنفي زيادة من ديننا فاما ما ذكرناه
لم يكمل شئ إلا نقص فقال صدقت حدثنا ابن وكيع قال ثنا أحمد بن بشر عن هرون بن أبي
وكيع عن أبيه فذكر نحو ذلك * وقال آخرون معنى ذلك اليوم أكملت لكم دينكم بحكم فافردتم
بالبلد الحرام تحجونه أنتم أيها المؤمنون دون المشركين لا يخالطكم في حركهم مشرك ذكر من قال
ثبت حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن أبي عتبة عن أبيه عن الحكم اليوم أكملت لكم دينكم
قال أكمل لهم دينهم أن يحجوا ولم يحج معهم مشرك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد
الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة اليوم أكملت لكم دينكم قال أخلص الله لهم دينهم ونفى
المشركين عن البيت حدثنا أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا قيس عن أبي حصين
عن سعيد بن جبير اليوم أكملت لكم دينكم قال تمام الحج ونفى المشركين عن البيت * وأولى
الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال إن الله عز وجل أخبر نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به
أنه أكمل لهم يوم أنزل هذه الآية على نبيه دينهم بأفراهم بالبلد الحرام وأجلائه عنه المشركين
حتى حجه المسلمون دونهم لا يخالطونهم المشركون فاما السرائض والأحكام فانه قد اختلف فيها
هل كانت أكملت ذلك اليوم أم لا فروى عن ابن عباس والسدي ما ذكرنا عنهما قبل وروى عن
البراء بن عازب أن آخراية نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ولا يرفع ذوعلم
أن الوحي لم ينقطع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن قبض بل كان الوحي قبل وفاته
أكثر ما كان تابعا فإذا كان ذلك كذلك وكان قوله يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة آخرها
نزول وكان ذلك من الأحكام والسرائض كان معلوما أن معنى قوله اليوم أكملت لكم دينكم
على خلاف الوحي الذي تأوله من تأوله أعنى كمال العبادات والأحكام والسرائض فان قال
قائل فاجعل قول من قال قد نزل بعد ذلك فرض أولى من قول من قال لم ينزل قيل لأن الذي قال
لم ينزل مخبر أنه لا يعلم نزول فرض والنفي لا يكون شهادة وشهادة قول من قال نزل وغيره لا يرفع
خبر الله أدق فيما أمكن أن يكون فيه صادقا في القول في تأويل قوله (وأتممت عليكم نعمتي) يعنى
جل ثناؤنا بذلك وأتممت نعمتي أيها المؤمنون بآظهاركم على عدوى وعدوكم من المشركين ونفسي
إياهم عن بلادكم وقطعي طمعهم من رجوعكم وعدوكم إلى ما كنتم عليه من الشرك وبخو
الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا المتشئ قال ثنا عبد الله قال ثنا
معاوية عن علي عن ابن عباس قال كان المشركون والمسلمون يحجون جميعا فلما نزلت راءة
فنفي المشركين عن البيت وحج المسلمون لا يشاركهم في البيت الحرام أحد من المشركين فكان
ذلك من تمام النعمة وأتممت عليكم نعمتي حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة
قوله اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي الآية ذكرنا أن هذه الآية نزلت على رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة يوم جعة حين نفي الله المشركين عن المسجد الحرام وأخلص للمسلمين
حجهم حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا داود عن الشعبي قال نزلت هذه الآية
بعرفات حيث هدم منار الجاهلية وضمحل الشرك ولم يحج معهم في ذلك العام مشرك حدثنا
ابن المتشئ قال ثنا عبد الأعلى قال ثنا داود عن عامر في هذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم
وأتممت عليكم نعمتي قلما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفات وقد أضاف
به الناس وتهدمت منار الجاهلية ومناسكهم وضمحل الشرك ولم يطف حول البيت عريان

فأنزل الله اليوم أكملت لكم دينكم **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن علية عن داود عن الشعبي بنحوه **في القول** في تأويل قوله **(ورضيت لكم الاسلام ديناً)** يعني بذلك جل ثناؤه ورضيت لكم الاسلام لأمرى والافتقار لطاعتي على ما شرعت لكم من حدوده وفرائضه ومعامله ديناً يعني بذلك طاعة منكم لي فإن قال قائل أو ما كان الله راضياً للاسلام لعباده الا يوم أنزل هذه الآية قيل لم يزل الله راضياً للخلق الاسلام ديناً ولكنه جل ثناؤه لم يزل يصرف نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم وأصحابه في درجات الاسلام ومراتبه درجة بعد درجة ومرتبة بعد مرتبة وحالا بعد حال حتى أكمل لهم شرائعهم ومعامله وبلغ بهم أقصى درجاته ومراتبه ثم قال حين أنزل عليهم هذه الآية ورضيت لكم الاسلام ديناً بالصفة التي هو بها اليوم والحال التي أنتم عليها اليوم من دينه فالزموه ولا تنفرواوه وكان قتادة يقول في ذلك **ما حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا أنه عثّل لأهل كل دين دينهم يوم القيامة فأما الاعميان فيبشروا أصحابه وأهله وبعدهم في الخير حتى يجيء الاسلام فيقول رب أنت السلام وأنا الاسلام فيقول اياك اليوم أقبل وبك اليوم أجزى وأحسب أن قتادة وجه معنى الاعميان بهذا الخبر إلى معنى التصديق والافقرار باللسان لأن ذلك معنى الاعميان عند العرب ووجه معنى الاسلام إلى استسلام القلب وخضوعه لله بالتوحيد وافتقار الجسد لله بالطاعة فيما أمر ونهى فلذلك قيل للاسلام اياك اليوم أقبل وبك اليوم أجزى * ذكر من قال نزلت هذه الآية بعرفة في حجة الوداع على رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن بشار وابن وكيع قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قالت اليهود لعمرانكم تقرأون آية لو أنزلت فينا لاتخذناها عيداً فقال عمران لأعلم حين أنزلت وأين أنزلت وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزلت أنزلت يوم عرفه ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة قال سفيان وأشد كان يوم الجمعة أم لا اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً **حدثنا** أبو بكر بن واثق وكيع قال ثنا ابن ادريس قال سمعت أبي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال يهودى لعمران لعلمنا معشر اليهود حين نزلت هذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً لو تعلم ذلك اليوم لاتخذنا ذلك اليوم عيداً فقال عمر قد علمت اليوم الذى نزل فيه والساعة وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نزلت نزلت ليلة الجمعة ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات لفظ الحديث لأبي كريب وحديث ابن وكيع بنحوه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جعفر بن عون عن أبي العيس عن قيس بن مسلم عن طارق عن عمر بنحوه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن حماد بن سلمة عن عمار مولى بنى هاشم قال قرأ ابن عباس اليوم أكملت لكم دينكم وعنده رجل من أهل الكتاب فقال لو علمنا أى يوم نزلت هذه الآية لاتخذناه عيداً فقال ابن عباس فانها نزلت يوم عرفه يوم الجمعة **حدثنا** أبو بكر بن قبيصة قال ثنا حماد بن سلمة عن عمار أن ابن عباس قرأ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً فقال يهودى لو نزلت هذه الآية علينا لاتخذنا يومها عيداً فقال ابن عباس فانها نزلت في يوم عيدين اثنين يوم عيد ويوم الجمعة **حدثني** المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس بنحوه **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا رجاء بن أبي سلمة قال أخبرنا عباد بن نسي قال ثنا أميرنا اسمعني قال أبو جعفر اسمعني هو ابن (٣) حشمة عن قبيصة قال قال كعب لو أن غير هذه الامة نزلت عليهم هذه الآية لظنر واليوم الذى أنزل فيه عليهم فاتخذوه عيداً يجتمعون فيه فقال عمر أرى آية يا كعب فقال اليوم أكملت

والاجادة يقال ما أحسن ما زلهمه أى سواءه ورجل مزلم إذا كان مخدفاً الهيمته وأمرأة مزلمة إذا لم تكن طويلة (ذلكم فتي) إشارة إلى جميع ما تقدم من المحرمات أى تناولها فسق ويحتمل أن يرجع إلى الاستقسام بالازلام فقط وكونه فسقاً معنى الميسر ظاهر وأما معنى طلب الخير والشرف فوجه أنهم كانوا يجلبونها عند أصنامهم ويعتقدون أن ما خرج من الامر أو انتهى هو ارشاد الاصنام واعتانها فلذلك كان فسقاً وكفراً وقال الواحدى انما حرم لانه طلب معرفة الغيب وانه تعالى مختص بعرفته وضعف بان طلب الظن بالامارات المتعارفة غير منهى كالتعير والغال وكما يدعيه أصحاب الكرامات والفراسات ثم انه سبحانه حرض على التسليم بما شرع فقال اليوم بشر (قيل ليس المراد يومنا بعينه وانما أراد الزمان الحاضر وما يتصل به من الارزمنة الماضية والآتية كقولك كنت بالامس شاباً وأنت اليوم شيخ وقيل المراد يوم معين وذلك أنها نزلت يوم الجمعة وكان يوم عرفه بعد العصر في حجة الوداع سنة عشر والنبي صلى الله عليه وسلم واقف على ناقته العضباء وعن ابن عباس أنه قرأ الآية ومعهم يهودى فقال اليهودى لو نزلت علينا في يوم لاتخذناه عيداً فقال ابن عباس انها نزلت في عيدين اتفاقاً في يوم واحد في يوم الجمعة وافق يوم عرفه أى يسوا من أن يحلوا هذه الحباث بعد أن جعلها الله تعالى محرمة أو

لأنه حقق وعده بظهور هذا الدين على سائر الأديان (فلا تخشوههم واخشون) أخلصوا إلى الخشمة قيل في الآية دليل على أن التقية جائزة عند الخوف لأنه علل اظهار هذه الشرائع بزوال الخوف من الكفار (اليوم أكملت لكم دينكم) سئل ههنا أنه يلزم منه أن الدين كان ناقصا قبل ذلك وكيف يجوز أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم موافقا على الدين الناقص أكثر عمره وأجيب بأنه كتبت الملأ إذا استولى على عدوه اليوم كمل ملكنا وزيف بان السؤال بعد باقي لأن ملك الملأ لا بد أن يكون قبل قهر العدو ناقصا وقيل المراد أني أكملت لكم ما تحتاجون إليه في تكاليفكم من تعليم الخلال والحرام وقوانين القياس وأصول الاجتهاد وضعف بأنه يلزم أن لا يكمل لهم قبل ذلك اليوم ما كانوا محتاجين إليه من الشرائع وتأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز وأختار في الجواب أن الدين كان أدينا مكملا يعني أن الشرائع المنارلة من عند الله في كل وقت ناسخة أو منسوخة أو مجملة أو مبينة أو غير ذلك كافية بحسب ذلك الوقت وفي آخر زمان البعثة حكم ببقاء الأحكام على حالها من غير نسخ وزيادة ونقص إلى يوم القيامة قال نفاة القياس إن الدين أن يكون حكم كل واقعة منصوص عليه فلا فائدة في القياس وأجيب باننا إنكمله هو جعل النصوص (١) لعن مراده برفع الذكرا انقطاع الوحي ورواية الدرود في يوم الاثنين تأمل

لكم دينكم فقال عمر قد علمت اليوم الذي أنزلت فيه والمكان الذي أنزلت فيه يوم الجمعة ويوم عرفة وكلاهما بحمد الله لنا عيد **حدثنا** ابن جندب قال ثنا حكيم عن عنبسة عن عيسى بن حارثة الانصاري قال كنا جلوسا في الديوان فقال لنا نصراني يا أهل الاسلام لقد نزلت عليكم آيات لو نزلت علينا لاتخذنا ذلك اليوم وتلك الساعة عبدا ما بقي منا اثان اليوم أكملت لكم دينكم فلم يجبه أحد منا فلقيت محمد بن كعب القرظي فسألته عن ذلك فقال ألا ارددتم عليه فقال قال عمر بن الخطاب أنزلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الجبل يوم عرفة فلا يزال ذلك اليوم عيد المسلمين ما بقي منهم أحد **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا داود عن عامر قال أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً عتبة عرفة وهو في الموقف **حدثنا** ابن المنثي قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود قال قلت لعمارة بن اليهودي تقول كيف لم تحفظ العرب هذا اليوم الذي أكمل الله به دينها فيه فقال عامر أوما حفظته قلت له فأى يوم قال يوم عرفة أنزل الله في يوم عرفة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال بلغنا أنها نزلت يوم عرفة ووافي يوم الجمعة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن جبيب بن عبيد عن ابن أبي نجيح عن عكرمة أن عمر بن الخطاب قال نزلت سورة المائدة يوم عرفة ووافي يوم الجمعة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن ليث عن شهر بن حوشب قال نزلت سورة المائدة على النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة على راحلته فتخوخت لأن يرق ذراعها **حدثنا** ابن جندب قال ثنا جرير عن ليث عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت نزلت سورة المائدة جميعا وأنا أخذه بزمام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم الغنماء قالت فكادت من ثقلها أن يرق عند الناقة **حدثني** أبو عامر اسمعيل بن عمرو السكوني قال ثنا هشام بن عمار قال ثنا ابن عباس قال ثنا عمرو بن نفيس السكوني أنه سمع معاوية بن أبي سفيان على المنبر يتبرع بهذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم حتى ختمها فقال نزلت في يوم عرفة في يوم الجمعة وقال آخر وذي نزلت هذه الآية أعني قوله اليوم أكملت لكم دينكم يوم الاثنين وقالوا أنزلت سورة المائدة بالمدينة ذكر من قال ذلك **حدثني** المنثي قال ثنا اسحق قال أخبرنا محمد بن حرب قال ثنا ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن حفص عن ابن عباس ولد النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين وخرج من مكة يوم الاثنين ودخل المدينة يوم الاثنين وأنزلت سورة المائدة يوم الاثنين اليوم أكملت لكم دينكم (١) ورفع الذكروا يوم الاثنين **حدثني** المنثي قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا همام عن قتادة قال المائدة مدينة وقال آخرون نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسيرة حجة الوداع ذكر من قال ذلك **حدثني** المنثي قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس قال نزلت سورة المائدة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسيرة في حجة الوداع وهو راكب راحلته فبركت به راحلته من ثقلها وقال آخرون ليس ذلك بيوم معلوم عند الناس وانما معناه اليوم الذي أعلمه نادون خلقي أكملت لكم دينكم ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أي قال ثنا عيسى قال ثنا أي عن أبيه عن ابن عباس اليوم أكملت لكم دينكم يقول ليس بيوم معلوم بعينه الناس * وأولى الأقوال في وقت نزول الآية القول الذي روى عن عمر بن الخطاب أنها نزلت يوم عرفة يوم الجمعة لجهة سندوه وهي أسانيد غيره القول في تأويل قوله (فن اضطر في نخصة) يعني تعالى ذكره بقوله فن اضطر فن اضطر في نخصة يعني

في جماعة وهي مفعلة مثل المجنبه والمبخله والمنجبه من حص البطن وهو اضطماره وأظنه هو في هذا الموضع بمعنى به اضطماره من الجوع وشدة السغب وقد يكون في غير هذا الموضع اضطمارا من غير الجوع والسغب ولكن من خلقه كما قال نابغة بن ذيسان في صفة امرأة بخص البطن والبطن ذو عكن نجس لين * (١) والنحر تنفجه بشئ مقعد

فعلوم أنه لم يردصفتها بقوله نجس بالهزال والضر من الجوع ولكنه أراد وصفها بالطاقة طى ماعلى الأوراك والأخاذ من جسدها لان ذلك مما يحمد من النساء ولكن الذى فى معنى الوصف بالاضطمار والهزال من الضر من ذلك قول أعشى بنى ثعلبة

تبتون فى المشتى ملا بطونكم وجاراتكم غرثى بيتن نجائسا

يعنى بذلك بيتن مضطمرات البطون من الجوع والسغب والضر فن هذا المعنى قوله في مخصة وكان بعض نحوى البصرة يقول المخمصة المصدر من نخسه الجوع وكان غيره من أهل العربية يرى أنها اسم المصدر وليست بمصدر ولذلك تقع المفعلة اسما في المصادر للتأنيث والتذكير ونحو الذى قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس فن اضطرف في مخصة عنى في جماعة **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فن اضطرف في مخصة أى في جماعة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا معمر عن قتادة مثله **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى فن اضطرف في مخصة قال ذكر الميته وما فيها وأهلها في الاضطراف في مخصة يقول في جماعة **حدثني** يونس قال أخبرنا بن وهب قال سمعت ابن زيد يقول في قوله فن اضطرف في مخصة قال المخمصة الجوع (القول في تأويل قوله (غير متجانف لائم)) يعنى بذلك جل ثناؤه فن اضطرف في مخصة الى أكل ما حرم عليه منكم أيها المؤمنون من الميتة والدم ولحم الخنزير وسائر ما حرمت عليه بهذه الآية غير متجانف لائم يقول الامتجانف لائم فلذلك نصب غير نحر وجهه من الاسم الذى في قوله فن اضطرف وهو يعنى الافنصب بالمعنى الذى كان به منصوبا المتجانف لو جاء الكلام الامتجانفا وأما المتجانف لائم فانه المتمايل له المنحرف اليه وهو في هذا الموضع مراد به المتعمد له القاصد اليه من جنف القوم على اذا مالوا وكل أعوج فهو أعوج عند العرب وقد بينا معنى الخنف بشواهد في قوله فن خاف من موص جنفا عما أغنى عن اعادته في هذا الموضع وأما متجانف أكل الميتة في أكلها وفي غير ما حرم الله أكله على المؤمنين بهذه الآية لائم في حال أكله فهو تعمده الأكل لغير دفع الضرورة النازلة به ولكن لما نصبة الله وخلاف أمره فيما أمر به من ترك أكل ذلك ونحو الذى قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس قوله فن اضطرف في مخصة غير متجانف لائم يعنى الى ما حرم مما سمي في صدر هذه الآية غير متجانف لائم يقول غير متعمد لائم **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد غير متجانف لائم غير متعمد لائم قال الى حرم الله ما حرم رخص للضر اذا كان غير متعمد لائم أن يأكله من جهد فن يعنى أو عدا أو خرج في معصية الله فانه محرم عليه أن يأكله **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله غير متجانف لائم أى غير متعرض لمعصية **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة غير متجانف لائم غير متعمد لائم غير متعرض **حدثنا** (١) قوله والنحو الخ زيرى أيضا والاتب تنفجه الخ وهي أظهر لأن الاتب هو درع المرأة وتنفجه رفعه وقوله الى حرم الله ما حرم لعل ضوابة بعد أن حرم الله الخ فتنبه كتبه مصححه

بحيث يمكن استنباط أحكام نظائرهما فقالوا تمكن كل أحد أن يحكم بما غلب على ظنه لا يكون اكالا للدين وانما يكون القاء للناس في ورطة الظنون والاهام وأجيب بانه اذا كان تكليف كل مجتهد أن يعمل بعقضى ظنه كان كل مجتهد قاطعا بانه عامل بحكم الله روى أنه لما نزلت الآية على النبي صلى الله عليه وسلم فرح الصحابة وأظهروا السرور والأكابر هم كأبي بكر الصديق وغيره فأنهم خزنوا وقالوا ليس بعد الكلال الزوال وكان كما ظنوا فانه لم يعمر بعدها الا احدا وثمانين يوما أو اثنين وثمانين يوما ولم يحصل في الشهر بعة بعدها زيادة ولا نسخ ولا نقص قال العلماء كان ذلك حار بالمجبرى اخبار النبي صلى الله عليه وسلم عن قرب وفاته وذلك اخبار بالغيب فيكون معجزا واحتجبت الاشاعة بالآية على أن الدين سواء قيل انه العمل أو المعرفة أو مجموع الاعتقاد والافرار والعمل لا يحصل الا بخلق الله واجاده فانه لن يكون اكال الدين منه الا وأصله منه والمعتزلة جعلوا ذلك على الكمال بمان الدين واطهار الشرائع ثم قال (وأتمت عليكم نعمتي) أى بذلك الاكال لانه لا نعمة أتم من نعمة الاسلام أو نعمتي بفتح مكة ودخولها آمنين ظاهرين (ورضيت) أى اخترت (لكم الاسلام ديناً) نصب على الحال أو مفعول ثان ان ضمن رضيت معنى صيرت واعلم أن قوله ذلكم فبقي الى ههنا اعتراض أكد به معنى التحريم لان تحريم هذه الخبائث من

محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي غير متجانف لاثم يقول غير متعرض لاثم أي يتغنى فيه شهوة أو يعتدي في كلمة **حدثني** نونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله غير متجانف لاثم لا يأكل ذلك ابتغاء لاثم ولا جراءة عليه في القول في تأويل قوله **(فإن الله غفور رحيم)** وفي هذا الكلام متروك أكتفي بدلالة ما ذكر عليه منه وذلك أن معنى الكلام من اضطر في محضه إلى ما حرمت عليه مما ذكر في هذه الآية غير متجانف لاثم فأكله فإن الله غفور رحيم فترك ذكر فأكله وذكر له دلالة سائر ما ذكر من الكلام عليهما وأما قوله فإن الله غفور رحيم فإن معناه فإن الله لمن أكل ما حرمت عليه هذه الآية أكله في محضه غير متجانف لاثم غفور رحيم يقول يستتره عن أكله ما أكل من ذلك بعفوه عن مؤاخذته إياه وصفحه عنه وعن عقوبته عليه رحيم يقول وهو به رفيق من رحمته ورفقه به أباح له أكل ما أباح له أكله من الميتة وسائر ما ذكر معناه في هذه الآية في حال خوفه على نفسه من كلب الجوع وضرا الحاجة العارضة ببذنه فإن قال قائل وما الأكل الذي وعد الله المضطر إلى الميتة وسائر المحرمات معها بهذه الآية غفرانه إذا أكل منها قيل **ما حدثني** عبد الأعلى بن واصل الاسدي قال ثنا محمد بن القاسم الاسدي عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي واقد الليثي قال قلنا يا رسول الله أنا بأرض تصيبنا فيها محضه فما يصلح لنا من الميتة قال إذا لم تصطبه حوا أو تعقبوا بها أو تحتفوا بها فلا فشا أنكم بها **حدثنا** أبو بكر بن قيس قال ثنا هشيم عن الخصب بن زيد التميمي قال ثنا الحسن أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل أن يجل من أكل الحرام قال فقال إلى أن يروى أهلك من الذين أوتجى ميرتهم **حدثني** يعقوب بن إبراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا خصب بن زيد التميمي قال ثنا الحسن أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله إلا أنه قال أوتجى ميرتهم **حدثنا** ابن حماد قال ثنا سلمة عن ابن إسحاق قال ثني عمر بن عبد الله بن عروة عن جده عروة بن الزبير عن حماد بن أنس أن رجلا من الأعراب أتى النبي صلى الله عليه وسلم يستفتيه في الذي حرم الله عليه والذي أحل له فقال النبي صلى الله عليه وسلم يحل لك الطيبات وتحرم عليك الخبائث الآن تفترق إلى طعام لا فتى كل منكم حتى تستغني عنه فقال الرجل وما فقرى الذي يحل لي وما غناى الذي يغني عن ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم إذا كنت ترجون أن تفتلج بلحوم ما شئت إلى تناجلك أو كنت ترجو غنى فطلبه فتملغ من ذلك شيئا فاطعم أهلك ما بدالك حتى تستغني عنه فقال الأعرابي ما غناى الذي أدها إذا وجدته فقال النبي صلى الله عليه وسلم إذا رويت أهلك غنوا من الليل فاجتنب ما حرم الله عليك من طعام مالك فإنه ميسور كما ليس فيه حرام **حدثني** يعقوب بن إبراهيم قال ثنا ابن علية عن ابن عوف قال وجدت عند الحسن كتاب بكرة فقرأته عليه وكان فيه ويحجز من الاضطرار غنوا أو صبح **حدثنا** هناد بن ابوشهاسم الرافعي قال ثنا يحيى بن أبي زائدة عن ابن عوف قال قرأت في كتاب سمرة بن جندب يكنى من الاضطرار أو من الضرورة غنوا أو صبح **حدثني** علي بن سعيد الكندي وأبو بكر بن قيس قالنا عبد الله بن إدريس عن هشام بن حسان عن الحسن قال إذا اضطر الرجل إلى الميتة أكل منها قوة يعنى مسكته **حدثنا** هناد بن السرى قال ثنا ابن مبارك عن الاوزاعي عن حسان بن عطية قال قال رجل يا رسول الله أنا بأرض محضه فما يصلح لنا من الميتة متى تحل لنا الميتة قال إذا لم تصطبه حوا أو تعقبوا ولم تحتفوا بها فلا فشا أنكم بها **حدثنا** هناد بن السرى قال ثنا عيسى بن نونس عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن رجل قديمي لنا أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم أنا نكون بأرض محضه متى تحل لنا الميتة قال إذا لم تصطبه حوا ولم تحتفوا بها فلا فشا أنكم بها **قال** أبو جعفر يروى هذا على أربعة أوجه تحتفوا بالهمزة وتحتفوا بتخفيف الياء والحاء وتحتفوا بتشديد الفاء

جدة الدين الكامل والنعمة التامة واختيار دين الاسلام للناس من بين سائر الأديان ثم بين الرخصة بقوله (فن اضطر في محضه) أي في مجاعة وأصل المحض ضمور البطن (غير متجانف) منصوب باضطر أو بضمير أي فتناول غير منصرف إلى اثم يأتى كل فوق الشبع أو عاصيا بسفوره وقد مر القول في هذه الرخصة مستوفى في سورة البقرة (يستلون) ماذا أحل لهم) كأنهم حين تلى عليهم ما حرم عليهم من خبيثات المأكول سألوا عما أحل لهم والسؤال في معنى القول وانما يغفل ماذا أحل لنا على حكاية قولهم نظر إلى ضمير الغائب في يستلون ومثل هذا يجوز فيه الوجهان تقول أقسم زيد ليفعلن أو لأفعلن أما سبب التزول فمن أبي رافع أن جبريل عليه السلام جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذن عليه فأذن له فلم يدخل فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جبريل أنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فنظروا فإذا في بعض بيوتهم حرو قال أبو رافع فأمرني أن لا أدع بالمدينة كلبا لا قتله حتى بلغت العوالي فإذا امرأة عندها كلب يحرسها فمر جنتها فتركته فأثبت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فأمرني بقتله فرجعت إلى الكلب فقتلته فجاء

فاس فقالوا يا رسول الله ماذا يحمل لنا
من هذه الامة التي تقتلها فسكت
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أن
نزلت هذه الآية فأمر بقتل الكلب
الكلب والعقور وما يضر ويؤذى
وأذن في اقتناء الكلاب التي ينتفع
بها وقال سعيد بن جبيرة نزلت في عدى
ابن حاتم وزيد الخليل الذي سماه رسول
الله صلى الله عليه وسلم زيدا لغير حرج
قالا يا رسول الله ان قوم نصيب بالكلاب
والبزاة وانها تأخذ البقر والحمر
والقطيا والغضب منه ما ندرك ذكاته
ومنه ما تقتل فلاندرك وقد حرم الله
الميتة فاذا يحمل لنا منها فقل (قل أحل
لكم الطيبات) أى ما ليس بخبيث منها
وهو ما لم يأت تحريمه في كتاب أو سنة
أو قياس مجتهد أو أحل لكم كل
ما يستلذ وبشئى عند أهل المروءة
والاخلاق الجيلة واعلم أن الاصل في
الاعيان الحل لانها خلقت لمنافع
العباد هو الذى خلق لكم ما فى
الارض جميعا واستنتى من ذلك
أصول * الأول تنصيص الكتاب
على تحريمه كاللينة والدم وغيرهما
* الثاني تنصيص السنة كما روى
عن جمع من الصحابة أن النبي صلى
الله عليه وسلم نهى عام خبيسر عن
نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الاهلية
والبغال كالحبر ولا تحرم الخيل عند
الشافعى لما روى عن جابر أنه قال
نہا نارسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الخيال والحبر ولم ينهنا عن الخيل
* الثالث ما هو فى معنى المنصوص
كالنبيذ فانه مسكر كالخمر فيشار كها
في التعريم * الرابع كل ذى ناب من
السباع وذى مخالب من الطيور وقد
مضى معنى السبع عن قريب فلا يحمل

وتجفوا بالخاء والتخفيف ويحتمل الهمز في القول في تأويل قوله (يسئلونك ماذا أحل لهم
قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلين) يعنى بذلك حل شأوه يسألك يا محمد أصحابك
ما الذى أحل لهم أكله من المطاعم والمسا كل فقل لهم أحل لكم منها الطيبات وهى الحلال الذى
أذن لكم ربكم فى أكله من الذبائح وأحل لكم أيضا مع ذلك صيد ما علمتم من الجوارح وهن
الكواسب من سباع البهائم والطيور سميت جوارح لجرحها لا ربها وكسبها أياهم أقواتهم من
الصيد يقال منه حرح فلان لا هله خيرا اذا أكسبهم خيرا وفلان جارحة أهله يعنى بذلك كسبهم
ولا جارحة لفلان اذا لم يكن لها كاسب ومنه قول أعشى بنى ثعلبة

ذات خد منضج ميسمها * تذكر الجارح ما كان اجترح

يعنى اكتسب وترك من قوله وما علمتم وصيد ما علمتم من الجوارح اكتفاء بدلالة ما ذكر من
الكلام على ما ترك ذكره وذلك أن القوم فيما بلغنا كانوا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
أمرهم بقتل الكلاب عما يحل لهم اتخاذها وصيده فانزل الله عز ذكره فيما سألوا عنه من ذلك
هذه الآية واستنتى مما كان حرم اتخاذها منها وأمر بقية كلاب الصيد وكلاب الماشية وكلاب
الحرب وأذن لهم باتخاذ ذلك ذكر الخبز بذلك 7 مرثيا أبو كريب قال ثنا زيد بن حباب
العكلى قال ثنا موسى بن عبيدة قال أخبرنا صالح عن القعقاع بن حكيم عن سلمى أم رافع عن أبي
رافع قال جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذن عليه وأذن له فقال قد أذنالك يا رسول الله
قال أحل وأكلنا لا ندخل بيتا فيه كلب قال أبورافع فأمرنى أن أقتل كل كلب بالمدينة فقتلت حتى
انتهيت الى امرأة عندها كلب ينبس عليها فتركتها رحمة لها ثم جئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأخبرته فأمرنى فرجعت الى الكلب فقتلته فجاءوا فقالوا يا رسول الله ما يحل لنا من هذه الامة التى
أمرت بقتلها قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانزل الله يسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل
لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلين حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج
عن ابن جريح عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبارافع فى قتل الكلاب فقتل حتى بلغ
العوالى فدخل عاصم بن عدى وسعد بن خيثمة وعويم بن ساعدة فقالوا ماذا أحل لنا يا رسول الله
فنزلت يسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلين حدثنا المنثى
قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن الزبير قال حدثنا نافع بن محمد بن كعب القرظى قال لما أمر
النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب قالوا يا رسول الله فماذا يحل لنا من هذه الامة فنزلت يسئلونك
ماذا أحل لهم الآية ثم اختلف أهل التأويل فى الجوارح التى عنى الله بقوله وما علمتم من الجوارح
فقال بعضهم هو كل ما علم الصيد فتعلمه من بهيمة أو طائر ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حنبل قال
ثنا ابن المبارك عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن فى قوله وما علمتم من الجوارح مكلين قال كل ما علم
فصاد من كلب أو صقر أو فهد أو غيره حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن اسمعيل بن مسلم
عن الحسن مكلين قال كل ما علم فصاد من كلب أو فهد أو غيره حدثنا ابن حنبل قال ثنا ابن المبارك
عن معمر عن ابن أبي نجيع عن مجاهد فى صيد الفهد قال هو من الجوارح حدثنا ابن حنبل قال ثنا
حكاه عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد فى قوله وما علمتم من
الجوارح مكلين قال الطير والكلاب حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الأحمر عن الحجاج عن
عطاء عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن حميد عن
مجاهد مكلين قال من الكلاب والطير حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن
ابن أبي نجيع عن مجاهد فى قول الله من الجوارح مكلين قال من الطير والكلاب حدثنا المنثى قال

بموجب هذا الأصل الكلب
والأسد والذئب والنمر والفهد والذئب
والبيرو والقرد والفيل لأنها تعدو
بأنسابها ولا يحل من الطيور البازي
والشاهين والصقور والعقاب وجميع
جوارح الطير * الخامس ما أمر
بقتله من الحيوانات فهو حرام لأن
الأمر بقتله استقاط حرمة ومنع
من اقتنائه ولو كان مأكولاً لباز
اقتنائه للتسمين واعداده لكل
وقت الحاجة ومنه الفواسق
الخمس روى أنه صلى الله عليه وسلم
قال نجس فواسق يقتلن في الحل
والحرم الحية والفأرة والغراب الأبقع
والكلب والخدأة * السادس
ما ورد النهي عن قتله فهو حرام لأنه
لو كان مأكولاً لباز ذبحه ليؤكل كل
روى أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن
قتل الخطاطيف وكذا الصرود والنحلة
والنحلة والهدد والخفاش * السابع
الاستطابة والاستخبات لقوله تعالى
قل أحل لكم الطيبات قال العلماء
فبعد الرجوع إلى طيبات الناس
وتزيل كل قوم على ما يستطيعون
ويستخبثون لأن ذلك يوجب
اختلاف الأحكام في الحل والحرم
وذلك يخالف موضوع الشرع
فالعرب أولى أمة بالاعتبار لأن الدين
عربي وهم المخاطبون أولاً وليس لهم
ترفه وتنعم برب تصيب في المطاعم
على الناس ولكن الاعتبار استطابة
سكان القرى والبلاد دون مجلف
البوادي الذين لا تميز لهم وأيضاً
يعتبر أصحاب اليسار والترفه دون
أصحاب الضرورات والحاجات وأيضاً
المعتبر حال الخطب والرافهة دون
حال الحلد والسدة والخمرات

ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثني** يعقوب بن إبراهيم
قال ثنا ابن علية قال ثنا شعبة ح وثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن شعبة عن الهيثم عن طلحة
ابن مصرف قال قال خزيمة بن عبد الرحمن هذا ما قد بينت لك أن الصقور والبازي من الجوارح
حدثنا محمد بن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت الهيثم يحدث عن طلحة
الايامي عن خزيمة قال أنبت أن الصقور والبازي والكلب من الجوارح **حدثنا** ابن بشار قال ثنا
عبد الرحمن قال ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن علي بن حسين قال الباز والصقور من الجوارح
حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن عمار عن شريك عن جابر عن أبي جعفر قال الباز والصقور
من الجوارح المكبلين **حدثني** المنثري قال ثنا عبد الله قال نفي معاوية عن علي عن ابن
عباس قوله وما علمتم من الجوارح مكبلين يعني بالجوارح الكلاب الضواري والفهود والصقور
وأشباهها **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن
أبيه وما علمتم من الجوارح مكبلين قال من الكلاب وغيرهما من الصقور والبازي وأشباه ذلك مما
يعلم **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا يحيى بن عمار عن شريك عن جابر عن أبي جعفر قال الباز والصقور
قوله وما علمتم من الجوارح مكبلين الجوارح الكلاب والصقور المعلقة **حدثني** سعيد بن الربيع
الرازي قال ثنا سيفيان عن عمرو بن دينار سمع عبيد بن عمير يقول في قوله من الجوارح مكبلين
قال الكلاب والطير وقال آخرون إنما عني الله جل ثناؤه بقوله وما علمتم من الجوارح مكبلين
الكلاب دون غيرها من السباع ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا أبو تميلة قال ثنا
عبيد عن الضحاك وما علمتم من الجوارح مكبلين قال هي الكلاب **حدثنا** محمد بن الحسين قال
ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قوله وما علمتم من الجوارح مكبلين يقول
أحل لكم صيد الكلاب التي علمتموه **حدثنا** هناد قال ثنا ابن أبي زائدة قال أخبرنا ابن جريح
عن نافع عن ابن عمر قال أما ما صايد من الطير والبزاة من الطير فما أدركت فهو لك ولا فلا تظمعه
* وأولى القولين بتأويل الآية قول من قال كل ما صايد من الطير والسباع من الجوارح وأن صيد
جميع ذلك حلال إذا صايد بعد التعليم لأن الله جل ثناؤه عم بقوله وما علمتم من الجوارح مكبلين كل
جارية ولم يخص منها شيئاً فكل جارية كانت بالصفة التي وصف الله من كل طائر وسبع خلال
أكل صيدها وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو ما قلنا في ذلك خبر مع مافي الآية من
الدلالة التي ذكرنا على صحة ما قلنا في ذلك وهو ما **حدثنا** به هناد قال ثنا عيسى بن نونس عن
مجاهد عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد البازي فقال
ما أمسه عليك فكل فأباح صلى الله عليه وسلم صيد البازي وجعله من الجوارح ففي ذلك دلالة بيّنة
على فساد قول من قال عني الله بقوله وما علمتم من الجوارح ما علمنا من الكلاب خاصة دون غيرها
من سائر الجوارح فإن ظن ظان أن في قوله مكبلين دلالة على أن الجوارح التي ذكرت في قوله وما
علمتم من الجوارح هي الكلاب خاصة فقد ظن غير الصواب وذلك أن معنى الآية قل أحل لكم أيها
الناس في حال مصيركم أصحاب كلاب الطيبات وصيد ما علمتموه الصيد من كواكب السباع والطير
فقوله مكبلين صفة للقائض وإن صايد بغير الكلاب في بعض أحيانه وهو نظير قول القائل يحاطب
قوماً أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكبلين مؤمنين فعلوم أنه إنما عني ذلك أخبار
القوم أن الله جل ذكره أحل لهم في حال كونهم أهل إيمان الطيبات وصيد الجوارح التي أعلمهم أنه
لا يحل لهم منه إلا ما صايدوها فكذلك قوله أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكبلين لذلك

بأسرها مستخبنة كالذباب
والخنفساء والجعلان وحماقبان
الاضب فانه صلى الله عليه وسلم
قال لا آكله ولا أحرمه ومن
الاصول أنه لا يجوز أكل الاعيان
لنجس في حال الاختيار وكذا
أكل الظاهر اذا نجس بملاقاة النجاسة
كالدهن والسنن الذائب واللبس
والخل ومن الاصول الكسب
مخامرة النجاسة ولكن كسب
الحمام حلال عند الشافعي ومن
الاصول ما يضر كالزجاج والسم
والنبات المسكر والمجنن قوله
سبحانه (وما علمتم من الجوارح)
معناه أحل لكم صيد ما علمتم على
حذف المضاف لدلالة فكلوا مما
أمسكن عليه ويجوز أن تكون
ماشريطة والجوزاء فكلوا وعلى
هذا يجوز الوقوف على الطيبات
والجوارح الكواسب من سباع
البهائم والطيور كالكلب والفهد
والبازي والصقور قال تعالى ويعلم
ما جرحتم بالنهار أي كسبتم وجوز
بعضهم أن يكون من الجراحة وقال
ما أخذ من الصيد فلم يسل منه دم
لم يحل وانه تصاب مكبلين على الحال
من علمتم وفائدة هذه الحال مع
الاستغناء عنها بعلمتم أن معلم
الجوارح ينبغي أن يكون ماهرا
في علمه مدبر بافيه موصوفا بالتكليب
نقل عن أبي عمرو الضحاك والسدي
أن ما صاها غير الكلاب فلم يدرك
ذكاته لم يحزأ كله لان قوله مكبلين
يدل على كون هذا الحكم مخصوصا
بالكلب والجوهر على الجوارح
يدخل فيه ما يمكن الاصطبا به من
السباع قالوا المكبل مؤدب الجوارح

نظيره في أن التكليب للقائص بالكلاب كان صيده أو غيرها لأنه اعلام من الله عز ذكره أنه لا يحل
من الصيد الا ما صاده الكلاب القول في تأويل قوله (تعلمونهم مما علمكم الله) يعني جل ثناؤه
بقوله تعلمونهم تؤدبون الجوارح فتعلمونهم طلب الصيد لكم مما علمكم الله يعني بذلك من التأديب
الذي أدبكم الله والعلم الذي علمكم وقد قال بعض أهل التأويل معنى قوله مما علمكم الله كما علمكم الله
ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي
تعلمونهم مما علمكم الله يقول تعلمونهم من الطلب كما علمكم الله وليس لنا نعرف في كلام العرب
من معنى الكاف لان من تدخل في كلامهم معنى التبعيض والكاف بمعنى التشبيه وانما يوضع
الحرف مكان آخر غيره اذا تقارب معنيهما فاما اذا اختلفت معانيهما فغير موجود في كلامهم وضع
أحدهما عقب الآخر وكتاب الله وتزيله أخرى الكلام أن يجنب ما خرج عن المفهوم والغاية
في الفصاحة من كلام من نزل بلسانه حدثنا أبو كريب قال ثنا اسمعيل بن صبيح قال
ثنا أبو هاني عن أبي بشر قال ثنا عامر بن عدي بن حاتم الطائي قال أتى رجل رسول الله
صلى الله عليه وسلم يسأله عن صيد الكلاب فلم يدرك ما يقول حتى نزلت هذه الآية تعلمونهم مما
علمكم الله قيل اختلف أهل التأويل في ذلك فقال بعضهم هو أن يستنلى لطلب الصيد اذا أرسله
صاحبه وعسل عليه اذا أخذه فلا يأكل منه ويستحب له اذا دعاه ولا يفر منه اذا أراد فاذ تابعا
ذلك منه فمرارا كان معلما وهذا قول جماعة من أهل التجاوز وبعض أهل العراق ذكر من قال ذلك
حدثنا محمد بن بشر قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال قال عطاء كل شيء قتله صائدا
قبل أن يعلم وعسل ويصيد فهو ميتة ولا يكون قتله اياه ذكاه حتى يعلم وعسل ويصيد وان كان ذلك
ثم قتل فهو ذكاه حدثنا محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد الله بن أبي عن أبيه عن
ابن عباس قال ان المعلم من الكلاب أن عسل صيده فلا يأكل منه حتى يأتيه صاحبه فان أكل
من صيده قبل أن يأتيه صاحبه فيدرك ذكاه فلا يأكل من صيده حدثنا أبو كريب قال
ثنا ابن عيينة عن عمرو بن طاوس عن ابن عباس قال اذا أكل الكلب فلانا كل فانا أمسك
على نفسه حدثنا أبو كريب ويعقوب بن ابراهيم قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم قال ثنا
أبو المعلى عن سعيد بن جبير قال قال ابن عباس اذا أرسل الرجل الكلب فأكل من صيده فقد
أفسده وان كان ذكر اسم الله حين أرسله فزعم أنه انما أمسك على نفسه والله يقول من
الجوارح مكبلين تعلمونهم مما علمكم الله فزعم أنه اذا أكل من صيده قبل أن يأتيه صاحبه انه
ليس بعلم وانه ينبغي أن يضرب ويعلم حتى يترك ذلك الخلق حدثنا أبو كريب قال ثنا
معمر الرقي عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال اذا أخذ الكلب فقتل فأكل فهو سبع
حدثنا ابن المنثي قال ثنا عبد الأعلى قال ثنا داود عن عامر عن ابن عباس قال لا يأكل منه
فانه لو كان معلما يأكل منه ولم يعلم ما علمته انما أمسك على نفسه ولم عسل عليك حدثنا ابن
المنثي قال ثنا يزيد بن هرون قال أخبرنا داود عن الشعبي عن ابن عباس بنحوه حدثنا محمد
ابن بشر قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن ابن عباس قال اذا
أكلت الكلاب فلانا كل حدثنا ابن بشر قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي
اسحق عن الشعبي عن ابن عباس بعثه حدثنا جريد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال
ثنا ابن عون قال قلت لعامر الشعبي الرجل يرسل كلبه فيأكل منه أنا كل منه قال لا لم يعلم الذي
علمته حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال اذا أكل
الكلب من صيده فاضربه فانه ليس بعلم حدثنا سوار بن عبد الله قال ثنا يحيى بن سعيد عن

ورأى أنها لأن تصطاد لصاحبها وانما
اشتق من الكلب لكثرة هذا المعنى
في جنسه أو لأن كل سبع يسمى
كلبا كقوله صلى الله عليه وسلم اللهم
سلط عليه كلبا من كلابك فأكله
الأسد أو من الكلب الذي هو بمعنى
الضراوة يقال فلان كلب بكذا اذا
كان حريصا عليه وهب أن المدكور
في الآية اباحة الصيد بالكل لكن
تخصيصه بالذكر لا يبنى حل غيره
لجواز الاصطيد بالمرءى والمشبكة
ونحوها مع سكوت الآية عنها
تعلوهم حال ثانية أو استئناف مما
علمكم الله من علم التنكيل لأن
بعض الهام من الله أو مما عرفكم أن
تعلموه من اتباع الصيد بالرسال
صاحبه وانزجاره بجزره واعلم أنه
يعتبر في صيرورة الكلب معلما لمور
منها أن ينزجر بجزر صاحبه في
ابتداء الامر وكذا اذا انطلق واشتد
عدوه وحدته يشترط أن ينزجر
بجزره أيضا على الاشبه به يظهر
التأدب ومنها أن يسترسل بالرسال
صاحبه أي اذا أغرى بالصيد حاج
ومنها أن يمسك الصيد لقوله فكلوا
مما أمسكن عليكم وفي هذا اعتبار
وصفين أحدهما أن يحفظه ولا يخلط
والثاني أن لا يأكل منه لقوله صلى
الله عليه وسلم لعدي بن حاتم فان
أكل فلانا كل منه فأنما أمسكه
على نفسه وجوارح الطير يشترط
فيها أن تهيج عند الاغراء وأن تترك
الأكل ولكن لا مطمع في انزجارها
بعد الطيران ويشترط عند الشافعي
تكررها في الأمور بحيث يغلب على
الظن تأدب الجارحة بها وأقله ثلاث
مرات ولم يقصدوا الا كثرة عدد

ابن جرير عن ابن طاوس عن أبيه قال اذا أكل الكلب فهو ميتة فلا تأكله حدثنا الحسن بن
عرفة قال ثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن خبير وسيار عن الشعبي ومغيرة عن ابراهيم أنهم
قالوا في الكلب اذا أكل من صيده فلا تأكل فأنما أمسك على نفسه حدثنا ابن بشار قال ثنا
أبو عاصم قال أخبرنا ابن جرير قال قال عطاء بن وحدث الكلب قد أكل من الصيد فواجده
ميتا فدهه فانه مما يمسك عليه صيدا انما هو سبع أمسك على نفسه ولم يمسك عليه وان كان قد
علم حدثنا محمد بن الحسن قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي بنحوه وقال
آخرون نحو هذه المقالة غير أنهم حدثوا لمعرفة الكلاب بأن كلبه قد قبل التعليم وصار من الجوارح
الحلال صيدها ان يفعل ذلك كلبه مرات ثلاثا وهذا قول محكي عن أبي يوسف ومحمد بن الحسن
وقال آخرون ممن قال هذه المقالة لاخذ لعلم الكلاب بذلك من كلبه أكثر ممن أن يفعل كلبه ما وصفنا
أنه له تعليم قالوا اذا فعل ذلك فقد صار معلما حلالا لاصيده وهذا قول بعض المتأخرين وفرق بعض
قائل هذه المقالة بين تعليم البازي وسائر الطيور الجارحة وتعليم الكلب وضاري السباع الجارحة
فقال جازأ كل ما أكل منه البازي من الصيد قالوا وانما تعليم البازي أن يطير اذا استئشلى ويحب
اذا دعى ولا ينفر من صاحبه اذا أراد أخذه قالوا وليس من شروط تعليمه أن لا يأكل من الصيد
ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السري قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم وحجاج عن
عطاء قال لا بأس بصيد البازي وان أكل منه حدثنا أبو كريب قال ثنا أسباط قال ثنا
أبو اسحق الشيباني عن حماد عن ابراهيم عن ابن عباس انه قال في الطير اذا أرسلته فقتل فكل فان
الكلب اذا ضربته لم يعد وأن تعليم الطير أن يرجع الى صاحبه وليس يضرب فإذا أكل من الصيد
وتنف من الريش فكل حدثنا ابن جريد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا أبو جرة عن جابر عن
الشعبي قال ليس البازي والصقر كالكلب فاذا أرسلتهما فامسكأ كلا فدهعهما فأتاك فكل
منه حدثنا هناد قال ثنا أبو زيد عن مطرف عن حماد قال ابراهيم كل صيد البازي وان أكل منه
حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم وجابر عن الشعبي قال لا تأكل من صيد
البازي وان أكل حدثنا ابن جريد قال ثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم اذا أكل
البازي والصقر من الصيد فكل فانه لا يعلم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا
سفيان عن حماد عن ابراهيم قال لا بأس بما أكل منه البازي حدثنا ابن المنثي قال ثنا محمد بن
جعفر قال ثنا شعبة عن حماد انه قال في البازي اذا أكل منه فكل وقال آخرون منهم سواء
تعليم الطير والبهائم والسباع لا يكون نوع من ذلك معلما لا بما يكون به سائر الانواع معلما وقالوا
لا يحل أكل شيء من الصيد الذي صادته جارحة فاكلت منه كانت ما كانت تلك الجارحة بهيمة أو
طائرا قالوا لان من شروط تعليمها الذي يحل به صيدها أن تمسك ما صادت على صاحبها فلا تأكل
منه ذكر من قال ذلك حدثنا هناد وأبو كريب قال ثنا ابن أبي زائدة قال ثنا محمد بن سالم
عن عامر قال قال علي اذا أكل البازي من صيده فلا تأكل حدثنا ابن المنثي قال ثنا ابن جعفر
عن شعبة عن محمد بن سعيد عن الشعبي قال اذا أكل البازي منه فلا تأكل حدثنا هناد قال ثنا
وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد بن خبير قال اذا أكل البازي فلا تأكل حدثنا هناد قال
ثنا وكيع عن عمرو بن الوليد السهمي قال سمعت عكرمة قال اذا أكل البازي فلا تأكل حدثنا ابن
بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جرير قال قال عطاء الكلب والبازي كلب واحد لا تأكل
ما أكل منه من الصيد الا أن تدركه ذكاته فتذكيته قال قلت لعطاء البازي ينتف الريش قال فسا

أدركته ولم يأكل فكل قال ذلك غمرة * وقال آخرون تعليم كل جارحة من الهائم والطير واحد قالوا وتعليمه الذي يحل به صيده أن يشلى على الصيد فيستشلى ويأخذ الصيد ويدعوه صاحبه فيجيب أو لا يجيب منه إذا أخذ قال فإذا فعل الجارح ذلك كان معلما دخلا في المعنى الذي قال الله وما علمهم من الجوارح مكلين تعلمونهم بما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم قالوا وليس من شرط تعليم ذلك ألا يأكل من الصيد قالوا وكيف يجوز أن يكون ذلك من شرطه وهو يؤدب بأكله ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن أبي الشوارب قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن قتادة عن سعيد بن أسعد عن سلمان قال إذا أرسلت كلبك على صيد وذكرت اسم الله فأكل ثلثه وبقي ثلثه فكل ما بقي **حدثنا** حماد بن حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا حميد قال ثنا القاسم بن ربيعة عن حماد بن عيسى عن سلمان وبكر بن عبد الله عن حماد بن عيسى عن سلمان أن الكلب يأخذ الصيد فكل منه قال كل وإن أكل ثلثه إذا أرسلته وذكر اسم الله وكان معلما **حدثنا** ابن بشار وابن المنثي قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب قال قال سلمان كل وإن أكل ثلثه يعني الصيد إذا أكل منه الكلب **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن سلمان نحوه **حدثنا** ابن المنثي قال ثنا ابن أبي عدي وعبد العزيز بن عبد الصمد عن شعبة **حدثنا** هناد قال ثنا عبدة جيعان عن سعيد بن قتادة عن سعيد بن المسيب قال قال سلمان إذا أرسلت كلبك المعلم وذكر اسم الله فأكل ثلثه فكل **حدثنا** هناد قال ثنا عبدة عن سعيد بن قتادة عن سعيد بن سلمان نحوه **حدثنا** مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد بن بكر بن عبد الله المزني والقاسم أن سلمان قال إذا أكل الكلب فكل وإن أكل ثلثه **حدثنا** يعقوب بن إبراهيم قال ثنا ابن علية عن داود بن أبي الفرات عن محمد بن زيد عن سعيد بن المسيب قال قال سلمان إذا أرسلت كلبك المعلم أو بازل فسميت فأكل نصفه أو ثلثه فكل بقیته **حدثنا** يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني مخزوم بن بكير عن أبيه عن حميد بن مالك بن خنيم الدؤلي أنه سأل سعيد بن أبي وقاص عن الصيد يأكل منه الكلب فقال كل وإن لم يبق منه الأحذية يعني بضعة **حدثنا** محمد بن المنثي قال ثنا عبد الصمد قال ثنا شعبة عن عبد ربه بن سعيد قال سمعت بكير بن الأشج يحدث عن سعد قال كل وإن أكل ثلثه **حدثنا** ابن المنثي قال ثنا سعيد بن الربيع قال ثنا شعبة عن عبد ربه بن سعيد قال سمعت بكير بن الأشج يحدث عن سعد قال لا قال كل وإن أكل ثلثه قال ثم إن شعبة قال في حديثه عن سعد قال كل وإن أكل نصفه **حدثنا** ابن المنثي قال ثنا عبد الأعلى قال ثنا داود بن عامر عن أبي هريرة قال إذا أرسلت كلبك فأكل منه فإن أكل ثلثه وبقي ثلثه فكل **حدثنا** ابن المنثي قال ثنا يزيد بن هرون قال أخبرنا داود بن أبي هند عن الشعبي عن أبي هريرة بنحوه **حدثنا** هناد قال ثنا أبو معاوية عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن أبي هريرة بنحوه **حدثنا** ابن المنثي قال ثنا سالم بن نوح العطار عن عمر بن عمار عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن سلمان قال إذا أرسلت كلبك المعلم فأخذ فقتل فكل وإن أكل ثلثه **حدثنا** محمد بن عبد الأعلى قال ثنا المعتز قال سمعت عبد الله **حدثنا** هناد قال ثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر قال إذا أرسلت كلبك المعلم وذكر اسم الله فكل ما أمسك عليك كل أولم يأكل **حدثنا** ابن المنثي قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر بنحوه **حدثنا** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني ابن أبي ذئب أن نافعا حدثهم أن عبد الله بن عمر كان لا يرى بالكل

المرات كانهم رأوا العرف مضطربا وطباع الجوارح مختلفة فيرجع إلى أهل الخبرة بطباعها وعن سلمان الفارسي وسعد بن أبي وقاص وابن عمرو وأبي هريرة أنه يحل وإن أكل فعندهم الامسالك هو أن يحفظه ولا يتركه ومعنى الآية كذا وما أتى لكم الجوارح وإن كان بعدا كلها منه ومن في مما أمسكن قبل زائدة نحو كلوا من غره وقبل مفيدة وذلك أن بعض الصيد لا يؤكل كالعظم والدم والريش وقال سعيد بن جبيرة وأبو حنيفة والمزني يؤكل ما بقي من جوارح الطير ولا يؤكل ما بقي من الكلب والفرق أن تأديب الكلب بالضرب على الأكل ممكن وتأديب الطير غير ممكن ولا خلاف أنه إذا كانت الجارحة معلمة ثم تصيد صيدا وجرحته وقتلته وأدركه الصائد ميتا فهو حلال وجرح الجارحة كذا يصح وإن قتلته بالقم من غير جرح ففي حله خلاف أما قوله سبحانه واذكروا اسم الله عليه فالضيم ما أن يعود إلى ما أمسكن أي سمو عليه إذا أدركتم ذكاته أو إلى ما علمتم أي سمو عليه عند إرساله أو إلى الأكل وعلى هذا فلا كلام وعلى الأول فالتسمية محمولة على الذئب عند الشافعي وعلى الوجوب عند أبي حنيفة وسيجيء عتامة المسئلة في سورة الأنعام إن شاء الله تعالى (اليوم أحل لكم الطيبات) فائدة الإعادة أن يعلم بقاء هذا الحكم عند كمال الدين واستقراره (وطعلم الذين أوتوا الكتاب حل لكم) الاكثرون على

دون العموم قالوا ومعناه فكلوا مما أمسكن عليكم من الصيد جمعه دون بعضه قالوا فان أكلت
الحوارح منه بعضاً أو أمسكت بعضها والذي أمسكت منه غير جائزاً كله وقد أكلت بعضه لانها انما
أمسكت ما أمسكت من ذلك الصيد بعد الذي أكلت منه على أنفسها علينا والله تعالى ذكره
انما أباح لنا كل ما أمسكت حوارحنا الملعمة علينا بقوله فكلوا مما أمسكن عليكم دون ما أمسكت
على أنفسها وهذا قول من قال بتعليم الحوارح الذي يحل به صيدها أن تستنشق للصيد إذا أشلست
فتطلبه وتأخذه فتمسكه على صاحبها فلا تأكل منه شيئاً ولا تفر من صاحبها وقد ذكرنا من قال
ذلك فيما مضى منهم جماعة كثيرة ونذكر منهم جماعة آخرين في هذا الموضع **حدثنا** المثنى قال
ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس قوله فكلوا مما أمسكن عليكم يقول كلوا
مما قتلن قال علي وكان ابن عباس يقول ان قتل وأكل فلا تأكل وان أمسكت فادركته حيا فذكه
حدثني محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عبي قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس قال ان
أكل المعلم من الكلاب من صيد قبل أن يأتيه صاحبه فيدرك ذكاه فلا يأكل من صيده
حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي فكلوا مما
أمسكن عليكم إذا صاد الكلب فأمسكه وقد قتلته ولم يأكل منه فهو حل فان أكل منه فيقال انما
أمسك على نفسه فلا تأكل منه شيئاً أنه ليس يعلم **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا
سعيد عن قتادة يستولون ما إذا حل لهم إلى قوله فكلوا مما أمسكن عليكم وإذا كروا لله عليه
قال إذا أرسلت كلبك المعلم أو طيرك أو سمك فذكرت اسم الله فأخذ أو قتل فكل **حدثنا**
عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عيسى بن سلمان قال سمعت النخاع يقول إذا أرسلت
كلبك المعلم فذكرت اسم الله حين ترسله فأمسك أو قتل فهو حل فاذأكل كل منه فلا تأكله فانما
أمسكه على نفسه **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو معاوية عن عاصم عن
الشعبي عن عدي قوله فكلوا مما أمسكن عليكم قال قلت يا رسول الله ان أرضي أرض صيد قال
إذا أرسلت كلبك وصيبت فكل مما أمسك عليك كلبك وإن قتل فان أكل فلا تأكل فانه انما
أمسك على نفسه وقد بينا أولى القولين في ذلك بالصواب قبل فأغنى ذلك عن اعادته وتكراره فان
قال قائل وما وجه دخوله من في قوله فكلوا مما أمسكن عليكم وقد أحل الله لنا صيد حوارحنا
الحلال ومن انما تدخل في الكلام ببعضه لما دخل فيه قيل قد اختلف في معنى دخوله في هذا
الموضع أحل العربية فقال بعض نحوي البصرة دخلت من في هذا الموضع لغير معنى كما تدخله
العرب في قولهم كان من مطر وكان من حديث قال ومن ذلك قوله ويكفر عنكم من سياتكم
وقوله وينزل من السماء من جبال فيها من برد قال وهو فيما فسر وينزل من السماء جبالاً فيها برد
قال وقال بعضهم وينزل من السماء من جبال فيها من برد أي من السماء من برد يجعل الجبال من
برد في السماء ويجعل الانزال منها وكان غيره من أهل العربية يشكرك ذلك ويقول لم تدخل من الا
لمعنى فهو لا يجوز الكلام ولا يصلح الابه وذلك أنها دالة على التبعض وكان يقول معنى قولهم
قد كان من مطر وكان من حديث هل كان من مطر مطر عندكم وهل من حديث حديث
عندكم ويقول معنى ويكفر عنكم من سياتكم أي ويكفر عنكم من سياتكم ما يشاء ويريد
وفي قوله وينزل من السماء من جبال فيها من برد فيجيز حذف من من برد ولا يجوز حذفها من
الجبال ويتأول معنى ذلك وينزل من السماء أمثال جبال برد ثم أدخلت من في البرد لان البرد مفسر
عنه عن الامثال أعني أمثال الجبال وقد أقيمت الجبال مقام الامثال والجبال وهي جبال برد فلا
يجوز حذف من من الجبال لأنها دالة على من الذي في السماء الذي أنزل منه البرد أمثال جبال برد

أنه لا يحل نكاح الكتابية الا اذا
دانت بالتوراة والانجيل قبل نزول
الفرقان لان قوله من قبلكم ينافي
من دان بهما بعد نزوله وكان ابن عمر
لا يرى نكاح الكتابيات أصلاً
تمسكاً بقوله تعالى ولا تنكحوا
المشركات حتى يؤمن ويقول لا أعلم
شركاً أعظم من قولها ان ربها عيسى
وأول الآية بأن المراد التي آمنت
منهن فمن المحتمل أن يخطر ببال
أحد أن الكتابية اذا آمنت هل يحل
للمسلم التزوج بها أم لا وعن عطاء أن
الرخصة كانت مختصة بذلك الوقت
لانه كان في المسلمات قتلة ولان
الاحتراز عن مخالطة الكفار واجب
لا تتخذوا بطانة من دونكم وأي
خلطة أشد من الزوجة وقد يحدث
ولد ويعمل الى دين الام وقال سعيد
ابن المسيب والحسن الكتابيات تشمل
الذميات والحريمات فيجوز التزوج
بكلهن وأكثر الفقهاء على أن ذلك
مخصوص بالذمية فقط وهو مذهب
ابن عباس فانه قال من أعطى الجزية
حل ومن لم يعط لم يحل لقوله تعالى
حتى يعطوا الجزية واتفقوا على أن
المجوس قدس بهم سنة أهل الكتاب
في أخذ الجزية منهم دون أهل
ذبايحهم ونكاح نسائهم (اذا
آتينموه من أجورهن) فيه
أن من تزوج امرأة وعزم على
أن لا يعطيها صدقاً كان كالزاني
والزنا ضربان سفاح وهو الزنا
على سبيل الاعلان والتخلد خدن
وهو على سبيل الاسرار خرمهما
الله تعالى في الآية وأحل التمتع بهن

وأجاز حذف من من البرد لان البرد مفسر عن الامثال كما تقول عندى رطلان زينا وعندى رطلان من زيت وليس عندك الرطل وانما عندك المقدار فن تدخل في المفسر وتخرج منه وكذلك عند قائل هذا القول من السماء من امثال جبال وليس بجبال وقال وان كان أنزل من جبال في السماء من برد جبالا ثم حذف الجبال الثانية والجبال الاولى في السماء جاز تقول اكلت من الطعام تريد اكلت من الطعام طعاما ثم تحذف الطعام ولا تسقط من والصواب من القول في ذلك أن من لا تدخل في الكلام اللمعني مفهوم وقد يجوز حذفها في بعض الكلام وبالكلام اليها حاجة لدلالة ما يظهر من الكلام عليها فاما أن تكون في الكلام لغير معنى أفادته بدخولها فذلك قد بينا فيما مضى أنه غير جائز أن يكون فيما صح من الكلام ومعنى دخولها في قوله فكلوا مما أمسكن عليكم للتعويض اذا كانت الجوارح تملك على أصحابها ما أحل الله لهم لحومه وحرم عليهم فرثه ودمه فقال جل ثناؤه فكلوا مما أمسكن عليكم جوارحكم الطيبات التي أحلت لكم من لحومهم دون ما حرمت عليكم من خبائثه من الفرث والدم وما أشبه ذلك مما لم أطيبه لكم فذلك من دخول من في ذلك وأما قوله ويكفر عنكم من سيئاتكم فقد بينا وجه دخولها فيه فيما مضى بما أغنى عن اعادته وأما دخولها في قوله وينزل من السماء من جبال فسنبينه اذا أتينا عليه ان شاء الله تعالى * القول في تأويل قوله ﴿واذ كروا لاسم الله عليه﴾ يعني جل ثناؤه بقوله واذا كروا لاسم الله على ما أمسكت عليكم جوارحكم من الصيد كما حدثنا المتنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس قوله واذا كروا لاسم الله عليه يقول اذا أرسلت جوارحك فقل بسم الله وان نسبت فلا حرج حدثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا أسباط عن السدي قوله واذا كروا لاسم الله عليه قال اذا أرسلته فسم عليه حين ترسله على الصيد * القول في تأويل قوله ﴿واتقوا الله ان الله سريع الحساب﴾ يعني جل ثناؤه واتقوا الله أيها الناس فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه فاحذروا في ذلك أن تقدموا على خلافه وأن تأكلوا من صيد الجوارح غير المعلمة أو مما لم تملك عليكم من صيدها وأمسكته على أنفسها أو تطعموا ما لم يسم الله عليه من الصيد والذبايح مما صاده أهل الاوثان وعبدة الاصنام ومن لم يوحد الله من خلقه أو ذبحوه فان الله قد حرم ذلك عليكم فاجتنبوه ثم خوفهم انهم فعلوا ما نهاهم عنه من ذلك ومن غير ذلك فقال اعلمو ان الله سريع حساب لمن حاسبه على نعمته عليه منكم وشكر الشاكر منكم ربه على ما أنعم به عليه بطاعته اياه فيما أمر ونهى لانه حافظ لجميع ذلك فيكم فيحيط به لا يخفى عليه منه شيء فيجازي المطيع منكم بطاعته والعاصي بمعصيته وقد بين لكم جزاء الفريقين * القول في تأويل قوله ﴿اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم﴾ يعني جل ثناؤه بقوله اليوم أحل لكم الطيبات اليوم أحل لكم أيها المؤمنون الحلال من الذبايح والمطاعم دون الخبائث منها وقوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وذبايح أهل الكتاب من اليهود والنصارى وهم الذين أوتوا التوراة والانجيل وأنزل عليهم فداواتها أو بأحد مما حل لكم يقول حلال لكم أكله دون ذبايح سائر أهل الشرك الذين لا كتاب لهم من مشركي العرب وعبدة الاوثان والاصنام فان من لم يكن منهم من أقر بتوحيد الله عزذ كره ودان دين أهل الكتاب فحرام عليهم ذبايحهم ثم اختلف فبين عنى الله عزذ كرهه بقوله وطعام الذين أوتوا الكتاب من أهل الكتاب فقال بعضهم عنى الله بذلك ذبيحة كل كتابي ممن أنزل عليه التوراة والانجيل أو ممن دخل في ملتهم فدان دينهم وحرم ما حرموا وحلل ما حللوا منهم ومن غيرهم من سائر أجناس الامم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب قال ثنا عبد الواحد قال ثنا خفيف قال ثنا عكرمة قال سئل ابن عباس عن ذبايح نصارى بني تغلب فقرأ

على سبيل الاحسان وهو التزوج بالشروط والاركان ثم حث على التزام التكليف المذكورة بقوله ومن يكفر بالايمان أى بشرائع الله وتكليفه التي هي من نتائج الايمان بالله ورسوله وقال ابن عباس ومجاهد معناه ومن يكفر برب الايمان أى بالله وقال قتادة ومن يكفر بالقرآن الذي أنزل فيه هذه التكليف التي لا بد منها في الايمان فقد خاب وخسر وفيه أن أهل الكتاب وان حصلت لهم فضيلة المناكحة واباحة الذبايح في الدنيا الا أن ذلك لا يقيدهم في الآخرة لان كل من كفر بالله فقد حبط عمله في الدنيا ولم يصل الى شيء من السعادات في الآخرة لنبته واعلم أن القائلين بالاحباط فسروا قوله فقد حبط عمله بان عقاب كفره يزيل ما كان حاصله من ثواب أعماله ومنكروا الاحباط قالوا ان عمله الذي أتى به بعد ذلك الايمان قد بان انه لم يكن معتد به وكان ضائعاً في نفسه ثم انه سبحانه لما افتتح السورة بطلب الوفاء بالعقود فكان قائلاً قال عهد الربوبية منكم وعهد العبودية منا وأنت أولى بتقديم الوفاء بعهد الربوبية فاجاب الله تعالى نعم أنا أولى بعهد الربوبية والكرم ومع لوم أن منافع الدنيا محصورة في نوعين لذات المطعم ولذات المتكحم فبين الحارطي والحرام من المطاعم والمناكح وقدم المطعم على المنكوح لانه أهم وعند تمام هذا البيان كأنه قال قد وفيت بعهد الربوبية فاشتغلت أيها العبد بوظائف العبودية ولا سيما بالعلاوة التي هي

هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود واليهودى قولة ومن يتولهم منكم فإنه منهم الآية **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس مثله **حدثنا** ابن بشار قال ثنا ابن عثمة قال ثنا سعيد بن بشر عن قتادة عن الحسن وعكرمة أنهما كانا لابران بأسا بذنايخ نصارى بنى تغلب وبتروج نسائهم ويتولون ومن يتولهم منكم فإنه منهم **حدثنا** ابن بشار قال ثنا ابن عدى عن سعيد بن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب أنهما كانا لابران بأسا بذبيحة نصارى بنى تغلب **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي حصين عن الشعبي أنه كان لابران بأسا بذنايخ نصارى بنى تغلب وقرأ وما كان ربك نسيا **حدثني** ابن بشار وابن المنثى قالوا ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريح قال ثنى ابن شهاب عن ذبيحة نصارى العرب قال تؤكل من أجل أنهم في الدين أهل كتاب ويذكرون اسم الله **حدثنا** ابن بشار وابن المنثى قالوا ثنا أبو عاصم قال ثنا ابن جريح قال قال عطاء انما يقرؤن ذلك الكتاب **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عليه قال ثنا شعبة قال سألت الحكم وحمادا وقادة عن ذبايخ نصارى بنى تغلب فقالوا لا بأس بها قال وقرأ الحكم ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب الا أمانى **حدثني** المنثى قال ثنا الحجاج قال ثنا جاد عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال كلوا من ذبايخ بنى تغلب وتزوجوا من نسائهم فان الله قال في كتابه يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أوليا بعضهم أوليا بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم فلو لم يكونوا منهم الا بالولاية لكانوا منهم **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عليه عن ابن أبي عروبة عن قتادة أن الحسن كان لا يرى بأسا بذنايخ نصارى بنى تغلب وكان يقول انتهجوا ذبايخهم **وقال** آخرون انما عني بالذين أوتوا الكتاب في هذه الآية الذين أنزل عليهم التوراة والانجيل من بنى اسرائيل وأبنائهم فأما من كان ذبيحة منهم من سائر الامم من دان بدينهم وهم من غير بنى اسرائيل فلم يكن بهذه الآية وليس هو ممن يحل أكل ذبايحه لانه ليس ممن أوتي الكتاب من قبل المسلمين وهذا قول كان محمد بن ادريس الشافعي يقوله **حدثنا** بذلك عنه الربيع وجماعة في ذلك قول من كره ذبايخ نصارى العرب من الصحابة والتابعين ذكر من حرّم ذبايخ نصارى العرب **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عليه عن أيوب عن محمد بن عبيدة قال قال علي رضوان الله عليه لا تأكلوا ذبايخ نصارى بنى تغلب فانهم انما يتمسكون من النصرانية بشرب الخمر **حدثنا** يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي قال لا تأكلوا ذبايخ نصارى بنى تغلب فانهم لم يتمسكوا بشئ من النصرانية الا شرب الخمر **حدثنا** الحسن بن عرفة قال ثنا عبد الله بن بكر قال ثنا هشام عن محمد بن سيرين عن عبيدة قال سألت عليا عن ذبايخ نصارى العرب فقال لا تؤكل ذبايخهم فانهم لم يتعلقوا من دينهم الا بشرب الخمر **حدثني** علي بن سعيد الكندي قال ثنا علي بن عباس عن عطاء بن السائب عن أبي البختري قال نهانا على عن ذبايخ نصارى العرب **حدثنا** ابن المنثى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي جزة القصاب قال سمعت محمد بن علي يحدث عن علي أنه كان يكره ذبايخ نصارى بنى تغلب **حدثنا** ابن جريد قال ثنا جرير عن ليث عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال لا تأكلوا ذبايخ نصارى العرب وذبايخ نصارى أرمينية وهذه الاخبار عن علي رضوان الله عليه انما تدل على أنه كان نهى عن ذبايخ نصارى بنى تغلب من أجل أنهم ليسوا على النصرانية لتركهم تحليل ما تحلل النصارى وتحريم ما تحرم غير الخمر من كونه متحللا لمه هو غير متمسك منها بشئ فهو الى البراءة منها أقرب الى الحاق بها وأهلها فلذلك نهى على عن أكل ذبايخ نصارى بنى تغلب لامن أجل أنهم ليسوا من بنى اسرائيل فاذا كان ذلك وكان اجساما من

أعظم الطاعات وعقد ماتها ونهى تفسير الآية على مسائل * الاولى ليس المراد بقوله اذا قمتم نفس القيام والالزام تأخير الوضوء عن الصلاة وهو بالاجماع باطل وأيضا لو غسل الأعضاء قبل الصلاة قاعدا أو مضطجعا لمخرج عن العهدة بالاجماع فالمراد اذا شمرتم للقيام الى الصلاة وأردتم ذلك ووجه هذا المجاز أن الارادة الحازمة سبب لحصول الفعل واطلاق اسم المسبب على السبب مجاز مستفيض * الثانية ذهب قوم الى أن الامر بالوضوء تبع للامر بالصلاة وليس تكليفا مستقلا لانه شرط القيام الى الصلاة والاصح أنه عبادة برأسها لان قوله واغسلوا أمر ظاهره الوجوب غاية ذلك أنه مقيد بوقت التهيؤ للصلاة وأيضا انه طهارة وقد قال تعالى في آخر الآية ولكن يريد ليطهركم قال صلى الله عليه وسلم بنى الدين على النظافة وقال أمتي غر محجلون من آثار الوضوء يوم القيامة والاخبار الواردة في كون الوضوء سببا للغفران الذنوب كثيرة * الثالثة قال داود يجب الوضوء لكل صلاة فانه ليس المرادة ما ما واحدا في صلاة واحدة والالزام الاجمال اذ لا دليل على تعيين تلك المرة والاجال خلاف الاصل فوجب حمل الآية على العموم وأيضا ذكر الحكم عقيب الوصف المناسب مشعر بالعلية فيتم كرهه فيجب الوضوء عند كل قيام الى الصلاة وأيضا انه نظافة فلا يكون منها بد عند الاشتغال بخدمة المعبود وقال

سائر الفقهاء ان كلمة اذا لا تنفد العموم ولهذا لو قال لامرأة اذا دخلت الدار فأنت طالق لم تطلق مرة أخرى بالدخول ثانيًا ويرى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة الا يوم الفتح فإنه صلى الله عليه وسلم صلى الصلوات كلها بوضوء واحد قال عمر فقلت له في ذلك فقال عمدا فعلت ذلك يا عمر أجاب داود بأن خبر الواحد لا ينسخ القرآن وأيضا في الخبر بعينين أحدهما وجوب التجديد لكل صلاة لا أقبل من استحباب ذلك الثاني أنه ترك ذلك يوم الفتح والاول يوجب المتابعة والثاني مرجوح لان الفتح يقتضي زيادة الطاعة لانقصانها وأيضا التجديد أحوط وأيضا دلالة ظاهر القرآن قولية ودلالة الخبر فعلية والقولية أقوى ولنصار المذهب المشهور أن يقول التيمم على المتغوط والمجامع واجب اذا لم يجد الماء لقوله أوجاء أحد منكم من الغائط الآية وذلك يدل على أن وجوب الوضوء قد يكون بسبب آخر سوى القيام الى الصلاة فلم يكن هو مؤثرا وحده واذا لم يكن مؤثرا مستقلا جاز تخلف الاثر عنه نعم التجديد مستحب لان رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده كانوا يتوضؤون لكل صلاة وقال صلى الله عليه وسلم من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات وقبل كان الوضوء لكل صلاة واجبا أول ما فرض ثم نسخ الرابعة الاصح أن في الآية دلالة على أن الوضوء شرط للصلاة لانه علم

الحجة احلال ذبيحة كل نصراني ويهودي ان انتحل دين النصراني أو اليهود فأحل ما أحلوا وحرم ما حرموا من بني اسرائيل كان أو من غيرهم فين خطأ ما قال الشافعي في ذلك وتأويله الذي تأوله في قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم انه ذبائح الذين أوتوا الكتاب التوراة والانجيل من بني اسرائيل وضوابط ما خالف تأويله ذلك وقول من قال ان كل يهودي ونصراني فحل ذبيحته من أي أجناس بني آدم كان وأما الطعام الذي قال الله وطعام الذين أوتوا الكتاب فإنه الذبائح وبمثل ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** أبو كريب وابن وكيع قالنا ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال الذبائح **حدثنا** ابن حميد قال ثنا حكيم عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال ذبائحهم **حدثنا** محمد بن بشر قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفیان عن ليث عن مجاهد مثله **حدثنا** المثنى قال ثنا أبو نعيم وقبيصة قالنا ثنا سفیان عن ليث عن مجاهد مثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا اسحق بن سليمان الرازي عن أبي سنان عن ليث عن مجاهد مثله **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أوعاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثنا** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال ذبيحة أهل الكتاب **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم في قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال ذبائحهم **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفیان عن المغيرة عن ابراهيم مثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفیان عن مغيرة عن ابراهيم مثله **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا النوري عن مغيرة عن ابراهيم مثله **حدثنا** المثنى قال ثنا أبو نعيم وقبيصة قالنا ثنا سفیان عن مغيرة عن ابراهيم مثله **حدثنا** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طحينة عن ابن عباس وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال ذبائحهم **حدثنا** المثنى قال ثنا المعلى بن أسد قال ثنا خالد بن يونس عن الحسن مثله **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم أي ذبائحهم **حدثنا** أحمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المنفلوط قال ثنا أسباط عن السدي وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم أما طعامهم فهو الذبائح **حدثنا** عن الحسين قال سمعت أبا معاوية يقول ثنا عبد الله قال سمعت الخليل يقول في قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال أحل الله لنا طعامهم ونساءهم **حدثنا** محمد بن ابي سعيد قال ثني أي قال ثني عبي قال ثني عن أبيه عن ابن عباس أما قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم فله أحل لنا طعامهم ونساءهم **حدثنا** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سألته يعني ابن يزيد عما ذبح الكنائس وسمى عليها فقال أحل الله لنا طعام أهل الكتاب ولم يستثن منه شيئا **حدثنا** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثني معاوية عن أبي الزاهرية حدير بن كريب عن أبي الاسود عن عمير بن الاسود أنه سأل أبا الدرداء عن كبش ذبح لكنيسة يقال لها جرجس أهدها لها أنا كل منه فقال أبو الدرداء اللهم عفوا عنهم أهل كتاب طعامهم حل لنا وطعامنا حل لهم وأمرهم باكله وأما قوله وطعامكم حل لهم فإنه يعني ذبائحكم أيها المؤمنون حل لأهل الكتاب القول تأويل قوله والخصصات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم اذا آتيتهم من أجورهن يعني حل لناؤه بقوله والمحصنات من المؤمنات أحل لكم أيها المؤمنون المحصنات من المؤمنات وعن الخرائر ممن أن تنكحوهن والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم يعني الخرائر ممن الذين أعطوا الكتاب وهم اليهود والنصارى الذين دانوا بعمام

في التوراة والانجيل من قبلكم أيها المؤمنون بحمد صلى الله عليه وسلم من العرب وسائر الناس أن
تتكوهن أيضا إذا آتيتوهن أجورهن يعني إذا أعطيتن من تكجتم من محصناتكم ومحصناتهم
أجورهن وهي مهورهن واختلف أهل التأويل في المحصنات اللاتي عنهن الله عزذ كره بقوله
والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم فقال بعضهم عن ذلك
الحرائر خاصة وأجرة كانت أو عفيفة وأجاز قالوه هذه المقالة نكاح الحرز مؤمنة كانت أو كتابية من
اليهود والنصارى من أي أجناس كانت بعد أن تكون كتابية وأجرة كانت أو عفيفة وحرموها إماء
أهل الكتاب أن تنزوجهن بكل حال لان الله جل ثناؤه شرط في نكاح الإماء الأيمان
بقوله ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فما ملكت أيمانكم من فتياتكم
المؤمنات ذكر من قال ذلك **حدثنا ابن وكيع قال** ثنا أبو داود عن سفيان عن ابن أبي نجيح
عن مجاهد والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب قال الحرائر **حدثنا محمد بن بشار قال** ثنا عبد
الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم
قال من الحرائر **حدثنا ابن بشار قال** ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن
طارق بن شهاب أن رجلا طلق امرأته وخطب إليه أخته وكانت قد أحدثت فأتى عمر فذكر ذلك
له منها فقال عمر ما رأيت منها قال ما رأيت منها إلا خيرا فقال زوجها ولا يخبر **حدثنا ابن أبي**
الشوارب قال ثنا عبد الواحد قال ثنا سليمان الشيباني قال ثنا عامر قال زنت امرأة من
همدان قال فخلدها مائة رسول الله صلى الله عليه وسلم الحدم ثابت فأتوا عمر فقالوا زوجها وبئس
ما كان من أمرها قال عمر لئن بلغني أنك مذكرتم شيئا من ذلك لأعاقبنكم عقوبة شديدة **حدثنا**
ابن المنني قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب أن رجلا
أراد أن يزوجه أخته فقالت أي أخشى أن أفصح أبي ففسد بغيته فأت عمر فقال أليس قد تاب
قال بلى قال فزوجهها **حدثنا ابن المنني قال** ثنا أبو داود قال ثنا شعبة عن اسمعيل بن أبي خالد
عن الشعبي أن نبيشة امرأة من همدان بعت فأرادت أن تذبح نفسها قال فأدركوها فادووها
فبرئت فذكروا ذلك عمر فقال أنككوها نكاح العفيفة المسلمة **حدثنا ابن المنني قال** ثنا
عبد الوهاب قال ثنا داود عن عامر أن رجلا من أهل اليمن أصابت أخته فاحشته فأمرت الشفيرة
على أوداجها فأدركت فدوى جرحها حتى برئت ثم إن عمها انتقل بأهله حتى قدم المدينة فقرأت
القرآن ونسكت حتى كانت من أنسلن نسائهم فخطبت إلى عمها وكان يكره أن يدلسها ويكره أن
يفضي على ابنة أخيه فأتى عمر فذكر ذلك له فقال عمر لو أفضيت عليها لعاقبتك إذا أتاك رجل صالح
رضاه فزوجهها **ياه حدثنا ابن المنني قال** ثنا عبد الأعلى قال ثنا داود عن عامر أن جارية
بالبحرين يقال لها نبيشة أصابت فاحشته فذكر نحوه **حدثنا محمد بن المنصور قال** أخبرنا يزيد
قال أخبرنا اسمعيل عن عامر قال أتى رجل عمر فقال إن ابنة لي كانت وثئت في الجاهلية
فاستخرجتها قبل أن تموت فأدركت الإسلام فلما أسلمت أصابت حدامن حدود الله فعمدت إلى
الشفيرة لتذبحها نفسها فأدركتها وقطعت بعض أوداجها فادووها حتى برئت ثم إنهم أقبلت
بتوبة حسنة فهي تخطب إلى بأمر المؤمنين فأخبر من شأنها بالذي كان فقال عمر أخبرني بشأنها
تعد إلى ما ستره الله فتبديه والله لئن أخبرت بشأنها أحدا من الناس لأجعلنك نكالا لأهل الأمصار
بل أنككوها نكاح العفيفة المسلمة **حدثنا أحمد بن منيع قال** ثنا مروان عن اسمعيل عن
الشعبي قال جاء رجل إلى عمر فذكر نحوه **حدثنا مجاهد قال** ثنا يزيد قال أخبرنا يحيى بن
سعيد عن أبي الزبير أن رجلا خطب من رجل أخته فأخبره أنها فإد أحدثت فبلغ ذلك عمر بن

فعل الصلاة بالطهور ثم بين أنه متى
عدم الماء لم تصح الصلاة إلا بالتيمم
فلولم يكن شرطا لم يكن كذلك وأيضا
انه أمر بالصلاة مع الوضوء فلا تاتي
بها بدون الوضوء تاركاً للأمر به
فإنه حق العقاب وهذا معنى البقاء
في عهد التكليف * الخامسة قال
أبو حنيفة النيرة ليست شرطاً في
الوضوء لانها غير مذكورة في الآية
والزيادة على النص نسخ ونسخ
القرآن بخبر الواحد وبالقياس غير
جائز وعند الشافعي هي شرط فيه
لان الوضوء أمور به لقوله فأغسلوا
وامسحوا وكل ما أمر به يجب أن
يكون منوياً بقوله تعالى وما أمروا
إلا ليعبدوا الله مخلصين والخالص
النيرة الخالصة فأصل النيرة يجب أن
يكون معتبراً وغاية ما في الباب
أنها مخصوصة في بعض الصور
فتبقى حجة في غير محل التخصيص
* السادسة قال مالك وأبو حنيفة
الترتيب غير مشروط في الوضوء
لان الواو لا تفيد الترتيب فلو قلنا
بوجوبه كان من الزيادة على النص
وهو نسخ غير جائز وقال الشافعي
انه واجب لان واء التعقيب في قوله
فأغسلوا وتوجب تقديم غسل الوجه
ثم سائر الأعضاء على الترتيب وقال
صلى الله عليه وسلم في حديث الصفا
ابدؤا بما بدأ الله به وأيضا الترتيب
المعتبر في الحس هو الابتداء من
الرأس إلى القدم وبالعكس والترتيب
العقلي أفراد العضو المغسول عن
المسحوح ثم أنه مهالي أدرج
المسحوح في المغسول فدل هذا على
أن الترتيب المذكور في الآية واجب

لان اهمال الترتيب في الكلام مستقبح فوجب تنزيه كلام الله تعالى عنه وأيضا إيجاب الوضوء غيره مع قول المعنى لان الحديث يخرج من موضع والغسل يجب في موضع آخر ولان أعضاء المحدث طاهرة لقوله المؤمن لا ينجس حيا ولا ميتا وتظهر الظاهر شمال ولان الشرع أقام التيمم مقام الوضوء وليس في التيمم نظافة وأقام المسح على الخفين مقام الغسل ولا يفيد في نفس العضو نظافة والماء الكدر العفن يفيد الطهارة وماء الورد لا يفيدها فاذن الاعتماد على مورد النص ولعل في الترتيب حكما خفية لانعرفها أو هو محض التعبد وقد أوجبنا رعاية الترتيب في الصلاة مع أن أركان الصلاة غير مذكورة في القرآن مرتبة فرعاية الترتيب في الوضوء مع أن القرآن ناطق به أولى * السابعة قال الشافعي وأبو حنيفة الموالاة في أفعال الوضوء غير واجبة لان إيجاب هذه الأفعال قد مر مشترك بين إيجابها على سبيل الموالاة وإيجابها على سبيل التراخي وهذا القدر معلوم من الآية ومفيد للطهارة والزائد لا دليل عليه رأينا روى أنه صلى الله عليه وسلم رأى رجلا توشأ وترك لمعة من عقبه فأمره بغسلها ولم يأمره بالاستئذان ولم يبحث عن المدة الفاضلة وعند غيرهما شرط كيلا يتخلل بين أجزاء العبادة ما ليس منها وحذا التفريق المحل بالموالاة أن يعض من الزمان ما يحذفه المعقول مع اعتدال الهواء ومزاج الشخص * الثامنة

الخطاب فضرب الرجل وقال مالك والخبر أنكح واسكت **حدثنا** ابن بشار قال ثنا سليمان ابن حرب قال ثنا أبو هلال عن قتادة عن الحسن قال قال عمر بن الخطاب لقد هممت أن لأدع أحدا أصاب فاحشة في الاسلام أن يتزوج محصنة فقال له أبي بن كعب يا أمير المؤمنين الشرك أعظم من ذلك وقد يقبل منه اذا تاب * وقال آخرون انما عني الله بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم العفاف من الفريقين اما كن أو حرثا فأجاز قائلو هذه المقالة نكاح اماء أهل الكتاب الدائنت دينهم بهذه الآية وحرمو البغايا من المؤمنات وأهل الكتاب ذكرا من قال ذلك **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد في قوله والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم قال العفاف **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد مثله **حدثنا** ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن مطرف عن عامر والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم قال احصان اليهودية والنصرانية أن لا تزني وأن تغسل من الجنابة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن مطرف عن عامر والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم قال احصان اليهودية والنصرانية أن تغتسل من الجنابة وأن تحصن فرجها **حدثنا** ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن مطرف عن رجل عن الشعبي في قوله والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم قال احصان اليهودية والنصرانية أن لا تزني وأن تغسل من الجنابة **حدثنا** المنثي قال ثنا عمرو بن عوف قال أخبرنا هشيم عن مطرف عن الشعبي في قوله والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم قال احصانها أن تغتسل من الجنابة وأن تحصن فرجها **مرزنا حدثني** المنثي قال ثنا معلى بن أسد قال ثنا خالد قال أخبرنا مطرف عن عامر بن محمود **حدثنا** المنثي قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفيان يقول في قوله والمحصنات من الذين أتوا الكتاب قال العفاف **حدثنا** محمد بن محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم قال اما المحصنات فهن العفاف **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا عبد الأعلى قال ثنا سعيد عن قتادة أن امرأته أخذت بولها وكانت تأولت كتاب الله وما ملكت أيمانكم قال فأتني حماد بن الخطاب فقال له ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تأولت آية من كتاب الله على غير وجهها قال فقرب البكر ثم جرح رأسه وقال أنت بعده حرام على كل مسلم **حدثنا** محمد بن المنثي قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن ابراهيم أنه قال في التي تسرى قبل أن يدخل بها قال ليس لها صدق ويفرق بينهما **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا أشعث عن الشعبي في البكر ثم جرح قال تضرب مائة سوط وتنفق سنة وترد على زوجها ما أخذت منه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا أشعث عن أبي الزبير عن جابر مثله ذلك **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال أخبرنا أشعث عن الحسن مثل ذلك **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عيسى عن يونس أن الحسن كان يقول اذا رأى الرجل من امرأته فاحشة فاستيقن فانه لا يسكها **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن أبي ميسرة قال مملوكات أهل الكتاب بمنزلة حرثهم ثم اختلف أهل التأويل في حكم قوله عز ذكره والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم أعام أم خاص فقال بعضهم هو عام في العفاف فمنهن لان المحصنات العفاف ولما لم أن يتزوج كل حره وأمة كتابية حربية كانت أو ذمية واعتلوا في ذلك بظاهر قوله تعالى والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم وان المعنى بهن العفاف كائنه من كانت منهن بهذا قول من قال عني المحصنات في هذا الموضع العفاف وقال آخرون بل اللواتي عني بقوله

جل ثناؤه والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم الحرائر منهن والآية عامة في جميعهن فكاح جميع الحرائر اليهود والنصارى جائر حريرات كن أو ذميات من أي أجناس اليهود والنصارى كن وهذا قول جماعة من المتقدمين والمتأخرين ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن أنهما كانا لا يريان بأسا بنكاح نساء اليهود والنصارى وقال أحله الله على علم وقال آخرون منهم بل عني بذلك نكاح بني إسرائيل الكتابيات منهن خاصة دون سائر أجناس الأمم الذين دانوا باليهودية والنصرانية وذلك قول الشافعي ومن قال بقوله قال آخرون بل ذلك معنى به نساء أهل الكتاب الذين لهم من المسلمين ذمة وعهد فأهل الحرب فإن نساءهم حرام على المسلمين ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا محمد بن عتبة قال ثنا الفرزاري عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال من نساء أهل الكتاب من يحل لنا ومنهم من لا يحل لنا ثم قرأ فاتنوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية فمن أعطى الجزية حل لنا نسائهم ومن لم يعط الجزية لم يحل لنا نسائهم قال الحكم فذكر ذلك لأبراهيم فأعجبته * وأولى الأقوال في ذلك عندنا بالصواب قول من قال عني بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم حرائر المؤمنات وأهل الكتاب لأن الله جل ثناؤه لم يأذن بنكاح الأماء إلا حرائر الحال التي أباحهن لهم الآن يكن مؤمنات فقال عزذ كرهه ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات فلم يباح منهن إلا المؤمنات فلو كان مرادا بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب العفاف لدخل العفاف من إيمانهم في الإباحة وخرج منها غير العفاف من حرائرهم وحرائر أهل الإيمان وقد أحل الله لنا حرائر المؤمنات وإن كن قدأتين بفاحشة بقوله وأنكحوه إلا بماي منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم وقد دللتنا على فساد قول من قال لا يحل نكاح من أتى الفاحشة من نساء المؤمنين وأهل الكتاب للمؤمنين في موضع غير هذا بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع فذكر حرائر المسلمين وأهل الكتاب حلال للمؤمنين كن قدأتين بفاحشة أول يأتين بفاحشة ذمية كانت أو حربية بعد أن تكون موضع لا يخاف النسا كح فيه على ولده أن يجبر على الكفر بظاهر قول الله جل وعز والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم فأما قول الذي قال عني بذلك نساء بني إسرائيل الكتابيات منهن خاصة فقوله لا يوجب التشاغل بالبيان عنه لشذوذه والخروج عما عليه علماء الأمة من تحليل نساء جميع اليهود والنصارى وقد دللتنا على فساد قول قائل هذه المقالة من جهة القياس في غير هذا الموضع بما فيه الكفاية ففكرنا عادته وأما قوله إذا أتيتموهن أجورهن فإن الأجر العوض الذي يبذله الزوج للمرأة لا يستمتع بها وهو المهر كما حدثني المشي قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس في قوله إذا أتيتموهن أجورهن يعني مهورهن * القول في تأويل قوله عزذ كرهه (محصنين غير مسافحين ولا متخذين أخدان) يعني بذلك جل ثناؤه أحل لكم المحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وأنتم محصنون غير مسافحين ولا متخذين أخدان ويعني بقوله جل ثناؤه محصنين أعفاء غير مسافحين يعني لا معالنين بالسفاح بكل فاحرة وهو الفجور ولا متخذين أخدان يقول ولا منفردين ببغية واحدة قد غادتها وأخذتها واتخذها لنفسه صديقة ففجر بها وقد بينا معنى الإحصان ووجوهه ومعنى السفاح والخن في غير هذا الموضع بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع

قال أبو حنيفة الخارج من غير السبيلين ينقض الوضوء لأن ظاهر الآية يقتضي الاتيان بالوضوء لكل صلاة لما أمر ترك العمل به عندما لم يخرج الخارج النجس من البدن فيبقى معمولا به عند خروجه الخارج النجس وخالفه الشافعي تعويلا على ما روى أنه صلى الله عليه وسلم احتجم وصلى ولم يزد على غسل أثر محاجه * التاسعة قال مالك لا وضوء في الخارج من السبيلين إذا كان غير معتاد وسلم في دم الاستحاضة لنا التسليم بعموم الآية * العاشرة قال أبو حنيفة الفقهية في الصلاة المستتلة على الركوع والسجود تنقض الوضوء وقال الباقر لا تنقض إلا حنيفة أن يتمسك بعموم الآية * الحادية عشرة قال أبو حنيفة لمس المرأة وكذا لمس الفرج لا ينقض الوضوء وقال الشافعي ينقض متمسكا بالعموم * الثانية عشرة لو كان على وجهه وبدنه نجاسة فغسلها ونوى الطهارة من الحدث بذلك الغسل هل يصح وضوء قال في التفسير الكبير ما رأيت هذه المسئلة في كتب الأصحاب قال والذي أقوله أنه يكفي لأنه أمر بالغسل في قوله وأغسلوا وقد أتى به وأقول الظاهر أنه لا يكفي لأنه لا يرتفع بغسلة واحدة نجاستان حكيمية وعينية وهذا بخلاف ما لو نوى التبرؤ والتنظيف فإن النجاسة هناك حكيمية فقط * الثالثة عشرة لو وقف تحت ميزاب حتى مال عليه الماء ونوى رفع الحدث هل يصح وضوءه يمكن أن يقال لأنه لم يأت

وهو كما **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله محصنين غير محصنين يعني ينكحون بالمهر والبيعة غير مسافحين متعائنين بالزنا ولا متخذين أخذان يعني يسرون بالزنا **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال أحل الله لنا محصنتين محصنة مؤمنة ومحصنة من أهل الكتاب ولا متخذين أخذان ذات الخلد ذات الخليل الواحد **حدثني** المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن سليمان بن المغيرة عن الحسن قال سأله رجل أيتزوج الرجل المرأة من أهل الكتاب قال ماله ولاهل الكتاب وقد أكثر الله المسلمين فإن كان لا بد فاعلا فليعمد اليه احصانا غير مسافة قال الرجل وما المسافة قال هي التي اذا ملح الرجل اليها بعينه اتبعته في القول في تأويل قوله عز ذكره ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين يعني بقوله جل ثناؤه ومن يكفر بالايمان ومن ينجح ما أمر الله بالتصديق به من توحيد الله ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم وما جاء به من عند الله وهو الايمان الذي قال الله جل ثناؤه ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله يقول فقد بطل ثواب عمله الذي كان يعمل في الدنيا يرجو أن يدرك به منزلة عند الله وهو في الآخرة من الخاسرين يقول وهو في الآخرة من الهالكين الذين غبنوا أنفسهم حظوظها من ثواب الله يكفروهم بمحمد وعلمهم بغير طاعة الله وقد ذكر أن قوله ومن يكفر بالايمان عني به أهل الكتاب وأنه أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل قوم تخرجوا نكاح نساء أهل الكتاب لمبايعة لهم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا أن ناسا من المسلمين قالوا كيف نزوج نساءهم يعني نساء أهل الكتاب وهم على غير ديننا فأمر الله عز ذكره ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين فأحل الله تزويجهم على علم وبنحو الذي قضى في تأويل الايمان قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن ابراهيم قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله قال بالايمان بالله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن عمار عن واصل عن عطاء ومن يكفر بالايمان قال بالايمان أتوحيد **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن ابن جريج عن مجاهد ومن يكفر بالايمان قال بالله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن عمار عن سفيان عن ابن جريج عن مجاهد مثله **حدثنا** ابن جهم قال ثنا حكام عن عيسى عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في قوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله قال من يكفر بالله **حدثنا** محمد قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ومن يكفر بالايمان قال من يكفر بالله **حدثنا** محمد قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ومن يكفر بالايمان قال الكفر بالله **حدثنا** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله قال أخبرته سبحانه أن الايمان هو العروة الوثقى وأنه لا يقبل عملا الا به ولا يحرم الجنة الا على من تركه فان قال لنا قائل ووجه تأويل من وجه قوله ومن يكفر بالايمان الى معنى ومن يكفر بالله قيل وجه تأويله ذلك كذلك أن الايمان هو التصديق بالله وبرسوله وما بعثهم به من دينه والكفر محو ذلك قالوا فغنى الكفر بالايمان هو محو الله ومحو توحيد نفسه ففسر والمعنى الكلمة بما أريد بها أو عرضا عن تفسير الكلمة على حقيقة ألفاظها وظاهرها في التلاوة فان قال قائل فأتا ويلها على ظاهرها وحقيقة ألفاظها قيل تأويلها ومن باب

يعمل وأن يقال نعم لانه أتى بما أفوض الى المقصود وهو الاغتسال **الرابعة عشرة** اغسل أعضاء الوضوء ثم كشط جلده فالظاهر وجوب غسله لتحصيل الامتثال فان ذلك الموضع غير مغسول **الخامسة عشرة** لورطب الاعضاء من غير سيلان الماء عليهم لم يكف لانه مأثور بالغسل وهذا ليس بغسل وفي الخاتبة يكفي لانه هناك مأثور بالتطهير لقوله ولكن يردي تطهر كم والتطهير يحصل بالتطير الساندة عشرة أوامر الثلج على العضو فان ذاب وسال جازوا فلا خلاف لما نال والا ورضي لنا فاعلوا وهذا ليس بغسل **السادسة عشرة** التثليث سنة لان ماهية الغسل تحصل بالمرة **الثامنة عشرة** السواك سنة لا واجب لان الآية ساكنة عنه وكذا اتفق في التسمية خلافا لاجد واسحق وكذا في تقديم غسل اليدين على الوضوء خلافا لبعضهم **التاسعة عشرة** قال الشافعي لا يجب المضمضة والاشفاق في الوضوء والغسل وأحد واسحق يجب فيهما أبو حنيفة يجب في الغسل لا في الوضوء حجة الشافعي أنه أوجب غسل الوجه والوجه هو الذي يكون مواجها وحده من مبتدأ سطوح الجهة الى منتهى الذقن طولا ومن الأذن الى الأذن عرضا وادخل القدم والاف غير مواجها **العشرون** ابن عباس يجب اتصال الماء الى داخل العين لان العين جزء من الوجه الباقي لا يجب لقوله في آخر الآية ما يري الله اجعل عليكم من حرج وادخل الماء في العين **الحادية والعشرون**

الايمن بالله ويمتنع من توحيده والطاعة فيها أمر به ونهاه عنه فقد حبط عمله وذلك أن الكفر هو الجود في كلام العرب والايمن التصديق والاقرار ومن أبي التصديق بتوحيد الله والاقرار به فهو من الكافرين فذلك تأويل الكلام على وجهه **قوله** في تأويل قوله عز ذكره **يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة** يعني بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة وأنتم على غير طهر الصلاة فغسلوا وجوهكم بالماء وأيديكم إلى المرافق ثم اختلف أهل التأويل في قوله إذا قمتم إلى الصلاة أمر به كل حال قام إليها أو بعضها أو أي أحوال القيام إليها فقال بعضهم في ذلك بنحو ما قلنا فيه من أنه معنى به بعض أحوال القيام إليها دون كل الأحوال وأن الحال التي غنى بها حال القيام إليها على غير طهر ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا عبد الله قال سئل عن كرمه عن قول الله إذا قمتم إلى الصلاة فغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق فكل ساعة يتوضأ فقال ابن عباس لا وضوء إلا من حدث **حدثنا** ابن المنثي قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت مسعود بن علي الشيباني قال سمعت عن كرمه قال كان سعد بن أبي وقاص يصلي الصلوات بوضوء واحد **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن مسعود بن علي عن كرمه قال كان سعد بن أبي وقاص يقول صل بظهرورك ما لم يحدث **حدثنا** أحمد بن عبد الله الضبي قال أخبرنا سليمان بن أخضر قال أخبرنا ابن عون عن محمد قال قلت لعبيدة السلماني ما يوجب الوضوء قال الحدث **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن داود قال ثنا سعيد بن قتادة عن واقع بن سحبان عن يزيد بن طريف أو طريف بن يزيد أنهم كانوا مع أبي موسى على شاطئ دجلة فتوضأوا فصلوا الظهر فلما نودي بالعصر قام رجال يتوضئون من دجلة فقال أنه لا وضوء إلا على من أحدث **حدثنا** ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد بن قتادة عن طريف بن زياد أو زياد بن طريف عن واقع بن سحبان أنه شهد بأبي موسى صلى بأصحابه الظهر ثم جلسوا حلقة على شاطئ دجلة فنودي بالعصر فقام رجال يتوضئون فقال أبو موسى لا وضوء إلا على من أحدث **حدثنا** ابن بشار وابن المنثي قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن واقع بن سحبان عن طريف بن يزيد أو يزيد بن طريف قال كنت مع أبي موسى بشاطئ دجلة فذكر نحوه **حدثنا** ابن بشار وابن المنثي قال ثنا عبد الرحمن بن مهيدي قال ثنا شعبة عن قتادة عن واقع بن سحبان عن طريف بن يزيد أو يزيد بن طريف عن أبي موسى مثله **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا أبو خالد قال توضأت عند أبي العالية الظهر أو العصر فقلت أصلي بوضوئي هذا فأتاني لأرجع إلى أهلي إلى العتمة قال أبو العالية لا حرج وعلمنا اتوضأ الإنسان فهو في وضوئه حتى يحدث حدثنا **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا ابن هلال عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال الوضوء من غير حدث اعتداء **حدثنا** ابن المنثي قال ثنا أبو داود ثنا أبو هلال عن قتادة عن سعيد بن مسعدة مثله **حدثنا** أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الأعمش قال رأيت إبراهيم صلى بوضوء واحد الظهر والعصر والمغرب **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عثام قال ثنا الأعمش قال كنت مع يحيى فأصلي الصلوات بوضوء واحد قال وإبراهيم مثل ذلك **حدثنا** سوار بن عبد الله قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا يزيد بن إبراهيم قال سمعت الحسن سئل عن الرجل يتوضأ فيصلي الصلوات كلها بوضوء واحد فقال لا بأس به ما لم يحدث **حدثنا** ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا عبيد عن النخاع قال يصلي الصلوات فالوضوء الواحد ما لم يحدث **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا زائدة عن الأعمش عن عمارة قال كان الأسود يصلي الصلوات بوضوء واحد **حدثنا** محمد بن

غسل البياض الذي بين العذار والأذن واجب عند الشافعي وأبي حنيفة ومحمد خلافاً لابي يوسف لأننا واجب قبل نبات الشعر بالاجماع فكذا بعده ولأنه من الوجه والوجه يجب غسله كله * الثانية والعشرون أبو حنيفة لا يجب إيصال الماء إلى ما تحت اللحية الخفيفة الشافعي يجب لقوله فاغسلوا ترك العمل عند كثافة اللحية دفعاً للحرج فيبقى عند كثافتها على الأصل * الثالثة والعشرون الأصح عند الشافعي وجوب إمرار الماء على ظاهر اللحية النازلة طويلاً والخارجة إلى الأذنين غرضاً لانه مواجهه ماله وأبو حنيفة والمنزني لا يجب لانه لا جلد تحتها حتى يغسل ظاهرها بتبعيتها * الرابعة والعشرون لو نبت للمرأة لحية وجب إيصال الماء إلى جلدة الوجه وإن كانت لحيتها كثيفة لا تأثر كذا العمل بظاهر الآية في اللحية الكثيفة للرجل دفعاً للحرج ولحية المرأة نادرة وخصوصاً الكثيفة فيبقى حكمها على الأصل * الخامسة والعشرون يجب إيصال الماء إلى ما تحت الشعر الكثيف في خمسة مواضع العنفة والحاجب والشارب والعذار والهدب لأن قوله فاغسلوا يدل على وجوب غسل كل جادة الوجه ترك العمل به في اللحية الكثيفة دفعاً للحرج وهذه الشعور خفيفة غالباً فتبقى على الأصل * السادسة والعشرون الشعبي ما أقبل من الأذن فهو من الوجه فيغسل وما أدبر من الرأس فيمسح وردبان الأذن غير مواجه أصلاً * السابعة والثلاثون الجمهور على أن المرفقين يجب غسلهما

مع اليدين ونحالف مالك وزفر وكذا الخلاف في قوله وأرجلكم إلى الكعبين والتحقيق أن إلى تفيد معنى الغاية مطلقا والمراد بالغاية جميع المسافة أو حقيقة النهاية ثم إن حذف الشيء قد يكون منفصلا عن المحدود وحسا انفصال الظلمة عن النور في قوله ثم أتوا الصيام إلى الليل فيكون الحد خارجا عن المحدود وقد لا يكون كذلك نحو حفظ القرآن من أوله إلى آخره وبعثك هذا الثوب من هذا الطرف إلى ذلك الطرف فدخل الحد في المحدود ولا بد أن المرفق وهو موصل الذراع في العضد سمي بذلك لارتفاق صاحبها بهما غير متميزة في الحس عن محدوديها فلا يكون إيجاب الغسل إلى جزء أولى من إيجابه إلى جزء آخر فوجب غسلها جميعا وإن سلم أن المرفق لا يجب غسلها لكنها اسم لما جاوز طرف العظم ولا نزاع في أن ما وراء طرف العظم لا يجب غسله وهذا الجواب اختيار الزاج وعلى هذا فقطوع اليد من المرفق يجب عليه امساح الماء بطرف العظم وإن كان أقطع مما فوق المرفقين لم يجب عليه شيء لأن محل هذا التكليف لم يبق أصلا * الثامنة والعشرون تقديم النبي على اليسرى مندوب وليس بواجب خلافا للاحد لنا أنه ذكر الأيمن والأرجل في الآية من غير تقديم لأحدى اليدين أو الرجلين * التاسعة والعشرون ذهب بعضهم إلى أن مبتدئ الغسل يجب أن يكون الكف بحيث يسيل الماء من الكف إلى المرافق لأن المرافق جعلت في الآية ثمية الغسل وجهور الفقهاء على أن عكس هذا الترتيب لا يخل بعبادة

الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي بأية الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة يقول قسّم وأنتم على غير طهر **حدثنا** أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة عن الأسود أنه كان له قعب قد درى رجل فكان يتوضأ ثم يصلي بوضوءه ذلك الصلوات كلها **حدثنا** محمد بن عباد بن موسى قال أخبرنا زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائي قال ثنا الفضل بن المبرقع قال رأيت جابر بن عبد الله يصلي الصلوات بوضوء واحد فإذا بالواحد توضأ ومسح بفضل ظهوره الخفين فقلت أنا عبد الله أنى تصنعه برأيك قال بل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فانا أنصنعه كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع * وقال آخرون معنى ذلك بأية الذين آمنوا إذا قمتم من نومكم إلى الصلاة ذكر من قال ذلك **حدثنا** أنس قال ثنا الحسن قال ثنا من سمع مالك بن أنس يحدث عن زيد بن أسلم قوله بأية الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة قال يعني إذا قمتم من النوم **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب أن مالك بن أنس أخبره عن زيد بن أسلم عن ثمة **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قوله إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم قال فقال قمتم إلى الصلاة من النوم * وقال آخرون بل ذلك معنى به كل حال قيام المرء إلى صلاته أن يجد لها طهرا ذكر من قال ذلك **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن مسعود بن علي قال سألت عكرمة قال قلت يا أبا عبد الله أتوضأ لصلاة الغداة ثم أتى السوق فتحضر صلاة الظهر فأصلي قال كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول بأية الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق **حدثنا** محمد بن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبان قال سمعت مسعود بن علي الشيباني قال سمعت عكرمة يقول كان علي رضي الله عنه يتوضأ عند كل صلاة ويقرأها الآية بأية الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الآية **حدثنا** زكريا بن يحيى بن أبي زائدة قال ثنا أزهر عن ابن عون عن ابن سببرين أن خلفاء كانوا يتوضئون لكل صلاة **حدثنا** ابن بشار قال ثنا ابن أبي عمير عن حميد بن أنس قال توضأ عمر بن الخطاب وضوءا فيه تجوز خفيفا فقال هذا وضوء من لم يحدث **حدثنا** ابن المنثري قال ثنا وهب بن جرير قال أخبرنا شعبان عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال قال رأيت عليا صلى الله عليه وسلم في الرحبة ثم أتى بهاء فغسل وجهه ويديه ثم مسح برأسه ورجليه وقال هذا وضوء من لم يحدث **حدثني** يعقوب بن إبراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أن عليا اكتمل من حب فتوضأ وضوءا فيه تجوز فقال هذا وضوء من لم يحدث * وقال آخرون بل كان هذا أمرا من الله عزذ كونه عليه صلى الله عليه وسلم المؤمنين به أن يتوضأ لكل صلاة ثم نسخ ذلك بالخفيف ذكر من قال ذلك **حدثني** عبد الله بن أبي زياد القطواني قال ثنا يعقوب بن إبراهيم قال ثنا أبي عن أبي إسحق قال ثنا محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري ثم المازني مازن بن النجار فقال لعبيد الله بن عبد الله بن عمر أخبرني عن وضوء عبد الله لكل صلاة طاهرا كان أو غير طاهر عن هو قال حدثني به أسماء ابنة زيد بن الخطاب أن عبد الله بن زيد بن حنظلة بن أبي عامر الغسيل حدثها أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء عند كل صلاة فشق ذلك عليه فأمر بالسؤال ورفع عنه الوضوء الأمن حدث فكان عبد الله يرى أن به قوة عليه فكان يتوضأ **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة بن الفضل عن ابن إسحق عن محمد بن طلحة بن زيد بن ركانة قال ثنا محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري قال قلت لعبيد الله بن عبد الله بن عمر أخبرني عن وضوء عبد الله لكل صلاة ثم ذكر نحوه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا يحيى وعبد الرحمن قال ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة

عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام الفتح صلى الصلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال عمر إنك فعلت شيئاً لم تكن تفعله قال عمداً فعلته **حدثنا أبو كريب قال** ثنا وكيع عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد **حدثنا ابن بشار قال** ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ فذكر نحوه **حدثنا أبو كريب قال** ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوات كلها بوضوء واحد فقال له عمر يا رسول الله صنعت شيئاً لم تكن تصنعه فقال عمداً فعلته يا عمر **حدثنا أبو كريب قال** ثنا معاوية عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة فلما فتح مكة صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بوضوء واحد **حدثنا محمد بن عبيد المحاربي قال** ثنا الحسن بن ظهير عن مسعر عن محارب بن دثار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بوضوء واحد وأولى الأقوال في ذلك عندنا بالصواب قول من قال إن الله عني بقوله إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا جميع أحوال قيام القائم إلى الصلاة غير أنه أمر فرض بغسل ما أمر الله بغسله القائم إلى صلاته بعد حدث كان منه نافض طهارته وقبل أحداث الوضوء منه وأمر ندم لمن كان على طهر قد تقدم منه ولم يكن منه بعده حدث ينقض طهارته ولذلك كان عليه السلام يتوضأ لكل صلاة قبل فتح مكة ثم صلى يومئذ الصلوات كلها بوضوء واحد ليعلم أمته أن ما كان يفعل عليه السلام من تجديد الطهر لكل صلاة إنما كان منه أخذ بالفضل وإيثاراً منه لأحب الأمرين إلى الله ومسارعة منه إلى ما ندبه إليه رب لا على أن ذلك كان عليه فرضاً واجباً فان ظن ظان أن في الحديث الذي ذكرناه عن عبد الله بن حنظلة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم أمر بالوضوء عند كل صلاة دلالة على خلاف ما قلنا من أن ذلك كان ندباً للنبي عليه السلام وأصحابه وخيل إليه أن ذلك كان على الوجوب فقبطن غير الصواب وذلك أن قول القائل أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا محتمل من وجوه لأمر الإيجاب والإرشاد والندب والاباحة والإطلاق وإذا كان محتملاً ما ذكرنا من الأوجه كان أولى وجوهه ما على صحته الحجة مجمعة دون ما لم يكن على صحته برهان يوجب حقيقة مدعيه وقد أجمعت الحجة على أن الله عز وجل لم يوجب على نبيه صلى الله عليه وسلم ولا على عباده فرض الوضوء لكل صلاة ثم نسخ ذلك في إجماعها على ذلك الدلالة الواضحة على صحة ما قلنا من أن فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يفعل من ذلك كان على ما وصفنا من إيثاره فعل ما ندبه الله عز وجل ذكره إلى فعله وندب إليه عباده المؤمنين بقوله يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق الآية وأن تركه في ذلك الحال التي تركه كان ترخيصاً لأمته وإعلاماً منه لهم أن ذلك غير واجب ولا لازم له ولا لهم الأمن حدث يوجب نقض الطهر وقدر ويمنحو ما قلنا في ذلك أخبار **حدثنا ابن المنذر قال** ثنا وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن عمرو بن عامر عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بقعب صغير فتوضأ قال قلت لانس أن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلاة قال نعم قلت فأنتم قال كنا نصلي الصلوات بوضوء واحد **حدثنا سليمان بن عمر بن خالد الرقي** ثنا عيسى بن نونس عن عبد الرحمن بن زياد الأفرقي عن أبي غطفان قال صليت مع ابن عمر الظهر فأتى مجلساً في داره فجلس وجلست معه فلما تودي بالعصر دعا بوضوء فتوضأ ثم خرج إلى الصلاة ثم رجع إلى مجلسه فلما انتهى بالمغرب دعا بوضوء فتوضأ فقلت أسئله ما أراك تصنع

الوضوء لأن المراد في الآية بيان جملة الغسل لا بيان ترتيب أجزاء الغسل * **الثلاثون** لو نبت من المرفق ساعدان وكفان وجب غسل الكل لعموم قوله وأيديكم إلى المرافق كما لو نبت على الكف اصبع زائدة * **الحادية والثلاثون** المراد من تحديد الغسل بالمرفق يمان الواجب فقط لما ورد في الأخبار أن تطويل الغرة سنة مؤكدة * **الثانية والثلاثون** مالا يجب مسح كل الرأس أو خنيقة يتقدر بالربع لأنه صلى الله عليه وسلم مسح على ناصيته وأنها ربع الرأس الشافعي الواجب أقل ما ينطلق عليه اسم المسح لأنه إذا قيل مسحت المنيديل فهذا لا يصدق إلا عند مسحه بالكلية أما لو قال مسحت يدي بالمنيديل كفي في صدقه مسح اليد بجزء من أجزاء المنيديل فهكذا في الآية والاحتياج في تعيين المقدار دليل منفصل وتصير الآية مجملة وهو خلاف الأصل * **الثالثة والثلاثون** لا يجوز الاكتفاء بالمسح على العمامة لأن ذلك ليس مسحا للرأس وقال الأوزاعي والثوري وأحمد يجوز لما روي أنه صلى الله عليه وسلم مسح على العمامة وأوجب بأنه لا مسح قدر الفرض على الرأس والبقية على العمامة * **الرابعة والثلاثون** اختلف الناس في مسح الرجلين وفي غسلهما فنقل القفال في تفسيره عن ابن عباس وأنس بن مالك وعكرمة والشعبي وأبي جعفر محمد بن علي الباقر رضي الله عنه أن الواجب فيه المسح وهو مذهب

الامامية وجهور الفقهاء والمفسرين على أن فرضهما الغسل وقال داود يجب الجمع بينهما وهو قول الناصر للثقي من أئمة الزيدية وقال الحسن البصري ومحمد بن جرير الطبري المكف مخبرين المسح والغسل حجة من أوجب المسح قراءة الجبر في وأرجلكم عطفاً على رؤسكم ولا يمكن أن يقال أنه تسريع على الجوار كافي قوله جهر ضب حرب لأن ذلك لم يحج في كلام الفصحاء وفي السبعة وأيضا له جاء حيث لا ينس ولا عطف بخلاف الآية وأما القراءة بالنصب فيكون للعطف على محل رؤسكم مجازاً للجمهور أخباراً وردت بالغسل وإن فرض الرجلين محدوداً إلى الكعبين والتحديد انما جاء في الغسل لأن المسح والقوم أحاديث أخبار الآحاد لا تعارض الخبر أن ولا تندخو بالمع في محل التراخ فزعم الجمهور أن قراءة النصب ظاهرة في العطف على مفعول فاغسلوا وان كان أبعد من مسحوا وقراءة الجبر تنبيهه على وجوب الاقتصاد في صب الماء لأن الأرجل تغسل بالصب فكانت مظنة للاسراف * الخامسة والثلاثون جمهور الفقهاء على أن الكعبين هما العظمان الثانتان من جابي الساق وقالت الامامية وكل من قال بالمسح ان الكعب عظم مستدير موضوع تحت عظم الساق حيث يكون مفصل الساق والقدم كافي أرجل جميع الحيوانات والفصل يسمى

قال لا وإن كان وضوء الصلاة الصبح كافي للصلاة كلها ما لم أحدث ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات فأنا رغبت في ذلك **حدثني** أبو سعيد البغدادي قال ثنا إسحاق بن منصور عن هريم عن عبد الرحمن بن زياد عن أبي غطفان عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات وقد قال قوم أن هذه الآية أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم إعلاماً من الله له بها أن لا وضوء عليه إلا إذا قام إلى صلاته دون غيرهما من الأعمال كلها وذلك أنه كان إذا أحدث امتنع من الأعمال كلها حتى يتوضأ فأن الله بهذه الآية أن يفعل كل ما بدله من الأفعال بعد الحدث عدا الصلاة توضأ أولاً يتوضأ وأمره بالوضوء إذا قام إلى الصلاة قبل الدخول فيها ذكر من قال ذلك **حدثنا** أبو كريب قال ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن جابر بن عبد الله بن أبي بكر عن عمرو بن حزم عن عبد الله بن عتبة ابن رافع عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراق البول نكلمه فلا يكلمنا ونسلم عليه فلا يرد علينا حتى يأتي منزله فيتوضأ كوضوءه للصلاة فقلنا يا رسول الله نكلمك فلا تكلمنا ونسلم عليك فلا ترد علينا قال حتى نزلت آية الرخصة بأهل البيت الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة الآية **في القول في تأويل قوله عز ذكره** (فاغسلوا وجوهكم) اختلف أهل التأويل في حد الوجه الذي أمر الله بغسله القائم إلى الصلاة بقوله إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم فقال بعضهم هو ما طهر من بشرة الإنسان من قصاص شعر رأسه من جذرا إلى منقطع ذقنه طولاً وما بين الأذنين عرضاً قالوا فما الذي من داخل الفم والأنف والعين فليس من الوجه ولا غيره ولا أحب غسل ذلك ولا غسل شيء منه في الوضوء قالوا وأما غطاء الشعر منه كالذقن الذي غطاه شعر الخيمة والصدغين اللذين قد غطاهما عذار الخيمة فإن أمر الماء على ما عني ذلك من الشعر يجزئ عن غسل ما بطن منه من بشرة الوجه لأن الوجه عندهم هو ما طهر من الشعر من ذلك فقابلها دون غيره ذكر من قال ذلك **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عمر بن عبيد عن معمر بن إبراهيم قال يجزئ اللحية ما سال عليها من الماء **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة قال ثنا المغيرة عن إبراهيم قال يكفيه ما سال من الماء من وجهه على لحيته **حدثنا** ابن المنثي قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن المغيرة عن إبراهيم بنحوه **حدثنا** ابن المنثي قال ثنا أبو داود عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم بنحوه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن مغيرة عن تحليل اللحية قال يجزئك ما مر على لحيته **حدثنا** هرون بن إسحاق الهمداني قال ثنا مصعب بن المقدم قال ثنا زائدة عن منصور قال رأيت إبراهيم يتوضأ فلم يخلل لحيته **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن إدريس عن سعيد الزبيدي عن إبراهيم قال يجزئك ما سال عليها من أن تخللها **حدثنا** ابن المنثي قال ثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن بنس قال كان الحسن إذا توضأ مسح لحيته مع وجهه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن إدريس قال ثنا هشام عن الحسن أنه كان لا يخلل لحيته **حدثنا** ابن حميد قال ثنا ابن المبارك عن هشام عن الحسن أنه كان لا يخلل لحيته إذا توضأ **حدثنا** ابن حميد قال ثنا هرون عن اسمعيل عن الحسن مثله **حدثني** يعقوب بن إبراهيم قال ثنا هشيم عن أشعث عن ابن سيرين قال لبس غسل اللحية من السنة **حدثنا** ابن حميد قال ثنا هرون عن عيسى بن يزيد عن عمرو بن الحسن أنه كان إذا توضأ بلغ الماء في أصول لحيته **حدثنا** ابن حميد قال ثنا هرون عن أبي شبة عن سعيد بن عبد الرحمن الزبيدي قال سألت إبراهيم أخلل لحيتي عند الوضوء بالماء فقال لا إنما يكفيلك ما مررت عليه يدك **حدثني** يعقوب بن إبراهيم قال ثنا ابن

عليه قال سألت شعبة عن تحليل اللحية في الوضوء فقال قال المغيرة قال ابراهيم يكفيه ما سال من الماء من وجهه على لحيته **حدثني** محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا حجاج بن رشدين قال ثنا عبد الجبار بن عمران ابن شهاب وربيعة توفيا فأمر الماء على لحاهما ولم أروا أحدا منهم ما خلل لحيته **حدثنا** أبو الوليد الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم قال سألت سعيد بن عبد العزيز عن عرك العارضين في الوضوء فقال ليس ذلك بواجب رأيت مكحولاً يتوضأ فلا يفعل ذلك **حدثنا** أبو الوليد أحمد بن عبد الرحمن القرشي قال ثنا الوليد قال أخبرني سعيد بن بشر عن قتادة عن الحسن قال ليس عرك العارضين في الوضوء بواجب **حدثنا** أبو الوليد قال أخبرني ابراهيم بن محمد عن المغيرة عن ابراهيم قال يكفيه ما مر من الماء على لحيته **حدثنا** أبو الوليد القرشي قال ثنا الوليد قال أخبرني ابن لهيعة عن سلمان بن أبي زينب قال سألت القاسم بن محمد كيف أصنع بلحيتي اذا توضأت قال لست من الذين يغسلون لحاهم **حدثنا** أبو الوليد قال ثنا الوليد قال أبو عمرو ليس عرك العارضين وتشبيل اللحية بواجب في الوضوء * ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة في غسل ما بطن من الغم والأنف **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس قال لا لولا التلمظ في الصلاة ما مضت **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادریس قال سمعت عبد الملك يقول سئل عطاء عن رجل صلى ولم يتضمض قال ما لم يسم في الكتاب يحجزه **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال ليس المضمضة والاستنشاق من واجب الوضوء **حدثنا** ابن حميد قال ثنا الصباح عن أبي سنان قال كان الضحاك يهاج عن المضمضة والاستنشاق في الوضوء في رمضان **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادریس قال سمعت هشاماً عن الحسن قال اذا نسى المضمضة والاستنشاق قال ان ذكر وقد دخل في الصلاة فليض في صلاته وان كان لم يدخل فليضم واستنشق **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عليه عن شعبة قال سألت الحكم وقاتدة عن رجل ذكر وهو في الصلاة أنه لم يتضمض ولم يستنشق فقال يضي في صلاته * ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة من أن الاذنين ليستا من الوجه **حدثني** يزيد بن مخلد الواسطي قال ثنا هشيم عن غيلان قال سمعت ابن عمر يقول الاذان من الرأس **حدثنا** عبد الكريم بن أبي عمير قال ثنا أبو مطرف قال ثنا غيلان مولى بني مخزوم قال سمعت ابن عمر يقول الاذان من الرأس **حدثنا** الحسن بن عرفة قال ثنا محمد بن يزيد عن محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر قال الاذان من الرأس فاذا مسحت الرأس فامسحهما **حدثني** يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرني غيلان بن عبد الله مولى قريش قال سمعت ابن عمر سأل قال انه توضأ ونسى أن يمسح أذنيه قال فقال ابن عمر الاذان من الرأس ولم ير عليه بأساً **حدثني** محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا أيوب بن سويد ح **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن جيعا عن سفيان عن سالم أبي النضر عن سعيد بن مرجانة عن ابن عمر أنه قال الاذان من الرأس **حدثني** ابن المنثني قال ثنى وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن رجل عن ابن عمر قال الاذان من الرأس **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال الاذان من الرأس **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب قال الاذان من الرأس **حدثنا** ابن المنثني قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة قال الاذان من الرأس عن الحسن وسعيد **حدثنا** أبو الوليد

كما بواضه كعوب الرمح لمفاصله حجة الجمهور أنه لو كان الكعب مذكراً الامامية لكان الحاصل في كل رجل كعباً واحداً وكان ينبغي أن يقال وأرجلكم الى الكعب كما أنه لما كان الحاصل في كل يد مرفقا واحداً لاجرم قال الى المرافق وأيضا العظم المستدير الموضوع في المفصل شيء خفي لا يعرفه الا أهل العلم بتسريح الابدان والعظام الناشئ في طرفي الساق محسوسان لكل أحد ومناطق التكليف ليس الأمر اظهرا ويؤيده ما روى أنه صلى الله عليه وسلم قال ألصقوا الكعب بالكعب * السادسة والثلاثون الجمهور على جواز مسح الخفين خلافاً للشعبة والخواارج حجة الجمهور الاحاديث وحجة الشيعة الآية وأن جواز المسح على الخفين حجة عامة فلو كانت ثابتة لبلغت مبلغ التواتر * السابعة والثلاثون رجل مقطوع اليدين والرجلين سقط عنه هذان الفرضان وبقي عليه غسل الوجه ومسح الرأس فان لم يكن معه من وضئه أو ييممه سقط عنه ذلك أيضا لأن قوله فاعسلوا وامسحوا مشروط بالقدرة عليه فاذا فانت القدرة سقط التكليف * الثامنة والثلاثون قوله سبحانه وان كنتم حنفا فاطهروا الاصل تطهروا وأدغم التاء في الطاء فاجتلبت همزة الوصل وللجناية سببان نزول الماء لقوله صلى الله عليه وسلم الماء من الماء والثاني التقاء الختانين خلفاً لزيد بن ثابت

الدمشق قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني أبو عمرو عن يحيى بن أبي كثير عن ابن عمر قال
 الاذنان من الرأس حدثنا أبو الوليد قال ثنا الوليد قال أخبرني ابن لهيعة عن أبي النضر عن
 ابن عمر مثله حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن عيسى بن يزيد عن عمرو عن الحسن قال
 الاذنان من الرأس حدثني محمد بن عبد الله بن بزيع قال ثنا حماد بن زيد عن سنان بن
 ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة أو عن أبي هريرة شريك بن زبيد عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال الاذنان من الرأس حدثنا أبو كريب قال ثنا علي بن منصور عن حماد بن
 زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة قال الاذنان من الرأس قال حماد لا أدري
 هذا عن أبي أمامة أو عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو أسامة قال ثني
 حماد بن زيد قال ثني سنان بن ربيعة أو ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة أن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من الرأس حدثنا أبو الوليد الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم
 قال أخبرني ابن جريح وغيره عن سليمان بن موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من
 الرأس حدثنا الحسن بن شبيب قال ثنا علي بن هاشم بن البراء قال ثنا اسمعيل بن مسلم عن
 عطاء عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذنان من الرأس حدثنا حميد بن
 مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن يونس أن الحسن قال الاذنان من الرأس وقال آخرون
 الوجه كل ما دون منابت شعر الرأس الوصل قطع الذقن طولا ومن الاذن الى الاذن عرضا ما ظهر من
 ذلك لعين الناظر وما بين منه من منابت شعر الحية الغابت على الذقن وعلى العارضين وما كان
 منه داخل الفم والأنف وما قبل من الاذنين على الوجه كل ذلك عندهم من الوجه الذي أمر الله
 بغسله بقوله فاغسلوا وجوهكم وقالوا ان تركنا من ذلك المتوضي فلم يغسله لم تجز صلاته بوضوئه
 ذلك ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثني محمد بن بكر وأبو عاصم قال أخبرنا ابن
 جريح قال أخبرني نافع أن ابن عمر كان يبل أصول شعر لحيته ويغفل بيده في أصول شعرها حتى
 تكثر نفطرات منها حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن ابن جريح قال
 أخبرني نافع مولى ابن عمر أن ابن عمر كان يغفل بيده في لحيته حتى تكثر منها الفطرات حدثنا
 عمران بن موسى قال ثنا عبد الوارث عن سعيد قال ثنا ليث عن نافع عن ابن عمر كان اذا توضأ
 خلل لحيته حتى يبلغ أصول الشعر حدثنا ابن أبي الشوارب قال ثنا يزيد قال ثنا
 علي بن جابر القيطي قال أخبرني الأزرق بن قيس قال رأيت ابن عمر توضأ فخلل لحيته حدثنا
 يعقوب قال ثنا ابن علية قال أخبرنا ليث عن نافع أن ابن عمر كان يخلل لحيته بالماء حتى يبلغ
 أصول الشعر حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن بكر قال ثني ابن جريح قال أخبرني عبد الله بن
 عبيد بن عمير أن أبا عبد الله بن عمر كان اذا توضأ غفل بأصابعه في أصول شعر الوجه يغفل بها بين الشعر
 في أصوله بذلك بأصابعه الشرة فأشار لي عبد الله كما أخبره الرجل كما وصف عنه حدثنا أبو الوليد
 قال ثنا الوليد قال ثنا أبو عمرو عن نافع عن ابن عمر أنه كان اذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك
 وشبك لحيته بأصابعه أحيانا ويترك أحيانا حدثنا أبو الوليد وعلي بن سهل قال ثنا الوليد قال
 قال أبو عمرو وأخبرني عبدة عن أبي موسى أنه شعري نخوذ ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد
 الرحمن قال ثنا سفيان عن مسلم قال رأيت ابن أبي ليلى توضأ فغسل لحيته وقال من استطاع منكم
 أن يبلغ الماء أصول الشعر فليفعل حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن
 ابن جريح عن عطاء قال حتى عليه أن يبل أصول الشعر حدثنا ابن أبي الشوارب قال ثنا
 يزيد بن زريع قال ثنا شعبة عن الحكم قال كان مجاهد يخلل لحيته حدثنا حميد قال ثنا

وهو عاذو أبي سعيد الخدري لما روى
 أنه صلى الله عليه وسلم قال اذا التقى
 الختان وجب الغسل وختان
 الرجل هو الموضع الذي يقطع منه
 جلدة القلفة وأما ختان المرأة فإن
 شفرها يحيط بثلاثة أشباه
 ثقبه في أسفل الفرج وهي مدخل
 الذكر ومخرج الحيض والولد وثقبه
 أخرى فوق هذه مثل احليل الذكر
 وهي مخرج البول لا غير والثالث
 جلدة رقيقة قائمة مثل عرف الديك
 فوق ثقبه البول وقطع هذه الجلدة
 هو ختانها فاذا غابت الحشفة حاذى
 ختانها ختانها التاسعة والثلاثون
 لا يجوز له جنب من المحدث خلافا
 لداود لنا قوله فاطهر وأيل على أن
 الطهارة غير حاصلة والاكثان أمرا
 بتطهير الطاهر وحينئذ لا يجوز له من
 المحدث لقوله لا عساه الا المظهرون
 ولا إطلاق قوة فاطهر واعلم
 أنه أمر بتحصيل الطهارة في كل
 البدن والاخصت تلك الاعضاء
 بالذكر كافي الطهارة الصغرى
 وعلم أنه لا يجب تقديم الوضوء على
 الغسل خلافاً لابي نوري وداود وعلم أن
 الترتيب غير واجب خلافاً لاحق
 فانه أوجب البساة بما على البدن
 وعلم أن ذلك غير واجب خلافاً
 للمالك الاربعون الشافعي المضممة
 والاستنشق غير واجب في الغسل
 لقوله صلى الله عليه وسلم أما أنا فإحني
 على رأسي ثلاث حبات فاذا أنقذ
 طهرت أبو حنيفة هما واجبان
 لقوله تعالى فاطهروا وانظروا
 لا يحصل الا بطهارة جميع الاعضاء

سفيان عن شعبة عن الحكم عن مجاهد أنه كان يخلل لحيته إذا توضأ **حدثنا** محمد بن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد مثله **حدثنا** ابن المنثري قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن الحكم عن مجاهد مثله **حدثنا** أبو كريب قال ثنا أبو داود الحفري عن سفيان عن ابن شبرمة عن سعيد بن جبيرة قال ما بال الحية تغسل قبل أن تنبت فإذا نبتت تغسل **حدثنا** ابن المنثري قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يخلل لحيته إذا توضأ **حدثنا** ابن حميد قال ثنا هرون عن عتبة عن ليث عن طاوس أنه كان يخلل لحيته **حدثنا** ابن حميد قال ثنا هرون عن اسمعيل عن ابن سيرين أنه كان يخلل لحيته **حدثنا** ابن حميد قال ثنا ابن المبارك عن هشام عن ابن سيرين مثله **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن عليه قال سألت شعبة عن تحليل الحية في الوضوء فذكر عن الحكم بن عتيبة أن مجاهداً كان يخلل لحيته **حدثنا** ابن حميد قال ثنا هرون عن عمرو بن معروف قال رأيت ابن سيرين توضأ فخلل لحيته **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن إدريس قال ثنا هشام عن ابن سيرين مثله **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن عيمان عن سفيان عن الزبير بن عدي عن الضحاك قال رأيت يده يخلل لحيته **حدثنا** تميم بن المنتصر قال أخبرنا محمد بن يزيد عن أبي الأشهب عن موسى بن أبي عائشة عن زيد الخدر عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فخلل لحيته فقالت لم تفعل هذا يا نبي الله قال أمرني بذلك ربي **حدثنا** تميم قال أخبرنا محمد بن يزيد عن سلام بن سليم عن زيد العمى عن معاوية بن قرة أو يزيد الرقاشي عن أنس قال وضأت النبي صلى الله عليه وسلم فأدخل أصابعه من تحت حنكته فخلل لحيته وقال بهذا أمرني ربي جل وعز **حدثنا** محمد بن اسمعيل الأحسي قال ثنا المخاري عن سلام بن سليم المدني قال ثنا زيد العمى عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثني** يعقوب بن إبراهيم قال ثنا أبو عبيدة الخداد قال ثنا موسى بن شرवान عن يزيد الرقاشي عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا أمرني ربي وأدخل أصابعه في لحيته فخللها **حدثنا** أبو كريب قال ثنا معاوية بن هشام وعبيد الله بن موسى عن خالد بن الياس عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فخلل لحيته **حدثنا** علي ابن الحسين بن الحر قال ثنا محمد بن ربيعة عن واصل بن السائب عن أبي سورة عن أبي أيوب قال رأينا النبي صلى الله عليه وسلم توضأ وخلل لحيته **حدثنا** أبو هشام الرافعي قال ثنا زيد بن حبان قال ثنا عمر بن سليمان عن أبي غالب عن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم خلل لحيته **حدثنا** محمد بن عيسى الدامغاني قال ثنا سفيان عن عبد الكريم أبي أمية أن حسان بن بلال المزني رأى عمار بن ياسر توضأ وخلل لحيته فقيل له أفعل هذا فقال إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله **حدثنا** أبو الوليد قال ثنا الوليد قال ثنا أبو عمرو قال أخبرني عبد الواحد ابن قيس عن يزيد الرقاشي وقادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ عرك عارضيه وشبك لحيته بأصابعه **حدثنا** أبو الوليد قال ثنا الوليد قال أخبرني أبو مهيدي سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن جبيرة بن نفير عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** محمد بن اسمعيل الأحسي قال ثنا محمد بن عبد الطنافسي أبو عبد الله قال ثنا واصل الرقاشي عن أبي سورة هكذا قال الأحسي عن أبي أيوب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا توضأ تمضمض ومسح لحيته من تحتها بالماء ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة في غسل ما بطن من الأنف والقدم **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح قال سمعت

ترك العمل به في الأعضاء الباطنة للتعذر ودخل الفم والأنف يمكن تطهيرهما فيبقى داخل الفم النص ولأن قوله صلى الله عليه وسلم بلوا الشعر يدخل فيه الأنف لأن في داخله شعر وأبقوا البشرة يدخل فيه جلدة داخل الفم * الحادية والاربعون لا يجب نقض الشعر أن لم يمنع عن وصول الماء إلى منابته لأن المقصود التطهير وإن منع وجب خلافًا للنهي * الثانية والاربعون أن كان المرض المانع من استعمال الماء حاصلاً في بعض جسده دون بعض فقال الشافعي يغسل ما لا ضرر عليه ثم يتيمم للاحتياط وقال أبو حنيفة إن كان أكثر البدن صحة غسل الجميع دون التيمم وإن كان أكثره جرحاً بكف فيه التيمم لأن المرض إذا كان حالاً في بعض أعضائه فهو مريض * الثالثة والاربعون لو ألقى على موضع التيمم لصوقاً منع وصول الماء إلى البشرة ولا يخاف من نزع ذلك للصوق التلف قال الشافعي يلزم نزع الصوق حتى يصل التراب إليه أخذاً بالاحتياط وقال الآكثرون لا يجب دفعاً للحرص * الرابعة والاربعون قال الشافعي الاستنجاء واجب بالماء أو بالأجار لقوله صلى الله عليه وسلم فليستنج بثلاثة أجار وقال أبو حنيفة واجب عند المحي من الغائط أما الوضوء والتيمم ولم يوجب غسل موضع الحديث فدل على أنه غير واجب * الخامسة والاربعون لم يمسح المسرأة ينقض

الوضوء عند الشافعي ولا ينقضه عند أبي حنيفة وقد مررت
المسئلة في سورة النساء السادسة
والاربعون لا يكره الوضوء
بالماء الثلج لقوله تعالى فلم
تجدوا ماء وههنا قد وجد ماء
وخالف في ما سجد السابعة
والاربعون أبو حنيفة وأحمد لا يكره
المسئلة لقوله تعالى فلم تجدوا
ماء وهذا قد وجد ماء الشافعي يكره
للحديث الثمانية والاربعون لا يكره
الوضوء بفضل ماء المشرك وبالماء
في الآية المشرك لأنه واجد للماء
فلا يفسد وقد توضح النبي صلى الله
عليه وسلم من مراد مشرك وتوضأ
عمر من ماء في حرة نصرانية وقال
أحمد وأصح لا يجوز التاسعة
والاربعون يجوز الوضوء بماء
البحر لأنه واجد الماء خلافا للعبد
الذين همروا بالعاص * النخسون
جوز أبو حنيفة الرضوء بماء البحر
في السفر له حديث ولم يخوزه الشافعي
وقال يمتنع لأنه غير واجد للماء
الحدادية والنخسون ذهب
الاوراعي والظاهر إلى أنه يجوز
الوضوء والغسل بجميع المائعات
الطاهرة والأكثرون لا يجوز حجتهم
فأغسلوا أمر عطاء الغسل وأمرار
المائع على العنق وغسل قال الشاعر
* فيا حسنها اذ يغسل الدمع
كلها * لئلا عند عدم الماء
أوجب التيمم * الثانية والخمسون
الشافعي الماء المتغير بازعفران
تغير فاحب الاربعون الرضوء به لأن
واجده يصديق عليه أنه غير واجد
للماء وخالف أبو حنيفة لأن أصل

مجاهد يقول الاستنشاق شرط الوضوء حديث يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن شعبة
قال سألت حماد عن رجل ذكر وهو في الصلاة أنه لم يتمضمض ولم يستنشق قال حماد ينصرف
فتمضمض ويستنشق حديث ابن حميد قال ثنا الصباح عن أبي سنان قال قدمت الكوفة
فأتيت حماد فأسأله عن ذلك يعني عن ترك المضمضة والاستنشاق وصلى فقال أرى عليه إعادة
الصلاة حديث حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة قال كان قتادة
يقول إذا ترك المضمضة أو الاستنشاق أو أذنه أو طائفه من رجله حتى يدخل في صلاته فإنه ينتقل
ويتم أو يعيد صلاته * ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة من أن ما قبل من الاذنين
فن الوجه وما أدبر فن الرأس حديث أبو السائب قال ثنا حفص بن غياث قال ثنا أشعث
عن الشعبي قال ما قبل من الاذنين فن الوجه وما أدبر فن الرأس حديث حميد بن مسعدة قال
ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة عن الحكم وحماد عن الشعبي في الاذنين باطنهما من الوجه
وظاهرهما من الرأس حديث محمد بن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن الحكم
عن الشعبي قال مقدم الاذنين من الوجه ومؤخرهما من الرأس حديث ابن المنثري قال ثنا ابن
أبي عري عن شعبة عن الحكم وحماد عن الشعبي بثله الا أنه قال باطن الاذنين حديث ابن
المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد عن الشعبي بثله الا أنه قال باطن الاذنين
حديث ابن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد عن الشعبي بثله حديث
ابن حميد قال ثنا جريح عن غيره عن الشعبي قال باطن الاذنين من الوجه وظاهرهما من الرأس
حديث ابن حميد قال ثنا أبو تيمية ح وحديث يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال
جميعا ثنا محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن عبيد الله الخولاني عن ابن
عباس قال قال علي بن أبي طالب ألا يؤضأ لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلنا نعم
فتوضأ فلما غسل وجهه أقبل بهم إليه مما أقبل من أذنيه قال ثم لما مسح برأسه مسح أذنيه من
ظهورهما وأولى الأقوال بالصواب في ذلك عندنا قول من قال الوجه الذي أمر الله جل ذكره
بغسله القائم إلى صلاته كن ما اتخذه عن منابت شعر الرأس المنقطع الذقن طولا وما بين الاذنين
عرضا مما شوفا رعين الناظر دون ما بطن من النعم والاذن والعين ودون ما غطاه شعر اللحية
والعارضين والشاربين فستره عن أبصار الناظرين ودون الاذنين وانما قلنا ذلك أولى بالصواب
وان كان ماتحت شعر اللحية والشاربين فذكر وجهه لا يجب غسله قبل نبات الشعر السائر
عن أعين الناظرين على القائم إلى صلاته لا جماع جميعهم على أن العينين من الوجه ثم هم
مع اجماعهم على ذلك مجمعون على أن غسل ما عدا لهما من أجفانهما دون اتصال الماء إلى
ما تحت الاجفان منهم ما عجزى فإذا كان ذلك منهم اجماعا بتوقيف الرسول صلى الله عليه وسلم
أتمه على ذلك فظنير ذلك كل ما عداه من مواضع الوضوء من جسمه من أدم من نفس خلقه
سائر لا يصل الماء إليه الا بكفسة وموئنة وعلاج قياسا لما ذكرنا من حكم العينين في ذلك فإذا
كان ذلك كذلك فلا شك أن مثل العينين في مؤنة اتصال الماء إليهما عند الوضوء ما بطن من
الاذن والنعم وشعر اللحية والصدغين والشاربين لأن كل ذلك لا يصل الماء إليه الا بعلاج لا يصل
الماء إليه نحو كافة علاج الحدقتين لا يصل الماء إليهما أو أشد وإذا كان ذلك كذلك كان بيننا
أن يغسل من غسل من العجاية والتابعين ما تحت منابت شعر اللحية والعارضين والشاربين وما
بطن من الاذن والنعم انما كان اشارة منه لأشق الامرين عليه من غسل ذلك وترك غسله كما أثر

الماء موجود بصفة زائدة كالتغير

وتعفن بطول المكث أو يتساقط
الاوراق بالاتفاق * الثالثة
والخمسون مالك وداود الماء المستعمل
في الوضوء بقي طاهر اطهر الان
واحد واحد للماء وهو قول قديم
للشافعي والقول الجديد انه طاهر
غير طهور ووافقه محمد بن الحسن
وقال أبو حنيفة في أكثر الزوايا
انه نجس لان النجاسة الحكيمة
كالعينة * الرابعة والخمسون مالك
اذا وقع في الماء نجاسة ولم يتغير
بقي طاهر اطهر اقليل كان أو كثيرا
وهو قول أكثر الحنابلة والتابعين
وقال الشافعي ان كان أقل من
القلتين ينجز وقال أبو حنيفة
ان كان أقل من عشرة في عشرة
ينجز حجة مالك انه واحد للماء ترك
العمل بهذا العدوم في الماء القليل
المتغير فيبقى حجة في الباقي ويؤيده
قوله صلى الله عليه وسلم خلق الماء
طهورا لا ينجسه شيء الا ما غر
طعمه أو ربحه أو لونه حجة الشافعي
مفهوم قوله صلى الله عليه وسلم اذا
بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا
* الخامسة والخمسون يجوز الوضوء
بفضل ماء الخنب لان واجده واحد
للماء وقال أحمد واصل لا يجوز
الوضوء بفضل ماء المرأة اذا خلت به
وهو قول الحسن وسعيد بن المسيب
* السادسة والخمسون أسأر
السباع طاهرة مطهرة وكذا أسور
الحمار لانه واجب للماء وقال
أبو حنيفة نجسة * السابعة
والخمسون قال الشافعي وأبو حنيفة

(١) قوله مذهب هذا يغسل الخ
هذه العبارة هكذا بالاصل ولا تحرر

كتبه محمد

ابن عمر غسل ما تحت أجنحت العينين بالماء بصبه الماء في ذلك لأعلى أن ذلك كان عليه عنده فرضا
وأجبا فأما من ظن أن ذلك من فعلهم كان على وجه الإيجاب والفرض فانه خالف في ذلك بقوله
منها جهم وأغل سبيل القياس لان القياس هو ما وصفنا من تمثيل المختلف فيه من ذلك بالاصل
المجمع عليه من حكم العينين وأن لا خبر عن واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن وجب
على تارك إصصال الماء في وضوئه إلى أصول شعر لحيته وعارضيه وتارك المضضة والاستنشق
إعادة صلاته اذا صلى بطهره ذلك في ذلك أوضح الدليل على صحة ما قلنا من أن فعلهم ما فعلوا من ذلك
كان إثارا منهم لأفضل الفعلين من الترك والغسل فان ظن ظان أن في الاخبار التي رويت
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال اذا توضأ أحدكم فليستنثر دليلا على وجوب الاستنثار
فان في إجماع الحجة على أن ذلك غير فرض واجب على من تركه إعادة الصلاة التي صلاها
قبل غسله ما يغني عن أكثر القول فيه وأما الأذان فان في إجماع جميعهم على أن ترك
غسلهما أو غسل ما قبل منهما مع الوجه غير مفسد صلاة من صلى بطهره الذي ترك فيه غسلهما
مع إجماعهم جميعا على أنه لو ترك غسل شيء مما يجب عليه غسله من وجهه في وضوئه ان صلاته
لا تجزئه بطهور ذلك ما ينبت عن القول في ذلك مما قاله أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذي ذكرنا قولهم انهما ليسا من الوجه دون ما قاله الشعبي (١) القول في تأويل قوله عز ذكره
(وأيدىكم إلى المرافق) اختلف أهل التأويل في المرافق هل هي من البدن الواجب غسلها أم لا
بعد إجماع جميعهم على أن غسل البدن الواجب فقال مالك بن أنس وسئل عن قول الله فاعسلوا
وجوهكم وأيديكم إلى المرافق أترى أن يختلف المرفقين في الوضوء قال الذي أمر به أن يبلغ
المرفقين قال تبارك وتعالى فاعسلوا وجوهكم (١) مذهب هذا يغسل خلفه ففيل له فاعسا يغسل
إلى المرفقين والكعبين لا يجاوزهما فقال لأدري ما لا يجاوزهما أما الذي أمر به أن يبلغ به فهذا
إلى المرفقين والكعبين ٦٧ ثانياً يونس عن أنسب عنه وقال الشافعي لم أعلم مخالفا في أن المرافق
فيما يغسل كانه يذهب إلى أن معناها فاعسلوا وجوهكم وأيديكم إلى أن تغسل المرافق ٦٨ ثانياً
بذلك عنه الربيع وقال آخرون إنما وجب الله بقوله وأيديكم إلى المرافق غسل اليدين
إلى المرفقين فالمرفقان غاية لما وجب الله غسله من آخر البدن والغاية غير داخله في الحد كما غير
داخل الليل فيما وجب الله تعالى على عباده من الصوم بقوله ثم أتوا الصيام إلى الليل لان الليل
غاية الصوم الصائم اذا بلغه فقد قضى ما عليه قالوا كذلك المرافق في قوله فاعسلوا وجوهكم وأيديكم
إلى المرافق غاية لما وجب الله غسله من البدن وهذا قول زفر بن الهذيل والصواب من القول في ذلك
عندنا أن غسل اليدين إلى المرفقين من الفرض الذي ان تركه أو شأ منه تارك لم تجزئه الصلاة مع تركه
غسله فاما المرفقان وما وراءهما فان غسل ذلك من الذب الذي ندب اليه صلى الله عليه وسلم أمته
بقوله أتي الغراء المحجلون من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل فلا تنفسد صلاة
تارك غسلها ما غسل ما وراءهما ما قد بينا قبل فيما مضى من أن كل غاية حدث بالي فقد تحتمل
في كلام العرب دخول الغاية في الحد وخروجها منه واذا احتمل الكلام ذلك لم يجوز لأحد القضاء
بأنها داخله فيه الا لمن لا يجوز خلافه فيما بين وحكم ولا حكم بأن المرافق داخله فيما يجب غسله
عندنا من يجب التسليم بحكمه القول في تأويل قوله (وامسحوا برؤوسكم) اختلف أهل التأويل
في صفة المسح الذي أمر الله به بقوله وامسحوا برؤوسكم فقال بعضهم وامسحوا بأكبادكم أن
تمسحوا برؤوسكم بالماء اذا قمتم إلى الصلاة ذكر من قال ذلك ٦٩ ثانياً نصر بن علي الجهضمي
قال ثنا حماد بن مسعدة عن عيسى بن حفص قال ذكر عند القاسم بن محمد مسح الرأس فقال

ينافع كيف كان ابن عمر يمسح فقال مسحة واحدة ووصف أنه مسح مقدم رأسه إلى وجهه فقال
 القاسم ابن عمر أفقهنا وأعلمنا **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد
 يقول أخبرني نافع أن ابن عمر كان إذا توضأ ركفاه إلى الماء ووضعهما فيه ثم مسح بيده مقدم
 رأسه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا محمد بن بكر قال أخبرنا ابن جريح قال أخبرني نافع أن ابن
 عمر كان يضع بطن كفيه على الماء ثم لا ينفذهما ثم يمسح بهما ما بين قرنيه إلى الجبين واحدة ثم
 لا يزال عليها في كل ذلك مسحة واحدة مقبلة من الجبين إلى القرن **حدثنا** عمير بن المنتصر قال
 ثنا اسحق قال أخبرنا شريك عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا توضأ
 مسح مقدم رأسه **حدثنا** عمير بن المنتصر قال أخبرنا اسحق قال أخبرنا شريك عن عبد الأعلى
 الثعلبي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال يحزبك أن تمسح مقدم رأسك إذا كنت معتمرا وكذلك
 تفعل المرأة **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عبد الله الأشجعي عن سفيان عن ابن عجلان عن نافع
 قال رأيت ابن عمر مسح بياضه مسحة وقال سفيان إن مسح شعرة أجزاءه يعني واحدة **حدثنا**
 أبو هشام قال ثنا عبد السلام بن حرب قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم قال أي جوانب رأسك
 مسحت الماء أجزاء **حدثنا** أبو هشام قال ثنا علي بن طبيان قال ثنا اسمعيل بن أبي خالد
 عن الشعبي مثله **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن علية قال أخبرنا أيوب عن نافع قال كان ابن عمر
 يمسح رأسه هكذا فوضع أيوب كفه وسط رأسه ثم أمره على مقدم رأسه **حدثنا** الزفافي
 قال ثنا وكيع عن اسمعيل الأزرق عن الشعبي مثله **حدثنا** أبو كريب قال ثنا يزيد
 ابن الحباب عن سفيان قال إن مسح رأسه بأصبع واحدة أجزاءه **حدثنا** أبو الوليد الدمشقي
 قال ثنا الوليد بن مسلم قال قلت لأبي عمرو ما يجزئ من مسح الرأس قال أن تمسح مقدم
 رأسك إلى القفا أحب إلى **حدثني** العباس بن الوليد عن أبيه عنه نحوه * وقال آخرون
 معنى ذلك مسحوا بجميع رؤسكم قالوا إن لم تمسح بجميع رؤسكم بالماء لم تجز الصلاة
 بوضوئه ذلك ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس بن عبد الأعلى قال ثنا أشهب قال قال
 مالك من مسح بعض رأسه ولم يعم أعاد الصلاة غزاة من غسل بعض وجهه أو بعض ذراعه
 قال وسئل مالك عن مسح الرأس قال يسدأ من مقدم وجهه فيدير يديه إلى فقه ثم يردهما
 إلى حيث بدأ منه * وقال آخرون لا يجزئ مسح الرأس بأقل من ثلاث أصابع وهذا
 قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد * والصواب من القول في ذلك عندنا أن الله جل
 ثناؤه أمر بالمسح برأسه القوائم إلى صلاته مع سائر ما أمر بفعله معه أو مسح ولم يحدد ذلك بمقدار
 لا يجوز التخصيص عنه ولا يجاوزه وإذا كان ذلك كذلك فما مسح به المتوضئ من رأسه فاستحق
 محسبه ذلك أن يقال مسح برأسه فقد أدى ما فرض الله عليه من مسح ذلك لدخوله فيما لم يسم
 ما مسح برأسه إذا قام إلى صلاته فإن قال لنساقط فإن الله قد قال في التيمم مسحوا بوجوهكم
 وأيديكم أفجزئ المسح ببعض الوجه واليد في التيمم قيل له كل ما مسح من ذلك بالتراب فيما
 تنازعت فيه العلماء فقال بعضهم تجزئه ذلك من التيمم وقال بعضهم لا تجزئه فهو مجزئه لدخوله
 في اسم المسح به وما كان من ذلك مجمعا على أنه غير مجزئه فسلم للماجتبه بالحجة بقلا عن نهج أصلي
 الله عليه وسلم ولا حجة لأحد علينا في ذلك إذ كان من قولنا ما جاء في آي الكتاب عامافي معنى
 فالواجب الحكم به على عمومته حتى يخصه ما يجب التسليم له فإذا خص منه شيء كان ما خص منه
 خارجا من ظاهره وحكم سائرته على العموم وقد بينا العلة الموجهة للقول بذلك في غير هذا الموضع

والا كثرون لا بد في التيمم من
 النية لأنه قال فتيمموا والتيمم عبارة
 عن القصد وهو النية وقال زفر
 لا يجب * الثامنة والخمسون
 الشافعي لا يجوز التيمم إلا بعد
 دخول الصلاة لأنه طهارة
 ضرورة ولا ضرورة قبل الوقت
 أبو حنيفة يجوز قياسا على الوضوء
 ولظاهر قوله إذا قسم والقياس إلى
 الصلاة يكون بعد دخول وقتها
 * التاسعة والستون لا يجوز
 التيمم بتراب نجس لقوله تعالى
 صعيدا طيبا الستون لا خلاف
 في جواز التيمم بلا عن الوضوء
 أما التيمم بدل غسل الجنابة فعن
 علي رضي الله عنه وابن عباس
 جوازه وهو قول أكثر الفقهاء وعن
 عمرو بن مسعود أنه لا يجوز لنا قوله
 تعالى وأولامستم الماء ينحصر بالجماع
 أو يدخل الجماع فيه * الحادية
 والستون الشافعي لا يجوز أن
 يجمع بين مسح واحد من صلاتي فرضين
 لأن ظاهر قوله إذا قسم يقتضي إعادة
 الوضوء لكل صلاة ترك العمل به
 في الوضوء لفعل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فيبقى في التيمم على ظاهره
 أبو حنيفة يجوز إذا الفرائض به
 كأوضوء أحد يجمع بين الفوائت
 ولا يجمع بين صلاتي وقتين * الثانية
 والستون الشافعي إذا لم يجد الماء
 في أول الوقت وتوقع في آخره حازه
 التيمم لأن قوله إذا قسم يدل على أنه
 عند دخول الوقت أن لم يجد الماء جاز
 له التيمم وقال أبو حنيفة يؤخر الصلاة
 إلى آخره * الثالثة والستون إذا وجد

الماء بعد التيمم وقبل الشروع في الصلاة بطل تيممه لانه وجد الماء فلا يجوز له الشروع في الصلاة بالتيمم وخالف أبو موسى الأشعري والشعبي * الرابعة: والمستنون لو فرغ من الصلاة ثم وجد الماء لا يلزمه إعادة الصلاة لانه خرج عن عهدة التكليف خلافا لطاوس * الخامسة: والمستنون لو وجد الماء في أثناء الصلاة لا يلزمه الخروج منها وبه قال مالك وأجلد لانه انعدت صلاته صحيحة بحكم التيمم فالم تبطل صلاته لا يصير قادر على استعمال الماء ومالم يصير قادر على استعمال الماء لم تبطل صلاته فيدور وقال أبو حنيفة والثوري والمزني يلزمه الخروج لانه واجد للماء * السادسة: والمستنون لو نسي الماء في رحله وتيمم وصلى ثم علم بوجود الماء لزمه الاعادة على أحد قولي الشافعي وهو قول أحمد وأبي يوسف والثاني لا يلزمه وهو قول مالك وأبي حنيفة ومحمد لان النسيان في حكم العجز وكذا اذا ضل رحله في الرحال بالطريق الأولى لان مخيم الرفقة أوسع من رحله ولوثيق الماء في رحله واستقصى في الطلب فلم يجده وتيمم وصلى ثم وجد فالأكثر أن على أنه يلزمه الاعادة لان العذر ضعيف وقيل لا لأن حكمه حكم العاجز * السابعة: والمستنون لو صلى بالتيمم ثم وجد ماء في بر بجنبه يمكنه استعمال ذلك الماء فان كان قد علمه أولاً ثم نسيه فهو كالوطني الماء في رحله وإن لم يكن غالياً فان كان علمه اعلامة ظاهرة فالاعادة

بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع والرأس الذي أمر الله جل وعز بالمسح به بقوله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم إلى الكعبين هو منابت شعر الرأس دون ما جاز ذلك إلى القفا لما استدبر ودون ما انحدر عن ذلك مما استقبل من قبل وجهه إلى الجبهة * القول في تأويل قوله عز ذكره (وأرجلكم إلى الكعبين) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقراء جماعة من قراء الحجاز والعراق وأرجلكم إلى الكعبين نصافاً وبه اذا قتم إلى الصلاة فاعسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وأرجلكم إلى الكعبين وامسحوا برؤسكم واذا قرئ كذلك كان من المؤخر الذي معناه التقديم وتكون الأرجل منصوبة عطفاً على الأيدي وتأول قارئو ذلك كذلك أن الله جل ثناؤه أعاناً من عباده بغسل الأرجل دون المسح بها ذكر من قال غنى الله بقوله وأرجلكم إلى الكعبين الغسل حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا خالد الخذاء عن أبي قلابة أن رجلاً صلى وعلى ظهر قدمه موضع ظفر فلما قضى صلاته قال له عمر أعد وضوءك وصلاتك حدثنا حميد قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا إسرائيل قال ثنا عبد الله بن حسن قال ثنا هزيل بن شرحبيل عن ابن مسعود قال خلوا الأصابع بالماء لا تتخللها النار حدثنا عبد الله بن الصباح العطاري قال ثنا حفص ابن عمر الحوضي قال ثنا مرجعي يعني ابن رجاء البشكري قال ثنا أبو روح عماره بن أبي حفصة عن المغيرة (٣) بن حنين أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يتوضأ وهو يغسل رجله فقال لهذا أمرت حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن واقد مولى يزيد بن خليفة قال سمعت مصعب بن سعيد يقول رأى عمر بن الخطاب قوماً يتوضئون فقال خلوا حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى قال سمعت القاسم قال كان ابن عمر يحلج خفيه ثم يتوضأ فيغسل رجله ثم يمال أصابعه حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن الزبير بن عدي عن إبراهيم قال قلت للأسود رأيت عمر يغسل قدميه غسلًا قال نعم حدثني محمد بن خلف قال ثنا اسحق بن منصور قال ثنا محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة عن عمر بن عبد العزيز أنه قال لابن أبي سويد بلغنا عن ثلاثة كلهم رأوا النبي صلى الله عليه وسلم يغسل قدميه غسلًا أو غطاهم ابن عمر المغيرة حدثنا ابن جندب قال ثنا الصباح عن محمد وهو ابن أنس عن أبي اسحق عن الحرث عن علي قال غسلا إلى الكعبين حدثني يعقوب قال ثنا ابن عليه عن خالد عن أبي قلابة أن عمر بن الخطاب رأى رجلاً قد ترك على ظهر قدمه مثل الظفر فأمره أن يعد وضوءه وصلاته حدثني يعقوب قال ثنا ابن عليه عن محمد بن اسحق عن شيبه بن نضاح قال سمعت القاسم بن محمد إلى مكة فرأيت أبا قوساً للصلاة يدخل أصابع رجله يصب عليها الماء قلت يا أبا محمد تصنع هذا قال رأيت ابن عمر يصنعه حدثنا أبو بكر يرب وابن وكيع قال ثنا ابن ادريس قال سمعت أبي عن حماد عن إبراهيم في قوله فاعسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم إلى الكعبين قال عاد الأمر إلى الغسل حدثني الحسين بن علي الصدائي قال ثنا أبي عن حفص الغاضري عن عامر بن كليب عن أبي عبد الرحمن قال قرأ على الحسن والحسين رضوان الله عليهما فقرا وأرجلكم إلى الكعبين فسمع علي رضي الله عنه ذلك وكان يقضي بين الناس فقال وأرجلكم هذا من المقدم والمؤخر من الكلام حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الوهاب بن عبد الأعلى عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس أنه قرأها فامسحوا برؤسكم وأرجلكم بالنصب وقال عاد الأمر إلى الغسل حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبدة وأبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قرأها وأرجلكم وقال عاد الأمر إلى الغسل حدثنا أبو بكر يرب قال ثنا ابن المبارك عن قيس عن عاصم عن زرع عن عبد الله أنه كان يقرأ وأرجلكم بالنصب حدثنا محمد بن الحسين

قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قوله فاعسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق
وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين أما وأرجلكم إلى الكعبين فيقولوا غسلوا وجوهكم
واغسلوا أرجلكم وامسحوا برؤوسكم فهذا من التقديم والتأخير حدثنا ابن وكيع قال ثنا
حسين بن علي عن شيبان قال ثبت عن علي أنه قرأ وأرجلكم حدثنا ابن وكيع قال ثنا
أبي عن سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه وأرجلكم رجوع الأمر إلى الغسل حدثنا ابن
وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن خالد عن عكرمة مثله حدثني المثنى قال ثنا الحنفى
قال ثنا شريك عن الأعمش قال كان أصحاب عبد الله يقرؤونها وأرجلكم فيغسلون حدثنا
ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي إسحق عن الخثر عن علي قال اغسل القدمين
إلى الكعبين حدثني عبد الله بن محمد الزبير قال ثنا سفيان بن عيينة عن أبي السداء عن
ابن عبد خيرة عن أبيه قال رأيت علياً توضأ فغسل ظاهر قدميه وقال لولا أني رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك لظننت أن بطن القدم أحق من ظاهرها حدثنا أبو بكر يرب قال
ثنا ابن عيمان قال ثنا عبد الملك عن عطاء قال لم أر أحداً مسح على القدمين حدثني المثنى
قال ثنى الحاج بن المنه ل قال ثنا حماد عن قيس بن سعد عن مجاهد أنه قرأ وأرجلكم إلى
الكعبين فقصها وقال رجوع إلى الغسل حدثنا أبو بكر يرب قال ثنا جابر بن نوح قال سمعت
الأعمش يقرأ وأرجلكم بالنصب حدثني يونس قال أخبرنا شبيب قال مثل ما لك عن قول الله
وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين أخطى أرجلكم وأرجلكم فقال إنما هو الغسل وليس بالمسح
لا تمسح إلا الرجل إنما يغسل قبله أفرأيت من مسح أجزأه ذلك قال لا حدثنا أحمد بن حازم
قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سلمة عن النخعي وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم قال اغسلوا وغسلوا * وقرأ
ذلك آخرون من قراء الخليل والنعراق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم ثم تفيض الرجل وتناول ثابته
ذلك كذلك أن الله إنما أمر عبد الله بغير الأرجل في الوضوء دون غسلها وجعلوا الأرجل عطفاً
على الرأس فنفذوا ذلك ذكر من قال ذلك من أهل التأويل حدثنا أبو بكر يرب قال ثنا
محمد بن قيس الخراساني عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال الوضوء
غسلتان ومسحتان حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل عن جده ح وحدثنا
يعقوب بن إبراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا حميد قال قال موسى بن أنس لأنس ونحن عنده يابا
جزء أن الحاج خطبنا بالاهواز ونحن معه فذكرنا ظهور فقال اغسلوا وجوهكم وأيديكم وامسحوا
برؤوسكم وأرجلكم وأنه ليس شيء من ابن آدم أقرب إلى خبثه من قدميه فغسلوا بطونهم
وظهورهم وأعرافهم فقال أنس صدق الله ونذ الحجاج قال الله وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم
قال وكان أنس إذا مسح قدميه بهما حدثنا ابن سهل قال ثنا مؤمل قال ثنا حماد
قال ثنا عاصم الأحول عن أنس قال نزل القرآن بالمسح والسنة الغسل حدثنا ابن بشار
قال ثنا ابن أبي عدي عن حميد عن موسى بن أنس قال خطب الحجاج فقال اغسلوا وجوهكم
وأيديكم وأرجلكم طهورهم وأوطونهم وأعرافهم فان ذلك أدنى إلى خبثكم قال أنس صدق الله
وكذب الحجاج قال الله وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين حدثني يعقوب قال ثنا ابن
عليه قال ثنا عبد الله العتكي عن عكرمة قال ليس على الرجلين غسل إنما نزل فيهما المسح حدثنا
ابن حميد قال ثنا هرون عن عنبسة عن جابر عن أبي جعفر قال امسح على رأسك وقدميك
حدثني أبو السائب قال ثنا ابن إدريس عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال نزل جبريل
بالمسح قال ثم قال الشعبي ألا ترى أن التيمم أن يمسح ما كان غسلاً ويغني ما كان مسحاً حدثنا

والأفلا لأنه كالعاجز * الثامنة
والستون إذا لم يكن معه ماء ولا
يمكنه أن يشترى إلا بالغبغبي الفاحش
جاز التيمم لقوله ما ير يد الله ليحجبل
عليكم من حرج ولو وهب منه الماء
لزمه القبول لأن المنسة فيه سهل ولو
وهب منه ثمنه لم يلزمه القبول لثقل
المنسة ووجود الحرج والمثل هذا
يجب قبول إعادة الدلالة لاهيته فهذه
جولة المسائل الفقهية المستبقة من
الآية سوى ما مررت في سورة النساء
* وأعلم أن قوله سبحانه وتعالى (ما
يريد الله ليحجبل عليكم من حرج)
أصل معتبر في علم الفقه لأنه يدل
على أن الأصل في المضار الإزالة
المنافع الإباحة وقد تمسك به نفاذ
القياس قالوا إن كل حادثة في كتبها
المفضل إن كان مذكوراً في الكتب
والسنة فذلك والأفان كان من باب
المضار فالأصل فيها الحرمه وإن كان
من باب المنافع فالأصل فيها الإباحة
والقياس المعارض لهذين الأصلين
يكون قياساً واقعياً مقابل النص
فيكون مردوداً أمافوله (ولكن يرى
ليظهركم) فله تفسيران أحدهما
واليه ذهب أكثر أصحاب أبي
حنيفة أن عند خروج الحديث
تفحس الأعضاء نجاسة حكمية
فالقصور من هذا التطهير إزالة تلك
النجاسة الحكمية وزيف بأن أعضاء
المؤمن لا تفحس لقوله تعالى إنما
المشركون نجس ولقوله صلى الله
عليه وسلم المؤمن لا نجس لأحبا
ولأميأبائه ولو كان رطباً فأصابه
نوب لم ينجس ولو حله إنسان وصلى
لم يفسد صلاته بالاتفاق وبأن

القراءتين جميعاً أعنى النصب في الأرجل وانخفاض لان في عموم الرجلين مسحهما بالماء غسلهما
وفي امرار اليد ومقام اليد عليه مسحهما فوجه صواب قراءة من قرأ ذلك نصبا لما في ذلك
من معنى عمومهما بالمرار الماء عليهما ووجه صواب قراءة من قرأه خفضا لما في ذلك من امرار اليد
عليهما أو ما قام مقام اليد مسحهما غير أن ذلك وإن كان كذلك وكانت القراءة ثان كلتهما حسنا
صوابا فأعجب القراءتين إلى أن أقرأهما فإني من قرأ ذلك خفضا لما رصفت من جمع المسح المعنيين
الذين وصفت ولأنه بعد قوله وامسحوا برؤسكم فالتطف به على الرأس مع قرينه منه أولى من
التطف به على الأيدي وقد حيل بينه وبينها بقوله وامسحوا برؤسكم فان قال قائل وما الدليل على
أن المراد بالمسح في الرجلين العموم دون أن يكون خصوصا نظير قولك في المسح بالرأس قيل الدليل
على ذلك تظاهر الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ويل للأعقاب ولطون الأقدام
من اتار ولو كان مسح بعض القدم محجزا عن عمومها بذلك لما كان لها الويل بترك ما تركه مسح
منها بالماء بعد أن مسح بعضها لأن من أدى فرض الله عليه فيما لم يشره غسله منها لم يستحق الويل بل
يجب أن يكون له الثواب الجزيل فوجب الويل لعقب تارك غسل عقبه في وضوءه أو وضع الدليل
على وجوب فرض العموم بمسح جميع القدم بالماء وصحة ما قلنا في ذلك وفساد ما خلفه * ذكر
بعض الأخبار المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ذكرنا حديثا جديدا مسعدة قال
ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة عن محمد بن زياد قال كان أبو هريرة يمر ونحن نتوضأ من المطهرة
فيقول أسبغوا الوضوء أسبغوا الوضوء قال أبو القاسم ويل للعراقيل من النار حديثا أبو كريب
قال ثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه
الأنه قال ويل للأعقاب من النار حديثا ابن المنثي قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن محمد
بن زياد قال كان أبو هريرة يمر باناس يتوضئون مسرعين فلهو فيقول أسبغوا الوضوء فإني سمعت
أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقب من النار حديثا أبو كريب قال ثنا أبو أسامة عن
شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حديثا أبو كريب
قال ثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه حديثا أبو كريب قال ثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم ويل للأعقاب من النار حديثا أبو كريب قال ثنا خالد بن مخلد
قال ثنا سليمان بن بلال قال ثنا سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ويل للأعقاب من النار يوم القيامة حديثا اسحق بن شاذان واسماعيل بن موسى قال
ثنا خالد بن عبد الله عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ويل للأعقاب من النار وقال اسمعيل في حديثه ويل للعراقيل من النار حديثا جديدا
مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير عن سالم الدوسي قال
دخلت مع عبد الرحمن بن أبي بكر على عائشة فعدا وضوء فقالت عائشة يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء
فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للأعقاب من النار حديثا ابن المنثي قال ثنا
عمر بن يونس الحنفي قال ثنا عكرمة بن عمار قال ثنا يحيى بن أبي كثير قال ثنا أبو سلمة بن
عبد الرحمن قال ثنا أبو أسامة مولى المهدي هكذا قال عمر بن يونس قال خرجت أنا وعبد الرحمن
بن أبي بكر في جنازة سعد بن أبي وقاص قال فررب أنا وعبد الرحمن على حجر عائشة أخت عبد
الرحمن فعدا عبد الرحمن بوضوء فسمعت عائشة تناديه يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء فإني سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقاب من النار **حدثنا** ابن المنثي قال ثنا أبو عامر قال ثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن سالم مولى دوس قال سمعت عائشة تقول لأخوها عبد الرحمن يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقاب من النار **حدثني** يعقوب وسوار بن عبد الله قال ثنا يحيى القطان عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سلمة أن عائشة رأت عبد الرحمن يتوضأ فقالت أسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقاب من النار **حدثنا** ابن عيينة ويحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سلمة قال رأت عائشة عبد الرحمن يتوضأ فقالت أسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعراقب من النار **حدثني** محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال أخبرنا أبو راحة وعبد الله بن راشد قال أخبرنا حيوة بن شريح قال أخبرنا أبو الأسود أخبرنا عبد الله مولى شداد بن الهاد حدثه أنه دخل على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وعندها عبد الرحمن فتوضأ عبد الرحمن ثم قام فأدبر فنادته عائشة فقالت يا عبد الرحمن فأقبل عليها فقالت له اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقاب من النار **حدثني** محمد بن المنثي قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة قال ثنا أبو اسحق عن سعد أو سعيد بن أبي كرب قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للعراقب من النار **حدثنا** خالد بن أسلم قال ثنا النضر قال أخبرنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت ابن أبي كرب قال سمعت جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقاب من النار **حدثنا** ابن المنثي قال ثنا خالد بن الحارث قال ثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت سعيداً يقول سمعت جابراً يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقاب من النار **حدثنا** ابن بشار وابن المنثي قالوا ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي اسحق عن سعيد بن أبي كرب عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للعراقب من النار **حدثنا** ابن جريد قال ثنا الصبحي بن محارب عن محمد بن أبان عن أبي اسحق عن سعيد بن أبي كرب عن جابر بن عبد الله قال سمع أذني من النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعراقب من النار **حدثنا** ابن جريد قال ثنا الصباح بن محارب عن محمد بن أبان عن أبي اسحق عن سعيد بن أبي كرب عن جابر بن عبد الله قال سمع أذني من النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعراقب من النار أسبغوا الوضوء **حدثني** الحسين بن علي الصدائي قال ثنا الوليد بن القاسم عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله قال أبصر النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يتوضأ وبقي من عقبه شيء فقال ويل للعراقب من النار **حدثني** علي بن مسلم قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا حفص عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى قوماً يتوضئون لم يصب أعقابهم الماء فقال ويل للعراقب من النار **حدثنا** أبو سفيان الغنوي يزيد بن عمرو قال ثنا خلف بن الوليد قال ثنا أيوب بن عتبة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن معيقب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للعراقب من النار **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوماً يتوضئون فرأى أعقابهم تلوح فقال ويل للعقاب من النار أسبغوا الوضوء **حدثنا** ابن المنثي قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى الأعرج عن عبد الله بن عمرو قال أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوماً يتوضئون

و يتركوا الظلم والاعتساف فقال (ولا يجر منكم) أي لا يجر منكم بغض (قوم على أن لا تعدلوا) أي فيهم خذف العلم ثم استأنف فصرح لهم بالأمر بالعدل تأ كيدا فقال (اعدلوا) ثم استأنف فذكر لهم وجه الأمر بالعدل فقال (هو) أي العدل الذي دل عليه اعدلوا (أقرب للتقوى) أي إلى الانتقاء من عذاب الله أو من معاصيه وقيل المراد سبيل العدالة مع الكفار الذين صدوا المسلمين عن البيت بأن لا يقتلهم إذا أظهروا الإسلام أو لا يرتكبوا ما لا يحل من مثله أو قذف أو قتل أولاداً ونساءً أو نفص عهداً أو نحو ذلك وفي هذا تنبيه على أن العدل مع أعداء الله إذا كان بهذه المكنة فكيف يكون مع أوليائه وأحبابه ثم ختم الكلام بوعيد المؤمنين ووعيد الكافرين وقوله (لهم مغفرة) بيان للوعد قدم لهم وعدائم كأنه قيل أي شيء ذلك فقبل لهم مغفرة أو يكون على إرادة القول أي وعدهم وقال لهم مغفرة أو يكون وعد مصمنا معني قال أو يجعل وعد واقعا على هذا القول وإذا وعدهم هذا القول من هو قادر على كل المقدورات عالم بجميع المعلومات غني عن كل الحاجات فقدم متنع الخلف في وعده لأن سبب الخلف إما جهل أو عجز أو بخل أو حاجة وهو منزه عن الكل وهذا الوعد يصل إليه قبل الموت فيفيده السرور وعند سكرات الموت فيسهل عليه الشدائد وفي طلعة القبر فيفيده نوراً وفي عرصه

لم يتناول الوضوء فقال أسبغوا الوضوء ويل للعراقيب أو الأعقاب من النار **حدثنا** ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن رجل من أهل مكة عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى قوماً يتوضئون فلم يتناول الوضوء فقال ويل للأعقاب من النار **حدثنا** أبو بكر بن قال ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى قوماً يتوضئون وأعقابهم تلوح فقال ويل للأعقاب من النار أسبغوا الوضوء **حدثنا** أبو بكر بن قال ثنا عبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو قال كذا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة فسمعت أناساً يقولون فوضوا أي رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى قدامهم بعضاً من أثر الوضوء فقال ويل للعراقيب من النار أسبغوا الوضوء **حدثني** علي بن عبد الأعلى قال ثنا المحارب عن مطر عن حنبل بن زيد عن عبيد الله بن زحر عن علي بن زيد عن القاسم عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للأعقاب من النار قال فابقي في المسجد شريف ولا وضيع إلا نظرت إليه بقلب عرقوبه ينظر إليهما **حدثنا** أبو بكر بن قال ثنا حسين عن زائدة عن ليث قال ثنا عبد الرحمن بن سابط عن أبي أمامة أو أخيه أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر أقواماً يتوضئون وفي عقب أحدهم أو كعب أحدهم مثل موضع الدرهم أو موضع الظفر لم يمسح الماء فقال ويل للأعقاب من النار قال فجعل الرجل إذا رأى في عقبه شيئاً لم يمسح الماء أعاد وضوءه فان قال قائل فما أنت قائل فيما حدثكم به محمد بن المنثري قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن أوس بن أبي أوس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه ثم نام فسلمي وما حدثت به عبد الله بن الحجاج بن المنهال قال ثنا أبي قال ثنا جرير بن حازم قال سمعت الأعشى عن أبي وائل عن حذيفة قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فقال عليها فاعلموا دعاءه فتوضأ ومسح على نعليه وما حدثت به الحرث قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا هشيم قال ثنا يعلى بن عطاء عن أبيه عن أوس بن أبي أوس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على سباطة قوم فتوضأ ومسح على قدميه وما أشبه ذلك من الأخبار والله على أن المسح ببعض الرجلين في الوضوء مجزئ قيل له أما حديث أوس بن أبي أوس فإنه لا دلالة فيه على صحة ذلك أذ لم يكن في الخبر الذي روى عنه ذكر أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بعد حدث يوجب عليه الوضوء لصلاة فسح على نعليه أو على قدميه وما جاز أن يكون مسحه على قدميه الذي ذكره أوس كافي وضوءه توضأه من غير حدث كان منه وجب عليه من أجله تجديده وضوءه لأن الرواية عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا توضأ لغير حدث كذلك يفعل يدل على ذلك ما **حدثني** محمد بن عبد المحارب قال ثنا أبو مالك الجني عن مسلم عن حبة العري قال أبت علي بن أبي طالب رضي الله عنه شرب في الرحبة فأغتم توضأ ومسح على نعليه وقال هذا وضوء من لم يحدث هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع فقد أبأ هذا الخبر عن صحة ما قلنا في معنى حديث أوس فإن قال فان حديث أوس وإن كان محتملاً من المعنى ما قلت فإنه محتمل أيضاً ما قلنا من قال أنه معنى به المسح على النعلين أو القدمين في وضوءه توضأه رسول الله صلى الله عليه وسلم من حدث قيل أحسن حالات الخبر ما احتمل ما قلت إن سلم له ما دعي من احتمال ما ذكر من المسح على القدم أو النعل بعد الحدث وإن كان ذلك غير محتمل عندنا إذ كان غير جائز أن تكون فرائض الله وسنن رسوله صلى الله عليه وسلم متنافية مع عارضة وقد صرح عنه صلى الله عليه وسلم الأمر بعوم غسل القدمين في الوضوء بالماء بالنقل المستفيض القاطع عذر من انتهى إليه وبلغه وإذا كان

القدامة فيزيده جهوراً والحج اسم من أسماء النار وهى كل نار عظيمة في مهواة كقوله قالوا بنوا له بيتاً نافلاً لقوه في الجسيم وأصحاب الجحيم ملازموناً بسط اليه لسانه إذا شتمه وبسط اليه لسانه إلى المبطون به عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نزل منزلاً لا تفرق الناس في العشاء يستظلون تحتها فعلق النبي صلى الله عليه وسلم سلاحه على شجرة بخاء أعرابي إلى سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمه ثم أقبل عليه فقال من يمنعك مني قال الله قالها ثلاثاً والنبي صلى الله عليه وسلم يقول الله فأنعمد الاعراب السيف فزع النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه فأخبرهم خبر الاعرابي وهو جالس إلى جنبه لم يعاقبه وقال سبحانه ودانكاي وعكرمة قتل رجلان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رجلين من بني سليم وبين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قومهما موادعة فجاء قومهما يطلبون الديه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم فدخلوا على كعب بن الأشرف وبني النضير يستقرضهم في عقولهم فقالوا لهم يا أبا النعمان قد أنبأنا أن تأتينا نؤسنا الحاجة اجلس حتى نطعمك ونعطيك الذي تسألنا يجلس هو وأصحابه فخلاً بعضهم ببعض وقالوا انكم لن تجدوا شجداً أقرب منه الآن فن ظهر على هذا البيت فمطر سح عليه صخرة فبريخنا منه فقال عمر وبن جحاش بن كعب

أن أفضاء إلى رحي عظيمة ليطرحها عليه فأمسك الله يده بخاء جبريل عليه السلام وأخبره بذلك فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وأنزل الله هذه الآية وقيل نزلت في قصة عسفان حين هم الأعداء أن يواقعوه هم فزالت صلاة الخوف وقيل انها لم تنزل في واقعة خاصة ولكن المراد أن الكفار أبدا كانوا يريدون إيقاع البلاء والنهب والقتل بالمسلمين فأعز الله المسلمين وفل شوكة الكفار وقرى دين الاسلام وأظهره على الأديان (التأويل) سمع اسم الله وهو من صفات الهيبة توجب الفناء والغيبة وسمع الرحمن الرحيم وهما من صفات اللطف ورث البقاء والقرينة وفوا إليها العشاق بالعقود التي حرت بيننا يوم الميثاق يوم التلاق فن صبر على عهوده فقد فاز بعقوده عندئذ وجوده أحلت لكم ذبح بهيمة النفس التي كالانعام في طلب المرام الا النفس المطمئنة التي تليت عليها الرجعي الى ربك فتغفرت من الدنيا بما فيها فهي كالصيد في الحرم وأنتم حرم بالتوجه الى كعبة الوصال واحرام الشوق الى حضرة الجمال والجلال ان الله يحكم ما يريد لمن يريد فإمر بدمج النفس اذا كانت متصفة بصفة الهيبة وبترك ذبحها اذا كانت مطمئنة بذكر الحق ومستممة بسمات الملك ثم أخبر عن تعظيم الشعائر من صدق الضمائم فنبأ يا أيها الذين آمنوا بشهود القريب فقصدا ويارا المحبوب وخرجوا

ذلك عنه صحيحا فغير جائز أن يكون صحيحا عنه باحة ترك غسل بعض ما قد أوجب فرضا غسله في حال واحدة ووقت واحد لان ذلك انحط فرض وإبطاله في حال واحدة وذلك عن أحكام الله وأحكام رسوله صلى الله عليه وسلم منتف غير أنا اذا سلمنا لن ادعى في حديث أوس ما ادعى من احتماله مسح النبي صلى الله عليه وسلم على قدمه في حال وضوء من حدث (١) ففيه نبأ بالفالج عليه فانه لا حاجة له في ذلك قلنا وإذا كان محتملا ما ادعيت أفحتمل هو ما قلناه ان ذلك كان من النبي صلى الله عليه وسلم في حال وضوءه لا من حدث فان قال لا ثبت مكابرة لانه لا بيان في خبر أوس أن النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك في وضوء من حدث وان قال بل هو محتمل ما قلنا وقيل ما قلنا قيل له في البرهان على أن تأويلك الذي ادعيت فيه أولى به من تأويلنا فلن يدعى برهانا على صحة دعواه في ذلك الا عورض بمثله في خلاف دعواه وأما حديث حذيفة فان الثقات الحفاظ من أصحاب الأعمش حذوثه عن الأعمش عن أبي وائل عن حديثه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بساطة قوم فقال قائماتهم توضع ومسح على خفيه حدثنا بذلك أحمد بن عبد الله الضبي قال ثنا أبو عوانة عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة ح وحدثني المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن حذيفة ح وحدثنا أبو كريب وأبو السائب قال ثنا ابن ادریس عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة ح وحدثني أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة ح وحدثني عيسى بن عثمان بن عيسى الرملي قال ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة ح وحدثنا ابن جندب قال ثنا جرير عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة وكل هؤلاء يتحدثون ذلك عن الأعمش بالاسناد الذي ذكرنا عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه وهم أصحاب الأعمش ولم ينقل هذا الحديث عن الأعمش غير جرير بن حازم ولو لم يخالفه في ذلك مخالف لو حب التثبت فيه لشدوده فكيف والثقات من أصحاب الأعمش يخالفونه في روايته ما روى من ذلك ولو صح ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم كان جائزا أن يكون مسح على نعله وهما ملبوسان فوق الجواربين وإذا جاز ذلك لم يكن لا حذوف الخبر الى أحد المعاني المحتملا الخبر لا بحاجة يجب التسليم لها في القول في تأويل قوله (الى الكعبين) واختلف أهل التأويل في الكعب فقال بعضهم بما حدثني أحمد بن حازم الغفاري قال ثنا أبو نعيم قال ثنا القاسم بن الفضل الحذافي قال قال أبو جعفر فرأين الكعبين فقال القوم فهنا فقال هذا رأس الساق ولكن الكعبين هما عند المفصل حدثني يونس قال أخبرنا شيب قال قال مالك الكعب الذي يحى الوضوء اليه هو الكعب الملتصق بالساق المخاذي العقب وليس بالظاهر في ظاهره لقدم وقال آخرون بما حدثنا الربيع قال قال الشافعي لم أعلم مخالفا في أن الكعبين اللذين ذكرهما الله في كتابه في الوضوء هما النابتان وهما تجمع فصل الساق والقدم والصواب من القول في ذلك أن الكعبين هما العظمان اللذان في مفصل الساق والقدم تسميهما العرب المنجمين وكان بعض أهل العلم بكلام العرب يقول هما عظما الساق في طرفها واختلف أهل العلم في وجوب غسلهما في الوضوء وفي الحد الذي ينبغي أن يبلغ بالغسل اليه من الرجلين نحو اختلافهم في وجوب غسل المرفقين وفي الحد الذي ينبغي أن يبلغ بالغسل اليه من اليدين وقد ذكرنا ذلك ولنا على الصحيح من القول فيه بعلة فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته في القول في تأويل قوله (وان كنتم جنبا فاطهروا) يعني بقوله جل ثناؤه وان كنتم جنبا وان كنتم أصابتكم جنابة قبل أن تقوموا الى صلاتكم فقمتم اليها فاطهروا ويقول فبطهروا (١) أي اذا سلمنا ذلك الاحتمال فقيه نبأ بالفالج والظفر عليه فانه الخ تأمل كتبه مصححه

عليه وسلم قال ان الوضوء يكفر ما قبله ثم تصير الصلاة نافلة قال قلت أنت سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم لا مرة ولا مرتين ولا ثلاث ولا أربع ولا خمس **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا معاذ بن هشام قال ثني أبي عن قتادة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة صدى بن بجلان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** أبو كريب ومحمد بن المثنى ويحيى بن داود الواسطي قالوا ثنا ابراهيم بن يزيد زانبه القرشي قال أخبرنا رقية بن مصقلة العبدى عن شهر بن عطية عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فأحسن الوضوء ثم قام الى الصلاة خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن كعب بن مرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل يتوضأ فيغسل وجهه الا خرجت خطاياه من وجهه واذا غسل يديه أو ذراعيه خرجت خطاياه من ذراعيه فاذا مسح رأسه خرجت خطاياه من رأسه واذا غسل رجله خرجت خطاياه من رجله **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عثمان بن سعيد قال ثنا حاتم عن محمد بن بجلان عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك عن عمرو بن عبسة أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا غسل المؤمن كفيه انتبثت خطاياه من كفيه واذا تيمم واستنشق خرجت خطاياه من فيه ومنغريه واذا غسل وجهه خرجت من وجهه حتى تخرج من أشفاره عينية فاذا غسل يديه خرجت من يديه فاذا مسح رأسه وأذنيه خرجت من رأسه وأذنيه فاذا غسل رجله خرجت حتى تخرج من أطراف قدميه فاذا انتهى الى ذلك من وضوءه كان ذلك خطه منه فان قام فصلى ركعتين مقبلاتيه ابوجهه وقلبه على ربه كان من خطاياه كيوم ولدته أمه **حدثنا** أبو الوليد الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني مالك بن أنس عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء أو مع آخر قطرة من الماء أو نحوه واذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة بطشت بها يداه مع الماء أو مع آخر قطرة من الماء حتى تخرج نقيما من الذنوب **حدثنا** عمران بن بكار الكلاعي قال ثنا علي بن عياش قال ثنا أبو غسان قال ثنا يزيد بن أسلم عن جرير بن عثمان قال أثبت عثمان بن عفان بوضوء وهو قاعد فتوضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ كوضوئى هذا ثم قال من توضأ وضوئى هذا كان من ذنوبه كيوم ولدته أمه وكانت خطاه الى المساحد نافلة وقوله وليتم نعمته عليكم فانه يقول ويريد بكم مع تطهيركم من ذنوبكم بطاعتكم اياه فيما فرض عليكم من الوضوء والغسل اذا قمتم الى الصلاة بالماء ان وجدتموه وتيممكم اذا لم تجدوه أن يتم نعمته عليكم باباحته لكم التيمم وتصبيره لكم الصعيد الطيب طهورا رخصة منه لكم في ذلك مع سائر نعمه التي أنعم بها عليكم أيها المؤمنون لعلكم تشكرون يقول تشكرون الله على نعمه التي أنعمها عليكم بطاعتكم اياه فيما أمركم ومنهاكم القول في تأويل قوله (واذكر وانعم الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا واتقوا الله ان الله علم بذات الصدور) يعني جل ثناؤه بقوله واذكر وانعم الله عليكم أيها المؤمنون بالعقود التي عقدتوها لله على أنفسكم واذكر وانعم الله عليكم في ذلكم بأن هذا كم من العقود لما فيه الرضا وفقكم لما فيه نجاتكم من الضلالة والردى في نعم غير حاجتها كما **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد واذا ذكر وانعم الله عليكم قل النعم آلاء الله **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وأما قوله

الطيبات وهي أخلاق الله المزهات
عن الكميات والكيفيات وطعام
الذين أوتوا الكتاب وهم الأنبياء
حل لكم أي غديتم ببيان الولاية كما
غذوا ببيان النبوة وطعامكم حل
لهم أي منبج لبن النبوة والولاية
واحد وان كان الذي اثنين قد علم
كل أناس مشربهم ولا نبي وراء ذلك
كله مشرب أبيت عند ربي
يطعمني ويسقيني والمحسنات من
المؤمنات وهي أبكار حقائق القرآن
والمحسنات من الذين أوتوا الكتاب
أبكار حقائق الكتب المنزلة على
الأمم السالفة أي التي أدركت في
القرآن فلا تعلم نفس ما أخفي لهم
من قرة أعين إذا أتيتوهن أجورهن
وهي بابل الوجود محتملين في عباد
البذل ليكون على وجه الحق غير
مساخطين على وجه الضبع ولا
متخذى أخذان غير ملتفتين إلى
شيء من الاكوان ومن يكفر
بالإيمان بهذه المقامات فقد حبط
عمله الذي عمل من دون المكشفات
بأيام الذين آمنوا إيماناً حقيقياً
عند خطاب ألبست بربكم إذا قمتم من
نوم الغفلة إلى الصلاة وهي معراجكم
للرجوع إلى مكان قربكم داعسوا
وجوهكم التي توجهت بها إلى الدنيا
واطحنموها بالنظر إلى الاعيار عاء
التوبة والاستغفار وأيديكم إلى
المراق أي اغسلوا أيديكم من
التسلل بالذاتين حتى الصديق
الموافق والرفيق المرافق وامسحوا
برؤسكم بيشيل نفوسكم وأرجلكم إلى
الكعبين من طين طبعتمكم والقيام

وميثاقه الذي واثقكم به فإنه يعني واذكروا أيضاً أي المؤمنون في نعم الله التي أنعم عليكم ميثاقه الذي
واثقكم به وهو عهده الذي عاهدكم به واختلف أهل التأويل في الميثاق الذي ذكر الله في هذه
الآية أي موثيقه عنى فقال بعضهم عنى به ميثاق الله الذي واثق به المؤمنين من أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فيما أحوا وأكروها
والعمل بكل ما أمرهم الله به ورسوله ذكر من قال ذلك **حدثني** المنثي قال ثنا عبد الله بن صالح
قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس قوله واذكروا نعمته الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم
بها قلتم سمعنا وأطعنا الآية يعني حيث بعث الله النبي صلى الله عليه وسلم وأنزل عليه الكتاب فقالوا
آمننا بالنبي وبالكتاب وأقرنا بما في التوراة فذكرهم الله ميثاقه الذي أقروا به على أنفسهم وأمرهم
بإقراره **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي
واذكروا نعمته الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا فإنه أخذ ميثاقنا فقلنا سمعنا
وأطعنا على الإيمان والافتقار به ورسوله * وقال آخرون بل عنى به جل ثناؤه ميثاقه الذي أخذ على
عباده حين أخرجهم من صلب آدم صلى الله عليه وسلم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم فقالوا
بلى شهدنا ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي
نحيم عن عن شهاب في قوله وميثاقه الذي واثقكم به قال الذي واثق به بنى آدم في ظهر آدم **حدثني**
المنثي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نعيم عن مجاهد نحوه وأولى الأقوال
بالصواب في تأويل ذلك قول ابن عباس وهو أن معناه واذكروا أيها المؤمنون نعمته الله عليكم
أنى أنعموا عليكم بهدايته ياكم للإسلام وميثاقه الذي واثقكم به يعني وعهده الذي عاهدكم به حين
بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في المشط والمكروه والعسر واليسر اذ
قتم سمعنا ما قلنا وأخذت علينا من الميثاق وأطعنا فيما أمرتنا ونهينا عنه وأنعم عليكم
أيضا بتوفيقكم لقبول ذلك منه بقولكم به سمعنا وأطعنا يقول فقروا الله أيها المؤمنون عيناؤه
الذي واثقكم به ونعمته التي أنعم عليكم في ذلك بإقراركم على أنفسكم بالسمع له والطاعة فيما أمركم به
وفيما نهاكم عنه يفلكم بما ضمن لكم الوفاء إذا أنتم وفيت له عيناؤه من اتسام نعمته عليكم
وبإدخالكم جنته وبإتمامكم بالخلود في دار كرامته وإنقاذكم من عقابه وأليم عذابه وانما قلنا ذلك
أولى بالصواب من قول من قال عنى به الميثاق الذي أخذ عليهم في صلب آدم صلوات الله عليه لأن الله
جل ثناؤه ذكر بعقب ذكره المؤمنين ميثاقه الذي واثقهم به ميثاقه الذي واثق به أهل التوراة بعد
ما أنزل كتابه على نبيه موسى صلى الله عليه وسلم فيما أمرهم به ونهاهم فيها فقال ولقد أخذ الله
ميثاق بني إسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا آيات بعد ما منبأ بذلك أصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم على مواضع خطوطهم من الوفاء لله بما عاهدهم عليه ومعرفهم سوء عاقبة أهل
الكتاب في تضيعهم ما ضيعوا من ميثاقه الذي واثقهم به في أمرده ونهيه وتعزير أنبيائه ورسوله زاجرا
لهم عن نكث عهودهم فبذل بهم ما أحل باننا كشين عهوده من أهل الكتاب قبلهم فكان اذ كان
الذي ذكرهم فوعظهم ونهاهم عن أن يركبوا من الفعل مثله ميثاق قوم أخذ ميثاقهم بعد إرسال
الرسول إليهم ونزل الكتاب عليهم واجبا أن يكون الحال التي أخذ فيها الميثاق والموعوظين نظير حال
الذين وعظوا بهم وإذا كان ذلك كذلك كان يناسخه ما قلنا في ذلك وفساد خلافه * وأما قوله
واتقوا الله ان الله علم بذات الصدور فإنه وعيد من الله جل اسمه للمؤمنين الذين أطافوا برسوله صلى
الله عليه وسلم من أصحابه وتهديد لهم أن ينقضوا ميثاق الله الذي واثقهم به في رسوله وعهدهم الذي
عاهدوه فيه بأن يضربوا له خلاف ما أبدوا له بالسقيم يقول لهم جل ثناؤه واتقوا الله أيها

بأنانيتكم ولا يحجر منكم ولا يحملنكم
حسد الحساد وعداوة الانزال على
أن لا تعدلوا مع أنفسكم اذ هم قوم
من الشيطان والنفس والهوى
أن يبسطوا اليكم أيديهم فكف
أيديهم عنكم والله خير موفق ومعين
﴿ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل
وبعثناهم اثنى عشر نقيما وقال الله
اني معكم بن اقيم الصلاة وآتيتهم
الزكاة وأمنتم برسلي وعززتموهم
وأفرضتم الله قرضا حسنا لا كفرن
عنكم سيداتكم ولا دخلنكم جنات
تجري من تحتها الانهار فمن كفر
بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل
فما تنقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا
قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن
مواضعه ونسوا حظا مما ذكروا به
ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا
قليل منهم فأعف عنهم واصفح ان
الله يحب المحسنين ومن الذين قالوا
انا انصاري أخذنا ميثاقهم فقسوا
حظا مما ذكروا به فأغرينا بينهم
العداوة والبغضاء الى يوم القيامة
وسوف ينشئهم الله بما كانوا يصنعون
يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا بين
لكم كشيروا ان كنتم تخفون من
الكتاب ويعفون عن كثير قد جاءكم
من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله
من اتبع رضوانه سبيل السلام
ويخرجهم من الظلمات الى النور
بإذنه ويهديهم الى صراط مستقيم
لقد كفر الذين قالوا ان الله هو
المسيح بن مريم قل فمن يملك من الله
شيئا ان أراد ان يهلك المسيح بن
مريم وأمه ومن في الارض جميعا

المؤمنون تخافوه أن تبدلوا عهده وتنقضوا ميثاقه الذي واثقكم به أو تخالفوا ما ضمنتم له بقولكم
سمعنا وأطعنا بأن تضمروا له غير الوفاء بذلك في أنفسكم فان الله مطلع على ضمائر صدوركم وعالم بما
تخفيه نفوسكم لا يخفى عليه شيء من ذلك فيحل بكم من عقوبته ما لا قبل لكم به كالذي حل بكم قبلكم
من اليهم ومن المسخ وصفوف النعم وتصيروا في معادكم الى خط الله وأليم عقابه في القول في تأويل
قوله ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يحجر منكم شأن قوم على أن لا تعدلوا﴾
يعني بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله محمد ليكن من أخلاقكم وصفاتكم القيام لله
شهداء بالعدل في أوليائكم وأعدائكم ولا تجوروا في أحكامكم وأفعالكم فتجاوزوا ما حددت
لكم في أعدائكم وعداوتهم لكم ولا تقصروا فيما حددت لكم من أحكامي وحدودي في أوليائكم
لولايتهم ولكن انتم وافي جميعهم الى حدى واعلموا فيه بأمرى وأما قوله ولا يحجر منكم شأن قوم
على أن لا تعدلوا فإنه يقول ولا يحملنكم عداوة قوم على أن لا تعدلوا في حكمكم فهم وسيرتكم
بينهم فتجوروا عليهم من أجل ما بينكم وبينهم من العداوة وقد ذكرنا الرواية عن أهل التأويل
في معنى قوله كونوا قوامين بالقسط شهداء لله وفي قوله ولا يحجر منكم شأن قوم واختلاف المفسرين
في قراءة ذلك والذي هو أولى بالصواب من القول فيه والقراءة بالأدلة الدالة على جسته ما أغنى عن
إعادته في هذا الموضع وقد قيل ان هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين همت
اليهود بقتله ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح
عن عبد الله بن كثير يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يحجر منكم شأن قوم
على أن لا تعدلوا عدلوا هو أقرب للتقوى نزلت في يهود خيبر اذ اقتل النبي صلى الله عليه
وسلم وقال ابن جريح قال عبد الله بن كثير ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى يهود يستعينهم
في دية ففهموا أن يقتلوه فذلك قوله ولا يحجر منكم شأن قوم على أن لا تعدلوا الآية ﴿القول في
تأويل قوله ﴿عدلوا هو أقرب للتقوى﴾ واتقوا الله ان الله خير بما تعملون﴾ يعني جل ثناؤه بقوله
عدلوا أيها المؤمنون على كل أحد من الناس وليالكم كان أو وعدوا فأجلوهم على ما أمرتكم أن
تجملوهم عليه من أحكامي ولا تجوروا بأحد منهم عنه وأما قوله هو أقرب للتقوى فإنه يعني
بقوله هو العدل عليهم أقرب إليكم أيها المؤمنون الى التقوى يعني الى أن تكونوا عند الله باستعمالكم
إياه من أهل التقوى وهم أهل الخوف والحذر من الله أن يخالفوه في شيء من أمره أو يأثروا شيئا من
معاصيه وانما وصف جل ثناؤه العدل بما وصف به من أنه أقرب للتقوى من الجور لأن من
كان عادلا كان لله بعدله مطيعا ومن كان لله مطيعا كان لشد من أهل التقوى ومن كان جائرا
كان لله عاصيا ومن كان لله عاصيا كان بعيدا من تقواه وانما كنى بقوله هو أقرب عن الفعل
والعرب تكنى عن الافعال اذا كتبت عنها فهو بذلك كما قال جل ثناؤه هو خير لكم وذلك أركى
لكم ولولم يكن في الكلام هول كان أقرب نصبا ولقيل اعدلوا أقرب للتقوى كما قيل انتم و
خير لكم وأما قوله واتقوا الله ان الله خير بما تعملون فإنه يعني واحذروا أيها المؤمنون
أن تجوروا في عبادته فتجاوزوا فيه حكمه وقضاءه الذي بينكم وبينكم عقوبته ونسوة وجبوا
منه أليم نكاله ان الله خير بما تعملون يقول ان الله ذو خبيرة وعلم بما تعملون أيها المؤمنون فيما
أمركم به وفيما نهاكم عنه من عمل به أو خلاف له محص ذلكم عليكم كله حتى يجازيكم به جزاءكم
الحسن منكم باحسانه والمسيء بامسائه فاتقوا أن تسيؤوا في القول في تأويل قوله ﴿وعدا الله الذين
آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم﴾ يعني جل ثناؤه بقوله وعد الله الذين آمنوا وعملوا
الصالحات وعد الله أيها الناس الذين صدقوا الله ورسوله وأقروا بما جاءهم به من عند ربهم وعملوا

عما واتقهم الله به وأوفوا بالعقود التي عاهدكم عليها بقولهم لنسمع ولنطيعن الله ورسوله فسمعوا
 أمر الله ونهيه وأطاعوه فعملوا بما أمرهم الله به وأنتهوا عما نهاهم عنه وبقوله لهم مغفرة ذلهم
 الذين وفوا بالعقود والميثاق الذي واتقهم به ربهم مغفرة وهي ستر ذنوبهم السالفة منهم عليهم وتغطيها
 بعفوه لهم عنها وتركه عقوبتهم عليها وفضيحتهم بها وأجر عظيم يقول لهم مع عفوه لهم عن ذنوبهم
 السالفة منهم جزاء على أعمالهم التي عملوها ووفائهم بالعقود التي عاهدوا ربهم عليها أجر عظيم
 والعظيم من خير غير محدود مبلغه ولا يعرف منتهاه غيره تعالى ذكره فان قال قائل ان الله جل
 ثناؤه أخبرني هذه الآية أنه وعد الذين آمنوا وعملوا الصالحات ولم يخبر عما وعدهم فإن الخبر عن الموعد
 قيل بلى انه قد أخبر عن الموعد والموعود هو قوله لهم مغفرة وأجر عظيم فان قال فان قوله لهم مغفرة
 وأجر عظيم خبر مبتدأ ولو كان هو الموعد لقبل وعده الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات مغفرة وأجر
 عظيم ولم يخل في ذلك لهم وفي دخول ذلك فيه دلالة على ابتداء الكلام وانقضاء الخبر عن الوعد
 قيل ان ذلك وان كان ظاهرا ما ذكرته مما اكتفى بدلالة ما ظهر من الكلام على ما يظن من
 معناه من ذكر بعض قدر ترك ذكره فيه وذلك أن معنى الكلام وعده الله الذين آمنوا وعملوا
 الصالحات أن يغفر لهم وبأجرهم أجر عظيم لأن من شأن العرب أن يحسبوا الوعد أن يعملوه فها
 فتركت أن اذكر أن الوعد قد لا ومن شأن القول أن يكون ما بعده من أجل الأخبار مبتدأ وذكر
 بعده جملة الخبر اجتزاء بدلالة ظاهر الكلام على معناه وصرف الوعد الموافق للقول في معناه
 وان كان لا يظن شيئا لغيره الى معناه فكانه قبل قال الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات مغفرة
 وأجر عظيم وكان بعض نحوي انبصرة يقول انما قبل وعده الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم
 مغفرة وأجر عظيم الوعد الذي وعدهوا فكان معنى الكلام على تأويل قائل هذا القول وعده
 الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم في القول في تأويل قوله (والذين كفروا
 وكنوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم) يعني بقوله جل ثناؤه والذين كفروا والذين يحدوا وحدانية
 الله ونقضوا ميثاقه وعقوده التي عاهدوها اياه وتذبوا بآياتنا يقول وتذبوا بأدلة الله وحججه الدالة
 على وحدانيته التي جاءت بها الرسل وغيرها أولئك أصحاب الجحيم يقول هؤلاء الذين هذه مصفيتهم أهل
 الجحيم يعني أهل النار الذين يخلدون فيها ولا يخرجون منها أبدا في القول في تأويل قوله (يا أيها
 الذين آمنوا اذكروا نعمت الله عليكم اذ هم قوم أن يستطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم) يعني
 بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا أفروا بتوحيد الله ورسالته رسوله صلى الله عليه وسلم وما جاءهم
 به من عند ربهم اذكروا نعمته الله عليكم اذكروا النعمة التي أنعم الله بها عليكم فاشكروا عليها بالوفاء
 له بميثاقه الذي واتقكم به والعقود التي عاهدتم بيمينكم صلى الله عليه وسلم عليها ثم وصف نعمته التي
 أمرهم جل ثناؤه بالشكر عليها مع سائر نعمه فقال هي كف عنكم أيدي القوم الذين هموا بالبطش
 بكم فصر فهم عنكم وحال بينهم وبين ما أرادوه بكم ثم اختلف أهل التأويل في صفة هذه النعمة التي
 ذكرها الله جل ثناؤه أصحاب نبيه صلى الله عليه وسلم بها وأمرهم بالشكر له عليها فقال بعضهم هو
 استغفار الله نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه مما كانت اليهود من بني النضير هموا به يوم أتوهم
 يستسلمونهم دية العامرين الذين قتلهم عمرو بن أمية الضمري ذكر من قال ذلك حدثنا ابن
 جندب قال ثنا سلمة عن محمد بن إسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن أبي بكر قالان خرج
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بني النضير ليستعينهم على دية العامرين الذين قتلهم عمرو بن أمية
 الضمري فلما جاءهم خلا بعضهم ببعض فقالوا انكم ان تجدوا تمدا أقرب منه الآن فوارجلنا نظهر
 على هذا البيت فيطرح عليه صخرة فيرجمنا منه فقام عمرو بن جحاش بن كعب فألقى رسول الله صلى الله

ولله ملك السموات والارض وما
 بينهما ما يخلق ما يشاء والله على كل
 شيء قدير وقالت اليهود والنصارى
 نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم
 يعذبكم بذنوبكم بل أنتم بشر من
 خلق يعجز لمن يشاء ويعذب من
 يشاء والله ملك السموات والارض
 وما بينهما والله المصير يا أهل
 الكتاب قد جاءكم رسونا بين لكم
 على فترة من الرسل أن تقولوا ما جاءنا
 من بشير ولا نذير فنبهكم بشير
 ونذير والله على كل شيء قدير
 القرآن قسمة حرة وعلى المفضل
 الباؤون قاسية الوقوف في
 إسرائيل ليعدول عن الأخبار
 الى الحكاية مع اتحاد القصة نقيما
 ج للعدول عن الحكاية الى الأخبار
 معكم ط لأن ما بعده مبتدأ قسم
 محذوف جوابه لا تكفرن الانهارج
 السبيل ه قاسية ج لاحتمال
 الاستشاف والحال أي لغناهم
 محرفين مواضعه ط لأن ما يتلو
 ال أي وقد نسوا ذكر رواية ج
 للعدول عن الماضي الى المستقبل
 مع الواو وادفع ط المحسنين
 ه ذكر رواية ص نعطف المتفتين
 يوم القيامة ط يصنعون ه عن
 كثير ه مبن ه لا لان قوله يهدي
 وصف الكتاب الى آخر الآية مستقيم
 ه المسيح من مرهم الاول ط جميعا
 ط وما بينهما ط ما يشاء ط قدير
 وأحباؤه ط بذنوبكم ط لتناهي
 الاستفهام الى الأخبار من خلق
 ط من يشاء ط وما بينهما ز
 للفصل بين ذكر الحال والمحال المصير

عليه وسلم الخبر وانصرف عنهم فأنزل الله عزز كره فيهم وفيما أراد هو وقومه يأبىها الذين آمنوا
 اذ كره وانعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم الآية **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا
 أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم
 أيديهم قال اليهود دخل عليهم النبي صلى الله عليه وسلم حائطاهم وأصحابه من وراء جداره فاستعانهم
 في مغرم دية غرمها ثم قام من عندهم فائتمروا بينهم بقتله فخرج عشي القهقري ينظر اليهم ثم
 دعا أصحابه رجلا رجلا حتى تماموا اليه **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن
 ابن أبي نجيح عن مجاهد اذ كره وانعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم
 عنكم يوم حين دخل النبي صلى الله عليه وسلم حائطاهم وأصحابه من وراء جدارهم فاستعانهم
 في مغرم دية غرمها ثم قام من عندهم فائتمروا بينهم بقتله فخرج عشي معترضا ينظر اليهم خيفة
 ثم دعا أصحابه رجلا رجلا حتى تماموا اليه قال الله جل وعز فكف أيديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله
 فليتوكل المؤمنون **حدثنا** هناد بن السرى قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا أبو معشر عن يزيد
 بن أبي زياد قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير يستعينهم في عقل أصابه ومعه
 أبو بكر وعمر وعلي فقال أعينوني في عقل أصابني فقالوا نعم يا أبا القاسم قد آن لك أن تأتينا وتسألنا
 حاجة اجلس حتى نعمل ونعطيك الذي تسألنا فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه
 ينتظرون وجاء حيي بن أخطب وهو رأس القوم وهو الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال
 فقال حيي لأصحابه لا تروني أقرب منه الآن اطرحوا عليه حجارة فقتلوه ولا تروني ثم أبا جحشا إلى
 رجليهم عظيمة ليظهر حوها عليه فأمسك الله عنها أيديهم حتى جاء جبريل صلى الله عليه وسلم
 فأتاهم من ثم فأنزل الله جبريل وعز يأبىها الذين آمنوا اذ كره وانعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا
 اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون فأخبر الله عزز كره نبيه
 صلى الله عليه وسلم ما أرادوا به **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن
 ابن جريج عن عبد الله بن كثير يأبىها الذين آمنوا اذ كره وانعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا
 اليكم أيديهم الآية قال اليهود دخل عليهم النبي صلى الله عليه وسلم حائطا واستعانهم في مغرم غرمه
 فائتمروا بينهم بقتله فقام من عندهم فخرج معترضا ينظر اليهم خيفة ثم دعا أصحابه رجلا رجلا
 حتى تماموا اليه **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن عكرمة
 قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم المنذر بن عمرو الانصاري أحد بني النجار وهو أحد النقباء
 إليه العقبة فبعثه في ثلاثين راكبا من المهاجرين والانصار فخرجوا فلقوا عامر بن الطفيل بن
 مالك بن جعفر على بر معونة وهي من مياها بني عامر فاقفة تلو فقتل المنذر وأصحابه الثلاثة نفر
 كانوا في طلب ضالة لهم فلم يرعهم الا والطير تحوم في السماء يسقط من بين خراطيمها علق الدم
 فقال أحد النفر قتل أصحابنا والرحن ثم تولى يشتد حتى لقي رجلا فاخذ لفاضرتين فلما خالطته
 الضربة رفع رأسه الى السماء ففتح عينيه ثم قال الله اكبر الحنة ورب العالمين (١) فكان يدعى أغنى
 ليموت ورجع صاحباه فلقيا رجلين من بنى سليم وبين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قومهما مودعة
 فانتدب اليهما الى بني عامر فقتلاهما وقدم قومهما الى النبي صلى الله عليه وسلم يطلبون الدية فخرج
 ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة وعبد الرحمن بن عوف حتى دخلوا على كعب بن الأشرف

(١) أي كان يدعى بعد ذلك أغنى ليموت أي ان المنية أسرعته وسافته الى مصرعه كما في لسان
 العرب وفيه أن ذلك الرجل هو خرام بن لحيان وقاتله عامر بن الطفيل فأنظره اه كتبه ملاحه

الرباط للعلم به والخطاب للنقباء أو لكل بني إسرائيل والحاصل إلى معكم بالعلم والقدرة فأسمع كلامكم وأرى أفعالكم وأعلم ضمائركم وأفدر على إيصال الجزاء إليكم فهذه مقدمة معبرة جسد في الترتيب والترهيب ثم ذكر بعد هذا جسد شرطية مقدمها مركب من خمسة أمور والجزاء هو قوله (لأ كفرن) وهو إشارة إلى إزالة العقاب وقوله (ولأ دخلنكم) وهو إشارة إلى إيصال الثواب واللام في ثنائيتهم موطئة للقسم وفي لأ كفرن جواب له ولكنه سدمسـدجواب الشرط أيضا والعز في اللغة الرد ومنه العزير التأديب لأنه يرده عن القبيح ولهذا قال الاكثرون معنى عزز عوهم نصر عوهم لان نصر الانسان رد أعدائه عنه ولو كان التعزير هو التوقيف كان قوله وتعزير وهو توقيره تكراراً وهو هنا أسئلة لم أخرج الإيعان بالرسول عن إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة مع أن الإيعان مقدم على الإجمال وأجيب بعد تسليم أن الواو والترتيب بان اليهود كانوا معترفين بان النجاسة مربوطة بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة إلا أنهم كانوا مصرين على تكذيب بعض الرسل فذكر أنه لا بد بعد الصلاة والزكاة من الإيعان بجميع الرسل والالام يكن لتلك الاعمال أثر قلت يحتمل أن يكون التقدير وقد آمنتم أو أخرجوا إيعان عن العمل تنبيهاً على أن الإيعان إنما يقع معتداه إذا فترت به العمل كقوله وإلى لغفار لمن تاب وآمن وعمل

ويهود النصير فاستعانهم في عقلمها قال فاجتمعت اليهود لقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه واعتلوا بصناعة الطعام فأناه جبريل صلى الله عليه وسلم بالذي اجتمعت عليه يهود من الغدر فخرج ثم دعا علياً فقال لا تبرح مقامك فن خرج عليك من أصحابي فسألك عنى فقل وجهه إلى المدينة فأدركوه قال فجعلوا يرون على على قباهمهم بالذي أمره حتى أت عليه آخرهم ثم تبعهم فذلك قوله ولا تزال تطلع على خائنة منهم **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا إسرائيل عن السدي عن أبي مالك في قوله يا أيها الذين آمنوا ذكر وانهمة الله عليكم اذ هم قوم أن يسطوا إليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم قال زلت في كعب بن الأشرف وأصحابه حين أرادوا أن يغدروا برسول الله صلى الله عليه وسلم وقال آخرون بل النعمة التي ذكرها الله في هذه الآية فأمر المؤمنين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشكر له عليها أن اليهود كانت همت بقتل النبي صلى الله عليه وسلم في طعام دعوه إليه فأعلم الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم ما هم موانه فأنتهى هو وأصحابه عن إجابته اليه ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عبي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا ذكر وانهمة الله عليكم إلى قوله فكف أيديهم عنكم وذلك أن قوم من اليهود صعدوا الرسول الله وأصحابه طعاماً ليعتقوا إذا أتى الطعام فأوحى الله إليه بشأنهم فلم يأت الطعام وأمر أصحابه فأبوه وقال آخرون عنى الله جل ثناؤه تلك النعمة التي أنعمها على المؤمنين باطلاع نبيه صلى الله عليه وسلم على ما هم به عدوه وعدوهم من المشركين يوم بطن نخل من اغترارهم يا هم والأيديع بهم اذ هم اشتغلوا عنهم بصلاتهم فوجدوا فيها وتعر به نبيه صلى الله عليه وسلم اخذار من عدوه في صلاته بتعليمه إياه صلاة الخوف ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا ذكر وانهمة الله عليكم اذ هم قوم أن يسطوا إليكم أيديهم الآية ذكر لنا أنها نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بطن نخل في الغزوة السابعة فأراد أن يوعظه ويؤخرا ب أن يفتكوا به فأطلع الله على ذلك ذكرنا أن رجلاً انتدب لقتله فأتى نبي الله صلى الله عليه وسلم وسيفه موضوع فقال آخذه يا نبي الله قال خذته قال أستله قال نعم فسله فقال من يمنعك منى قال الله عنى منك فهده أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأغلظوا له القول فشم السيف وأمر نبي الله صلى الله عليه وسلم أصحابه بالرحيل فانزلت عليه صلاة الخوف عند ذلك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري ذكره عن ابن أبي سلمة عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نزل منزلاً وتفرق الناس في العضاء يستظلون تحتها فعلق النبي صلى الله عليه وسلم سلاحه بشجرة فجاء أعرابي إلى سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذه فسله ثم أقبل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يمنعك منى والنبي صلى الله عليه وسلم يقول الله فشم الأعرابي السيف فدعا النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه فأخبرهم خبر الأعرابي وهو جالس إلى جنبه لم يعاقبه قال معمر وكان قتادة يذكر نحو هذا وذكر أن قوماً من العرب أرادوا أن يفتكوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسلوا هذا الأعرابي وتأول اذ كروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يسطوا إليكم أيديهم الآية وأولى الأقوال بالصفة في تأويل ذلك قول من قال عنى الله بالنعمة التي ذكر في هذه الآية نعمته على المؤمنين به وبرسوله التي أنعم بها عليهم في استنقاذ نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم مما كانت يهود بني النصير همت به من قتله وقتل من معه يوم سار إليهم نبي الله صلى الله عليه وسلم في الدية التي كان تحملها عن قتيلى عمرو بن أمية وانما قلنا ذلك أولى بالصفة في تأويل ذلك لان الله عقب ذلك برمي اليهود بصنائعها وقبيح أفعالها وخيانتها بها وأنبياءها ثم أمر نبيه صلى الله عليه وسلم بالضر عنهم والصفح عن عظيم جهلهم فكان

معلوما بذلك أنه صلى الله عليه وسلم لم يؤمر بالعفو عنهم والصفح عقيب قوله اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم ومن غيرهم كان يبسط الأيدي اليهم لأنه لو كان الذين هموا يبسط الأيدي اليهم غيرهم لكان حرياً بأن يكون الامر بالعفو والصفح عنهم لا عن لم يجز لهم بذلك ذكر ولكن الوصف بالخيانة في وصفهم في هذا الموضع لا في وصف من لم يجز لخيانته ذكر في ذلك ما ينبي عن صحة ما قضينا له بالصحة من التأويلات في ذلك دون ما خالفه **قوله** في قولنا ويل قوله **وعلى الله فليست وكل المؤمنون** يعني جل ثناؤه واحذر والله أيها المؤمنون أن تحالفوه فيما أمركم ونهاكم وأن تنقضوا الميثاق الذي وانقضكم به فتستوجبوا منه العقاب الذي لا قبل لكم به وعلى الله فليست وكل المؤمنون يقول والى الله فليقل أزمة أمورهم ويستسلم لقضائه ويثق بنصرتة وعونه المقرون بوحداية الله ورسالة رسوله العامالون بأمره ونهيهم فإن ذلك من كمال دينهم وعوام إيمانهم وانهم اذا فعلوا ذلك كلاً هم ورعا هم وحفظهم من أرادهم بسوء كحفظكم ودافع عنكم أيها المؤمنون اليهود الذين هموا بما هموا به من بسط أيديهم اليكم كلاءة منه لكم اذ كنتم من أهل الايمان به وبرسوله دون غيره فان غيره لا يطبق دفع سوء أراد بكم بكم ولا اجتلاب نفع لكم لم يقضه لكم **قوله** في تأويل قوله **واقدر** أخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعتنا منهم اثني عشر نقيباً وهذه الآية أنزلت اعلاماً من الله جل ثناؤه نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به أخلاق الذين هموا يبسط أيديهم اليهم من اليهود كالذي حدثنا الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا مبارك عن الحسن في قوله ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل قال اليهود من أهل الكتاب وأن الذي هموا به من الغدر ونقض العهد الذي بينهم وبينه من صفاتهم وصفات أولئهم وأخلاقهم وأخلاق أسلافهم قديماً واحتجاجاً لنبيه صلى الله عليه وسلم على اليهود باطلاعه إياه على ما كان علمه عندهم دون العرب من خفي أمورهم ومكنون علومهم وتوابعهم في عمادهم في الغي واصرارهم على الكفر مع علمهم بخطابهم عليه مقيمون يقول الله لنبيه صلى الله عليه وسلم لا تستعظموا أمر الذين هموا يبسط أيديهم اليكم من هؤلاء اليهود بما هموا به لكم ولا أمر الغدر الذي حاولوه وأرادوه بكم فإن ذلك من أخلاق أولئهم وأسلافهم لا يعدون أن يكونوا على منهاج أولهم وطريق سلفهم ثم ابتدأ الخبر عز ذكره عن بعض غدراتهم وخياناتهم وجرأتهم على ربه ونقضهم ميثاقهم الذي وانقضهم عليه بادائهم مع نعمه التي خصهم بها وكراماته التي طوقهم شكرها فقال ولقد أخذ الله ميثاق سلف من هم يبسط يده اليكم من يهود بني اسرائيل يا معشر المؤمنين بالوفاء له بعهوده وطاعته فيما أمرهم ونهاهم كما **حدثني** المثنى قال ثنا آدم العسقلاني قال ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع عن أبي العالقي في قوله ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل قال أخذ الله موافقهم أن يخلصوا ولا يعبدوا غيره وبعتنا منهم اثني عشر نقيباً يعني بذلك وبعتنا منهم اثني عشر كفيلاً كفلاً عليهم بالوفاء لله بما واثقوه عليه من العهود فيما أمرهم به وفيما نهاهم عنه والنقيب في كلام العرب كالعرف على القوم غير أنه فوق العريف يقال منه نقب فلان على بني فلان فهو ينقب نقباً فاذا أراد أنه لم يكن نقيباً صار نقيباً قيل قد نقب فهو ينقب نقابة ومن العريف عرف عليهم يعرف عرافة فأمّا المناكب فأنهم كالأعوان يكونون مع العرافة واحدهم منكب وكان بعض أهل العلم بالعربية يقول هو الأمين الضامن على القوم فأمّا أهل التأويل فأنهم قد اختفوا بينهم في تأويله فقال بعضهم هو الشاهد على قومه ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعتنا منهم اثني عشر نقيباً من كل سبط رجل شاهد على قومه وقال آخرون النقيب الأمين ذكر من قال ذلك **حدثت** عن عمار بن الحصين قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال النقيب

صالحاً ثم اهتدى أو هو من القلب الذي يشجع عليه أمن الالباس أو لعل اليهود كانوا مقصرين في الصلاة والزكاة فكان ذكرهما أهم سؤال آخرهما الفائدة في قوله وأقرضتم بعد قوله وأتيتم الزكاة وأجيب بأن الاقراض أريد به الصدقات المندوبة قال الفراء ولو قال وأقرضتم الله اقراضاً حسناً لكان صواباً أيضاً لأنه أقيم الاسم مقام المصدر مثل وأتيتها نائماً أحسناً * آخر لم قال فن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل فان من كفر قبل ذلك أيضاً فقد أخطأ الطريق المستقيم الذي شرعه الله لهم والحواب أجل ولكن الضلال بعد الشرط المؤكد المعلق به الوعيد العظيم أشنع فلهذا خص بالذكر (فبما نقضهم ميثاقهم) بتكذيب الرسل وقتلهم أو بكنائهم صفة محمد صلى الله عليه وسلم أو باخلال جملة الشروط المذكورة (لعناهم) قال عطاء أخرجناهم من رحمتنا وقال الحسن ومقاتل مستخناهم حتى صاروا قردة وخنازير وقال ابن عباس ضربنا الحزبية عليهم (وجعلنا قلوبهم قاسية) من قرأ قسبة فبمعنى القاسية أيضاً الا انها أبلغ كعلم وعالم ومنه قولهم درهم قسي أي ردى مغشوش لما فيه من اليس والصلاية بخلاف الدرهم الخالص فان فيه ليناً وانقياداً قالت المعتزلة معنى جعل جعل ههنا أنه أخبر عنها بأنها صارت قاسية كما يقال جعلت فلاناً فاسقاً وعدلاً (يجزون

الأمم **حدثني** المتني قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع مثله وانما كان الله أمر موسى نبيه صلى الله عليه وسلم بمبعثة النقباء الاثني عشر من قومه بني اسرائيل الى ارض الجبارة بالشام ليتجسسوا للموسى أخبارهم اذ أراد هلاكهم وأن يورث أرضهم وديارهم موسى وقومه وأن يجعلهم مساكن لبني اسرائيل بعدما انتجأهم من فرعون وقومه وأخرجهم من أرض مصر فبعث موسى الذين أمره الله ببعثهم اليهم من النقباء كما **حدثني** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدي قال أمر الله بني اسرائيل بالسير الى أريحا وهي أرض بيت المقدس فساروا حتى اذا كانوا قريباً منهم بعث موسى اثني عشر نقيباً من جميع أسباط بني اسرائيل فساروا يريدون أن يأتوه بخبر الجبارة فلقبهم رجل من الجبارين يقال له عاج فأخذ الاثني عشر فجعلهم في حجرته وعلى رأسه خزمة حطوب فانطلق بهم الى امرأته فقالت القوم الذين يزعمون أنهم يريدون أن يقتلونا فطرحهم بين يديها فقال ألا أطحنهم برجلي فقال امرأته بل خل عنهم حتى يخبروا قومهم بما رأوا ففعل ذلك فلما خرج القوم قال بعضهم لبعض يا قوم انكم ان أخبرتم بني اسرائيل خبر القوم ارتدوا عن بني الله عليه السلام لكن اكنموه وأخبروا نبي الله فيكونان في ماريان رأيهم ما فأخذ بعضهم على بعض الميثاق بذلك ليكنموه ثم رجعوا فانطلق عشرة منهم فكنوا العهد فجعل الرجل يخبر أخاه وأباه بما رأى من عاج وأتم رجلان منهم فأومى وشرروا فخبروا عما نالهم فذا حين يقول الله ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثناهم اثني عشر نقيباً **حدثني** شمعون بن ممر قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيب عن عمار بن محمد عن قول الله اثني عشر نقيباً من كل سبط من بني اسرائيل رجل أرسلهم موسى الى الجبارين فوجدوهم يخلون في كرامهم اثنتان منهم يلفقونهم لنا ولا يعمل عنقود عندهم الا خمسة أنفس بينهم في خشبة وسفل في شطر الرمانة اذا نزح جها خمسة أنفس وأربع فرجع النقباء كل منهم يهني سبطه عن قتالهم الا يوسف بن نون والبن يوفنايا امرأت الاسباط يقال الجبارة ويجهادهم فعموا هذين وأطاعوا الآخرين **حدثني** المتني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيب عن شهاب بن عوف الا أنه قال من بني اسرائيل رجال وقال أيضاً يلفقونهم **حدثني** ابن حنبل قال ثنا سفيان عن ابن أبي عمير قال أمر موسى أن يسير بني اسرائيل الى الارض المقدسة وقال اني قد كتبتها لكم داراً او قراراً او مزرعة فخرج اليها وجاءهم من فها من العدو فاني ناصركم عليهم وخذ من قوماً اثني عشر نقيباً من كل سبط نقيباً يكون على قومه بالوفاء منهم على ما أمرناه وقل لهم ان الله يقول ان كان معكم ثبات فقم الصلاة وآتيتهم الزكاة الى قوله فقد ضل سواء السبيل وأخذ موسى منهم اثني عشر نقيباً اختارهم من الأسباط كفلاء على قومهم بما عهدتهم فيه على الوفاء بعهده وميثاقه وأخذ من كل سبط منهم خيرهم وأوفاهم رجلاً يقول الله عز وجل ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثناهم اثني عشر نقيباً فسارهم موسى الى الارض المقدسة بأمر الله حتى اذا نزل التيميم بين مصر والشام وهي بلاد ليس فيها شجر ولا ظل دعاهم موسى ربه حين آذاهم الحرق فظلل عليهم بالغمام ودعا لهم بارزق فأ نزل الله عليهم المن والسلوى وأمر الله موسى فقال أرسل رجلاً ليتجسسوا الى أرض كنعان التي وهبت لبني اسرائيل من كل سبط رجلاً فأرسل موسى الرؤس كلهم الذين فيهم وهذه أسماء الرهط الذين بعث الله من بني اسرائيل الى أرض الشام فيما يدكر أهل التوراة ليعوسوها لبني اسرائيل من سبط روبيل شامون بن زكون ومن سبط شمعون سافاط بن حربي ومن سبط يهوذا كالب بن يوفنا ومن سبط كادميحائيل بن يوسف ومن سبط يوسف وهو سبط افرايم يوشع بن نون

الكلم) بيان لقسوة قلوبهم لانهم لا قسوة أشد من الافتراء على الله وتغيير كلامه (ونسوا حظاً) تركوا نصيباً وافرأوا وقسطاً وافيلاً (عما ذكروا به) من التوراة يريد أن تركهم التوراة واعراضهم عن العمل بها اغفال حظ عظيم أو فسدت نياتهم فحرفوا التوراة وزالت علومها عن حفظهم كما روى عن ابن مسعود قد ينسى المرء بعض العلم بالعصية وقال ابن عباس تركوا نصيباً مما أمروا به في كتابهم وشر الأيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم ثم بين أن تركت اليهود والغدر لم يزل عاداتهم خلفاً عن سلف فقال (ولا تزال تطلع على خائنة) أي خيانة كالعافية واخذت أوصافاً تحذوف مؤثت أي على فعلية ذات خيانة أو على نفس أو فرقة حائلة أو التاء للبالغه مثل رجل راوية للشعر (الافليل) منهم) وهم الذين آمنوا منهم كعبداً ابن سلام وأمثاله أو هم الذين بقوا على الكفر من غير غدر ونقض لعهدهم (فأعاف عنهم وأصفح) بعث على حسين العشرة معهم فقبيل منسوباً بفتح الجاء ياءها النسبى جاهد الكفار والمنافقين واغلاظ عليهم وقبيل المراد فأعاف عن مؤمنهم ولا تؤاخذهم عما سلف منهم وقيل بناء على أن القليل هم الياقوت على العهد منهم ان المراد لا تؤاخذهم بالصغائر ماداموا باقين على العهد وهذا قول أبي مسلم (ان الله يحب المحسنين) قال ابن عباس معناه اذا عفوت فانت محسن واذا كنت

ومن سبط بنيامين فلظ بن ذنون ومن سبط ربالون كرايل بن سودى ومن سبط منشا بن يوسف حدى
ابن سوشا ومن سبط دان جلال بن حمل ومن سبط أشار سابور بن ملكيل ومن سبط نفتالى محرين
وقسى ومن سبط يساخر حولايل بن منكند (١) فهذه أسماء الذين بعثهم موسى يتجسسونه
الارض وبومئذ سعى يوشع بن نون يوشع بن نون فأرسلهم وقال لهم ارفعوا قبل الشمس فاروقوا الجبل
وانظروا ما فى الارض وما الشعب الذى يسكنونه أو بياهم أم ضعفاء أ قليل هم أم كثير وانظروا
أرضهم التى يسكنون أ تسمى هي أم ذات شجر واجلوا البنا من عمرة تلك الارض وكان فى أول
ماسى لهم من ذلك عمرة العنب **حدثني** محمد بن سعد قال نعى أبى قال نعى عى قال نعى
أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله وبعثنا منهم اثني عشر نفقيا فهم من بنى اسرائيل بعثهم موسى
لينظروا له الى المدينة فانطلقوا فنظروا الى المدينة فآوا بحجة من فاكهتهم وفر رجل فقالوا قدروا
قوة قوم وبأسهم هذه فاكهتهم فعند ذلك فتنوا فقالوا لا نستطيع القتال فذهب أنت وربك فقاتلا
إنا ههنا قاعدون **حدث** عن الحسين بن الفرج المروزي قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد
يقول فى قوله وبعثنا منهم اثني عشر نفقيا أمر الله بنى اسرائيل أن يسيروا الى الارض المقدسة مع
نبيهم موسى صلى الله عليه وسلم فلما كانوا قريبا من المدينة قال لهم موسى ادخلوها فأبوا وجبنوا
وبعدوا اثني عشر نفقيا لينظروا اليهم فانطلقوا فنظروا فآوا بحجة من فاكهتهم يوقر الرجل فقالوا
قدروا قوة قوم وبأسهم هذه فاكهتهم فعند ذلك قالوا لموسى اذهب أنت وربك فقاتلا **يقول**
فى تأويل قوله (وقال الله انى معكم لئن أقم الصلاة وآتيت الزكاة وآمنت برسلى وعزرتهم وأقرضتم
الله قرضاً حسناً) يقول الله تعالى ذكره وقال الله لى اسرائيل انى معكم يقول انى ناصركم على
عدوكم وعدوى الذين أمرتكم بقتالهم ان قاتلوهم وفيهم بعهدى وميثاقى الذى أخذته عليكم
وفى الكلام محذوف استغنى عما ظهر من الكلام عما حذف منه وذلك أن معنى الكلام وقال الله
لهم انى معكم فترك ذكر لهم استغناء بقوله ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل اذ كان متقدما الخبر
عن قوم مسلمين بأعيانهم كان معلوما أن ما فى سياق الكلام من الخبر عنهم اذ لم يكن الكلام مصروفا
عنه بل غيرهم ثم ابتدأ ربنا جمل ثناؤه القسم فقال قسما لئن أقمتم بى اسرائيل الصلاة
وآتيت الزكاة أى أعطيتهم وهما من أمرتكم باعطائهما وآمنت برسلى يقول وصددتم عما أتاكم به رسلى
من شرائع دينى وكان الربيع بن أنس يقول هذا خطاب من الله للنقباء الاثني عشر **حدث**
عن عمار بن الحسن قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس أن موسى
صلى الله عليه وسلم قال للنقباء الاثني عشر سيراو اليهم يعنى الى الجبارين فحدثوني حديثهم وما
أمرهم ولا تخافوا ان الله معكم ما أقمتم الصلاة وآتيت الزكاة وآمنت برسلى وعزرتهم وأقرضتم الله
قرضاً حسناً وليس الذى قاله الربيع فى ذلك ببعيد من الصواب غير أن من قضاء الله فى جميع خلقه
أنه ناصر من أطاعه وولى من اتبع أمره وتجنب معصيته وحافى ذنوبه فاذا كان ذلك كذلك وكان
من طاعته إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والايان بالرسل وسائر ما ندب القوم اليه كان معلوما أن
تكفير السيئات بذلك وادخال الجنات به لم يخص به النقباء دون سائر بنى اسرائيل غيرهم فكان
ذلك بأن يكون ندب القوم جميعا وحضالهم على ما حضهم عليه أحق وأولى من أن يكون ندب البعض
وحضال الخاص دون عام * واختلف أهل التأويل فى تأويل قوله وعزرتهم فقال بعضهم تأويل
ذلك ونصرتهم ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا

محسنا فقه دأجلك الله وعلى قول
أبى مسلم فالمراد بهؤلاء المحسنين هم
القليلون الذين ما نقضوا عهد الله
وفى هذا التفسير بعد والله أعلم ثم
قال (ومن الذين قالوا اننا نصارى) ولم
يقبل ومن النصارى لانهم انما سموا
أنفسهم بهذا الاسم ادعاء لنصرة
الله وهم الذين قالوا لعيسى عليه
السلام نحن أنصار الله وكانوا
بالحقيقة أنصار الشيطان حيث
اختلفوا وخالفوا الحق (أخذنا مناشقهم)
ان كان الضمير عائدا الى الذين قالوا
فالمعنى ظاهر وان عاد الى اليهود
فالمعنى أخذنا منهم مثل ميثاق
اليهود فى أفعال الخير والايان
الرسل (فاغرينا) ألقينا وأزمننا ومنه
الغراء الذى يلقى به وغرى بالشئ
بأنه ولىق به (بينهم) بين فرق النصارى
أو بينهم وبين اليهود ثم دعا اليهود
والنصارى الى الايمان بمحمد صلى
الله عليه وسلم فقال (يا أهل الكتاب)
ووجد الكتاب لانه أخرج مخرج
الحسن (هما) كنتم تخفون من
الكتاب كصفة رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكصفة الرجم وهذا
معجز لانه لم يقرأ كتابا وقد أخبرهم
بأسرار كتابهم (وبعفوعن كثير)
مما تخفونه فلا يبينه مما لا تأس اليه
حاجة فى هذا الدين وعن الحسن
وبعفوعن كثير منكم لا يؤاخذ
بجرمه (قد جاءكم من الله نور)
محمد أوالاسلام (وكتاب مبين)
هو القرآن لانيته ما كان خافيا
على الناس من الحق أولائه بل هو
الانجاز ويحتمل أن يكون النور

والكتاب هو القرآن والمغارة للفظية
كافية بين المعطوفين ولا شك أن
القرآن نور معنوي تنفوي به
البصيرة على ادراك الحقائق
والمعقولات (يهدي به الله) أي
بالكتاب (من اتبع رضوانه) من
كان مطلوبه اتباع الدين الذي يرتضيه
الله لا الذي ألفه بحسب هواه (سبل
السلام) طرق السلامة أو طرق
دار السلام أو سبل دين الله (إن
الله هو المسيح بن مريم) بناء على
جواز الحلول (فإن عاث من الله
شيئاً) من الذي يقدر على دفع شيء
من أفعال الله ومنع شيء من مراده
وقوله (إن أراد) شرط جزاء آخر
مخدوف يدل عليه ما تقدمه والمعنى
إن أراد (أن يهلك المسيح) المدعو
إليه وغيره فمن الذي يقدر على أن
يرفعه عن مراده وقدره والمراد
بعطف من في الأرض على المسيح
وأمه أنهم من جنسهم وشكلهم
في الصورة واختلفة والجسمية
والتركيب وسائر الأعراض فلما
سلمت كونه تعالى خالقاً لغيرهما
وجب أن يكون خالقاً لهما ومتصرفاً
فيهما وإنما قال (وما بينهما) بعد
ذكر السموات والأرض ولم يقل
بينهن لأنه أراد الصنفين أو النوعين
وفي قوله (يخلق ما يشاء) وجهان
أحدهما يخلق تارة من ذكر وأنثى
وتارة من أنثى فقط كما في حق عيسى
وتارة من غير ذكر وأنثى كآدم
عليه السلام وثانيهما أن عيسى إذا
قد صور الطير من الطين فإن الله
تعالى يخلق فيها للحمة والحياة
محركة لعيسى وكذا أحيا الموتى

عيسى عن ابن أبي نجیح عن مجاهد في قول الله وعزرتوهم قال نصرتموهم حديثي المتي
قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجیح عن مجاهد مثله حديثي محمد بن
الحسين قال ثنا أحمد بن فضل قال ثنا أسباط عن السدي قوله وعزرتوهم قال نصرتموهم
بالسيف وقال آخر وهو الطاعة والنصرة ذكر من قال ذلك حديثي يونس قال أخبرنا
ابن وهب قال سمعت عبد الرحمن بن زبير يقول في قوله وعزرتوهم قال التعزيز والتوقيف الطاعة
والنصرة واختلف أهل العربية في تأويله فذكر عن يونس (أ) الحرمرى أنه كان يقول تأويل
ذلك أنيتم عليهم حدث بذلك عن أبي عبيدة معمر بن المثنى عنه وكان أبو عبيدة يقول معنى
ذلك نصرتموهم وأعنتموهم ووقرتوهم وعظمتوهم وأيدتموهم وأنشد في ذلك
وكم من ماجد ليم كريم « ومن ليث يعزري في الندى »

وكان الفراء يقول العز الرد عززته رددته إذا رأيت به بظلم فقلت اتق الله وأنتهية فذلك العز
وأولى هذه الأقوال عندى في ذلك بالصواب قول من قال معنى ذلك نصرتموهم وذلك أن الله
جبل ثناؤه قال في سورة الفتح أنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً للذين نوابه ورسوله وتعزروه
ويوقروه والتوفير هو التعظيم وإذا كان ذلك كذلك كان القول في ذلك انما هو بعض ما ذكرنا من
الأقوال التي حكيناها من حكيما غلبه وإذا فسد أن يكون معناه التعظيم وكان النصر فيكون
باليد واللسان فأمّا ما يدفأ به عنده بالسيف وغيره وأمّا ما باللسان فحسن البناء والذب عن
العرض صرح أنه النصر إذا كان النصر يحوي معنى كس فائل قال فيه قولاً ما حكيما غلبه وأمّا قوله
وأقرضتموه قرضاً حسناً يقول وأنفقتم في سبيل الله وذلك في جهاد عدوه وعدوكم قرضاً
حسناً يقول وأنفقتم ما أنفقتم في سبيله فأصبتم الحق في اتفاقكم ما أنفقتم في ذلك ولم تتعدوا فيه
حدود الله وما أنفقتم من غير وجهه إلى غيره فإن قال لنا فائل وكيف قال وأقرضتموه قرضاً
حسناً وم يقل أقرضاً حسناً وأدعيت أن مصدر أقرضت الأقرض قيل لو قيل ذلك كان صواباً
ولكن قوله قرضاً حسناً أخرج مصدر من معناه لأن لفظه وذلك أن في قوله أقرض معنى قرض
كافي معنى أعطى فكذا كان معنى الكلام وأقرضتموه قرضاً حسناً ونظير ذلك والله أنبأكم من
الأرض نباتاً إذا كان في أنبأكم معنى فبتم وكما قال امرؤ القيس

* ورضت فذلك صعبة أي الأذلال إذا كان في رضت معنى أذلت فخرج الأذلال
مصدر من معناه لأن لفظه في القول في تأويل قوله (لأن كفرن عنكم سيئاً) تكلم ولا دخلتكم
جنات تجري من تحتها الأنهار يعني جبل ثناؤه بذلك بنى إسرائيل يقول لهم جل ثناؤه
لأن أقمتم الصلاة أي القوم الذين أعطوني ميثاقهم بالخوف بطاعتي واتباع أمرى وآتيتهم الزكاة
وفعلتم سائر ما وعدتكم عليه حتى لا تكفرن عنكم سيئاً تكلم يقول لأعطين بعضي عنكم
وصفحي عن عقوبةكم على سائر أفعالكم التي أجرمتوها فيما بيني وبينكم على ذنوبكم التي
سلفتم منكم من عبادة العجل وغيرها من موبقات ذنوبكم ولا دخلتكم مع تقطيني على ذلك
منكم بفضل يوم القيامة جنات تجري من تحتها الأنهار فالجنات البساتين وإنما قلت معنى
قوله لأن كفرن لأن الكفر معناه الجحود والتغطية والستر كما قال لبيد

في ليلة كفر النجوم نعمانها * يعني غطاها فالتكفير التغطية من الكفر واختلف
أهل العربية في معنى اللام التي في قوله لأن كفرن فقال بعض نحو في البصرة اللام الأولى على معنى
النقسم يعني اللام التي في قوله لأن أقم الصلاة قال والثانية معنى قسم آخر * وقال بعض نحو في
مالككم قبل اللام الأولى وقعت موقع المين فاكتفى بها عن البين يعني باللام الأولى لأن أقم الصلاة
(١) لعله محرف عن نحو وحرر كتبه متحججه

قال واللام الثانية يعنى قوله لا كفرن عنكم سياتكم جواب لها يعنى اللام التى فى قوله لئن أقمت الصلاة واعتل لقليله ذلك بأن قوله لئن أقمت الصلاة غير تام ولا مستغن عن قوله لا كفرن عنكم سياتكم واذ كان ذلك كذلك فغير جائز أن يكون قوله لا كفرن عنكم سياتكم قسما مبتدأ بل الواجب أن يكون جوابا لليمين اذ كانت غير مستغنية عنه وقوله تجرى من تحتها الأنهار يقول مجرى من تحت أشجار هذه البساتين التى أدخلها كوها الأنهار في القول فى تأويل قوله (فن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل) يقول عز ذكره فن جحد منكم بامعشر بنى اسرائيل شيئا مما أمرته به فتركه أو ركب ما نهىته عنه فعمله بعد أخذ الميثاق عليه بالوفاء لى بطاعتي واجتناب معصيتي فقد ضل سواء السبيل يقول فقد أخطأ قصد الطريق الواضح وزل عن منهج السبيل القاصد والضلال الركوب على غير هدى وقد بينا ذلك بشواهد فى غير هذا الموضع وقوله سواء يعنى به وسط والسبيل الطريق وقد بينا تأويل ذلك كله فى غير هذا الموضع فاغنى عن اعادته فى هذا الموضع في القول فى تأويل قوله (فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم) يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يا محمد لا تعجب من هؤلاء اليهود الذين هموا أن يسطوا أديهم اليك وإلى أصحابك وتكنوا العهد الذى بينك وبينهم غدر منهم بك وبأصحابك فان ذلك من عاداتهم وعادات سلفهم ومن ذلك أنى أخذت ميثاق سلفهم على عهدهم صلى الله عليه وسلم على طاعتي وبعث منهم اثني عشر نقيبا قد تميزوا من جميعهم ليتجسسوا أخبار الجبابرة ووعدهتهم النصر عليهم وأن أوزعهم أرضهم وديارهم وأموالهم بعدما رأيتهم من العبر والآيات بأعدائك فرعون وقومه فى البحر وقلق البحر لهم وسائر العبر ما رأيتهم فنقضوا ميثاقهم الذى وانفونى وتكنوا عهدي فلنعتهم بنقضهم ميثاقهم فإذا كان ذلك من فعل خيارهم مع أبادى غدرهم فلا تستنكر وامثله من فعل أراذلهم وفى الكلام محذوف اكتفى بدلالة الظاهر عليه وذلك أن معنى الكلام فن كفر بعد ذلك منكم فقد نسل سواء السبيل فنقضوا الميثاق فلنعتهم فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم فاكفى بقوله فبما نقضهم ميثاقهم من ذكر فنقضوا ويعنى بقوله جل ثناؤه فبما نقضهم ميثاقهم فبنقضهم ميثاقهم كما خلقوا زيادة حديثنا كثير قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم يقول فبنقضهم ميثاقهم لعناهم حديثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ننى حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس فبما نقضهم ميثاقهم قال هو ميثاق أخذته الله على أهل التوراة فنقضوه وقد ذكرنا معنى اللعن فى غير هذا الموضع والهاء والميم من قوله فبما نقضهم عائدتان على ذكر بنى اسرائيل قبل في القول فى تأويل قوله (وجعلنا قلوبهم قاسية) اختلفت القراء فى قراءة ذلك فقراءة عامة قراة أهل المدينة وبعض أهل مكة والبصرة والكوفة قاسية بالألف على تقدير فاعلة من قسوة القلب من قول القائل قسا قلبه فهو يقسو وهو قاس وذلك اذا غلظ واشتد وصار بإساصلها كما قال الراجز وقد قسوت وقست لدانى فتأويل الكلام على هذه القراءة فلعلنا الذين نقضوا عهدي ولم يفوا عيما فى من بنى اسرائيل بنقضهم ميثاقهم الذى وانفونى وجعلنا قلوبهم قاسية غليظة يابسة عن الايمان بى والتوفيق لطاعتي منزوعة منها الرأفة والرحمة وقرا ذلك عامة قراة الكوفيين وجعلنا قلوبهم قاسية ثم اختلف الذين قروا ذلك كذلك فى تأويله فقال بعضهم معنى ذلك معنى القسوة لان فاعلة فى الذم أبغى من فاعلة واخترنا قراة قاسية على قاسية لذلك وقال آخرون منهم بل معنى قاسية غير معنى القسوة وانما القسوة فى هذا الموضع القلوب التى لم يخلص ايمانها بالله ولكن خالط ايمانها كفر كالاراهم القسوة وهى التى خالط فضها غش من محاسن أو رصاص وغير ذلك كما قال أبو يزيد الطائى

وابراء الاكهم والأبرص) نحن أبناء الله وأحباؤه قيل لمية ان اليهود لا يقولون ذلك فكيف يجوز نقل ذلك عنهم وأما النصارى فلا يقولون ذلك فى حق أنفسهم وأجيب بأن المضاف محذوف أى نحن أبناء رسول الله أو أريد ان عناية الله تعالى بحالهم أكمل وأشدهم اعتناء الأب بالابن أو اليهود عموما أن عزيزا ابن الله والنصارى أن المسيح ابن الله وقد يقول أقارب الملوك وحشمه نحن الملوك وغرضهم كونهم مختصين بذلك الشخص الذى هو الملك عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا جماعة من اليهود الى دين الاسلام وخوفهم بعقاب الله فقتلوا كيف تخوفنا بعقاب الله ونحن أبناء الله وأحباؤه ومما يتلو النصارى فى الانجيل الذى لهم أن المسيح قال لهم انى ذاهب الى أبى وأبيكم ثم انه سبحانه أبطل عليهم دعواهم بقوله (قل فلم يعذبكم بذنوبكم) فمثل ان موضع الازام هو عذاب الدنيا فحينئذ تمكن المعارضة بوقعة أحد وقتل أحباء الله كالحسن والحسين عليهم السلام أو عذاب الآخرة فالقوم ينكرون ذلك ولو كان مجرد اخبار محمد صلى الله عليه وسلم كافيا لكان مجرد اخباره بأنهم كذبوا فى ادعاء أنهم أحباء الله كافيا ويصير الاستدلال ضالعا وأجيب بأن محل الازام عذاب عاجل والمعارضة بيوم أحد ساقطة لانهم وان ادعوا أنهم الأبناء أو عذاب آجل واليهود

والنصارى يعترفون بذلك وأنهم
تسمهم النار أيام معدودة ويمكن
أن يقال المراد مسخهم قرنة
وخنازير بل هذا الجواب أولى
ليكون الاحتجاج عليهم بشئ
قد دخل في الوجود فلا يمكنهم
الانكار (بل أنهم بشر من) جملة
(من خلق يغفر لمن يشاء ويعذب
من يشاء) ليس لأحد عليه حق
يوجب أن يغفر له ولا قدرة تمنعه
من أن يعذبه وباقي الآية تأكيد
لهذا المعنى (بين لكم) في محمل
النصب على الحال وفيه وجهان
أن يقدر المبين وهو الذين
والشرائع وحسن حذفه لأن
كل أحد يعلم أن الرسول إنما أرسل
ليبان الشرائع أو هو ما كنتم
تخون وحسن حذفه لتقدم
ذكره وأن لا يقدر المبين والمعنى
يبدل لكم البيان وحذف المفعول
أعم فائدة وقوله (على فترة) متعلق
بجاءكم أو حال آخر قال ابن عباس
أى على حين فتور من إرسال
الرسول وفي زمان انقطاع الوحي
وحيت المدة بين الرسولين من رسل
الله فترة لفتور الدواعي في العمل
بتلك الشرائع وكان بين عيسى
عليه السلام ومحمد صلى الله عليه
وسلم خمسة وستون أو ثمانية
سنة وعن الكلبي كان بين موسى
وعيسى ألف وسبعمائة سنة وألف
نبي وبين عيسى عليه السلام
ومحمد صلى الله عليه وسلم أربعة
أنبياء ثلاثة منهم بني إسرائيل
وواحد من العرب خالد بن سنان

لها صواهل في صم السلام كما * صاح القسيات في أيدي الصياريف

يصف بذلك وقع مساحي الذين حفر وأقبر عثمان على الصغور وهي السلام وأعجب القراءتين إلى
في ذلك قراءة من قرأ وجعلناهم قسيات على فعله لأنها أبلغ في ذم القوم من قاسية وأولى
التأويلين في ذلك بالصواب تأويل من تأوله فعيلة من القسيات كما قيل نفس زكية وزاكية وامرأة
شاهدة وشهيدة لأن الله جل ثناؤه وصف القوم بنقضهم ميثاقهم وكفرهم به ولم يصفهم بشئ من
الايان فتكون قلوبهم موصوفة بأن ايمانها بخائضه كفر كالدرهم القسيات التي يخالط
فضمها غش في القول في تأويل قوله (يخترقون الكلم عن مواضعه) يقول عزذكره وجعلنا
قلوب هؤلاء الذين نقضوا عهدنا من بني إسرائيل قسيات منزعوا منها الخير مرفوعا منها التوفيق
فلا يؤمنون ولا يتدنون فهم لم يترع الله عز وجل التوفيق من قلوبهم والايان يخترقون كلام
ربهم الذي أنزله على نبيهم موسى صلى الله عليه وسلم وهو التوراة فيبدلونوه ويكتبون بأيديهم غير
الذي أنزله الله جل وعز على نبيهم ويقولون لجهال الناس هذا هو كلام الله الذي أنزله على نبيه
موسى صلى الله عليه وسلم والتوراة التي أوحاها اليه وهذا من صفة القرون التي كانت بعد موسى
من اليهود من أدرك بعضهم عصر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ولكن الله عزذكره أدخلهم في
عداد الذين ابتدأ أخبر عنهم من أدرك موسى منهم إذ كانوا من أبنائهم وعلى مناهجهم في الكذب
على الله والتفريق عليه ونقض المواثيق التي أخذها عليهم في التوراة كما حدثني المشي قال
ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله يخترقون الكلم عن مواضعه يعني
حدود الله في التوراة ويقولون إن أمركم محمد بما أنتم عليه فاقبلوا وإن خالفكم فاحذروا
في القول في تأويل قوله (ونسوا حفظا مما ذكرناه) يعني تعالى ذكره بقوله ونسوا حفظا
وتركوا نصيبا وهو كقوله نسوا الله فمنهم أي تركوا أمر الله فتركهم الله وقدمت في بيان ذلك
بشواهد في غير هذا الموضع فأنفي ذلك عن اعادته وبالذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل
ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن
السدي ونسوا حفظا مما ذكرناه يقول تركوا نصيبا حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز
قال ثنا مبارك بن فضالة عن الحسن في قوله ونسوا حفظا مما ذكرناه قال تركوا عري دينهم
وظائف الله جل ثناؤه التي لا تقبل الأعمال إلا بها في القول في تأويل قوله (ولا تزال تطلع
على خائنة منهم الا قليلا منهم) يقول تبارك وتعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ولا تزال يا محمد
تطلع من اليهود الذين أنبأ أنك نبأهم من نقضهم ميثاقى ونكثهم عهدى مع أيدي عندهم ونعتى
عليهم على مثل ذلك من الغدر والخيانة الا قليلا منهم والخائنة في هذا الموضع الخيانة وضع
وهو اسم موضع المصدر كما قيل خاطئة للخطة وقائلة للقبولة وقوله الا قليلا منهم استثناء من
الهاء والميم اللتين في قوله على خائنة منهم وبخو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من
قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله
ولا تزال تطلع على خائنة منهم قال على خيانة وكذب وبخور حدثني محمد بن عمرو قال ثنا
أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله ولا تزال تطلع على خائنة
منهم قال هم يهود مثل الذي هو ما به من النبي صلى الله عليه وسلم يوم دخل حائطهم حدثني
المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بضمه حدثنا القاسم
قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن جريح كان مجاهد وعكرمة قوله ولا تزال تطلع على

خائنة منهم من يهود مثل الذي هو بالنبي صلى الله عليه وسلم يوم دخل عليهم * وقال بعض
القائلين معنى ذلك ولا تزال تطلع على خائن منهم قال والعرب تزيد الهام في آخر المذكر كقولهم
هوراوية للشعر ورجل علامة وأنشد

(١) حدثت نفسك بالوفا ولم تكن * للغدر خائنة مغل الاصبع

فقال خائنة وهو يخاطب رجلا والصواب من التأويل في ذلك القول الذي روينا عن أهل
التأويل لان الله عنى بهذه الآية القوم من يهود بني النضير الذين هموا بقتل رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأصحابه اذا تأهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعينهم في دية العامرين فأطلعه الله
عز ذكره على ما فندهموا به ثم قال جل ثناؤه بعد تعريضه أخبارا وأثلهم واعلامه منهج أسلافهم
وأن آخرهم على منهاج أولهم في الغدر والخيانة لثلاثين كبر فعلهم ذلك على نبي الله صلى الله عليه وسلم
فقال جل ثناؤه ولا تزال تطلع من اليهود على خيانة وغدر ونقض عهد ولم يرد أنه لا يزال يطلع على
رجل منهم خائن وذلك أن الخبر استدعى به عن جماعتهم فقيل يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله
عليكم اذ هم قوم أن يسطوا اليكم أيديهم ثم قيل ولا تزال تطلع على خائنة منهم فاذ كان الابتداء عن
الجماعة فلتختتم بالجماعة أولى ﴿ القول في تأويل قوله ﴾ (فاعف عنهم وأصفح ان الله يحب
المحسنين) وهذا أمر من الله عز ذكره نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بالعفو عن هؤلاء القوم الذين
هموا أن يسطوا أيديهم اليه من اليهود يقول الله جل وعزله اعف يا محمد عن هؤلاء اليهود الذين
هموا بما هموا به من بسط أيديهم اليك والى أصحابك بالقتل واصفح لهم عن جرمهم بترك التعرض
لمكرهم في أحب من أحسن العفو والصفح الى من أساء اليه وكان قتادة يقول هذه منسوخة
ويقول نسختها آية براءة قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر الآية حدثنا الحسن
ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله فاعف عنهم واصفح قال نسختها
قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يجترمون ما حرم الله ورسوله حدثني المثنى
قال ثنا حجاج بن المنهال قال ثنا همام عن قتادة فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين
ولم يؤمر يومئذ بقتلهم فأمر الله عز ذكره أن يعفو عنهم ويصفح ثم نسخ ذلك في براءة فقال قاتلوا
الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يجترمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من
الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدهم صاغرون وهم أهل الكتاب فأمر الله جل ثناؤه
نبيه صلى الله عليه وسلم أن يقتلهم حتى يسلوا أو يقرروا بالجزية حدثنا سفيان بن وكيع قال
ثنا عبد بن سلم قال قرأت على ابن أبي عروبة عن قتادة نحوه والذي قاله قتادة غير مدفوع
امكانه غير أن الناسخ الذي لا شك فيه من الأمر هو ما كان نافيا كل معاني خلافه الذي كان قبله
فأما ما كان غير نافٍ جميعه فلا سبيل الى العلم بأنه ناسخ لا يجزى من الله جل وعزاً ومن رسوله صلى
الله عليه وسلم وليس في قوله قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر دلالة على الأمر بنى معاني
الصفح والعفو عن اليهود واذ كان ذلك كذلك وكان حازم اقرارهم بالصغار وأدائهم الجزية
بعد القتال الأمر بالعفو عنهم في غدرهم وإبها أو نكتة عزمواعليها ما لم يصيبوا حرا يادون أداء
الجزية ويمتنعوا من الأحكام اللازمة منهم لم يكن واجبا أن يحكم لقوله قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله
ولا باليوم الآخر الآية بأنه ناسخ قوله فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين ﴿ القول في

(١) البيت الكلابي يخاطب قرينا أفاعيا الحنفى وكان له عندهم وقبله
أقرن انك لو رأيت فوارسي * بمائتين الى جوانب ضلفي اه كتبه مصححه

البيت الكلابي يخاطب قرينا أفاعيا الحنفى وكان له عندهم وقبله
أقرن انك لو رأيت فوارسي * بمائتين الى جوانب ضلفي اه كتبه مصححه

الثلاثة مع السبعة والسبعة مع الاربعين فاذا نقص من الاربعين واحدا بدل مكانه واحدا من غيرهم واذا نقص من السبعة واحدا جعل مكانه واحدا من الاربعين واذا نقص من الثلاثة واحدا جعل مكانه واحدا من السبعة واذا مضى القطب الذي به قوام اعداد الخلق جعل بينه واحدا من الثلاثة هكذا الى أن يأذن الله تعالى في قيام الساعة لئن اقيم الصلاة بأن تجعلها معراجا الى الحق في درجات القيام والركوع والسجود والتشهد فبالقيام تتخلص عن حجب أوصاف الانسانية وأعظمها الكبر وهو من خاصية النار والركوع تتخلص عن حجب صفات الحيوانية وأعظمها الشهوة وهو من خاصية الهواء والسجود تتخلص عن حجب طيبة النبات وأعظمها الحرص على الجذب للنشوء والثناء وهو من خاصية الماء وبالتشهد تتخلص عن حجب طبع الجاد وأعظمها الجود وهو خاصية التراب فاذا تخلصت من هذه الحجب فقد أقت الصلاة مناجيا ربك مشاهدا له كما قال صلى الله عليه وسلم اعبد الله كأنك تراه وآيتيم الزكاة بأن تعرف ما زاد من روحانيتك بتعلق القلب في سبيل الله وأنتم برسلي استسلمت بالكلية لتصرفات النبوة والرسالة وأقرضتم الله بالوجود كله قرضا حسنا وهو من يأخذ منكم وجودا يجازيافانها ويعطيكم وجودا حقيقيا باقيا كما يقول لا تكفرن لأفسدن بالوجود الحقيقي عنكم سببا تكمل الوجود

تأويل قوله (ومن الذين قالوا الانصاري أخذناه ميثاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به) يقول عز ذكره وأخذنا من النصارى الميثاق على طاعتي وداة راضى واتباع رضى والتصدق بهم فسلطوا في ميثاق الذي أخذته عليهم منهاج الأمة الضائعة من اليهود فبدلوا كذلك دينهم ونقصوا نعتهم وتركوا حظهم من ميثاق الذي أخذته عليهم بالوفا بعهدى وضيعوا أمرى كما مرشنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ومن الذين قالوا الانصاري أخذناه ميثاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به نسوا كتاب الله بين أظهرهم وعهد الله الذي عهد به لهم وأمر الله الذي أمرهم به حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى قال قالت النصارى مثل ما قالت اليهود ونسوا حظا مما ذكروا به القول في تأويل قوله (فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة) يعنى تعالى ذكره بقوله فأغرينا بينهم حشرنا بينهم وألقينا كما تغرى الشئ بالشئ يقول جل ثناؤه لما ترك هؤلاء النصارى الذين أخذت ميثاقهم بالوفا بعهدى حظهم مما عهدت اليهم من أمرى ونهى أغرى بينهم العداوة والبغضاء ثم اختلف أهل التأويل في صفة اغراء الله بينهم العداوة والبغضاء فقال بعضهم كان اغراءه بينهم بالاهواء التي حدثت بينهم ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا العوام بن حوشب عن ابراهيم النخعي في قوله فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء قال هذه الاهواء المختلفة والمتباغض فهو الاغراء حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن العوام بن حوشب قال سمعت النخعي يقول فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء قال أغرى بعضهم بعضا بخصومات بالجدال في الدين حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا العوام بن حوشب عن ابراهيم النخعي والتميمي قوله فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء قال ما أرى الاغراء في هذه الآية الا الاهواء المختلفة وقال معاوية بن قرة الخصومات في الدين تحبط الاعمال وقال آخرون بل ذلك هو العداوة التي بينهم والبغضاء ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة الآية ان القوم لما تركوا كتاب الله وعصوا رسوله وضيعوا فرائضه وعطوا حدوده التي بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة بما عملهم أعمال السوء ولوا أخذ القوم كتاب الله وأمرهم ما أقرقوا ولا تاباغضوا وأولى التأويلين في ذلك عندنا بالحق تأويل من قال أغرى بينهم بالاهواء التي حدثت بينهم كما قال ابراهيم النخعي لان عداوة النصارى بينهم انما هي باختلافهم في قولهم في المسيح وذلك أهواء لا وحى من الله واختلف أهل التأويل في المعنى بالهائم والميم اللتين في قوله فأغرينا بينهم فقال بعضهم عنى بذلك اليهود والنصارى فعنى الكلام على قولهم وتأويلهم فأغرينا بين اليهود والنصارى لتسيانهم خطا مما ذكروا به ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى وقال في النصارى أيضا فنسوا حظا مما ذكروا به فلما فعلوا ذلك أغرى الله عز وجل بينهم وبين اليهود العداوة والبغضاء الى يوم القيامة حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة قال هم اليهود والنصارى قال ابن زيد كما تغرى بين اثنين من الهائم حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء قال اليهود والنصارى حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال (ثنا) شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني القاسم قال ثنا الحسين قال

ثنا يوسفان عن معمر بن قنادة قال هم اليهود والنصارى أغرى الله بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة * وقال آخرون بل غنى الله بذلك النصارى وحدها وقالوا معنى ذلك فأغرى بنيانين النصارى عقوبة لها بنسبائها احتظامها ذكرته قالوا وعليها عادت لها والميم في بينهم دون اليهود ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى بن ابراهيم قال ثنا اسحق قال ثنا عبيد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال ان الله عز ذكره تقدم الى بني اسرائيل أن لا تشربوا بآيات الله تمساقا قليلا وعلوا الحكمة ولا تأخذوا عليها أجر فلم يفعل ذلك الا قليل منهم فأخذوا الرشوة في الحكم وجاوزوا الحد وقد قال في اليهود حيث حكموا بغير ما أمر الله وألقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وقال في النصارى فمسوا احتظامها ذكرناه فأغرى بنيانينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وأولى التأويلين بالآية عندى ما قاله الربيع بن أنس وهو أن المعنى بالاغراء بينهم النصارى في هذه الآية خاصة وأن الهاء والميم عائدتان على النصارى دون اليهود لان ذكر الاغراء في خبر الله عن النصارى بعد تقضى خبره عن اليهود وبعد ابتداء خبره عن النصارى فإن لا يكون ذلك معنيابه الا النصارى خاصة أولى من أن يكون معنيابه الجزبان جميعا لما ذكرنا فان قال قائل وما العداوة التي بين النصارى فتكون مخصوصة بمعنى ذلك قيل ذلك عداوة التطورية واليعقوبية والملكية التطورية واليعقوبية وليس الذي قاله من قال معنى ذلك اغراء الله بين اليهود والنصارى ببعيد غير أن هذا أقرب عندى وأشبه بتأويل الآية لما ذكرنا **في** القول في تأويل قوله **(يوسف)** ينبتهم الله بما كانوا يصنعون يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم اعف عن هؤلاء الذين هموا ببسط أيديهم اليك والى أصحابك واصفح فان الله من وراء الانتقام منهم وسينبتهم الله عند ردهم عليه في معادهم بما كانوا في الدنيا يصنعون من نقضهم ميثاقه ونكثهم عهده وتبديلهم كتابه وتخريفهم أمره ونهيه فيعاقبهم على ذلك حسب استحقاقهم **في** القول في تأويل قوله **(يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا بين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب ويعذون كثير)** يقول عز ذكره لجماعة أهل الكتاب من اليهود والنصارى الذين كانوا في عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أهل الكتاب من اليهود والنصارى قد جاءكم رسولنا يعني محمد صلى الله عليه وسلم كما **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا وهو محمد صلى الله عليه وسلم وقوله بين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب يقول بين لكم محمد رسولنا كثيرا مما كنتم تكتمونه الناس ولا تيمينونه لهم مما في كتابكم وكان مما تخفونه من كتابهم فينبه رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس رجم الزانيين المحصنين وقيل ان هذه الآية نزلت في تبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك للناس من اخفائهم ذلك من كتابهم ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن جبريد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النخعي عن عكرمة عن ابن عباس قال من كفر بالرحم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب قوله يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا بين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب فكان الرجم مما أخفوا **حدثنا** عبد الله بن أحمد بن شبيب أخبرنا علي بن الحسين قال ثنا الحسين قال ثنا يزيد عن عكرمة عن ابن عباس مثله **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن عكرمة في قوله يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا بين لكم الى قوله صراط مستقيم قال ان نبي الله أتاه اليهود يسألونه عن الرجم واجتمعوا في بيت قال أيكم أعلم فأشاروا الى ابن صور يا فقال أنت أعلمهم قال سل عما شئت قال أنت أعلمهم قال لهم ليزعمون ذلك قال فناسده بالذي أنزل التوراة على موسى

المجازى ولأدخلتكم جنات الوصلة تجري من تحتها أنهار العناية ولا تزال تطلع على خائنة منهم لان العصيان يجر الى العصيان فأغرى بنا بينهم العداوة حيث نسوا حظ الميثاق وابطلوا الاستعداد الفطرى صاروا كالسباع يتهاشرون ويتجاذبون يغفلون يشاهدون يعذبون من يشاء يجعل أقواما مظهر لطفه وفضله وآخرين مظهر قهره وعدله وهو أعلم بعباده **في** واذا قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم اذ جعل فيكم أنبياء وجعل لكم مولا وآتاكم ما لم يوت أحد من العالمين يا قوم ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين قالوا يا موسى ان فيه اقواما جبارين وانا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا ندخلون قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهم ما دخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين قالوا يا موسى انا لن ندخلها أبدا ما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون قال رب انى لأملأ الانفسى وأخى فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين قال فانها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون فى الارض فلا تأس على القوم الفاسقين **في** القراآت جبارين بالامالة قتيبة ونصير وأبو عمرو حيث كان فلا تأس بغير همزة حيث وقعت أبو عمرو ويزيد والاعشى وورش وجريرة في الوقف **في** الوقوف ملاك جبارين قد

قيل لشبهة الابتداء بان ولكن كسر
 ألفان يحبيثه بعد القول معطوفا
 على الاول حتى يخرجوا منها ج
 لا ابتداء الشرط مع فاء التعقيب
 داخلون ٥ الباب ج لذلك غالبون
 ٥ مؤمنين ٥ قاعدون ٥ الفاسقين
 ٥ سنة ج لانها تصلح طرفا للتبسيه
 بعده والتعريف قبله الفاسقين ٥
 ٥ التفسير وجه النظم أنه سبحانه
 كانه قال أخذ الله ميثاق بني اسرائيل
 وذكرهم موسى نعم الله وأمرهم بحاربة
 الجبارين فقالوا في السك ٥ من الله
 عليهم بأمر ثلاثة أولها قوله اذ
 جعل فيكم أنبياء وذلك أنه لم يبعث
 في أمة مابعث في بني اسرائيل من
 الانبياء وثانيها قوله وجعلكم
 ملوكا قال السدي أي جعلكم
 أحرارا تملكون أنفسكم بعد
 ما استعبدكم القبط وقال النخلك
 كانت منازلهم واسعة وفيها مياه
 جارية وكان لهم أموال كثيرة
 وخدم يقومون بأمرهم ومن كان
 كذلك كان ملكا وقال الزجاج
 الملك من لا يدخل عليه أحد إلا
 بأذنه وقيل الملك هو الصحة
 والاسلام والأمن والفوز وقهر
 النفس وقيل من كان مستقلا
 بأمر نفسه ومعيشته ولم يكن محتاجا
 في مصالحه إلى أحد فهو ملك وقيل
 كان في أسلافهم وأخلافهم ملوك
 وعظماء وقد يقال لمن حصل فيهم
 ملوك انهم ملوك مجازا وقيل
 ملك بني ملك لأنه يملك أمر أمته
 ينقذ فيهم حكمه وثالثها

والذي رفع الطور وناشده بالمواثيق التي أخذت عليهم حتى أخذهم أفكل فقال ان نساء ناساء
 حسان فكثرت فينا القتل فاختصرنا فأخضرة فجلدنا مائة وحلقنا الرؤس وخالفنا بين الرؤس إلى
 الدواب أحسبه قال الابل قال في حكم عليهم بالرجم فأنزله الله فيهم بأهل الكتاب قد جاءكم
 رسولنا مبين لكم الآية وهذه الآية وإذا خلا بعضهم إلى بعض قالوا اتحدتوهم بما فتح الله
 عليكم ليحاجوكم به عند ربكم وقوله ويعفون كثير يعني بقوله ويعفون ويترك أخذكم
 بكثير مما كنتم تخفون من كتابكم الذي أنزله الله اليكم وهو التوراة فلا تملكون به حتى يأمر الله
 بأخذكم به ٥ القول في تأويل قوله ٥ قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين ٥ يقول جل ثناؤه
 لهؤلاء الذين خاطبهم من أهل الكتاب قد جاءكم بأهل التوراة والانجيل من الله نور يعني بالنور
 محمد صلى الله عليه وسلم الذي أنار الله به الحق وأظهر به الاسلام ومحى به الشرك فهو نور لمن
 استنار به بين الحق ومن أنارته الحق تبيينه الله لهم وكتبت كثيرا مما كانوا يخفون من الكتاب
 وقوله وكتاب مبين يقول جل ثناؤه قد جاءكم من الله تعالى النور الذي أنار لكم به معالم الحق
 وكتاب مبين يعني كتابا فيه بيان ما اختلفوا فيه بينهم من توحيد الله وحلاله وحرامه وشرائع دينه وهو
 القرآن الذي أنزله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بين للناس جميع ما بهم الحاجة اليه من أمر
 دينهم ويوضح لهم حتى يعرفوا حقه من باطله ٥ القول في تأويل قوله ٥ يهدي به الله من اتبع
 رضوانه سبل السلام ٥ يعني عززكم يهدي بهذا الكتاب المبين الذي جاء من الله جل جلاله
 ويعني بقوله يهدي به الله يرشده الله ويسدده والهاء في قوله به عائدة على الكتاب من اتبع
 رضوانه يقول من اتبع رضائ الله واختلف في معنى الرضا من الله جل وعز فقال بعضهم الرضا
 منه بالنسبة القبول له والمدح والثناء قالوا فهو قابل الايمان ومزك له ومؤمن على المؤمن بالايان
 وواصف الايمان بأنه نور وهدى وفضل ٥ وقال آخرون معنى الرضا من الله جل وعز معنى
 مفهوم هو خلاف السخط وهو صفة من صفاته على ما يعقل من معنى الرضا الذي هو خلاف
 السخط وليس ذلك بالمدح لان المدح والثناء قول واعيان بني وعده ما قدر رضى قالوا فالرضا معنى
 والثناء والمدح معنى ليس به ويعني بقوله سبل السلام طرق السلام والسلام هو الله عززكم
 صرنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي من اتبع
 رضوانه سبل السلام سبل الله الذي شرعه لعباده ودعاهم اليه وابتعثه رسله وهو الاسلام
 الذي لا يقبل من أحد عملا الا به لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية ٥ القول في تأويل قوله
 ٥ ويخرجهم من الظلمات إلى النور ٥ يعني عززكم يهدي بهذا الكتاب المبين من
 اتبع رضوان الله إلى سبل السلام وشرائع دينه ويخرجهم من الظلمات إلى النور يعني من ظلمات الكفر والشرك
 والهاء والميم في ويخرجهم إلى من ذكر من الظلمات إلى النور يعني من ظلمات الكفر والشرك
 إلى نور الاسلام وضيائه بآذنه يعني بآذنه الله جل وعز واذنه في هذا الموضع تحييه اياه الايمان برفع
 طابع الكفر عن قلبه وخاتم الشرك عنه وتوفيقه لايصار سبل السلام ٥ القول في تأويل
 قوله ٥ ويهديهم إلى صراط مستقيم ٥ يعني عززكم بقوله ويهديهم ويرشدهم ويسددهم
 إلى صراط مستقيم يقول إلى طريق مستقيم وهو دين الله القويم الذي لا عوجاج فيه ٥
 القول في تأويل قوله ٥ لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح بن مريم ٥ هذا من الله عززكم
 للنصارى والنصرانية الذين ضلوا عن سبل السلام واحتجاج منه لنبهه محمد صلى الله عليه وسلم في
 فرقتهم عليه بادعائهم له ولدا يقول جل ثناؤه أقسم لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح بن
 مريم وكفرهم في ذلك تعطينهم الحق في تركهم نبي الولد عن الله جل وعز وادعائهم أن المسيح

وأنا كما لم يؤت أحد من العالمين
من فلق البحر واغراق العدو
وتظليل الغمام وانزال المن
والسلاوى وغير ذلك من الخوارق
والعظائم وقيل أراد عالمي زمانهم
روى أن إبراهيم عليه السلام
لما صعد جبل لبنان قال الله تعالى
له انظر فإأدر لك بصرك فهو
مقدس وميراث لأدريتك وقيل لما
خرج قوم موسى من مصر وعدهم
الله أسكان أرض الشام فكان بنو
إسرائيل يسمون أرض الشام
أرض المواعيد ثم بعث موسى عليه
السلام اثني عشر نقيبا من الامناء
لتمجسوا لهم عن أحوال تلك
الأراضي فلما دخلوا تلك البلاد
رأوا أجساما عظيمة هائلة قال
المفسرون لما بعث موسى النقباء
لأجل التمجس رآهم واحدا من
أولئك الجبارين فأخذهم وجعلهم
في كمة مع فأكهة كان قد جلبها
من بستانه وأتى بهم الملك ففترهم
بين يديه وقال متعجباً الملك هؤلاء
يريدون قتالنا فقال الملك ارجعوا
إلى صاحبكم وأخبروه بما شاهدتم
فانصرف النقباء إلى موسى وأخبروه
بالواقعة فأمرهم أن يكتبوا ما شاهدوه
فلم يقبلوا قوله إلا رجلاً من
كالب بن يوفنا من سبط يهودا يوشع
ابن نون من سبط افرايم بن يوسف
فأنهم ما قالوا هي بلاد طيبة كثيرة
النعم وأجسامهم عظيمة إلا أن
قلوبهم ضعيفة وأما العشرة الباقية
فأنهم أوقعوا الحين في قلوب الناس
حتى أظهروا الامتناع من غزوهم
والأرض المقدسة هي المظهره
(١) وقع اختلاف في هذه الاسماء
بين كتب التفسير فخر ركبته مصححه

هو الله فريه وكذب عليه وقد بينا معنى المسيح فيما مضى بما أغنى عن أعادته في هذا الموضع **القول**
في تأويل قوله **﴿قل فمن يملك من الله شيئاً أن أراد أن يهلك المسيح بن مريم وأمه ومن في الأرض**
جميعاً﴾ يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد للنصارى الذين افتروا عليّ وضلوا عن
سواء السبيل بقيلهم أن الله هو المسيح بن مريم من يملك من الله شيئاً يقول من الذي يطيق أن يدفع
من أمر الله جل وعز شيئاً فيرده إذا قضاه من قول القائل ملكك على فلان أمره إذا صار لا يقدر أن
ينفذ أمر الأب. وقوله أن أراد أن يهلك المسيح بن مريم وأمه ومن في الأرض جميعاً يقول من
الذي يقدر أن يرد من أمر الله شيئاً أن يهلك المسيح بن مريم بأعدامه من الأرض وأعدام
أمه مريم وأعدام جميع من في الأرض من الخلق جميعاً يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه
وسلم قل هؤلاء الجهلة من النصارى لو كان المسيح كما يزعمون أنه هو الله وليس كذلك لفسد أن يرد
أمر الله إذا جاءه بهلاك أمه وقد أهلك أمه فلم يقدر على دفع أمره فيها أنزل ذلك في
ذلك لكم معتبر أن اعتبرتم ووجه عليكم أن عقلم في أن المسيح بشر كسائر بني آدم وأن الله عز وجل
هو الذي لا يغلب ولا يقهر ولا يرد له أمر بل هو الحى الدائم القيوم الذي يحيى ويميت وينشئ ويفنى
وهو حي لا يموت **القول في تأويل قوله ﴿ولله ما في السموات والأرض وما بينهما من خلق ما شاء﴾**
يعنى تبارك وتعالى بذلك والله تصريف ما في السموات والأرض وما بينهما يعنى وما بين السماء
والأرض يملك من يشاء من ذلك ويبقى ما يشاء منه ويوجد ما أرادو يعيد ما أحب لا ينعى منه
شئ أراد من ذلك مانع ولا يدفعه عنه دافع ينفذ فيهم حكمه ويضعي فيهم قضاءه لا المسيح الذي أن
أراد إهلاكه به وإهلاك أمه لم يملك دفع ما أراد به من ذلك يقول جل وعز كيف يكون الها
يعبد من كان عاجزاً عن دفع ما أراد به غيره من السوء وغير قادر على صرف ما نزل به من الهلاك
بل الإله المعبود الذي له ما كل شئ ويبدع تصريف كل من في السماء والأرض وما بينهما ما فقال
جل ثناؤه وما بينهما وقد ذكر السموات بلفظ الجمع ولم يقل وما بينهما لأن المعنى وما بين هذين
النوعين من الأشياء كما قال الراعى

طرقا فتألف هما همى أقرهما قلصا الواقع كالقسي وحولا

فقال طرقا فتألف عن شئين قال فتألف هما همى فرجع إلى معنى الكلام وقوله يخلق ما يشاء يقول
جل ثناؤه وينشئ ما يشاء ويوجد ويخرجه من حال العدم إلى حال الوجود ولن يقدر على ذلك غير الله
الواحد القهار وانما يعنى بذلك أن له تدبير السموات والأرض وما بينهما وتصريفه وإفناءه وأعدامه
وإنجاد ما يشاء مما هو غير موجود ولا منشأ يقول فلاس ذلك لأحد سوى فكيف زعمتم أيها
الكذبة أن المسيح اله وهو لا يطيق شئاً من ذلك بل لا يقدر على دفع الضرر عن نفسه ولا عن أمه ولا
اجتلاب نفع الها إلا بذى **القول في تأويل قوله ﴿والله على كل شئ قدير﴾** يقول عز ذكره
الله المعبود هو القادر على كل شئ والمالك كل شئ الذي لا يعجزه شئ أراد ولا يغلبه شئ طلبه المقدر
على هلاك المسيح وأمه ومن في الأرض جميعاً إلا العاجز الذي لا يقدر على منع نفسه من ضرر نزل
به من الله ولا منع أمه من الهلاك **القول في تأويل قوله ﴿وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء**
الله وأحبواؤه فلم يعذبكم بذنوبكم﴾ وهذا خبر من الله جل وعز عن قوم من اليهود والنصارى
أنهم قالوا هذا القول وقد ذكر عن ابن عباس تسمية الذين قالوا ذلك من اليهود **حدثنا**
أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد عن يزيد بن ثابت
قال ثنا سعيد بن جبيرة عن عكرمة عن ابن عباس قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) نعمان بن
أحى ويحمر بن عمرو وشاس بن عدى فكلهم وفدكمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعاهم إلى الله

وحذرهم نقمته فقالوا ما تخوفنا يا محمد نحن والله أبناء الله وأحباءه كقول النصارى فانزل الله جل وعز فيهم وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباءه الى آخر الآية وكان السدي يقول في ذلك بما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباءه أما أبناء الله فانهم قالوا ان الله أوحى الى اسرائيل ان ولدا من ولدك ادخلهم النار فيكونون فيها أربعين يوما حتى تظهرهم وتأكل خطاياهم ثم ينادى مناد أن اخرجوا كل محتون من ولد اسرائيل فانخرجهم فذلك قوله لن نغسنا النار الا بما ماعدودات وأما النصارى فان فريقا منهم قال للمسيح ابن الله والعرب قد يخرج الخبر اذا افتخرت فخرج الخبر عن الجماعة وان كان ما افتخرت به من فعل واحد منهم فقد قول نحن الاجواد السكرام وانما الجواد فيهم واحد منهم وغير المتكلم الفاعل ذلك كما قال حرير

ندسنا ابا ندوسة القين بالقنا * وماردم من جارية نافع

فقال ندسنا وانما النداس رجل من قوم حرير غيره فانخرج الخبر فخرج الخبر عن جماعة هو احدثهم فكذا أخبر الله عز وجل عن النصارى انها قالت ذلك على هذا الوجه ان شاء الله وقوله وأحباءه وهو جمع حبيب يقول الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء الكذبة المفترين على ربهم فلم يعذبكم ربكم بمثل قول فرعون في يعذبكم ربكم بمثل قولكم ان كن الامر بك ان تعبدتم انكم أبناءه وأحباءه فان الخبيث لا يعذب حبيبه وانتم مقرون أنه معذبكم وذلك أن اليهود قالت ان الله يعذبنا أربعين يوما معددا الايام التي عذبنا فيها المجدل ثم يخرجنا جميعا منها فقال الله لمحمد صلى الله عليه وسلم قل لهم ان كنتم كانتون أبناء الله وأحباءه فلم يعذبكم بمثل قولكم بل اعلمهم عز وجل أنهم أهل فرية وكذب على الله جل وعز القول في تأويل قوله بل انتم بشر من خلقي يعفون يشاء ويعذب من يشاء يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهم ليس الامر بك ان تعبدتم انكم أبناء الله وأحباءه بل انتم بشر من خلقي يقول خلق من بني آدم خلقكم الله مثل سائر بني آدم ان احسنتم جوزيتم باحسنكم كما سائر بني آدم مجزيون باحسنهم وان أسأتم جوزيتم باسأتم كما سائر بني آدم مجزيون باسأتم كما عند الله الاما غيركم من خلقه فانه يعفون يشاء من أهل اليمان نبيه ذنوبه فيصغ عنه فضله ويستترها عليه برحمته فلا يعاقبها وقد ينما معنى المغفرة في موضع غير هذا بشواهد فاعني ذلك عن اعادته في هذا الموضع ويعذب من يشاء ويقول ويعذب على من يشاء من خلقه فيعاقبه على ذنوبه ويفضله على رؤس الاشهاد فلا يستترها عليه وانما هذا من الله عز وجل وعيد لهؤلاء اليهود والنصارى المتكلمين على منازل سلفهم اخيار عند الله الذين فضله الله بطاعتهم اياه واجتنابهم معصيته لمسايرتهم الى رضاه واصطبارهم على ما ناهىهم فيه يقول لهم لا تغفروا بكم ان اولئك مني ومنزلهم عندي فانهم انما نالوا ما نالوا مني بالطاعة لي واينار رضاي على محابهم لا بالامان فخذوا في طاعتي واتموا الى امرى وانزجروا عما ينهيتهم عنه فاني انما اغفر ذنوب من أسأ أن اغفر ذنوبه من أهل طاعتي وأعذب من أسأ تعذيبه من أهل معصيتي لالمن قربت زلفه آياته مني وهو على عدو ولا امرى ونهي مخالف وكان السدي يقول في ذلك بما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قوله يعفون يشاء ويعذب من يشاء يقول اليهود منكم من يشاء في الدنيا فيغفر له ويميت من يشاء منكم على كفره فيعذب به في القول في تأويل قوله لا والله ملاك السموات والارض وما بينهما واليه المصير يقول الله تدير ما في السموات وما في الارض وما بينهما وتصريفه ويده امره وله ملكه يصرفه كيف يشاء ويديره كيف أحبه لا شريك له في شئ منه ولا أحد معه فيه ملك فاعلموا أيها القائلون نحن أبناء الله وأحباءه انه ان عذبكم

من الآفات وقيل من الشر لا يرف بانهم لا تكن وقت الجبارين كذلك وأجيب بأنها كانت كذلك فيما قبل لانها كانت مسكن الانبياء ثم انها ما هي فمن عكرمة والسدي وابن زيد بن اريجاء وقال النكبي دمشق وفلسطين وبعض الأردن وقيل الطور وما حوله وقيل بيت المقدس وقيل الشام ومعنى كتب الله لكم وهبنا لكم أو خط في اللوح المحفوظ انها لكم أو امركم بدخولها قال ابن عباس كانت هبة ثم حرمها عليهم بشؤم ترددهم وعصيانهم وقيل السراد خاص أى مكتوب لبعضهم وحرام على بعضهم وقيل ان الوعد كان مشروطا بالطاعة فلما لم يوجد الشرط لم يوجد المشروط وقيل حرمها عليهم أربعين سنة فلما مضى الأربعون حصل ما كتب وفي قوله كتب الله لكم تقوية القلوب وان الله سينصرهم مع ضعفهم على الجبارين مع قوتهم ولا ترتدوا على ادباركم لا ترجعوا عن الدين التحييج الى الشك في نبوة موسى عليه السلام واخبره بهذه النصره ولا ترجعوا عن الارض التي امرتم بدخولها الى التي خرجتم عنها فقد روى أن القوم كانوا قد عزموا على الرجوع الى مصر فتنقلبوا خاسرين في الآخرة بفوت الثواب والحقوق العقاب أو فترجعوا الى الذل أو تموتوا في الله غير واصلين الى شئ من مطالب الدنيا ومنافع الآخرة والجبار فعال من جبره على الامر بعني أجبر عليه وهو العاق

بذنوبكم لم يكن لكم منه مانع ولا لكم عنه دافع لانه لا نسب بين أحد وبينه فيحاييه لسبب ذلك ولا لأحد في شيء دونه ملك فيحول بينه وبينه ان أراد تعذيبه بذنبه واليه صير كل شيء وجمعهم فأتقوا أيها المقترون عقابه اياكم على ذنوبكم بعد مرجعكم اليه ولا تغتروا بالآلأمانى وفضائل الآباء والالاف في القول في تأويل قوله (يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا بين لكم على فترة من الرسل أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير) يعني جل ثناؤه بقوله يا أهل الكتاب اليهود الذين كانوا بين ظهرائي مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم نزات هذه الآية وذلك أنهم سموا بعضهم فيما ذكر لمادعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الاعيان به وعاجاءهم به من عند الله قالوا ما بعث الله من نبي بعد موسى ولا أنزل بعد التوراة كتابا حدثنا أبو كرييب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنا سعيد بن جبيرة وعكرمة عن ابن عباس قال قال معاذ بن جبل وسعد بن عباد وعقبة بن وهب لليهود يا معشر اليهود اتقوا الله فواته انكم لتعلمون أنه رسول الله لقد كنتم تدكرونه لنا قبل مبعثه وتصفون لنا بصفته فقال رافع بن حرملة ووهب بن يهودا ما قلنا هذا لكم وما أنزل الله من كتاب بعده موسى ولا أرسل بشيرا ولا نذير بعده فأنزل الله عز وجل في قولها ما يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا بين لكم على فترة من الرسل أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير والله على كل شيء قدير ويعني بقوله جل ثناؤه قد جاءكم رسولنا قد جاءكم محمد صلى الله عليه وسلم رسولنا بين لكم بقول يعرفكم الحق ويوضح لكم أعلام الهدى ويرشدكم الى دين الله المرتضى كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله قد جاءكم رسولنا بين لكم على فترة من الرسل وهو محمد صلى الله عليه وسلم جاء بالقرآن الذي فرق الله به بين الحق والباطل فيه بيان الله ونوره وهداه وعصمة لمن أخذ به على فترة من الرسل يقول على انقطاع من الرسل والفترة في هذا الموضع الانقطاع بقول قد جاءكم رسولنا بين لكم الحق والهدى على انقطاع من الرسل والفترة الفعلية من قول القائل فترة هذا الامر يفتقر فتور وذلك اذا هداه أو سكن وكذلك الفترة في هذا الموضع معناها السكن يراد به سكن مجي الرسل وذلك لانقطاعها ثم اختلف أهل التأويل في قدر مدة تلك الفترة اختلفت في الرواية في ذلك عن قتادة فروى معمر عنه ما حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله على فترة من الرسل قال كان بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم خمسمائة وستون سنة وروى سعيد بن أبي عروبة عنه ما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال كانت الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم ثلاثمائة سنة وما شاء من ذلك الله أعلم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن أصحابه قوله قد جاءكم رسولنا بين لكم على فترة من الرسل قال كان بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم ثمانمائة سنة وأربعون سنة قال معمر قال قتادة ثمانمائة سنة وستون سنة وقال آخرون بما حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال أخبرنا عبيد بن سلمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله على فترة من الرسل قال كانت الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم ثمانمائة سنة وبضعاً وثلاثين سنة ويعني بقوله أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير أن لا تقولوا وكنى لا تقولوا كما قال جل ثناؤه بين الله لكم أن تضلوا يعني أن لا تضلوا وكنى لا تقولوا وكنى لا تقولوا كما قال لكم على فترة من الرسل كنى لا تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير يعلمهم عزذ كره أنه قد قطع عذرهم برسوله صلى الله عليه وسلم وأبلغ اليهم في الحجة ويعني بالبشير المشرك من أطاع الله وآمن به ورسوله وعمل بما آتاه من عند الله بعظيم ثوابه في آخرته وبالنذير المنذر من عصاه وكذب رسوله صلى الله

الذي يجبر الناس على ما يريد وهو اختيار الفراء والزجاج قال الفراء لم أسمع فعلا من أفعل الا في حرفين جاز من أجبر ودرأ من أدرك ويقال نخلة جبارة اذا كانت طويلة مرتفعة لا تصل الا يدي اليها والقوم كانوا في غاية القوة ونهاية العظم فحين قوم موسى عنهم حتى قالوا على سبيل المبالغة في الاستبعاد اننا ندخلها حتى يخرج جوامها فان يخرجوا منها فأنادوا خلون كقوله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط قال رجلان هما يوشع وكاب من الذين يخافون الله أنعم الله عليهم ما أي بالهداية والشفقة بقوله والاعتماد على نصره ومحل أنعم الله مرفوع صفة لرجلان ويحتمل أن يكون جملة معترضة قال القفال يجوز أن يكون الضمير في يخافون لبني اسرائيل والعائد الى الموصول محذوف تقديره من الذين يخافهم بنو اسرائيل وهم الجبارون فعلى هذا الرجلان من الجبارين (أدخلوا عليهم الباب) مبالغة في الوعد بالنصر والظفر كأنه قال متى دخلتم باب بلدكم لم يبق منهم نافع نار ولا ساكن دار فإذا دخلتموه فأنكم غالبون علموه ظنا أو يقينا من عادة الله في نصره رسوله عامة ومن صنعه لموسى عليه السلام في قهر أعدائه خاصة وعلى الله فتوكلوا الفاء للايدان بتلازم ما قبلها وما بعدها والمعنى لما وعدكم الله النصر فلا ينبغي أن تصيروا خائفين من عظم أجسامهم بسل توكلوا على الله ان كنتم مؤمنين يقرب من بوجود الاله القدير موقنين بصحة نبوة موسى قالوا

انالن ندخلها نفوا دخولهم في
المستقبل على وجه التأكيده المؤيس
وزادوا في التأكيده بقولهم ابدامادوا
فيها فاذهب أنت وربك قال العلماء
اعلمهم كانوا مجتمعة يحوزون الذهب
والجني على الله تعالى أو أنهم لم يقصدوا
حقيقة الذهب كقولك كلمته ذهب
يحييني يريد القصد والارادة وقيل
المراد بالرب أخوه هرون وسموه ربا
لانه أكبر من موسى وقيل التقدير
اذهب وربك معين لك بزعمك ولكن
لا يجاوبه قوله ففان لا ياتي بقوله
أنت فائدة واضحة ولا ينبغي أن هذا
القول منهم كفر أو فسق فلهذا قال
موسى على سبيل الشكوى والبث
ربي اى لا أملاك لنفسى وأخى قال
الزجاج في اعرابه وجهان الرفع
على موضع اى والمعنى أنا لا أملاك الا
نفسى وأخى كذلك أو سقا على التضمير
في أملاك اى لا أملاك أنا وأخى الا
أنفسنا والنصب على أنه نسق على
الياء أى اى وأخى لا أملاك الا أنفسنا
أو على نفسى اى لا أملاك الا نفسى
ولا أملاك الاخى لان اتحادا كان
مطيعا له فهو مالك طاعته وكذلك
يتقربا جليل كل الوثوق فلهذا لم
ذكرهم اولا بعد قال ذلك تقليلا
لمن يوافقه أو أراد من يؤاخيه في الدين
فأفرق بيننا وبين القوم الفاسقين
فباعدينا وبينهم وخلصنا من محبتهم
كقوله ونجني من القوم الدالين أو
المراد فافصل بيننا وبينهم بأن تحكم
لكل منا بما يستحق وهو في معنى الدعاء
عليهم بدليل فاء التسبب في قوله
فانهم اى الارض المقدسة محرمة عليهم
أربعين سنة ثم يفتحها الله لهم

عليه وسلم وعمل بغير ما أناه من عند الله من أمره ونهيه عما لا قبل له به من أليم عقابه في معاده
وشدد عذابه في قيامته القول في تأويل قوله فقد جاءكم بشير ونذير والله على كل شئ قدير
يقول جل ثناؤه لهؤلاء اليهود الذين وصفنا صفتهم قد أعذرنا اليكم واختجبنا عليكم برسوانا محمد
صل الله عليه وسلم اليكم وأرسلناه اليكم ليسين لكم ما أشكل عليكم من أمر دينكم كيلا تقولوا
لم يأتنا من عندك رسول بين لنا ما نحن عليه من الضلالة فقد جاءكم من عندى رسول يشرون
أمنى وعمل بما أمرته وانتهى عما نهته عنه وينذرون عصافى وخالف أمرى وأنا القادر
على كل شئ أقدر على عقاب من عصانى وثواب من أطاعنى فاتقوا عقابى على معصيتكم اياى
وتكذبكم رسولى واطلبوا ثوابى على طاعتكم اياى وتصدىقكم بشيرى ونذيرى فانى أنا الذى
لا يهجره شئى أراد ولا يفتوته شئ طلبه القول في تأويل قوله واذا قال موسى لقومه يا قوم
اذكروا نعمة الله عليكم وشذا أيضا من الله نعيمه لئلا ينسى الله عليه وسلم قد علم قدم بتمادى
هؤلاء اليهود في الغي وبعدهم عن الحق وسوء اختيارهم لانفسهم وشدة خلافهم لانبياهم وبطء
انابهم الى الرشاد مع كثرة نعم الله عندهم وتتابع آياديه وآلائه عليهم مسليا بذلك نبيه محمد صلى
الله عليه وسلم عما يحل له من علاجهم ويتركه من مفاصلهم في ذات الله يقول الله صلى الله
عليه وسلم لا تأس على ما أصاب منكم من الله والبعد من الحق وما فيه لهم الخذلان
في الدنيا والاخرة من عاداتهم وعادات أسلافهم وأوالدهم وتعزبا لاقى منهم أخول
موسى صلى الله عليه وسلم واذا قال موسى لهم يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم يقول
اذكروا أياى الله عندهم والآلاء قبلكم كما حدثني المشنى قال ثنا احمد بن محمد
عبد الله بن الزبير عن ابن عيينة اذكروا نعمة الله عليكم قال أياى الله عندهم وأيامه حدثني
المنشى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس قوله اذكروا نعمة
الله عليكم يقول عافية الله وانما اخبرنا فلما كان الله لم يخص من النعم شيئا بل عم ذلك بذكر
النعم بذلك على العافية وغيرها كانت العافية أحد معاني النعم القول في تأويل قوله اذ جعل
فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا اى جعل فيكم أنبياء وأنبياء موسى اذكروا نعمة الله عليكم
عندهم وبآلائه قبلهم فخرهم بذلك على اتباع أمر الله في قتال الجبارين فقال لهم اذكروا
نعمة الله عليكم أن فضلكم بأن جعل فيكم أنبياء وأنبياء بوحيه ونجيه ونكم بآياته الغيب
ولم يعط ذلك غيركم في زمانكم هذا فليل ان الانبياء الذين ذكرهم موسى أنهم جعلوا فيهم هم الذين
اختارهم موسى اذ صار الى الجبل وهم السبعون الذين ذكرهم الله فقال واختار موسى قومه سبعين
رجلا لم يقاتلوا وجعلكم ملوكا سخر لكم من غيركم خديا بخدمه ونكم وقيل انما قال ذلك لهم موسى
لأنه لم يكن في ذلك الزمان أحد سواهم يخدمه أحد من بني آدم ذكرهم من قال ذلك حدثنا بشر
قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله واذا قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم
اذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا قال كنا نحدث أنهم أول من سخر لهم الخدم من بني آدم وملكوها
وقال آخرون كل من ملك بيتا أو خادما أو امرأة فهو ملك كأنهم كان من الناس ذكرهم من قال ذلك
حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا بن وهب قال أخبرنا أبو هانئ أنه سمع أبا عبد الرحمن
الجلبى يقول سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص وسأله رجل فقال ألسنا من فقراء المهاجرين
فقال له عبد الله ألك امرأته تأوى اليها قال نعم قال ألك مسكن تسكنه قال نعم قال فأنتم من الأغنياء
فقال ان لي خادما قال فأنتم من المملوك حدثنا الزبير بن بكار قال ثنا أبو حمزة أنس بن عياض
قال سمعت يزيد بن أسلم يقول وجعلكم ملوكا فلا أعلم الا الله قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم من كان له بيت وخدام فهو ملك **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا العلاء بن عبد الجبار عن جاد بن سلمة عن حميد عن الحسن أنه تلا هذه الآية وجعلكم ملوكا فقال وهل الملك الأمر كبح وخدام ودار فقال قائل هذه المقالة إنما قال لهم موسى ذلك لأنهم كانوا يملكون الدور والخدام ولهم نساء وأزواج ذكر من قال ذلك **حدثنا** سفيان بن وكيع وابن جدي قال ثنا جرير عن منصور قال أراه عن الحكم وجعلكم ملوكا قال كانت بنو إسرائيل إذا كان الرجل منهم بيت وامرأة وخدام عذم ملكا **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن سفيان ح **حدثنا** سفيان قال ثنا أبي عن سفيان عن منصور عن الحكم وجعلكم ملوكا قال الدار والمرأة والخدام قال سفيان وأنتين من الثلاثة **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن الأعمش عن رجل عن ابن عباس في قوله وجعلكم ملوكا قال البيت والخدام **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور عن الحكم وغيره عن ابن عباس في قوله وجعلكم ملوكا قال الزوجة والخدام والبيت **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله وجعلكم ملوكا قال جعل لكم أزواجا وخداما وبيوتا **حدثنا** المتي قال ثنا علي بن محمد الطنافسي قال ثنا أبو معاوية عن حجاج بن نعم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس في قول الله وجعلكم ملوكا قال كان الرجل من بني إسرائيل إذا كانت له الزوجة والخدام والدار يسمى ملكا **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وجعلكم ملوكا قال ملكهم الخدم قال قتادة كانوا أول من ملك الخدم **حدثنا** الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز بن أبان قال ثنا سفيان عن الأعمش عن مجاهد وجعلكم ملوكا قال جعل لكم أزواجا وخداما وبيوتا * وقال آخرون إنما عني بقوله وجعلكم ملوكا أنهم يملكون أنفسهم وأهلهم وأموالهم ذكر من قال ذلك **حدثنا** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن جاد قال ثنا أسباط عن السدي وجعلكم ملوكا كعك الرجل منكم نفسه وأهله وماله في القول في تأويل قوله **﴿وَأَتَاكُمْ مَالٌ يَبُوءُ أَحَدُ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾** اختلف فيمن عني بهذا الخطاب فقال بعضهم عني به أمة محمد صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا يحيى بن عمار عن سفيان عن السدي عن أبي مالك وسعيد بن جبيرة وأما كم مالم يَبُوءُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ فالأمة محمد صلى الله عليه وسلم وقال آخرون عني به قوم موسى صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال هم قوم موسى **حدثنا** الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز بن أبان قال ثنا سفيان عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس وأما كم مالم يَبُوءُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ قال هم بين ظهرانيه يومئذ ثم اختلفوا في الذي آتاهم الله مالم يَبُوءُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ فقال بعضهم هو المن والسلوى والجحر والغمام ذكر من قال ذلك **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن رجل عن مجاهد وأما كم مالم يَبُوءُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ قال المن والسلوى والجحر والغمام **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وأما كم مالم يَبُوءُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ يعني أهل ذلك الزمان المن والسلوى والجحر والغمام وقال آخرون هو الدار والخدام والزوجة ذكر من قال ذلك **حدثنا** المتي قال ثنا إسحق قال ثنا بشر بن السري عن طلحة بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس وأما كم مالم يَبُوءُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ قال الرجل يكون له الدار والخدام والزوجة **حدثنا** الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس وأما كم مالم يَبُوءُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ المن والسلوى والجحر والغمام * وأولى التأويلين في ذلك عندي بالصواب قول من قال وآلها كم مالم

من غير محاربه والمراد أنهم يتهمون أربعين سنة ومعنى يتهمون يسرون متحيرين عن مقاتل أن موسى عليه السلام لم ادع عليهم فأخبره الله بأنهم يتهمون قالوا له لم دعوت علينا وندم على ما عمل فأوحى الله اليه فلا تأس أي لا تحزن ولا تندم على القوم الفاسقين فإنهم أحق بالعذاب لفسقهم وجوز بعضهم أن يكون ذلك خطانا محمد صلى الله عليه وسلم أي لا تزن على قوم لم تزل بخلافه الرسل هجراهم واعلم أن المفسرين اختلفوا في أن موسى وهرون هل بقيتا في التيه أم لا فقال قوم انهما ما كانا في التيه لانه دعان يفرق بينهما وبينهم وكل نبي محاب ولان التيه عذاب والانبياء لا يعذبون ولان سبب ذلك العذاب التمرد وهما لم يتمردا وقال آخرون انهما كانا مع القوم الا أن الله تعالى سهل عليهم ذلك العذاب كما أن النار كانت على ابراهيم بردا وسلاما ثم هولا من قال ان هرون عليه السلام مات في التيه ومات موسى عليه السلام بعده فيه بسمة ودخل يوشع عليه السلام أريحا بعد موته بثلاثة أشهر وكان ابن أخت موسى ووصيه بعد موته ومات النقباء في التيه بغثة بعقوبات غليظة الا كالب ويوشع ومنهم من قال بل بقي موسى عليه السلام بعد ذلك وخرج من التيه وحارب الجبارين وقهرهم وأخذ الارض المقدسة والله تعالى أعلم واختلفوا أيضا في التيه وهي المفازة التي تهاوفاها فقال الربيع مقدار ستة فراسخ وقيل تسعة فراسخ

في ثلاثين فرسخا وقيل ستة في اثني عشر وقيل كانوا ستة مائة ألف فارس ثم لا أكثر على أن قوله فأنها محرمة تحريم منع كانوا يسرون كل يوم على الاستدارة جاذين حتى إذا سمعوا وأمسوا إذا هم بحيث ارتحلوا عنه وكان مع ذلك نعمة الله عليهم من تظليل الغمام وانزال المن والسلوى وغير ذلك متظاهرة كالوالد الشفيق يضرب ولده ويؤذيه ليتأدب ويتقف ولكن لا يقطع عنه معروفه واحسانه ويشكل هذا القول بأنه كيف يعقل بقاء هذا الجمع العظيم في ذلك القدر الصغير من المفازة سنين متطاولة بحيث لا يتفق لاحد منهم أن يهتدى طريقا للتيه ولو بأمارات حركات النجوم والحواب أن هذا من الخوارق التي يجب التعجب فيها كسائر المعجزات التي يستبعد وقوعها وقال بعضهم إن هذا التحريم تعبدوا به تعالى أمرهم بالمكث في تلك المفازة أربعين سنة عقابا لهم على سوء صنعهم وعلى هذا فلا اشكال * (التأويل) أشار موسى الروح الى القوى البدنية ادخلوا أرض القلب المقدسة التي كتبها الله تعالى للانسان المستعد في الفطرة فها هو يحمل أغبا المجاهدات ولزوم المخالقات والرياض فقال لهم ورجلان النفسان الزوامة والطمئنة انكم غالبون اذا دخلتم باب الجنة والطلب تستبدل الراحة بالتعب فلم يعتدوا بقولهما فخرم الله تعالى ذلك عليهم أربعين سنة هي مدة استيفاء حفظ النفس الامارة وانكسار شهوة قواها

يؤت أحدا من العالمين خطابا لبني اسرائيل حيث جاء في سياق قوله اذ كروا نعمة الله عليكم ومعطوة اعليه ولا دلاية في الكلام تدل على أن قوله وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين مصروف عن خطاب الذين اتدئ بخطابهم في أول الآية فإكان ذلك فأن يكون خطابا لهم أولى من أن يقال هو مصروف عنهم الى غيرهم فأن ظن ظان أن قوله وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين لا يجوز أن يكون خطابا لبني اسرائيل اذ كانت أمة محمد قد أوتيت من كرامة الله نبيها عليه السلام محمد ما لم يؤت أحدا غيرهم وهم من العالمين فقد ظن غير الصواب وذلك أن قوله وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين خطاب من موسى صلى الله عليه وسلم لقومه يومئذ وعنى بذلك عالمي زمانه لا عالمي كل زمان ولم يكن أوتي في ذلك الزمان من نعم الله وكرامته ما أوتي قومه صلى الله عليه وسلم أحد من العالمين فخرج الكلام منه صلى الله عليه وسلم على ذلك لا على جميع كل زمان * القول في تأويل قوله (يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم) وهذا خبر من الله عزذ كره عن قول موسى صلى الله عليه وسلم لقومه من بني اسرائيل وأمره بأنهم عن أمر الله إياه بأمرهم بدخول الأرض المقدسة ثم اختلف أهل التأويل في الأرض التي عذاها بالأرض المقدسة فقال بعضهم عني بذلك الطور وما حوله ذكر من قال ذلك **حدثني محمد بن عمرو** قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد الأرض المقدسة الطور وما حوله **حدثني محمد بن عمرو** قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثني الحرث بن محمد** قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن الأعشى عن مجاهد عن ابن عباس ادخلوا الأرض المقدسة قال الطور وما حوله وقال آخرون هو الشام ذكر من قال ذلك **حدثنا الحسن بن يحيى** قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله الأرض المقدسة قال هي الشام وقال آخرون هي أرض أريحا ذكر من قال ذلك **حدثني يونس** قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم قال أريحا **حدثني يوسف بن هرون** قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدي قال هي أريحا **حدثني عبد الكريم بن الهيثم** قال ثنا ابراهيم بن بشار قال ثنا سفيان عن أبي سعيد عن عكرمة عن ابن عباس قال هي أريحا. وقيل إن الأرض المقدسة دمشق وفلسطين وبعض الأردن وعنى بقوله المقدسة المطهرة المباركة كما **حدثني محمد بن عمرو** قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد الأرض المقدسة قال المباركة **حدثني محمد بن عمرو** قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله * وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال هي الأرض المقدسة كما قال نبي الله موسى صلى الله عليه وسلم لأن القول في ذلك بأنها أرض دون أرض لا تدرك حقيقة حتمته إلا بالخبر ولا خبر بذلك يجوز قطع الشبهة غير أنها لن تخرج من أن تكون من الأرض التي ما بين الفرات وعريش مصر لاجتماع جميع أهل التأويل والسير والعلماء بالأخبار على ذلك وعنى بقوله التي كتب الله لكم التي أثبت في اللوح المحفوظ أنها لكم مساكن ومنازل دون الجبارة التي فيها فإن قال قائل فكيف قال التي كتب الله لكم وقد علمت أنهم لم يدخلوها بقوله فأنها محرمة عليهم فكيف يكون مثبتا في اللوح المحفوظ أنها مساكن لهم ومحرمة عليهم سكنها قيل أنها كتبت لبني اسرائيل دارا ومساكن وقد سكنوها ونزلوها وصارت لهم كما قال الله جل وعز وانما قال لهم موسى ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم يعني بها كتبها الله لبني اسرائيل وكان الذين أمرهم موسى بدخولها من بني اسرائيل ولم يعن صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى ذكره كتبها للذين أمرهم بدخولها بأعيانهم ولو قال قائل قد كانت مكتوبة لبعضهم ولخاص منهم فأخرج الكلام على العموم والمراد منه الخاص

في الاغلب كقوله حتى اذا بلغ أشده وبلغ
 أربعين سنة وفي الآية نكتة هي
 أن موسى عليه السلام لما طن أنه
 ملك نفسه ونفس أخيه ابتلاه الله
 الله في الحال بالدعاء على أمته لان
 المرء انما يملك نفسه اذا ملكها عند
 الغضب فشتان بينه وبين من قال
 حين شج رأسه وكسرت رباعيته
 اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون اللهم
 صل عليه وعلى جميع الانبياء
 والمرسلين وآل كل بفضل
 ورحمتك يا أرحم الراحمين قول الله عز
 وجل واتل عليهم نبأ ابني آدم الحق
 اذ قرا باقر بانا نقبل من أحدهما ولم
 يتقبل من الآخر قال لاقتلناه قال
 انما يتقبل الله من المتقين لئن
 بسطت الي يدي لنقتلن ما أنا بساط
 يدي اليك لاقتلنا اني أخاف الله رب
 العالمين اني أريد أن تبوء باثمي وإثمك
 فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء
 الظالمين فطوعت له نفسه قتل
 أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين
 فبعث الله غرابا يبحث في الارض
 ليريه كيف يواري سوءة أخيه قال
 يا ويلتي أعجزت أن أكون مثل هذا
 الغراب فأواري سوءة أخي فأصبح
 من النادمين من أجل ذلك كتبنا
 على بني اسرائيل أنه من قتل نفسا
 بغير نفس أو فسادا في الارض
 فكأنما قتل الناس جميعا ومن
 أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا
 ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم إن
 كثير منهم بعد ذلك في الارض
 لمسرفون انما جزاء الذين يحاربون
 الله ورسوله ويسعون في الارض
 فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع

اذ كان يوشع وكالب قد دخلا وكانا من خطوب بهذا القول كان أيضا وجها صحيحا وبنحو
 الذي قلنا في ذلك قال ابن اسحق حدثنا ابن جهم قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق التي كتب
 الله لكم التي وهب الله لكم وكان السدي يقول معنى كتب في هذا الموضع بمعنى أمر حدثنا بذلك
 موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حاد قال ثنا أسباط عن السدي ادخلوا الارض المقدسة التي
 كتب الله لكم التي أمركم الله بها في القول في تأويل قوله ولا تردوا على أديباركم فتنقلبوا
 خاسرين وهذا خبر من الله عز وجل عن قيل موسى عليه السلام لقومه من بني اسرائيل اذ
 أمرهم عن أمر الله عز وجل كره اياه بدخول الارض المقدسة أنه قال لهم امضوا اليها القوم لا امر الله
 الذي أمركم به من دخول الارض المقدسة ولا تردوا يقول لا ترجعوا القهقري مرتدين على
 أديباركم يعني الى ورائكم ولكن امضوا قدما لا امر الله الذي أمركم به من الدخول على القوم
 الذين أمركم الله بقتلهم والهجوم عليهم في أرضهم وان الله عز وجل كره قد كتب اليكم مسكنوا وقرارا
 ويعني بقوله فتنقلبوا خاسرين أنكم تنصرفوا خائبين هكذا وقد بينا معنى الخسارة في غير هذا
 الموضع بشواهد المغنية عن اعادته في هذا الموضع فان قال قائل وما كان وجه قيل موسى لقومه
 اذا أمرهم بدخول الارض المقدسة لا تردوا على أديباركم فتنقلبوا خاسرين أو يستوجب
 الخسارة من لم يدخل أرضا جعلت له قيل ان الله عز وجل كره كان أمر بتثال من فيها من أهل الكفر
 به وفرض عليهم دخولها فاستوجب القوم الخسارة بتركهم اذ فرض الله عليهم من وجهين
 أحدهما تضييع فرض الجهاد الذي كان الله فرضه عليهم والثاني خلافهم أمر الله في تركهم
 دخول الارض وقولهم لنبيهم موسى صلى الله عليه وسلم اذ قال لهم ادخلوا الارض المقدسة انالان
 ندخلها حتى يخرجوا منها وان يخرجوا منها فانا نأخذهم وكان قتادة يقول في ذلك عما حدثنا بشر
 قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا قوم ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم
 أمر واهبها كما أمروا بالصلاة والزكاة والخراج والعمرة في القول في تأويل قوله قالوا يا موسى ان
 فيها قوم اجبارين وهذا خبر من الله جل ثناؤه عن جواب قوم موسى عليه السلام اذا أمرهم
 بدخول الارض المقدسة أنهم أبوا عليه اجابة الى ما أمرهم به من ذلك واعتلوا عليه في ذلك بأن
 قالوا ان في الارض المقدسة التي تأمرنا بدخولها قوم اجبارين لا طاقة لنا بهم ولا قوة لنا بهم
 وهم قوم جبارين لانهم كانوا أشد بطشهم وعظيم خلفهم فيما ذكرنا قد قهروا سائر الامم غيرهم
 وأصل الجبار المصلح أمر نفسه وأمر غيره ثم استعمل في كل من اجترأ فعلى نفسه بحق أو
 باطل طلب الاصلاح لها حتى قيل للمتعدى الى ما ليس له بغيرا على الناس وقهرهم وعتوا على ربه
 جبار وانما هو فعال من قولهم جبر فلان هذا الكسر اذا أصلحه ولأمره ومنه قول الراجز

قد جبر الدين الاله بخبر وعور الرحمن من ولى العور

يريد قد أصلح الدين الاله فصلح ومن أسماء الله تعالى ذكره الجبار لانه المصلح أمر عباده القاهر لهم
 بقدرته ومما ذكرته من عظم خلقهم ما حدثني به موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حاد قال
 ثنا أسباط عن السدي في قصة ذكرها من أمر موسى وبني اسرائيل قال ثم أمرهم بالسير الى أريحا
 وهي أرض بيت المقدس فساروا حتى اذا كانوا قريبا منهم بعث موسى اثني عشر نقيبا من جميع
 أسباط بني اسرائيل فساروا يريدون أن يأوهم بخبر الجبارين فلحقهم رجل من الجبارين يقال له
 عوج فأخذ الاثني عشر فجعلهم في حجرته وعلى رأسه حلة حطب وانطلق بهم الى امرأته فقال انظري
 لي هؤلاء القوم الذين يزعمون أنهم يريدون أن يقتلوا نافرحتهم بين يديها فقال ألا أطحنهم
 رجلى فقالت امرأته لا بل خل عنهم حتى يخبروا قومهم بما رأوا ففعل ذلك حدثني عبد الكريم

أيديهم وأرجلهم من خلاف أو
 ينقوا من الأرض ذلك لهم خزي في
 الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم
 إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا
 عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم
 يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا
 إليه الوسيلة وجاهدوا في سبيله لعلكم
 تفلاحون إن الذين كفروا وإن لهم
 ما في الأرض جميعا ومثله معه
 أينته ووابه من عذاب يوم القيامة ما
 تقبل منهم ولهم عذاب أليم يريدون
 أن نخرجوا من النار وما هم
 بشاكرين منها ولهم عذاب مقيم
 والسارق والسارقة فاقطعوا
 أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من
 الله والله عزيز حكيم فمن تاب من
 بعد ظلمه وأصلح فإن الله يتوب
 عليه إن الله غفور رحيم ألم تعلم أن
 الله له ملك السموات والأرض
 يعذب من يشاء ويعفو من يشاء والله
 على كل شيء قدير القرآن
 لا تقتلن نسكاً بآثون الخفيفة روى
 المعدل عن زيد بن أبي العدي أنك
 المتكلم أبو جعفر ونافع من أجل
 بكسر النون يزيد وقهر أو روى
 بفتح النون موصوفه فسر لنا بسكون
 السين حيث كان أبو عمرو *
 الوقوف بالحق م على أن أدمع
 اذكر محمد وفا ولو وصل لأوهم أنه
 معمول مثل وهو محال من الآخرة
 لأقتلن ط المتقين ه لأقتلن ج
 لاحتمال الضم واللام ه أو الفاء
 العالمين ه النار ج لأختلاف
 المجلتين الظالمين ه ج لأجل الفاء
 الخاسرين ه سواء أخيه ط أنحج
 أطول ما اعترض مشن المعطوف

عهد الهمامن ترك اعلام قومه بني اسرائيل الذين امرهم بدخول الارض المقدسة على الجبارة
من الكنعانيين عاراً باوعا بنامن شدة بطش الجبارة وعظم خلقهم ووصفهما الله بأنهم آمن
بخاف الله ويراقبه في أمره ونهيه كما حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان
ح وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان ح وحدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان
عن منصور عن مجاهد قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما قال كلاب بن يوفنا
ويوشع بن نون حدثنا ابن جريد قال ثنا حكام عن عمرو بن أبي قيس عن منصور عن مجاهد قال
رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما قال يوشع بن نون وكناب بن يوفنا وهما من النقباء
حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قصة
ذكرها قال فرجع النقباء كلهم بنهي سبطه عن قتالهم الا يوشع بن نون وكناب بن يوفنا يأمران
الاسباط بقتال الجبارين ومجاهدتهم فقصوهما وأطاعوا الآخرين فهما الرجلان اللذان أنعم
الله عليهما حدثنا ابن جريد وسفيان بن وكيع قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد مثل حديث
ابن بشار عن ابن مهدي الآن ابن جريد قال في حديثه هما من الاثني عشر نقبياً حدثني
عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا ابراهيم بن بشار قال ثنا سفيان قال قال أبو سعيد قال عكرمة عن
ابن عباس في قصة ذكرها قال فرجعوا يعني النقباء الاثني عشر الى موسى فأخبروه بما عاينوا من
أمرهم فقال لهم موسى اكنموا شأنهم ولا تخبروا به أحداً من أهل العسكرة فانكم ان أخبرتموهم
بهذا الخبر فتلوا المدبنة قال فذهب كل رجل منهم فأخبر قريبه وابن عمه الا
هذين الرجلين يوشع بن نون وكناب بن يوفنا فانهما كنموا ولم يخبرا به أحداً وهما اللذان قال الله
قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما الى قوله وبين القوم الفاسقين حدثني
موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حاد قال ثنا أسباط عن السدي قال رجلان من الذين
يخافون أنعم الله عليهما وهما اللذان كنماهم يوشع بن نون فتي موسى وكناب بن يوفنا ختن موسى
حدثنا سفيان قال ثنا عبيد الله عن فضيل بن مرزوق عن عطية قال رجلان من الذين يخافون
أنعم الله عليهما كلاب ويوشع بن نون فتي موسى حدثني محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا
عمى قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما
والرجلان اللذان أنعم الله عليهما من بني اسرائيل يوشع بن نون وكناب بن يوفنا حدثنا بشر
قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما ذكرنا
أن الرجلين يوشع بن نون وكناب حدثني المشي قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر
عن أبيه عن الربيع أن موسى قال للنقباء لما رجعوا فحدثوه العجب لا تحدثوا أحداً بما رأيتم ان
الله سيفتحها لكم ويظهركم عليها من بعد ما رأيتم وان القوم أفسدوا الحديث في بني اسرائيل فقام
رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما كان أحدهما فيما سمعنا يوشع بن نون وهو فتي موسى
والآخر كالب فقالا ادخلوا عليهم الباب ان كنتم مؤمنين واختلف القراء في قراءة قوله قال رجلان
من الذين يخافون قرأ ذلك قراء الحجاز والعراق والشام قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله
عليهما بفتح الباء من يخافون على التأويل الذي ذكرنا عن ذكرنا عن أنعم الله عليهما يوشع بن نون
وكناب من قوم موسى من يخاف الله وأنعم الله عليهما بالتوفيق وكان قتادة يقول في بعض القراء
قال رجلان من الذين يخافون الله أنعم الله عليهما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن
قتادة ح وحدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال
رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما في بعض الحروف يخافون الله أنعم الله عليهما وهذا أيضاً

والمعطوف عليه النادمين ه ج
من أجل ذلك ج كذلك لأن قوله
من أجل يصلح أن يتعلق بأصبح
ويكتبنا جميعاً في الموضوعين ط
بالينيات ز لأن ثم لترتيب الاخبار
لمسرفون ه من الارض ط عظيم
ه لا عليهم ج لتناهي الاستثناء
مع الجواب أي لا تعذب النائيين فان
الله غفور رحيم ه تفلحون ه
منهم ج لتناهي الشرط مع اتحاد
المقصود من الكلام أليم ه لاتحاد
المقصود مع اختلاف الجملتين مقيم
ه من الله ط حكيم ه يتوب
عليه ط رحيم ه لمن يشاء ط
قدير ه * التفسير في النظم وجوه
منها أنه راجع الى قوله اذ هم قوم أن
يسطوا اليكم أيديهم فكانه تعالى
ذكر لأجل تسليته نبيه صلى الله عليه
وسلم قصصاً كثيرة كقصص النقباء وما
التجرب اليه الكلام من اصرار أهل
الكتاب وتعنتهم بعد ظهور الدلائل
القاطعة ثم ختمها بقصة ابني آدم
وان أحدهما قتل الآخر حسداً
وبغايه يعلم أن الفضل كان محسوداً
بكل أو ان ومنها أنه عائد الى قوله بين
لكم كثيراً مما كنتم تخفون من
لكتاب فان هذه القصة وكيفية الإحباب
القصاص بسببها كانت من أسرار
التوراة ومنها أنه من تمام قوله نحن
أبناء الله وأحبواؤي لا ينفعهم كونهم
من أولاد الانبياء مع كفرهم كالم ينفع
قائيل والمراد اتل على الناس أو على
أهل الكتاب خبر ابني آدم من صلبه
هابيل وقائيل تلاوة ملتبسة بالحق

مما يدل على صحة تأويل من تأول ذلك على ما ذكرنا عنه أنه قال يوشع وكالب وروى عن عبيد
ابن جبير أنه كان يقرأ ذلك قال رجلان من الذين يخافون بضم الباء أنعم الله عليهما **حدثني** بذلك
أحمد بن يوسف قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا هشيم عن القاسم بن أبي أيوب ولا نعلم أنه سمع
منه عن سعيد بن جبير أنه كان يقرأ بضم الباء من يخافون وكان سعيداً ذهب في قراءته هذه
إلى أن الرجلين الذين أخبرانه عنهما قالوا لبي إسرائيل ادخلوا عليهم الباب فإذا دخلتموه
فأنكم غلبون كأننا من رطب الخبايرة وكانا أسلموا واتبعا موسى فهما من أولاد الخبايرة الذين يخافهم
بنو إسرائيل وإن كانا لهم في الدين مخالفين وقد حكى نحوه هذا التأويل عن ابن عباس **حدثني** المثني
قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله ادخلوا الأرض المقدسة التي
كتب الله لكم ولا ترهبوا ففتح قلبوا خابرين قال هي مدينة الجبارين لما نزل بها موسى
وقومه بعث منهم اثني عشر رجلاً وهم النقباء الذين ذكرنا عنهم أيوة يخبرهم فساروا فلحقهم رجل
من الجبارين فجعلهم في كسائه فحملهم حتى أتى بهم المدينة ونادى في قومه واجتمعوا إليه فقالوا من
أنتم فقالوا نحن قوم موسى بعثنا إليكم لئلا تهابكم فأنطوهم حبة من عنب يوقر الرجل فقالوا
لهم اذهبوا إلى موسى وقومه فقولوا لهم أفقدوا أقدرا فأكهتكم فلما أتوهم قالوا لموسى اذهب أنت
وربنا فقالوا لا أنا همنا فأعادون قافوا رجلاً من الذين يخافون أنعم الله عليهم وكان من أهل المدينة
أسلموا واتبعا موسى وشروا فقالوا لموسى ادخلوا معهم الباب فإذا دخلتموه وأنكم غلبون وعلى الله
فتوكلوا أن كنتم مؤمنين وفي هذه القراءة وهذا التأويل لم يكره من الأئمة غير نقيباً أحداً ما أمرهم
موسى بكماله بنى إسرائيل عماراً وأوعاها من عظم أجسام الخبايرة ذنوباً بطشهم وعجب أمورهم
بل أفشوا ذلك كله وأما النقباء الذين أقاموا موسى ادخلوا عليهم الباب رجلاً من أولاد الذين كان
بنو إسرائيل يخافونهم ويرهبون الدخول عليهم من الخبايرة وكانوا أسلموا واتبعا موسى صلى الله
عليه وسلم وأولى القراءة بين الأصحاب عندنا قراءة من قرأ من الذين يخافون أنعم الله عليهم
لإجماع قراء الأئمة صاعداً وأما ما سألنا ضابطه بقراءة عنهم فحجة لا يجوز خلافها وما انفرد به
الواحد بخائفة الخطأ والسهو في إجماع الحق في تأويلها على أنهم ما رجلاً من أصحاب موسى
من بنى إسرائيل وأنهم ما يوشع وكالب ما أغنى عن الاستشهاد على صحة القراءة بفتح الباء في ذلك
وفساد غيره وهو أنه ويل التحديق عندنا لما ذكرنا من إجماعها عليه وأما قوله أنعم الله عليهم فإنه
يعني أنهم أنعم الله عليهم باطاعة الله في طاعة نبيه موسى صلى الله عليه وسلم وأنهم إلى أمره والانزجار
عما جزموا عنه صلى الله عليه وسلم من أفشوا ما ينام من عجب أمر الجبارين إلى بنى إسرائيل
الذين حذر عنه أصحابها الآخرين الذين كانوا معهم من النقباء وقد قيل إن معنى ذلك أنعم الله
عليهم ما بالخوف ذكر من قال ذلك **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا خلف بن عيم قال ثنا
اسحق بن القاسم عن سهل بن علي قوله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهم قال أنعم
الله عليهم ما بالخوف وبنحو الذي قلنا في ذلك كان الأخذ يقول وجماعة غيره **حدثني** عن
الحسين قال سمعت أبا عبد الله قال ثني عبيد بن سلمان قال سمعت الأخذ يقول في قوله قال
رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهم ما يهدى فهذا هو ما كانا على دين موسى وكانا في مدينة
الجبارين **القول** في تأويل قوله **ادخلوا عليهم الباب** فإذا دخلتموه فأنكم غلبون
وهذا خبر من الله عز وجل كره عن قول الرجلين الذين يخافان الله لبي إسرائيل اذهبنا وخافوا
من الدخول على الجبارين لما سمعوا خبرهم وأخبرهم النقباء الذين أفشوا ما ينام من أمرهم
فيهم وقالوا إن فيها قوماً جبارين وإننا لندخلها حتى يخرجوا منها ففقدوا لهم ادخلوا عليهم أيها

والحق من عند الله تعالى أو ملتبسة بالصدق ووافقة لما في التوراة والانجيل
أو بانغرض الخبيث وهو تقييد الحسد والتحذير من سوء عاقبة الحاسد أو اتل عليهم وأنتم محقق
صديق لا مبطل هازل كالأفاصيص التي لا غنى فيها إذ قربا قال في الكشف
نصب بالنبا أي قصتهم في ذلك الوقت أو بدل من النبأ أي نبأ ذلك الوقت
على حذف المضاف والمقصود إذ قرب كل واحد منهما فربا أن لا يجمعها
في الفعل تنكالا على قرينة الحكاية أو لأن القربان في الأصل مصدر ثم
سمي به ما يتقرب به إلى الله تعالى من ذبيحة أو صدقة روى أن آدم عليه
السلام كان يولد في كل سنة بطن غلام وجارية فكان يزوج البنت
من بطن بالغلام من بطن آخر فولد قابيل وتوأمته اقلما وبعدهما هابيل
وتوأمته لودا وكانت توأمته قابيل أحسن وأجل فأراد آدم أن يزوجها
من هابيل فأبى قابيل وقال أنا أحق بها وليس هذا من الله وإنما هو رأيك
فقال آدم له ما قرأنا في أي كتاب قبل قربانه زوجاً آمنه فقبل الله
قربان هابيل بأن نزلت ناراً فكانت هابيل فزاد قابيل سخطاً وقتل أخاه
حسداً هذا ما عليه أكثر المفسرين وأصحاب الأخبار وقال الحسن والنخعي
أنهم ما كانا بنى آدم لصلبه وإنما كانا رجلين من بنى إسرائيل لقوله عز
من قائل من أجل ذلك كتبنا على بنى إسرائيل ومن البين أن صدور
الذنب من أحد بنى آدم لا يصلح

القوم باب مدينهم فان الله معكم وهو ناصركم وانكم اذا دخلتم الباب غلبتموهم كما حدثنا
ابن حنبل قال ثنا سلمة عن ابن اسحق عن بعض اهل العلم بالكتاب الاول قال لما هم بنوا اسرائيل
بالانصراف الى مصر حين اخبرهم النقيب عما اخبروهم من امر الجابرة خروسي وهرود
على وجوههما بجود اقدم جماعة بني اسرائيل وخرق يوشع بن نون وكالب بن يونا
ثيابهما وكانا من جواسيس الارض وقال لجماعة بني اسرائيل ان الارض ممرنا بها وحسناتها
صالحة راضيها بالناس فوهمها لنا وانهم لم تكن تفيض لنا وعسلا ولكن افعلوا واحدة لا تعصوا الله
ولا تخشوا الشعب الذين بها فانهم جبنة مدفعون في ايدينا ان حاربناهم ذهبت منهم وان الله معنا
فلا تخشوهم فأراد الجماعة من بني اسرائيل أن يبرجوهما بالحجارة **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد
قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا أنهم بعثوا اثني عشر رجلا من كل سبط رجلا عيونهم
وليأتوهم بأخبار القوم فأما عشرة فخبثوا قومهم وكرهوا اليهم الدخول عليهم وأما الرجلان فأمر
قومهما أن يدخلوها وأن يتبعوا أمر الله ورجبا في ذلك وأخبر قومهما أنهم غالبون اذا فعلوا ذلك
حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله
عليهم السلام **الكتاب** قرية الجبارين **القول** في تأويل قوله **وعلى الله فتوكوا** ان كنتم مؤمنين وهذا
أيضا خبر من الله جل وعز عن قول الرجلين اللذين يخافان الله أنهما قالوا لقوم موسى يشجعانهم
بذلك ويرغبانهم في المضى لأمر الله بالدخول على الجبارين في مدينهم توكلوا أي القوم على الله
في دخولكم عليهم ويقولان لهم ثبوا بالله فانه معكم ان أطمعتموه فبأمركم من جهاد عدوكم
وعنيا بقولهما ان كنتم مؤمنين ان كنتم مصدق نبينا صلى الله عليه وسلم فيما أنبأكم عن ربكم
من النصره وانظروا عليهم وفي غير ذلك من اخباره عن ربه ومؤمنين بأن ربكم قادر على الوفاء لكم
ما وعدكم من تمكينكم في بلاد عدوكم وعدوكم **القول** في تأويل قوله **وقالوا يا موسى انان**
ندخلها أبدا ماداموا فيها واذ ذهب أنت وبل فقالتا لانا هنا فاعدون وهذا خبر من الله جل
وعز عن قول الملا من قوم موسى اذ رغبوا في جهاد عدوهم ووعدوا نصر الله اياهم ان هم
يخفونهم ودخلوا عليهم باب مدينهم أنهم قالوا له انان ندخلها أبدا يعنون انان ندخل مدينهم
أبدا والهاء والالف في قوله انان ندخلها من ذكر المدينة ويعنون بقولهم أبدا أيام حياتنا ماداموا
فيها يعنون ما كان الخبر ون مقيم في تلك المدينة التي كتبها الله لهم وأمروا بدخولها فاذ ذهب
أنت وبل فقالتا لانا هنا فاعدون لانجي معك يا موسى ان ذهبت اليهم لقتالهم ولكن نتركك
ندهب أنت وحدك وبل فقالتا لانا نحن وكان بعضهم يقول في ذلك ليس معنى الكلام اذهب أنت
ونذهب معك وبل فقالتا ولكن معنا اذهب أنت يا موسى ويعنك وبل وذلك أن الله لا يجوز
عليه الذهاب وهذا انما كان يحتاج الى طلب المخرج له لو كان الخبر عن قوم مؤمنين فأما قوم أهل
خلاف على الله عزز كرهوا سوله فلا وجه لطلب المخرج لكلامهم فيما قالوا في الله عز وجل واقتروا
عليه الاباء يشبه كفرهم وضلالهم وقد ذكر عن المقداد أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم
خلاف ما قال قوم موسى لموسى **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا أبي **حدثنا** هناد قال
ثنا وكيع عن سفيان عن مخارق عن طارق أن المقداد بن الاسود قال للنبي صلى الله عليه وسلم
اننا لنقول كما قالت بنو اسرائيل اذهب أنت وبل فقالتا لانا هنا فاعدون ولكن نقول اذهب
أنت وبل فقالتا لانا معكم مقاتلون **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يوم الحديبية حين صد المشركون الهدى وحبل يديهم
وبين مناسكهم اذى ذاهب بالهدى فنأمره عند البيت فقال له المقداد بن الاسود ما والله لا يكون

أن يكون سببا لاجاب القصاص على
بني اسرائيل وزيف بأن الآية تدل
على أن القتال جهل ما يصنع بالمقتول
حتى تعلم ذلك من عمل الغراب ولو كان
من بني اسرائيل لم يخف عليه قال
مجاهد أكل النار علامة الرد وجهور
المفسرين على أن ذلك علامة
القبول وقيل ما كان في ذلك الوقت
فقير يدفع اليه ما يتقرب به الى الله
فكانت النار تنزل من السماء فتأكله
وانما صار أحد القريتين مقبولا
والآخر مردودا لان حصول التقوى
شرط في قبول الاعمال ولهذا قال
تعالى حكايه عن الحق في جواب
المبطل اعما يتقبل الله من المتقين
وذلك لانه لما كان الحسد هو الذي
حمله على توعده بالقتل فكانت له
له مالت لا تعاتب نفسك ولا تحملها
على طاعة الله تعالى التي هي السبب
في القبول قيل في هذه القصة ان
أحدهما جعل قربانه أحسن ما
كان معه وكان صاحب غنم والآخر
جعله أردما كان معه وكان صاحب
زرع وقيل انه أضمر حين قرب أنه
لا يزوج أخته من هابيل سواء قبل
أولم يقبل وقيل لم يكن قابيل من
أهل التقوى وفي الكلام حذف
فكان هابيل قال في جواب المتوعد
لم تقتلني قال لان قربانك صار مقبولا
فقال هابيل وما ذنبى انما يتقبل الله
من المتقين ثم حكى الله سبحانه عن
المنظوم أنه قال لن بسطت الى يدي
تقنلى ما أنا بساط يدي اليك فذكر
الشرط بلفظ النول والجزاء بلفظ

كللام من بني اسرائيل اذ قالوا لتبهم اذهب أنت وربك فقاتلانا ههنا قاعدون ولكن اذهب أنت وربك فقاتلانا ههنا معكم مقاتلون فلما سمعها أصحاب نبي الله صلى الله عليه وسلم تتابعوا على ذلك وكان ابن عباس والنجاشي بن مزاحم وجاعة غيرهما يقولون انما قالوا هذا القول لموسى عليه السلام حين تبين لهم أمر الجبارين وشدة بطشهم حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال ثنا عبد بن سلمان قال سمعت النخاشي يقول أمر الله جل وعز بني اسرائيل أن يسيروا إلى الأرض المقدسة مع نبهم موسى صلى الله عليه وسلم فلما كانوا قريباً من المدينة قال لهم موسى ادخلوها فأبوا وجنبوا وبعثوا اثني عشر نقيباً لينظروا إليهم فانطلقوا فأنظروا وأجابوا بحجة فأكهت من فأكهتهم بوفر الرجل فقالوا اقدروا قوة قوم وأسهم هذه فأكهتهم فعند ذلك قالوا لموسى اذهب أنت وربك فقاتلانا ههنا قاعدون **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس نحوهم القول في تأويل قوله **﴿قال رب اني لأملك الانفسى وأنى فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين﴾** وهذا خبر من الله جل وعز عن قيل قوم موسى حين قال له قومه ما قالوا من قولهم انال ندخلها أبدا ماداموا فيها فذهب أنت وربك فقاتلانا ههنا قاعدون أنه قال عند ذلك وغضب من قيلهم لهم داعياً رب اني لأملك الانفسى وأنى يعني بذلك لا أقدر على أحد أن أجعله على ما أحب وأرى يدمن طاعة وتباعد أمره وملك الاعلى نفسى وعلى أنى من قول القائل ما أملك من الامر شيئاً الا كذا وكذا معنى لا أقدر على شئ غيره ويعنى بقوله فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين افصل بيننا وبينهم بقضاء ملك تقضيه فينا وفيهم فتبعدهم منا من قول القائل فرقت بين هذين الشيئين يعنى فصلت بينهما من قول الراجز

يارب فافرق بينه وبينى * أشد ما فرقت بين اثنين

وبنحو الذى قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين يقول افض بيننا وبينهم **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين يقول افض بيننا وبينهم **حدثني** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدي قال غضب موسى صلى الله عليه وسلم حين قال له القوم اذهب أنت وربك فقاتلانا ههنا قاعدون فدعا عليهم فقال رب اني لأملك الانفسى وأنى فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين وكانت عجلة من موسى عجلها **حدثت** عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبد بن سلمان قال سمعت النخاشي يقول في قوله فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين يقول افض بيننا وبينهم واقترح بيننا وبينهم كل هذا من قول الرجل افض بيننا ففضى الله جل ثناؤه بينه وبينهم أن سماهم فاسقين وعنى بقوله الفاسقين الخارجين عن الايمان بالله وبه الى الكفر بالله وبه وقد دللنا على أن معنى الفسق الخروج من شئ الى شئ فيما مضى بما أغنى عن اعادته **﴿القول في تأويل قوله﴾** قال فانها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الأرض **﴿اختلاف أهل التأويل في الناصب للاربعين﴾** فقال بعضهم الناصب له قوله محترمة وانما حرم الله جل وعز القوم الذين عصوه وخالفوا أمره من قوم موسى وأبو حرب الجبارين ودخول مدبنتهم أربعين سنة ثم فتحها عليهم وأسكنوها وأهل الجبارين بعد حرب منهم لهم بعد أن قضيت الاربعون سنة وخرجوا من التيه **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال لما قال لهم القوم ما قالوا دعوا موسى عليهم أوحى الله الى موسى انها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الأرض فلا تأب على القوم الفاسقين وهم يومئذ فيما ذكر ستائة ألف مقاتل جعلهم فاسقين بما عصوا

اسم القاعد مقرروا بالباء المزيده لتأ كيد التفي دلالة على أنه لا يفعل ما يكتب به هذا الوصف الشنيع البتة قال مجاهد كان أقوى من القاتل وأبطش منه ولكنه تخرج عن قتل أخيه واستسلم له خوفاً من الله لان الدفع لم يكن مباحاً في ذلك الوقت وهذا وجه قوله اني أخاف الله رب العالمين وقيل المعنى لا أبسط يدي إليك لغرض قتلك وانما أبسط يدي إليك لغرض الدفع قال أهل العلم الدفع عن نفسه يجب عليه أن يدفع بالأيسر فالأيسر وليس له أن يقصد القتل بل يجب عليه أن يقصد الدفع ثم ان لم يدفع الا بالقتل جازيه ذلك ثم قال اني أريد أن تبوء بائى وأملك فستل أنه كيف يعقل أن يرجع القاتل مع اثم المقتول ولا تزوروا زرة وزر أخرى فقال ابن عباس وابن مسعود والحسر وقتادة أى تحمل اثم قتلى وأملك الذى كان منك قبل قتلى وقال الزجاج ترجع الى الله بائى قتلى وأملك الذى من أجله لم يتقبل قربانك وقال في انكشاف انه يتحمل مثل اثم المقتول كانه قال اني أريد أن تبوء بائى اثمى لو بسطت اليدي سؤال آخر كيف زان يريد معصية أخيه وكونه من أهل النار والجواب أن هذا الكلام انما اذار بينهم ما عندما غلب على ظن المقتول أنه يريد قتله وكان ذلك قبل اقدام القاتل على ايقاع القتل فكان له لما وعظه ونحجه قال له ان كنت لا تخرج عن هذه الكبيرة بسبب هذه النصيحة فلا بد

فلبشوا أربعين سنة في فراسخ ستة أودون ذلك يسبرون كل يوم جاذين لكي يخرجوا منها حتى يسوا
وينزلوا فاذاهم في الدار التي منها ارتحلوا وانهم اشتكوا الى موسى ما فعل بهم فأنزل عليهم المن
والسلوى وأعطوا من الكسوة ما هي فاعة لهم ينشأ الناشي فتكون معه على هيئته وسأل موسى
ربه أن يسقيهم فأتى بحجر الطور وهو حجر أبص اذا ما نزل القوم ضربه بعصاه فخرج منه
انثنا عشرة عينا لكل سبط منهم عين قد علم كل أناس مشربهم حتى اذا خلعت أربعون سنة
وكانت عذابا بما اعتدوا وعصوا وأوحى الى موسى أن مرهم أن يسبروا الى الارض المقدسة
فان الله قد كفاهم عدوهم وقل لهم اذا أتوا المسجد أن يأقوا الباب ويسجدوا واذا دخلوا يقولوا حطة
واعما قولهم حطة أن يحط عنهم خطاياهم فأتى عامة القوم وعصوا وسجدوا على خذهم وقالوا حطة
فقال الله جل ثناؤه فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم الى بما كانوا يفسقون وقال
آخرون بل الناصب للاربعين يتيهون في الارض قالوا معنى الكلام قال فانها محرمه عليهم أبدا
يتيهون في الارض أربعين سنة قالوا ولم يدخل مدينة الجبارين أحد ممن قال اننا ندخلها أبدا
ماداموا فيها واذبح أنت وربك فقاتلانا ههنا فاعادون وذلك أن الله عزذكره حرما عليهم
قالوا وانما دخلنا من أولئك القوم يوشع وكلاب اللذان قالوا لهم ادخلوا عليهم الباب واذا دخلتموه
فأنكم غالبون وأولاد الذين حرم الله عليهم دخولها فتيههم الله فلم يدخلها منهم أحد ذكر من قال
ذلك حدثنا محمد بن بشر قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا أبو هلال عن قتادة في قول الله
انها محرمه عليهم قال أبدا حدثنا ابن بشار قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا أبو هلال عن
قتادة في قول الله يتيهون في الارض قال أربعين سنة حدثنا المثنى قال ثنا مسلم بن إبراهيم قال
ثنا هرون النحوي قال ثنى الزبير بن الخزيم عن عكرمة في قوله فانها محرمه عليهم أربعين
سنة يتيهون في الارض قال التحريم لا ينتهي له حدثنا موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد
قال ثنا أسباط عن السدي قال غضب موسى على قومه فمدعاهم فقال رب اني لأملك
الانفسي وأخي الآية فقال الله جل وعز فانها محرمه عليهم أربعين سنة يتيهون في الارض فلما
ضرب عليهم التيه ندم موسى وأناه قومه الذين كانوا يطيعونه فقالوا له ما صنعت بنا يا موسى
فذكرنا في التيه فلما خرجوا من التيه رفع المن والسلوى وأكوا من البقول والتقى موسى وعوج
مؤتب موسى في السماء عشرة أذرع وكانت عصاه عشرة أذرع وكان طوله عشرة أذرع فأصاب
كعب عوج فقتله ولم يبق ممن أبي أن يدخل قرية الجبارين مع موسى الامات ولم يشهد الفتح
ثم ان الله لما انقضت الاربعون سنة بعث يوشع بن نون نبيا فأخبرهم انه نبي وان الله قد أمره أن
يقاتل الجبارين فبايعوه وصدقوه فهزم الجبارين واقتحموا عليهم يقاتلونهم فكانت العصابة
من بني اسرائيل يجتمعون على عنق الرجل يضربونهم الا يقطعونها حدثني عبد الكريم
ابن الهيثم قال ثنا ابراهيم بن بشار قال ثنا سفيان قال قال أبو سعيد عن عكرمة عن ابن عباس
قال لما دعاه موسى قال الله فانها محرمه عليهم أربعين سنة يتيهون في الارض قال قد دخلوا
التيه فكل من دخل التيه ممن جاوز العشرين سنة مات في التيه قال فمات موسى في التيه ومات
هرون قبله قال فلبشوا في تيههم أربعين سنة فناهض يوشع عن بقى معه مدينة الجبارين فافتتح
يوشع المدينة حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال الله انها محرمه عليهم أربعين
سنة حرمت عليهم وكانوا لا يهبطون قرية ولا يقدرون على ذلك انما يتبعون الاطواء أربعين
سنة وذكرنا أن موسى صلى الله عليه وسلم مات في الاربعين سنة وأنه لم يدخل بيت المقدس
منهم إلا بنواهم والرجال اللذان قالوا لا حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن إسحق قال

أن ترصد لقتلي في وقت غفلة وحينئذ
لا يمكنني أن أذفعك عن قتلي الا اذا
قتلتك ابتداء بعبري الظن والحسبان
وهذا مني كبيرة ومعصية واذا دار الامر
بين أن أكون فاعل هذه المعصية أنا
وبين أن تكون أنت فانا أحب أن
يحصل هذه الكبيرة لك لاني ومن
الذين أن ارادة صدور الذنب عن الغير
في هذه الحالة لا يكون حراما بل هو
عين الطاعة أو المراد أن يدان تبوء
بعقوبة قتلي ولا شك أنه يجوز
لالمظلوم أن يرد من الله تعالى عقاب
الظالم وروى أن الظالم اذا لم يجد
يوم القيامة ما يرضى خصمه
أخذ من سيئات المظلوم وحل على
الظالم فعلى هذا يجوز أن يقال اني
أريد أن تموء باثني الذي يحمل عليك
يوم القيامة اذا لم يجد ما يرضى وبإثني
في قتلك اياي وهذا يصلح جوابا عن
السؤال الأول أيضا فطوعته
نفسه قتل أخيه وسعته ورخصته
وسهلت من طاع له المرتع وأطاع
اذا اتسع وله لاجل زيادة الربط بقول
القائل حفظت من يدماله ومنهم من
قال شجعته فقتله والتحقيق أن
الانسان يعلم أن القتل العمد العدوان
من أعظم الذنوب فهذا الاعتقاد
يكون صارفا له عن فعله فلا يطاوع
النفس الامارة حتى اذا كثرت وساوسها
انقاد لها وخضع وازافة التطويبع
والتمرين الى النفس لا ينافي كون
الكل مضافا الى قضاء الله فتنه يحكي
ان قابيل لم يدرك كف يقتل هابيل
فظهر له ابليس وأخذ طيرا وضرب
رأسه بحجر فقتل قابيل ذلك منه ثم

ثني بعض أهل العلم بالكتاب الأول قال لما فعلت بنو إسرائيل ما فعلت من معصيتهم بينهم وهمهم بكالب ويوشع إذا أمرهم بدخول مدينة الجبارين وقال لهم ما قالوا ظهرت عظمة الله بالانعام على نازقيه الرمز على كل بني إسرائيل فقال جل ثناؤ موسى إلى متى يعصيني هذا الشعب وإلى متى لا يصعد قون بالآيات كلها التي وضعت بينهم. أضربهم بالموت فأمكهم وأجعل لك شعباً أشد وأكثر منهم فقال موسى يسمع أغل الماصر الذين أخرجت هذا الشعب بقوتك من بينهم ويقول ساكنو هذه البلاد الذين قد سمعوا أنك أنت الله في هذا الشعب فلو أنك قتل هذا الشعب كلهم كرجل واحد لقلت الأمم الذين سمعوا باسمك أنما قتل هذا الشعب من أجل الذين لا يستطيع أن يدخلهم الأرض التي خلق لهم فقتلهم في البرية ولكن لترفع أباديك ويعظم جزاؤك يا رب كما كنت تكلمت وقلت لهم فله طويل صبرك كثيرة نعمك وأنت تغفر الذنوب فلا توبى وإنك تحفظ الآباء على الأبناء وأبناء الأبناء إلى ثلاثة أجيال وأربعة فأغفر أرى رب آثم هذا الشعب بكثرة تعمل وكما غفرت لهم منذ أخرجهم من أرض مصر إلى الآن فقال الله جل ثناؤ موسى صلى الله عليه وسلم قد غفرت لهم بكلمتك ولكن قد أتى أنى أنا الله وقد علمت الأرض شمتك كلها ألا ترى القوم الذين قد رأوا شمتي وآياتي التي فعلت في أرض مصر وفي القفار وسأوتني عشر مرات ولم يطيعوني لا يرون الأرض التي خفقت لأبائهم ولا يرأوا من أغضبتني فمأعبدى كذب الذي كان روجه معي واتبع هواه فأتى مدخا الأرض التي دخلها ويرأها خلفه وكان العماليق والكنعانيون جالوسا في الجبال غدوا فارتدوا إلى القفار في طريق رسيرن وكلم الله عز وجل موسى وهرون وقال لهم إلى متى تؤسوس على هذه الجماعة جماعة السوء قد سمعت وسوسة بني إسرائيل وقال لأفعلن بكم بكافلت بكم وتلقين جيفكم في هذه القفار وحسابكم من بني عشرين سنة فافوق ذلك من أجل أنكم وسوستم على فلا تدخلوا الأرض التي دفعت إليها ولا يزل فيها أحد منكم غير كالب بن يوفنا ويوشع ابن نون وتكون أنفلككم كما كتبت الغنيمة وأما بكم اليوم الذين لم تعلموا ما بين أخير والشر فأنهم يدخلون الأرض وإلى بهم عارف لهم الأرض التي أردت لهم وتسقط جيفكم في هذه القفار وتتمون في هذه القفار على حساب الأيام التي حسستم الأرض أربعين يوماً مكان كل يوم سنة وتقتلون بخطاياكم أربعين سنة وتعلمون أنكم وسوستم قد أتى أنى أنا الله فأفعلن بهذه الجماعة جماعة بني إسرائيل الذين وعدوا بأن يقيموا في القفار فيها يوتون فمأ الرهط الذين كان موسى بعثهم يتجسسون الأرض ثم حشروا الجماعة فأوشوا فيهم خبر الشرفاء وأكلهم بغتة وعاش يوشع وكالب بن يوفنا من الرهط الذين انطلقوا يتجسسون الأرض فلما قال موسى عليه السلام هذا الكلام كله لبني إسرائيل حزن الشعب حزناً شديداً وغدوا فارتفعوا على رأس الجبل وقالوا ارتقي الأرض التي قال جل ثناؤهم من أجل أنافدا خطأنا فقال لهم موسى لم تعتدون في كلام الله من أجل ذلك لا يصلح لكم عمل ولا تصعدوا من أجل أن الله ليس معكم فالآن تسكسون من قدام أعدائكم من أجل العمالة والكنعانيين أمامكم فلا تقعوا في الحرب من أجل أنكم انقلبتم على الله فلم يكن الله معكم فأخذوا يرفقون في الجبل ولم يبرح التأوت الذي فيه موثيق الله جل ذكره وموسى من المحلة (يعني من الحكمة) حتى هبط العماليق والكنعانيون في ذلك الحائط فخرقوه وطردوهم وقتلوهم فبتههم الله عز ذكره في التيه أربعين سنة بالمعصية حتى هلك من كان استوجب المعصية من الله في ذلك قال فلما شب النواحي من ذرارهم وهلك أبواؤهم وانقضت الأربعون سنة التي تنبهوا فيها وسارهم موسى ومعه يوشع بن نون وكالب بن يوفنا وكان فيهما يزعون على مريم ابنة عمران أخت موسى وهرون وكان لهما ماهر أقدم يوشع بن نون إلى أريحا وفي بني إسرائيل فدخلها

أنه وجد هابيل يوماً ناعماً فضرب وأسد به جرة قفبات وعن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تقتل نفس ظلمها إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها وذلك أنه أول من سن القتل فأصبح من الخامس من دنياه وآخرته لأنه أسخط الله وبقي مذموماً إلى يوم القيامة ثم يلقى في النار خالداً قيل لما قتل أخاه هارب من أرض اليمن إلى عدن فأتاه إبليس وقال له انما أكلت النار قربان هابيل لانه كان يتخذه النار ويعد لها قنبي يد نار وهو أول من عبد النار وروى أن هابيل قتل وهو ابن عشرين سنة وكان تيم عند عقبة حراء وقيل بالسر في موضع المسجد الأعظم وروى أنما قتله اسود جسده وكان أبيض فسأله آدم عن أخيه فقال ما كنت عليه وكما لا فقال بل قتله ولذلك اسود جسده ومكث آدم بعده مائة سنة لم يضره ذلك ولا رآه بشعره هو هذا تغيرت البلاد من علمها فوجه الأرض مغبر قبيح تغير كل ذي طعم ونون

وقل بشاشة الوجه الملبس قال في الكشف انه كذب بحت وقد صح أن الأنبياء معصومون عن الشعر وصدقه في التفسير الكبير وقال ان ذلك من غاية الركاكة بحيث لا يليق بالا حاد فضلاً عن الافراد وخصوصاً من علمه حجة على الملائكة وأقول أما ان جميع الانبياء معصومون عن الشعر فلعل دعوى العموم لا يمكن فيه وكأنه من خصائص نبينا محمد صلى

بهم وقتل بها الجبابرة الذين كانوا فيها ثم دخلها موسى بنى اسرائيل فأقام فيها ما شاء الله أن يقيم ثم قبضه الله اليه لا يعلم قبره أحد من الخلاق * وأولى القولين في ذلك عندى بالصواب قول من قال ان الاربعين منصوبة بالتحريم وان قوله محرمه عليهم أربعين سنة معنى به جميع قوم موسى لا بعض دون بعض منهم لان الله عزذكره عم بذلك القوم ولم يخص منهم بعضا دون بعض وقد وفى الله بما وعدهم من العقوبة فتيههم أربعين سنة وحرم على جميعهم في الاربعين سنة التي مكشوا فيها ثيابهم دخول الارض المقدسة فلم يدخلها منهم أحد لا صغير ولا كبير ولا صالح ولا طالح حتى انقضت السنون التي حرم الله عز وجل عليهم فيها دخولها ثم أذن لمن بقي منهم وذرائعهم بدخولها مع نبي الله موسى والرجلين اللذين أنعم الله عليهم ما وافتتح قرية الجبارين ان شاء الله نبي الله موسى صلى الله عليه وسلم وعلى مقدمته يوشع وذلك لاجتماع أهل العلم باخبار الاولين أن عوج بن عتي قتلته موسى صلى الله عليه وسلم فلو كان قتله اياه قبل مصيره في التيه وهو من أعظم الجبارين خلقت لم تكن بنو اسرائيل تجزع من الجبارين الخزع الذي ظهر منهنها ولكن ذلك كان ان شاء الله بعد فناء الاممة التي جزعت وعصت ربها وأبى الدخول على الجبارين مدينتهم وبعد فان أهل العلم باخبار الاولين يمتنعون على أن يلعم بن باعوراء كان ممن أعان الجبارين بالدعاء على موسى ومحال أن يكون ذلك كان وقوم موسى يمتنعون من حرمهم وجهادهم لان المعونة انما يحتاج اليها من كان مطلوبا فاما لو طالب فلا وجه للمعاجة اليها **حدثنا** ابن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سيفيان عن أبي اسحق عن نوف قال كان سرير عوج ثمانمائة ذراع وكان طول موسى عشرة أذرع وعصاه عشرة أذرع ووثب في السماء عشرة أذرع فضرع عوجا فأصاب كعبه فسقط ميتا فكان جسر للناس يمرون عليه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن عطية قال ثنا قيس عن أبي اسحق عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال كانت عصا موسى عشرة أذرع ووثبته عشرة أذرع وطوله عشرة أذرع فوثب فأصاب كعب عوج فقتله فكان جسر لأهل النبل سنة ومعنى يتيهون في الارض يحارون فيها ويضلون ومن ذلك قيل للرجل التمال عن سبيل الحق تأله وكان تيههم ذلك أنهم كانوا يصبحون أربعين سنة كل يوم جاذين في قدر ستة فراسخ للخروج منه فمسون في الموضع الذي ابتدؤا السير منه **حدثني** بذلك المنثي قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال تاهت بنو اسرائيل أربعين سنة يصبحون حيث أمسوا ويمسون حيث أصبحوا في تيههم * القول في تأويل قوله **﴿فلاتأس على القوم الفاسقين﴾** يعني جل ثناؤه بقوله فلا تأس فلا تحزن يقال منه أسى فلان على كذا يأسى أسى وقد أسيت من كذا أى حزنت ومنه قول امرئ القيس

وقوفاهم يحيى على مطيهم * يقولون لاتهم لك أسى وتحمل

يعنى لاتهم لك حزنا وبالذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المنثي قال **حدثنا** عبد الله قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس فلاتأس يقول فلا تحزن **حدثني** موسى قال ثنا عمرو قال ثنا أسباط عن السدي فلاتأس على القوم الفاسقين قال لما ضرب عليهم التيه ندم موسى صلى الله عليه وسلم فلما ندم أوحى الله اليه فلا تأس على القوم الفاسقين لا تحزن على القوم الذين سميتهم فاسقين * القول في تأويل قوله **﴿واتل عليهم نبا أنى آدم بالحق اذ قرأنا من القرآن من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال لاقتلتك قال انما يتقبل الله من المتقين﴾** يقول تعالى ذكره نبيه محمد صلى الله عليه وسلم واتل على هؤلاء اليهود الذين هموا أن

الانكار أن أكون أى عن أن
أكون مثل هذا الغراب أى فى
الفعلة المذكورة ولهذا قال فأورى
بالنصب على جواب الاستفهام من
النادمين الندم وضع للزوم ومنه النديم
للازمنة المجلس وانما لم يكن ندمه
توبة لانه لما تعلم الدفن من الغراب
صار من النادمين على أن حمله على
ظهوره سنة أو ندم على قتل أخيه
لانه لم ينتفع بقتله بل سخط عليه أبواه
واخوته أو ندم لانه تركه بالعراء
استخفافا وتهاونا وكان دون
الغراب فى الشفقة على مقتوله حتى
صار الغراب دليلا وقد قيل * اذا كان
الغراب دليل قوم * من أجل ذلك
القتل قيل هو من أجل شرايا حله
أجلا اذا جناه كتبنا على بنى
اسرائيل ان كان القاتل والمقتول
من بنى اسرائيل فالمناسبة بين
الواقعة وبين وجوب القصاص
عليهم ظاهرة وان كانا ابني آدم
من صلبه فالوجه أن يكون ذلك
اشارة الى ما فى القصة من أنواع
المفاسد تكسران الدارين وكان ندم
على الامور المذكورة أى من أجل
ما ذكرنا فى أثناء القصة من المفاسد
الناشئة من القتل العمدا العدوان
شرعنا القصاص فى حق القاتل ثم
وجوب القصاص وان كان عامافى
جميع الاديان والملة الآن التشديد
المذكور فى الآيت وهو أن قتل
النفس الواحدة جار مجرى قتل
جميع الناس غير ثابت الا

(١) الكوزن كذا بالاصل والذي
فى الدرالكردن وجرى كنبه معصحه

يسطوا أيديهم اليكم عليكم وعلى أصحابك معك وعزفهم مكره عاقبة الظلم والمكر وسوء مغبة
الخور ونقض العهد وما جزاء الناكث وثواب الوافى خبر ابني ادم هابيل وقايل وما آل اليه امر
المطيع منهما ما به الوافى بعهد وما اليه صار امر العاصي منهما ما به الجائر الناقض عهده فلتعرف
بذلك اليهود وخاصة غب عدوهم ونقضهم ميثاقهم بينك وبينهم وهمهم عام موافى من بسط
أيديهم اليك والى أصحابك فان لك ولهم فى حسن ثوابي وعظم جزائي على الوفاء بالعهد الذى
جازيت المقتول الوافى بعهد من ابني آدم وعاقبة القاتل الناكث عهده راء جلا
واختلف أهل العلم فى سبب تقرر بابني آدم القربان وسبب قبول الله عز وجل ما تقبل منه ومن
الله ان قرأ بافقال بعضهم كان ذلك عن أمر الله جل وعزا يا هابيل بتقريبه وكان سبب القبول أن
المنقبيل منه قرب خير ماله وقرب الاخر شر ماله وكان المقر بان ابني آدم لصلبه أحدهما هابيل
والآخر قاييل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى بن ابراهيم قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله
ابن أبي جعفر عن هشام بن سعيد عن اسمعيل بن رافع قال بلغني أن ابني آدم لما أمرا بالقربان فان
أحدهما صاحب غنم وكان أنتج له حل فى غنمه فأحبه حتى كان يؤثر بالليل وكان يحمله على ظهره
من حبه حتى لم يكن له مال أحب اليه منه فلما أمر بالقربان قرب به فقبله الله منه فزال يرتع
فى الجنة حتى فدى به ابن ابراهيم صلى الله عليهما **حدثنا** ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال
ثنا عوف عن أبي المغيرة عن عبد الله بن عمرو قال ان ابني آدم اللذين قربا قربانا فتقبل من
أحدهما ولم يتقبل من الآخر كان أحدهما صاحب حرث والآخر صاحب غنم وانهما أمر أن
يقربا قربانا وان صاحب الغنم قرب أكرم غنمه وأسمها وأحسنها طيبة من أنفسه وان صاحب
الحرث قرب شر حرثه الكوزن (١) والزواى غير طيبة من أنفسه وان الله تقبل قربان صاحب الغنم
ولم يتقبل قربان صاحب الحرث وكان من قصتهما ما قص الله فى كتابه وقال اسم الله ان كان المقتول
لأشد الرحلين ولكن منعه أن يخرج أن يسط يده الى أخيه وقال آخرون لم يكن ذلك من أمرهما
عن أمر الله يا هابيل ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عيسى قال حدثني
أبي عن أبيه عن ابن عباس قال كان من شأنهما أنه لم يكن مسكين فيصدق عليه وانما كان القربان
بقربه الرجل فيينا ابنا آدم قاعدان اذا لوقرنا قربانا وكان الرجل اذا قرب قربانا فرضيه الله أرسل
اليه نارافا كانه وان لم يكن رضيه الله خبث النار فقربا قربانا وكان أحدهما راعيا وكان الآخر
حرثا وان صاحب الغنم قرب خير غنمه وأسمها وقرب الآخر بعض زرع فقامت النار فزلت
بينهما فأكلت الشاة وتركت الزرع وان ابن ادم قال لأخيه أعطني فى الناس وقد علموا أنك
قربت قربانا فتقبل منك ورد على فلا والله لا تنظر الناس الى واليك وأنت خير مني فقال
لأقتلك فقال له أخوه ما ذنبى انما يتقبل الله من المتقين **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو
عاصم قال ثنا عيسى قال ثنا ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قول الله اذ قربا قربانا قال
ابنا آدم هابيل وقاييل لصلب آدم فقرب أحدهما شاة وقرب الآخر بقلا فتقبل
من صاحب الشاة فقتله صاحب **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن
ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن
منصور عن مجاهد فى قوله واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا قال هابيل وقاييل فقرب
هابيل عناقا من أحسن غنمه وقرب قاييل زرعاً من زرع قال فأكلت النار العناق ولم تأكل الزرع
فقال لأقتلك قال انما يتقبل الله من المتقين **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا

على بني اسرائيل والغرض بيان
 قساوة قلوبهم فانهم مع علمهم بهذا
 الحكم أقدموا على قتل الانبياء
 والرسل فيكون فيه تسليمة لرسول الله
 صلى الله عليه وسلم في الواقعة التي
 عزموا فيها على قتله ثم القائلون
 بالقياس استدلووا بالآية على أن
 أحكام الله تعالى قد تكون معللة
 بالعلل لانه صرح بأن الكثرة معللة
 بتلك المعاني المشار إليها بقوله من
 أجل ذلك والمعتلة أيضا قالوا انها
 دلت على ان الاحكام معللة بمصالح
 العباد ويعلم منه امتناع كونه تعالى
 خالفا للكفر والقبائح لان ذلك ينافي
 مصلحة العبد والاشاعة شنعوا
 عليهم لانهم الاستكمال والتعقيق أن
 استتباع الفعل الغاية الصحيحة
 لا ينافي الكمال الذاتي وقد سبق
 مرارا (بغير نفس) أي بغير قتل نفس
 وهو أن يقع لا على وجه الاقتصاص
 (أو فساد) قال الزجاج انه معطوف
 على نفس بمعنى أو بغير فساد (في
 الارض) كالكفر بعد الايمان
 وكقطع الطريق وغيره من المهددات
 (فكأنما قتل الناس جميعا) وههنا
 نكتة وهي أن التشبيه لا يستدعي
 التسوية بين المشبه والمشبه به من
 كل الوجوه فلا يكون قتل النفس
 الواحدة قتل جميع الناس فان
 الجزء لا يعقل أنه مساو للكل
 فالغرض استعظام أمر القتل العمد
 العدوان واشتراك القتلين في
 استحقاق الاثم كما قال مجاهد قاتل
 النفس جزاؤه جهنم وغضب الله
 والعذاب العظيم ولو قتل الناس
 جميعا يزد على ذلك والتعقيق فيه

رجل سمع مجاهدا في قوله واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا قال هو هابيل وقابيل لصلب آدم
 قربا قربانا قرب أحدهما شاة من غنمه وقرب الآخر بقلل فتقبل من صاحب الشاة فقال لصاحبه
 لأقتلك فقتله فعقل الله إحدى رجليه بساقها إلى نخذهما إلى يوم القيامة وجعل وجهه إلى الشمس
 حينما دارت عليه حظيرة من ثلج في الشتاء وعليه في الصيف حظيرة من نار ومعدسبعة أملاك
 كلما ذهب ملك جاء الآخر حدثنا سفيان قال ثنا أبي عن سفيان ح وحدثنا هناد قال
 ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن مجاهد عن ابن عباس وائل عليهم
 نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال قرب هذا كبشا وقرب
 هذا أصبغة من طعام فتقبل من أحدهما قال تقبل من صاحب الشاة ولم يتقبل من الآخر **حدثني**
 المتني قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس وائل عليهم نبأ ابني آدم
 بالحق اذ قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر كان رجلا من بني آدم فتقبل من
 أحدهما ولم يتقبل من الآخر **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبد الله عن فضيل بن مرزوق عن
 عطية وائل عليهم نبأ ابني آدم بالحق قال كان أحدهما اسمه قابيل والآخر هابيل أحدهما
 صاحب غنم والآخر صاحب زرع فقرب هذان من أمثل غنمه حملا وقرب هذان من أردأ زرعهم قال
 فبذلت النار فأكلت الحمل فقال لأخيه لأقتلك **حدثنا** ابن جرير قال ثنا سلمة عن ابن
 إسحق عن بعض أهل العلم بالكتاب الأول أن آدم أمر ابنه قابيل أن ينسكح أخته توأمة هابيل وأمر
 هابيل أن ينسكح أخته توأمة قابيل فسلم لذلك هابيل ورضي وأبي قابيل ذلك وكرهه تكمرا عن أخت
 هابيل ورغب بأخته عن هابيل وقال فمن ولادة الجنسة وهما من ولادة الارض وأنا أخو بأختي
 ويقول بعض أهل العلم بالكتاب الأول كانت أخت قابيل من أحسن الناس ففطن بها عن أخيه
 وأراد هال نفسه فالتة أعلم أي ذلك كان فقال له أبوه يابني أنها لا تتل لك فأي قابيل أن يتقبل ذلك
 من قول أبيه فقال له أبوه يابني فقرب قربانا ويقرب أخو له هابيل قربانا فأيكف قتل الله قربانه
 فهو أحق بها وكان قابيل على بذر الارض وكان هابيل على رعاية الماشية فقرب قابيل فحوا وقرب
 هابيل أسكرا من أسكرا غنمه وبعضهم يقول قرب بقرة فأرسل الله نارا أيضا فأكلت قربان
 هابيل وترك قربا قابيل وبذلك كان يقبل القربان اذ قبله **حدثني** موسى بن هرون قال
 ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدي فيما ذكر عن أبي مالك وعن أبي صالح عن
 ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يولد
 لآدم مولود إلا ولد معه جارية فكان يزوج غلام هذا البطن جارية هذا البطن الآخر ويزوج جارية
 هذا البطن غلام هذا البطن الآخر حتى ولد له ابنان يقال لهما قابيل وهابيل وكان قابيل صاحب
 زرع وكان هابيل صاحب زرع وكان قابيل أكبرهما وكان له أخت أحسن من أخت هابيل
 وان هابيل طلب أن ينسكح أخت قابيل فأبى عليه وقال هي أختي ولدت معي وهي أحسن من
 أختك وأنا أحق أن تزوجها فأمره أبوه أن يزوجه هابيل فأبى وانهم ما قربا قربانا إلى الله أيهما
 أحق بالجارية وكان آدم يومئذ قد غاب عما إلى مكة فظن أنها قال الله لآدم يا آدم هل تعلم أن لي
 بيتا في الارض قال اللهم لا قال فان لي بيتا بمكة فأنه فقال آدم السما احفظي ولدي بالأمانة فأبى
 وقال للارض فأبى وقال للجبال فأبى وقال لقابيل فقال نعم تذهب وترجع وتجد هلك كما يسرك
 فلما انطلق آدم قربا قربانا وكان قابيل يفخر عليه فقال أنا أحق بها منك هي أختي وأنا أكبر منك
 وأنا وصي والدي فلما قربا قربا هابيل جذعة سمينة وقرب قابيل حزمة سنبل فوجد فيها سنبله

انه اذا أقدم على القتل العمد
العدوان فقد رجع داعية الشهوة
والغضب على داعية الطاعة واذا
ثبت الترجيح بالنسبة الى واحد ثبت
بالنسبة الى كل واحد بل بالاضافة
الى الكل لان كل انسان بدلى من
الكرامة والحرمه بمباذلي به الآخر
وفيه أن جسد الناس واجتهادهم في
دفع قاتل شخص واحد يجب أن
يكون مثل جدهم في دفعه لو علموا أنه
يقصد قتلهم بأسره (ومن أحياها)
استفدنا من مهلكة كحرق أو غرق
أو جوع مفرط ونحو ذلك والكلام
في تشبيه احياء البعض باحياء
الكل كما تقر في القتل (ثم ان كثيرا
منهم) أي من بني اسرائيل (بعد ذلك)
بعد مجيئ الرسل (لمسرفون) في
القتل لا يبالون بهنك حرمة ومعنى
ثم تراخي الزينة ثم انه سبحانه بين أن
الفساد في الارض موجب للقتل
ما هو فقال (انما جزاء الذين يحاربون
الله ورسوله) استدلال الآية من جواز
ارادة الحقيقة والمجاز معاً من لفظ
واحد لان محاربة الله عبارة عن
المخالفة فقط ولا يمكن جعلها على
حقيقة المحاربة ويحتمل أن يقال
انما تحمل هذه المحاربة على مخالفة
الامر والتكليف والتقدير انما جزاء
الذين يخالفون أحكام الله وأحكام
رسوله أو المراد انما جزاء الذين
يحاربون أولياء الله وأولياء رسوله كما
جاء في الخبر من أهانني ولياً فقد
بارزني بالمحاربة (وسعون في الارض
فساداً) نصب على الحال أي مفسدين
أو على العلة أي للفساد أو على
المصدر الخاص بخروج الفهقري

عظيمة ففركها فأكلها فزلت النار فأكلت قربان هابيل وتركت قربان قابيل فغضب وقال
لأقتلك حتى لا تنكح أختي فقال هابيل يا تقبل الله من المتقين حدثنا بشر قال ثنا
يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وائل عليهم نبأ ابني آدم بالحق ذكرنا أنهم ما هابيل
وقابيل فأما هابيل فكان صاحب ماشية فمدا في خير ماشيته فتقرب بها فزلت عليه نار
فأكلته وكان القربان اذا تقبل منهم زلت عليه نار فأكلته واذر عليهم أكلته الطير والسباع
وأما قابيل فكان صاحب زرع فمدا الى أرض زرعته فتقرب به فلم تنزل عليه النار فحسد أخاه عند ذلك
فقال لأقتلك قال انما تقبل الله من المتقين حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق
قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وائل عليهم نبأ ابني آدم بالحق قال هما هابيل وقابيل قال كان
أحدهما صاحب زرع والآخر صاحب ماشية فجاء أحدهما بخير ماله وجاء الآخر بشر ماله فجاءت
النار فأكلت قربان أحدهما وهو هابيل وتركت قربان الآخر فحسده فقال لأقتلك حدثنا
سفيان قال ثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن منصور عن مجاهد اذ قربا قربانا قال قرب
هذان زراعا وذا عناقا فتركت النار الزرع وأكلت العناق وقال آخرون اللذان قربا قربانا وقص
الله عز ذكره قصصهما في هذه الآية رجلان من بني اسرائيل لآدم ولد آدم لصلبه ذكر من قال ذلك
حدثنا ابن وكيع قال ثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال كان الرجلان اللذان
في القرآن اللذان قال الله وائل عليهم نبأ ابني آدم بالحق من بني اسرائيل ولم يكونا ابني آدم لصلبه
وانما كان القربان في بني اسرائيل وكان آدم أول من مات وأولى القولين في ذلك عندى
بالصواب أن اللذين قربا القربان كانا ابني آدم لصلبه لآدم من بني اسرائيل وذلك أن الله عز
وجل يتعالى عن أن يخاطب عباده بما لا يفيدهم به فائدة والمخاطبون بهذه الآية كانوا عالين أن
تقرب القربان لله لم يكن الا في ولد آدم دون الملائكة والشياطين وسائر الخلق غيرهم فاذا كان
معلوم ذلك عندهم فمقول أنه لو لم يكن معنيا بابني آدم اللذين ذكرهم الله في كتابه ابتداء لصلبه
لم يفيدهم بذلك جل جلاله اياهما فائدة لم تكن عندهم واذا كان غير جائز أن يخاطبهم خطابا
لا يفيدهم به معنى فمعلوم أنه عنى ابني آدم لصلبه لابني نبيه الذين بعد منه نسبهم مع اجماع أهل
الأخبار والسير والعلم بالتأويل على أنهما كانا ابني آدم لصلبه وفي عهد آدم وزمانه وكفى بذلك
شاهدا وقد ذكرنا كثيرا من نص عنه القول بذلك وسند ذكر كثيرا من لم يذكر ان شاء الله حدثنا
مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد بن هرون قال ثنا حسان بن مسلم عن عمار الدهني عن
سالم بن أبي الجعد قال لما قتل ابن آدم أخاه مكث آدم مائة سنة حزينا لا يضحك ثم أتى فقيل له حياله
الله وبياك فقال بياك أضحكك حدثنا ابن جيمد قال ثنا سلمة عن أبي اسحق الهمداني
قال قال علي بن أبي طالب رضوان الله عليه لما قتل ابن آدم أخاه بكى آدم فقال

تغيرت البلاد ومن عليها ۞ فلون الارض مغبر قبيح

تغير كل ذى لون وطعم ۞ وفل بشاشة الوجه المليح

﴿فأجيب آدم عليه السلام﴾

أبا هابيل قد قتلنا جميعا ۞ وصار الحى كاليت الذبيح

وجاء بشرة قد كان منها ۞ على خوف فجاء بها يصيح

وأما القول في تقريرهما مقربا فان الصواب فيه من القول أن يقال ان الله عز ذكره أخبر عباده
عنهما أنهم ما قدر باولم يخبر أن تقريرهما مقربا كان عن امره الله اياهما به ولا عن غير امره وجاز

أن يكون كان عن أمر الله إياهما بذلك وجاز أن يكون عن غير أمره غير أنه أي ذلك كان فلم يقر بما
 ذلك الا طلب قربة الى الله ان شاء الله * وأما تأويل قوله قال لأقتلنك فان معناه قال الذي لم يتقبل
 منه قربانه الذي يتقبل منه قربانه لأقتلنك فترك ذكر المتقبل قربانه والمردود عليه قربانه
 استغناء عما قد جرى من ذكرهما عن اعادته وكذلك ترك ذكر المتقبل قربانه مع قوله قال انما
 يتقبل الله من المتقين وبهجومنا لنفي ذلك روى الخبر عن ابن عباس حدثنا محمد بن سعد قال
 نني أبي قال نني عبي قال نني أبي عن أبيه عن ابن عباس قال لأقتلنك فقال له
 أخوه ما ذنبني انما يتقبل الله من المتقين حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد
 في قوله انما يتقبل الله من المتقين قال يقول الله لو اتقيت الله في قربانك تقبل منك حيث بقربان
 مغشوش بأشرف ما عندك وحيث أبا قربان طيب بخير ما عندى قال وكان قال يتقبل الله منك
 ولا يتقبل منى ويعنى بقوله من المتقين من الذين اتقوا الله وخافوه بأداء ما كفهم من فرائضه
 وطلب ما نهاهم عنه من معصيته وقد قال جماعة من أهل التأويل المتقون في هذا الموضع
 الذين اتقوا الشرك ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا
 عبيد بن سليمان عن الضحاك قوله انما يتقبل الله من المتقين الذين يتقون الشرك وقد بينا معنى
 القربان فيما مضى وأنه الفعلان من قول القائل قرب كما القربان الفعلان من فرق والعدوان من
 عدا وكانت قرايين الأمم الماضية قبل امتنا كالصدقات والزكوات فينا غير أن قرايينهم كان يعلم
 المتقبل منها وغير المتقبل فيما ذكرنا كل النار ما يتقبل منها وترك النار ما لم يتقبل منها والقربان
 في امتنا الأعمال الصالحة من الصلاة والصيام والصدقة على أهل المسكنة وأداء الزكاة المفروضة
 ولا سبيل لها إلى العلم في عاجل بالمتقبل منها والمردود وقد ذكر عن عامر بن عبد الله العنبري أنه
 حين حضرته الوفاة بكى فقبل له ما يبكيك فقد كنت وكنت فقال يبكيك أي أسمع الله يقول انما
 يتقبل الله من المتقين حدثني بذلك محمد بن عمر المقدسي قال نني سعيد بن عامر عن همام
 عن ذكره عن عامر وقد قال بعضهم قربان المتقين الصلاة حدثنا ابن وكيع قال ثنا حفص
 ابن غياث عن عمران بن سليمان عن عدي بن ثابت قال كان قربان المتقين الصلاة القول في تأويل
 قوله (لئن بسطت إلى يدي لقتلنك ما أنا بساط يدي اليك لأقتلنك) أي أخاف الله رب العالمين
 وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن المقتول من ابني آدم أنه قال لأخيه لما قال له أخوه القاتل
 لأقتلنك والله لئن بسطت إلى يدي يقول مددت إلى يدي لقتلنك ما أنا بساط يدي اليك يقول ما أنا
 بساط يدي اليك لأقتلنك * وقد اختلف في السبب الذي من أجله قال المقتول ذلك لأخيه ولم يأنعه
 ما فعل به فقال بعضهم قال ذلك إعلاما منه لأخيه القاتل أنه لا يستحل قتله ولا بسط يده إليه بعام
 يأن الله به ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا عوف عن
 أبي الغيرة عن عبد الله بن عمرو قال قال وأيم الله أن كان المقتول لأشد لرجلين ولكن منعه الصريح
 أن يبسط إلى أخيه حدثني محمد بن سعد قال نني أبي قال نني عبي قال نني أبي عن
 أبيه عن ابن عباس لئن بسطت إلى يدي لقتلنك ما أنا بساط يدي اليك لأقتلنك ولا مسكن يدي
 عنك * وقال آخرون لم يأنعه مما أراد من قتله وقال ما قال له مما نص الله في كتابه أن الله عز
 ذكره فرض عليهم أن لا يتبع من أريد قتله ممن أراد ذلك منه ذكر من قال ذلك حدثني
 قال ثنا عبد العزيز قال ثنا رجل سمع مجاهدا يقول في قوله لئن بسطت إلى يدي لقتلنك ما أنا
 بساط يدي اليك لأقتلنك قال مجاهد كان كتب الله عليهم إذا أراد الرجل أن يقتل رجلا تركه

لان الفساد نوع من السي عن
 قتادة عن أنس أن الآية نزلت في
 العرنيين الذين قتلوا راعي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود
 فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في آثارهم وأمر بقطع أيديهم
 وأرجلهم ثم سئل أعينهم وتركهم
 حتى ماتوا فكانت الآية ناسخة لتلك
 السنة وعند الشافعي لما لم يحزن نسخ
 السنة بالقرآن كان الناسخ لتلك
 السنة سنة أخرى ونزل هذا القرآن
 مطابقا للسنة النسخة وقيل نزلت
 في قوم أبي برزة الاسلمى وكان بينه
 وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عهد فتر بهم قوم من كاذبة يريدون
 الاسلام وأبو برزة غائب فقتلوه
 وأخذوا أموالهم وقيل انها في بني
 اسرائيل الذين حكى الله عنهم أنهم
 مسرفون في القتل وقيل في قطاع
 الطريق من المسلمين وهذا قول
 أكثر الفقهاء قالوا ولا يجوز حمل
 الآية على المرتدين لان قتل المرتد
 لا يتوقف على المحاربة واطهار
 الفساد في الارض ولأنه لا يجوز
 الاقتصاص في المرتد على قطع اليد
 أو النفي ولأن حذو يسقط بالتوبة
 قبل القدرة عليه وبعد هاولان
 الصلب غير مشر وع في حقه ولأن
 اللفظ عام وشروطا في هذا المحارب
 بعد كونه مسلما مكلفا أن يكون
 معتمدا القوة في الغالبية مع البعد عن
 الغوث فيخرج الكفار والمراهقون
 والمعتمد على الهرب وكذا المتعرض
 للصادر على الاستغلة بمن يغيشه

ولا يمتنع منه وأولى القولين في ذلك بالصواب أن يقال إن الله عز ذكره قد كان حرم عليهم قتل نفس
 بغير نفس ظلما وإن المستول قال لأخيه ما أنا بساط يدى اليك أن بسطت الي يدك لأنه كن حراما
 عليه من قتل أخيه مثل الذي كان حراما على أخيه القاتل من قتله فأما الامتناع من قتله حين أراد
 قتله فلا دلالة على أن القاتل حين أراد قتله وعزم عليه كان المقتول عالما بما هو عليه عازم منه
 ومحاول من قتله فترك دفعه عن نفسه بل قد ذكر جماعة من أهل العلم أنه قتله غيلة اغتاله وهو نائم
 فشدخ رأسه بخنجره فإذا كان ذلك ممكنًا ولم يكن في الآية دلالة على أنه كان مأمورا بترك منع أخيه
 من قتله لم يكن جائزا ادعاء ما ليس في الآية إلا بيهان يجب تسليمه وأما تأويل قوله إنى أخاف الله رب
 العالمين فإنى أخاف الله في بسط يدى اليك أن بسطتها القاتل رب العالمين يعنى مالك الخلائق كلها
 أن يعاقبنى على بسط يدى اليك القول فى تأويل قوله (إنى أريد أن تبوء بائى وأنت فتكون
 من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين) اختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك فقال بعضهم معناه إنى
 أريد أن تبوء بائى من قتلت إياى وأنت فى معصيتك الله بغير ذلك من معاصيك ذكر من قال بذلك
حدثني محمد بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدى فى حديثه عن
 أبى مالك وعن أبى صالح عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب رسول
 الله صلى الله عليه وسلم إنى أريد أن تبوء بائى وأنت يقول اثم قتلى إلى اثمك الذى فى عنقك فتكون
 من أصحاب النار **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله إنى أريد أن تبوء
 بائى وأنت يقول بقتل إياى وأنت قبل ذلك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال
 أخبرنا معمر عن قتادة إنى أريد أن تبوء بائى وأنت قال بائى اثم قتلى وأنت **حدثني** محمد بن عمرو
 قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله إنى أريد أن تبوء بائى
 وأنت يقول إنى أريد أن يكون عليك خطيئتك ودى تبوءهم جميعا **حدثني** الحرث قال ثنا
 عبد العزيز عن سفيان عن منصور عن مجاهد إنى أريد أن تبوء بائى وأنت يقول إنى أريد أن
 تبوء بقتل إياى وأنت قال بما كان منك قبل ذلك **حدثت** عن الحسين بن الفرج قال سمعت
 أبا معاذ الفضل بن خالد قال ثنا عبيد بن سليمان عن النخاع قوله إنى أريد أن تبوء بائى وأنت قال
 أما اثمك فهو الأثم الذى عمل قبل قتل النفس يعنى أحياه وأما ما فقتله أحياه وكان قائلى هذه المقالة
 وجهوا تأويل قوله إنى أريد أن تبوء بائى وأنت أى إنى أريد أن تبوء بائى قتلى فحذف القتل
 واكتفى بذكر اثمك إذا كان مفهوما معناه عند المخاطبين به * وقال آخرون معنى ذلك إنى
 أريد أن تبوء بخطيئتي فتحمّل وزرها وأنت فى قتلك إياى وهذا قول وجدته عن مجاهد
 وأخشى أن يكون غلط الان الصحيح من الرواية عنه ما قد ذكرنا قبل ذكر من قال ذلك **حدثني**
 المتنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد إنى أريد أن تبوء بائى وأنت
 يقول إنى أريد أن تكون عليك خطيئتي ودى تبوءهم جميعا والصواب من القول فى ذلك أن
 يقال إن تأويله إنى أريد أن تبوء بائى بقتل إياى وذلك هو معنى قوله إنى أريد أن تبوء
 بائى وأما معنى وأنت فهو أنه بغير قتله وذلك معصية الله حل ثأره فى أعمال سواء وإنما قلنا ذلك
 هو الصواب لاجتماع أهل التأويل عليه لأن الله عز ذكره قد أخبر بنان كل عامل جزاء عمله
 أو عليه وإذا كان ذلك حكمه فى خلقه فغير جائز أن يكون آثم المقتول مأخوذا بها القاتل وإنما يؤخذ
 القاتل بآثمه بالقتل المحرم وسائر آثام معاصيه التى ارتكبها بنفسه دون ما ركبته قبله فإن قال قائل
 أوليس قتل المقتول من بنى آدم كان معصية لله من القاتل قبل بلى وأعظمها معصية فإن قال

واتفقوا على أن هذه الحالة إذا
 حصلت فى الحضراء كان قاطع
 الطريق فأما فى نفس البلد فكذلك
 عند الشافعى العموم والنزول
 أبو حنيفة ومحمد لأنه يلحقه الغوث
 فى الغالب حكمه حكم السارق
 وللعلماء فى لفظ أوفى الآية خلاف
 فمن ابن عباس فى رواية على بن أبى
 طلحة وقول الحسن وسعيد بن
 المسيب ومجاهد أنها للتخيير إن شاء
 الامام قتل وإن شاء صلب وإن شاء
 قطع الأبدى والأرجل وإن شاء نفي
 وعنه فى رواية عطاء أن الأحكام
 تختلف بحسب الجنایات فمن اقتصر
 على القتل قتل ومن قتل وأخذ
 المال قدر نصاب السرقة قتل وصلب
 ومن اقتصر على أخذ المال قطع
 يده ورجله من خلاف ومن أخاف
 السبيل ولم يأخذ المال نفي من
 الأرض واليه ذهب الشافعى
 والأكثرون والذى يدل على ضعف
 القول الأول أنه ليس للامام الاقتصار
 على النفي بالاجماع ولأن هذا
 المحارب إذا لم يقتل ولم يأخذ المال
 فقد هم بالمعصية ولم يفعل وهذا
 لا يوجب القتل كالعزم على سائر
 المعاصى فتقدير الآية أن يقتلوا
 قتلوا أو يصلبوا أو يجمعوا بين القتل
 والاخذ أو تقطع أيديهم وأرجلهم
 من خلاف إن اقتصر وعلى الاخذ
 والتشديد فى هذه الافعال لاكتثير
 أو ينفوا من الأرض إن أخافوا
 السبيل والقياس الجلى أيضا يؤيد
 هذا التفسير لأن القتل العدا عدوانه
 يوجب القتل فغلط ذلك فى قاطع

الطريق بالتحم وعدم جواز العفو
وأخذ المال يتعلق به قطع اليد
فعلظ في حقه بقطع الطرفين من
خلاف أى يده اليمنى ورجله
 اليسرى ذن عا فالباقيتان قيسل
وانعاطع هكذا السلايفوت
جنس المنفعة قلت هذا أيضا من
باب التغليظ لان اليسد اليبنى
أعون في العمل والرجل اليسرى
أعون في الركوب وان جمعوا بين
القتل والاخذ يجمع بين القتل
والصلب لان بقاءه مصلوبا في
ممر الطريق أشهر وأزجر وان
اقتصر وعلى مجرد الاحاقه اقتصر
الشرع على عقوبة خفيفة هي
النفي قال أبو حنيفة اذا قتل وأخذ
المال فالامام مخير بين أن يقتل فقط
أو يقطع فوط أو يقطع ثم يقتل
ويصلب وعند الشافعي لا بد
من الصلأ لأجل النص وكيفية
الصلب أن يقتل ويصلب عليه ثم
يصلب مكفنا ثلاثة أيام وقيل
يترك حتى يهرى ويسيل صديده
أى صليبه وهو الولد وعند أبي
حنيفة يصلب حيا ثم يمزق بطنه
برح حتى يموت أو يترك بلا طعام
وشراب حتى يموت جوعا ثم ان
أزّل غسل وكفن وصلى عليه
ودفن وان ترك حتى يهرى فلا
غسل ولا صلاة أما النفي فان
الشافعي حله على معنيين أحدهما
أنهم اذا قتلوا وأخذوا المال
فالامام ان يظفر بهم أقام عليهم
الحبد وان لم يظفر بهم طلبهم
أبدا فكيفهم خائفين من

فإذا كان الله جل وعز معصية فكيف جاز أن يريد ذلك منه المقتول ويقول انى أريد أن تبوء بائى
وقد ذكرت أن تأويل ذلك انى أريد أن تبوء بائى فغناه انى أريد أن تبوء بائى ان قتلتنى لانى
لأقتلك وان أنت قتلتنى فانى مر يد أن تبوء بائى معصيتك الله في قتلك اياى وهو اذا قتله فهو لا محالة
بأيه في حكم الله. فإرادته ذلك غير موجبه له الدخول في الخطا. ويعنى بقوله فتكون من أصحاب النار
وذلك جزاء الظالمين يقول فتكون بقتلك اياى من سكان الجحيم وروود النار المخلدين بها. وذلك جزاء
الظالمين يقول والنار ثواب التاركين طريق الحق الزائلين عن قصد السبيل المتعدين ما جعل لهم الى
مالم يجعل لهم. وهذا يدل على أن الله عزز كرهه قد كان أمر ونهى آدم بعد أن أهبطه الى الارض
ووعده وأوعده ولولا ذلك ما قال المقتول للقاتل فتكون من أصحاب النار بقتلك اياى ولا أخبره
أن ذلك جزاء الظالمين. فكان مجاهد يقول علقت إحدى رجلى القاتل بساقها الى فخذهما من يومئذ
الى يوم القيامة ووجهه في الشمس حيث ما دارت دار عليه في الصيف حظيرة من نار وعليه في الشتاء
حظيرة من ثلج. حدثنا بذلك القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن جريج
قال مجاهد ذلك قال وقال عبد الله بن عمر وانا لنجد ابن آدم القاتل يقاسم أهل النار قسمة صحيحة
العذاب عليه شطر عذابهم وقدر روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو ما روى عن عبد الله بن
عمر وخبر حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير وحدثنا سفيان قال ثنا جرير وأبو معاوية ح
وحدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية وكيع جميعا عن الأعشى عن عبد الله بن مرة عن مسروق
عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من نفس تقتل ظلما الا كان على ابن آدم الاول
كفل منه بذلك بأند أول من سن القتل حدثنا سفيان قال ثنا أبي ح وحدثنا ابن بشار
قال ثنا عبد الرحمن جميعا عن سفيان عن الأعشى عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد
الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن حسن بن صالح عن
ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم النخعي قال ما من مقتول يقتل ظلما الا كان على ابن آدم الاول
والشيطان كفل منه. حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق عن حكيم بن حكيم أنه
حدث عن عبد الله بن عمرو أنه كان يقول ان أشقى الناس رجلا لان آدم الذى قتل أخاه ماسفلا دم
في الارض منذ قتل أخاه الى يوم القيامة الاحق به منه شئ وذلك أنه أول من سن القتل. وبهذا الخبر
الذى ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تبين أن القول الذى قاله الحسن في ابى آدم اللذين
ذكرهما الله في هذا الموضع انهما ليسا بابنى آدم لصلبه ولكنهما رجلان من بنى اسرائيل وأن
القول الذى حكى عنه ان أول من مات آدم وأن القربان الذى كانت النار تأكله لم يكن الا فى بنى
اسرائيل خطأ لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخبر عن هذا القاتل الذى قتل أخاه أنه أول من
سن القتل وقد كان لاشك القتل قبل اسرائيل فكيف قبل ذريته وخطأ من القول أن يقال
أول من سن القتل رجل من بنى اسرائيل واذا كان ذلك كذلك فعلم أن الصحيح من القول هو قول
من قال هو ابن آدم لصلبه لانه أول من سن القتل فأوجب الله له من العقوبة ما روي ناعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم. القول في تأويل قوله (فطووعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من
الخاسرين) يعنى جل ثناؤه بقوله فطووعت فأقامته وساعدته عليه وهو فعلت من الطوع من
قول الشاعر طأنى هذا الامر اذا انقاد له وقد اختلف أهل التأويل في تأويله فقال بعضهم
معناه فشجعت له نفسه قتل أخيه ذكر من قال ذلك حدثني نسر بن عبد الرحمن الاودى
ومحمد بن جيد قال ثنا حكيم بن مسلم عن عنبسة بن أبى ليلي عن القاسم بن أبى برة عن مجاهد

الامام هار بن من بلد الى بلد هو المراد من النسبى والثاني الذين يحضرون الواقعة ويعينونهم بتكثير السواد وانقاذ المسلمين ولينكهم ماقتلوا وما أخذوا المال فالامام يأخذهم ويعزهم ويحبسهم فيكون المراد بنفهم هو هذا الحبس وقال أبو حنيفة وأحمد وأصحق النفي هو الحبس لان الطرد عن جميع الارض غير ممكن والى بلدة أخرى استضرار بالغير والى دار الكفر تعريض للمسلم بالردة فلم يبق الا ان يكون المراد الحبس لان المحبوس لا يتفجع بشئ من طيبات الدنيا فكأنه خارج منها ولهذا قال صالح بن عبد القدوس حين حبسوه على تهمة الزندقة وطال لبسه خرجنا من الدنيا ونحن من أهلها * فلسنا من الاموات فيها ولا الأحياء اذا جاءنا السجن يوم الحاجة *

عينا وقتلنا هذا من الدنيا (ذلك لهم خزي) ذل وفضيحة (في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم) استدلل المعتزلة بها على القطع بوعيد الفساق وعلى الاحباط وقالت الاشاعرة بل بشرط عدم العفو (الا الذين تابوا) قال الشافعي ان تاب بعد القدرة عليه لم يسقط عنه ما يختص بقطع الطريق من العقوبات لانه منهم حينئذ يدفع العذاب عنه وفي سائر الحدود وبعد القدرة عليه قبل يكنى في التوبة اظهارها كما يكنى اظهار الاسلام تحت ظلال السيوف والأصح أنه لا بد مع التوبة من اصلاح العمل

فطوعت له نفسه قال شعث **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فطوعت له نفسه قال شعث **حدثني** المتني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فطوعت له نفسه قتل أخيه قال شعث عني على قتل أخيه * وقال آخرون معنى ذلك زينته ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فطوعت له نفسه قال زينته قتل أخيه فقتله * ثم اختلفوا في صفة قتله اياه كيف كانت والسبب الذي من أجله قتله فقال بعضهم وجدنا ما فسدخ رأسه بحفرة ذكر من قال ذلك **حدثني** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدي فيما ذكر عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن عبد الله وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله ليقطعه فراغ الاسلام منه في رؤس الجبال وأتاه يوم من الايام وهو رعى غنمائه في جبل وهونائم فرفع صخرة فشدخ بهارأسه فمات فذكره بالعراء * وقال بعضهم ما **حدثني** محمد بن عمرو بن علي قال سمعت أشعث السجستاني يقول سمعت ابن جريج قال قال ابن آدم الذي قتل صاحب له يدر كيف يقتله فتمثل بالبليس في هيئة طير فأخذ طيرا فقصع رأسه ثم وضعه بين حجرين فشدخ رأسه فعله القتل **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال قال قتله حيث رعى الغنم فأتى فجعل لا يدري كيف يقتله فلوى برقته وأخذ برأسه ففزل بالبليس وأخذ دابة أو طيرا فوضع رأسه على حجر ثم أخذ حجرا آخر فوضع رأسه وابن آدم القاتل يطر فآخذ أخاه فوضع رأسه على حجر وأخذ حجرا آخر فوضع رأسه **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا رجل سمع مجاهدا يقول فذكر نحوه **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عيسى قال ثنا أي عن أبيه عن ابن عباس قال لما كانت النار قربان ابن آدم الذي تقبل قربه قال الآخر لأخيه أنتم في الناس وقد علموا أنك قريب قربانا فتقبل منك ورذ على والله لا تتظر الناس الى واليك وأنت خير مني فقال لأقتلك فقال له أخوه ما ذنبي أنما يتقبل الله من المتقين فخوفه بالنار فلم ينته ولم ينزجر فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فاصبح من الخاسرين **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم قال أقبلت مع سعيد بن جبيرة رعى الحمره وهو متقنع متوكئ على يدي حتى اذا اوارينا بمنزل سمرة الصراف وقف يحدثني عن ابن عباس قال نهى أن تنكح المرأة أخوها أو أمها أو بنكحها غيره من أخوتها وكان يولد في كل بطن رجل وامرأة فولدت امرأة وسيمه وولدت امرأة دمية فبيحه فقال أخو الدمية أنكحني أختك وأنتكحك أختي قال لا أنا أحق بأختي ففقر باقربا فتقبل من صاحب الكباش ولم يتقبل من صاحب الزرع فقتله فلم يزل ذلك الكباش محبوبا عند الله حتى أخرجه في فداء أصحق فذبحه على هذا الصفا في ثبير عند منزل سمرة الصراف وهو على عيشة حين ترمي الجمار قال ابن جريج وقال آخرون بمثل هذه القصة قال فلم يزل يوادى على ذلك حتى مضى أربعة آنا فنكح ابنة عمه وذهب نكاح الاخوات * وأولى الاقوال في ذلك بالصواب أن يقال ان الله عزز كرهه فأخبر عن القاتل أنه قتل أخاه ولا خبر عندنا يقطع العذر بصفة قتله اياه وجائز أن يكون على نحو ما قد ذكر السدي في خبره وجائز أن يكون كان على ما ذكره مجاهد والله أعلم أي ذلك كان غير أن القتل قد كان لاشك فيه وأما قوله فاصبح من الخاسرين فان تأويله فاصبح القاتل أخاه من ابني آدم من حزب الخاسرين وهم الذين باعوا آخرتهم بدينهم بايثارهم باها عليها فوكسوا في بيعهم وغبنوا فيه وخابوا في صفقتهم في القول في تأويل قوله (فبيع الله غرابا يبحث في الارض ليريه كيف يوارى سواء أخيه قال

يا ويلنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأواري سواء أخى فأصبح من النادمين قال أبو جعفر وهذا أيضاً أحداً الأدلة على أن القول في أمر ابني آدم بخلاف ما رواه عمرو عن الحسن لأن الرجلين اللذين وصف الله صفتهما في هذه الآية لو كانا من بني إسرائيل لم يجهل القاتل دفن أخيه ومواراة سواء أخيه ولكنهما كانا من ولد آدم لصلبه ولم يكن القاتل منهما أخاه علم سنة الله في عادة الموتى ولم يدبر ما يصنع بأخيه المقتول فذكر أنه كان يحمله على عاتقه حينئذ حتى أراحته جيفته فأجاب الله تعريفة السنة في موت خلقه فقيض له الغرابين اللذين وصف صفتهما في كتابه * ذكر الأخبار عن أهل التأويل بالذي كان من فعل القاتل من ابني آدم بأخيه المقتول بعد قتله إياه **حدثنا** سفيان ابن وكيع قال ثنا يحيى بن أبي روق الهمداني عن أبيه عن الضحاك عن ابن عباس قال مكث يحمل أخاه في جراب على رقبته سنة حتى بعث الله جل وعز الغرابين فراهما يبحثان فقال أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فدفن أخاه **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عيسى قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس فبعث الله غراباً يبحث في الأرض ليريه كيف يواري سواء أخيه بعث الله جل وعز غراباً يحيا إلى غراب ميت فجعل الغراب الحي يواري سواء الغراب الميت فقال ابن آدم الذي قتل أخاه يا ويلنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية **حدثني** موسى بن هرون قال ثنا عرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدي فيما ذكر عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن عبد الله وعن ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لمسامات الغلام تركه بالعراء ولا يعلم كيف يفن فبعث الله غرابين أخوين فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه فحفر له ثم حشا عليه فلما رآه قال يا ويلنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأواري سواء أخى فهو قول الله فبعث الله غراباً يبحث في الأرض ليريه كيف يواري سواء أخيه **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد يبحث قال بعث الله غراباً حتى حفروا خراباً جنبه ميت وابن آدم القاتل ينظر إليه ثم بحث عليه حتى غيبه **حدثني** المشي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد غراباً يبحث في الأرض حتى حفروا خراباً جنبه فغيبه وابن آدم القاتل ينظر إليه حيث يبحث عليه حتى غيبه فقال يا ويلنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد قوله فبعث الله غراباً يبحث في الأرض قال بعث الله غراباً إلى غراب فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه فجعل يحني عليه التراب فقال يا ويلنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأواري سواء أخى فأصبح من النادمين **حدثني** المشي قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس فبعث الله غراباً يبحث في الأرض قال جاء غراب إلى غراب ميت فحشى عليه من التراب حتى وراه فقال الذي قتل أخاه يا ويلنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبد الله بن موسى عن فضيل بن مرزوق عن عطية قال لما قتله ندم فضمه إليه حتى أرواح وعكفت عليه الطير والسباع تنتظر متى يرحى به فتأكله **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فبعث الله غراباً يبحث في الأرض أسيريه أنه بعثه الله عزذ كره يبحث في الأرض ذكر لنا أنهم غرابان اقتتلا فقتل أحدهما صاحبه وذلك يعني ابن آدم ينظر وجعل الحى يحني على الميت التراب فعند ذلك قال ما قال يا ويلنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية إلى قوله من النادمين **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال أما قوله فبعث الله غراباً فقتل غراباً فجعل يحنو عليه فقال ابن آدم الذي قتلى أخاه حين رآه يا ويلنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب

لقتوله تعالى في الزنا فان تابا وأصلحا فأعرضوا عنهم وفي السرقه فن تاب من بعد ظلمه وأصلح ولعل الفائدة في هذا الشرط أنه ان ظهر ما يخالف التسوية أقيم عليه الحد وانما يسقط بتوبة قاطع الطريق قبل القدرة عليه بتحتم القتل فالولي يقتضى أو يعفو بناء على أن عقوبة قاطع الطريق لا تتم حص حدا بل يتعلق بها القصاص وهو الأظهر أما إذا محضناه حدا فلا شيء عليه وان كان قد أخذ المال وقتل سقط الصاب وتحتم القتل وفي القصاص وضمان المال ما ذكرنا وان كان قد أخذ المال سقط عنه قطع الرجل وفي قطع اليد وجهان الأظهر السقوط أيضاً بناء على أنه جزء من الحد الواجب فإذا لم يقم الكل لم يقم شيء من أجزائه بالاتفاق والثاني أنه ليس من خصوص قطع الطريق لأنه يجب بالسرقه ففي سقوطه الخلاف في سائر الحدود * ثم انه سبحانه لما بين كمال جسارة اليهود على المعاصي وغاية بعدهم عن الوسائل إلى الله وآل الكلام إلى ما آل عاد إلى ارشاد المؤمنين ليكونوا بالاضد منهم فقال (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة) وأيضاً فانهم قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه أى نحن أبناء الانبياء وكان افتخارهم باعمال آباءهم فقبل للمؤمنين لتسكن مفازكم بأعمالكم لا بأسلافكم فقوله اتقوا الله إشارة إلى ترك المنهيات وقوله وابتغوا إليه الوسيلة عبارة عن فعل المأمورات

وان كان ترك المناهي أضر من
جلة الوسائل الآن هذا التقرير
مناسب والفعل والترك أيضا
يعتبران في الأخلاق الفاضلة
والذميمة وفي الأفكار الصائبة
والخاطئة وأهل التحقيق يسمون
الترك والفعل بالتخلي والتخلي أو
بالحو والحضور أو بالنفي والاثبات
أو بالفناء والبقاء والأول مقدم على
الثاني فالنفي عما سوى الله لم
يرزق البقاء بالله والوسيلة فعيلة
وهي كل ما يتوسل به إلى المقصود
ولهذا قد تسمى السرقه توسلا
والوسائل الراغب إلى الله قال لبيد
* ألا كل ذي لب إلى الله واسل *
والتوسيل والتوسل واحد يقال
وسل إلى ربه وسيلة وتوسل إليه
بوسيلة إذا تقرب إليه بعمل قالت
التعليمية أنه تعالى أمر بالتوسل
الوسيلة إليه فلا بد من معلم يعلمنا
معرفته وأوجب بأن الأمر
بالابتغاء مؤخر عن الإيمان لقوله
يا أيها الذين آمنوا فاعملوا أن
المراد بالوسائل هي العبادات
والطاعات ثم إن ترك ما لا ينبغي
وفعل ما ينبغي لما كان شاقا على
النفس تقييلا على الطبع لأن
العقل يدعو إلى خدمة الله
والنفس تدعو إلى الذات الحسية
والجمع بينهما كالجمع بين الضرتين
والضدتين أردف التكليف
المذكور بقوله (وجاهدوا في سبيله)
والمراد بهذا القيد أن تكون
العبادة لأجله لا لغرض سواه وهذه

٣ عبارته في التاريخ فلا يكون كل
من قتل قتيلا يجرى بواحد سبعة
ولكن من قتل هابيل يجرى سبعة
تأمل كتبه معجمه

فأورى سوءة أخى فأصبح من النادمين **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد
في قوله فبعث الله غرابا يبحث في الأرض ليريه كيف يواري سوءة أخيه قال وأورى الغراب
الغراب قال كان يحمله على عاتقه مائة سنة لا يدري ما يصنع به يحمله ويضعه إلى الأرض
حتى رأى الغراب يدفن الغراب فقال يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأورى
سوءة أخى فأصبح من النادمين **حدثني** المشي قال ثنا معلى بن أسد قال ثنا خالد
عن حصين عن أبي مالك في قول الله يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب قال بعث
الله غرابا بفعل يبحث على غراب ميت القراب قال فقال عند ذلك أعجزت أن أكون مثل
هذا الغراب فأورى سوءة أخى فأصبح من النادمين **حدثت** عن الحسين بن الفرج قال
سمعت أبا معاذ قال أخبرنا عيسى بن سليمان قال سمعت النخاع يقول في قوله فبعث الله غرابا
يبحث في الأرض بعث الله غرابا يحيا إلى غراب ميت فجعل الغراب الحي يواري سوءة الغراب الميت
فقال ابن آدم الذي قتل أخاه يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية **حدثنا** ابن
حميد قال ثنا سلمة عن ابن إسحق فمما يذكر عن بعض أهل العلم بالكتاب الأول قال لما قتله
سقط في يده ولم يدرك كيف يواريه وذلك أنه كان فيما يزعمون أول قتييل من بني آدم وأول ميت
يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأورى سوءة أخى الآية ويرغم أهل التوراة أن
قابيل حين قتل أخاه هابيل قال له جيل ثناؤا يا قابيل أين أخوك هابيل قال ما أدري ما كنت
علمه رقيقا فقال الله جل وعزله أن صوت دم أخيك للناس في من الأرض الآن أنت ملعون من
الأرض التي فحنت فأها فبلغت دم أخيك من ريك فإذا أنت عمت في الأرض فأنها لا تعود
تعطيك حرثها حتى تكون فرعاتها في الأرض قال قابيل عظمت خطيئتي من أن تغفرها قد
أخرجتني اليوم عن وجه الأرض وأورى من قدامك وأكون فرعاتها في الأرض وكل من
لغيتي قتلني فقال جل وعز ليس ذلك كذلك ولا يكون كل قاتل قتيلا يجرى واحدا ولكن يجرى
سبعة وجعل الله في قابيل آية ثلاثا بقتله كل من وجده وخرج قابيل من قدام الله عز وجل من
شرق عدن الجنة **حدثنا** أبو كريب قال ثنا جابر بن نوح قال ثنا الأعمش عن خزيمة
قال لما قتل ابن آدم أخاه نشفت الأرض دمه فاعنت فلم تشف الأرض دما بعد فتأويل
الكلام فأنار الله للقاتل اذ لم يدرك ما يصنع بأخيه المقتول غرابا يبحث في الأرض يقول يتخفر في
الأرض فيشترها ليريه كيف يواري سوءة أخيه يقول ليريه كيف يواري جيفة أخيه وقد
يحتمل أن يكون عني بالسوءة الفرج غير أن الأغلب من معناه ما ذكرت من الحيفه وبذلك
جاء تأويل أهل التأويل وفي ذلك محذوف ترك ذكره استغناء بدلالة ما ذكر منه وهو فرأه بأن
بحث في الأرض لغراب آخر ميت فواراه فيها فقال القاتل أخاه حينئذ يا ويلتا أعجزت أن
أكون مثل هذا الغراب الذي وارى الغراب الآخر الميت فأورى سوءة أخى فواراه حينئذ
فأصبح من النادمين على ما فرط منه من معصية الله عزذ كره في قتله أخاه وكل ما ذكر الله عز
وجل في هذه الآيات مثل ضربه الله لبني آدم وحرصه المؤمنين من أصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم على استعمال العفو والصفح عن اليهود الذين كانوا هموا بقتل النبي صلى الله عليه
وسلم وقتلهم من بني النضير إذا توهم يستعينونهم في دية قتيل عمر وبن أمية الضمري وعرفهم جل
وعز رداءه منجية أوائلهم وسوء استقامتهم على منهج الحق مع كثرة آياديه وآله عندهم
وضرب مثلهم في عدوهم ومثل المؤمنين في الوفاء لهم والعفو عنهم بنبي آدم المقر بين قرايئهم
الذين ذكرهم الله في هذه الآيات ثم ذلك مثل لهم على الناس بالفاضل منهم مادون الطالح وبذلك

جاء الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن عبد الأعلى قال ثنا المعتز بن سليمان عن أبيه قال قلت لبكر بن عبد الله أما بلغك أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله جل وعز ضرب لكم ابني آدم مثلاً فخذوا خيراً منهما ودعوا شرهما قال بلى **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن ابني آدم ضربا مثلاً لهذه الأمة فخذوا بالخير منهما **حدثنا** المتني قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن عاصم الأحول عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ضرب لكم ابني آدم مثلاً فخذوا من خيرهم ودعوا الشر **القول في تأويل قوله** (من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً) يعني تعالى ذكره بقوله من أجل ذلك من جر ذلك وجريرته وجنابته يقول من جر القاتل أخاه من ابني آدم اللذين اقتصصنا قصتهم بالحريرة التي جرها وجنابته التي جناها كتبنا على بني إسرائيل يقال منه أجلت هذا الأمر أي حررت إليه وكسبته أجله له أجل كقولنا أخذته أخذاً ومن ذلك قول الشاعر

وأهل خباء صالح ذات بينهم * قد احتربوا في عاجل أنا أجله

يعني بقوله أنا أجله أنا الجار ذلك عليهم والجالى فعنى الكلام من جنابة ابن آدم القاتل أخاه ظلماً حكماً على بني إسرائيل أنه من قتل منهم نفساً ظلماً بغير نفس قتلها فقتل بها قصاصاً أو فساد في الأرض يقول أو قتل منهم نفساً بغير فساد كان منافي الأرض واستحققت بذلك قتلها وفسادها في الأرض إنما يكون بالحرب لله ورسوله وإحافة السبيل ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت النخاع يقول في قوله من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل يقول من أجل ابن آدم الذي قتل أخاه ظلماً ثم اختلف أهل التأويل في تأويل قوله جل ثناؤه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً فقال بعضهم معنى ذلك ومن قتل نبياً أو امام عدل فكأنما قتل الناس جميعاً ومن شذ على عضدني أو امام عدل فكأنما أحيا الناس جميعاً ذكر من قال ذلك **حدثنا** أبو عمار الحسين بن حريث المروزي قال ثنا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن عكرمة عن ابن عباس في قوله من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً قال من شذ على عضدني أو امام عدل فكأنما قتل الناس جميعاً ومن قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد بن عباس في قوله من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً يقول من قتل نفساً واحدة حرمتها فهو مثل من قتل الناس جميعاً ومن أحياها يقول من ترك قتل نفس واحدة حرمتها مخافتي واستحيائها أن يقتلها فهو مثل استحياء الناس جميعاً يعني بذلك الأنبياء وقال آخرون من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً عند المقتول في الآثم ومن أحياها فاستنقذها من هلكة فكأنما أحيا الناس جميعاً عند المستنقذ **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد قال ثنا أسباط عن السدي فيما ذكر عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة الهمداني عن عبد الله وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس

مرتبة السابقين ثم قال (العلمكم تغلقون) والفلاح اسم جامع للخلاص من المكروه والفوز بالمحسوب وهذه دون الأولى لأن غرضه الرغبة في الجنة أو الرهبة من النار وكلتا المرتبتين مرضية ثم أشار إلى مرتبة الناقصين بقوله (إن الذين كفروا) وخبر أن مجموع الجملة الشرطية وهي قوله (لو) أن لهم ما في الأرض جميعاً ومثله معه ليفقدوا به) أي بالذكور والوالو بمعنى مع والعامل في المفعول معه وهو المثل ما في إن من معنى الفعل أي لو ثبت (من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم) والغرض التمثيل وأن العذاب لازم لهم وقد مر مثله في سورة آل عمران وعن النبي صلى الله عليه وسلم يقال للكافر يوم القيامة أ رأيت لو كان لك ملء الأرض ذهباً أ كنت تفقدي به فيقول نعم فيقال له قد سئلت أيسر من ذلك (يريدون أن يخرجوا) أي يتمنون الخروج من النار ويقصدون ذلك قيل إذا رفعهم لهب النار إلى فوق فهناك يتمنون الخروج وقيل يكادون يخرجون منها بالقوتها ورفعها إليهم عم المعتزلة هذا الوعيد في الكفار وفي الفساد وخصه الأشاعة بالكفار لدلالة الآية المتقدمة ثم أنه تعالى عاد إلى تيمم حكم أخذ المال من غير استحقاق وهو المأخوذ على سبيل الخفية لا المحاربة فقال (والسارق والسارقة) وهما مرفوعان على الابتداء والخبر محذوف عند سبوه والاخفش والتقدير فيما

جميعا عند المقتول يقول في الاثم ومن أحياءها فاستنقذها من هلكة فكا عما أحياء الناس جميعا عند المستنقذ وقال آخرون معنى ذلك أن قاتل النفس المحرم قتلها يصل النار كما يصلها لو قتل الناس جميعا ومن أحياءها من سلم من قتلها فقد سلم من قتل الناس جميعا ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن خفيف عن مجاهد عن ابن عباس قال من أحياءها فكا عما أحياء الناس جميعا قال من كف عن قتلها فقد أحياءها ومن قتل نفسا بغير نفس فكا عما قتل الناس جميعا قال ومن أوبقها حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن خفيف عن مجاهد قال من أوبق نفسا فكا لو قتل الناس جميعا ومن أحياءها وسلم من طلبها فلم يقتلها فندس لم من قتل الناس جميعا حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن شريك عن خفيف عن مجاهد فكا عما قتل الناس جميعا ومن أحياءها فكا عما أحياء الناس جميعا لم يقتلها وقد سلم من الناس جميعا لم يقتل أحدا حدثني المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن الأوزاعي قال أخبرنا عبيدة بن أبي لبابة قال سألت مجاهدا أوسمعتة يسئل عن قوله من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الأرض فكا عما قتل الناس جميعا قال لو قتل الناس جميعا كان جزاؤه جهنم خالد فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعدله عذابا عظيما حدثني المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن جريج قراءة عن الأعرج عن مجاهد في قوله فكا عما قتل الناس جميعا قال الذي يقتل النفس المؤمنة متعمدا جعل الله جزاءه جهنم وغضب الله عليه ولعنه وأعدله عذابا عظيما يقول لو قتل الناس جميعا لم يرد على مثل ذلك من العذاب قال ابن جريج قال مجاهد ومن أحياءها فكا عما أحياء الناس جميعا قال من لم يقتل أحدا فقد استراح الناس منه حدثنا سفيان قال ثنا يحيى بن عمار عن سفيان عن خفيف عن مجاهد قال أوبق نفسا حدثنا سفيان قال ثنا يحيى بن عمار عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال في الاثم حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الأرض فكا عما قتل الناس جميعا وقوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا جزاؤه جهنم قال يصير إلى جهنم يقتل المؤمن كما أنه لو قتل الناس جميعا صار إلى جهنم حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الأرض فكا عما قتل الناس جميعا قال هو كذا قال وقال ومن أحياءها فكا عما أحياء الناس جميعا فاحياؤها لا يقتل نفسا حرمها الله فذلك الذي أحياء الناس جميعا يعني أنه من حرم قتلها لا يبحى حيي الناس منه جميعا حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن العلاء بن عبد الكريم عن مجاهد ومن أحياءها قال ومن حرمها فلم يقتلها حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن العلاء قال سمعت مجاهدا يقول من أحياءها فكا عما أحياء الناس جميعا قال من كف عن قتلها فقد أحياءها حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله عز وجل فكا عما قتل الناس جميعا قال هي كالتى في النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا جزاؤه جهنم في جزائه حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فكا عما قتل الناس جميعا كالتى في سورة النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا في جزائه ومن أحياءها لم يقتل أحدا فقد حيي الناس منه حدثنا هذا قال ثنا أبو معاوية عن العلاء بن عبد الكريم عن مجاهد في قوله من أحياءها فكا عما أحياء الناس جميعا قال التفت إلى جلسائه فقال هو هذا وهذا وقال آخرون معنى ذلك ومن قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الأرض فكا عما قتل الناس جميعا لانه يجب

فرض أو فيما ينل عليه السارق والسارق أى حكمهما وعند الفراء ومواختيار الزجاج أن الألف واللام فيهما بمعنى الذى والتى وخبرهما فاقطعوا ودخول الفاء لتضمنها معنى الشرط كأنه قيل الذى سرق والتى سرفت فاقطعوا أيديهما وقراءة عيسى بن عمر بالنصب وفضلها سيمويه على القراءة المشهورة لأن الانشاء لا يحسن أن يقع خبر الابتاء وبل وأما إذا نصبت فإنه يكون من باب الاضمار على شريطة النفس والفاء يكون مؤذنا بتأويل ما قبلها وما بعدها مثل وربك فكبر وضعف قول سيمويه بأنه طعن في قراءة وانطب عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وترجيح للقراءة الشاذة وفيه ما فيه على أن الاضمار الذى ذهب اليه هو خلاف الاصل والذى مال اليه الفراء أدل على العموم وأوفق لقوله سبحانه جزاء عما كسب فانه تصریح بأن المراد من الكلام الاول هو الشرط والجزاء أما البحث المعنوي في الآية فإن كثيرا من الأصوليين زعموا أنها مجحولة لانه لم يبين نصاب السرقه وذكرا الايدى وبالأجاء لا يجب قطع اليدين ولان اليد تقع على الأصابع بدليل أن من حلف لا يمس فلا يمس يده فلمسه بأصابعه فانه يحث وتقع على الأصابع مع الكف وعلى الأصابع والكف والساعدين إلى المرفقين وعلى كل ذلك إلى المنكبين وأيضا الخطاب في فاقطعوا إما الامام الزمان كما هو

عليه من القصاص به والقود بقتله مثل الذي يجب عليه من القود والقصاص لو قتل الناس جميعا
 ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله من أجل ذلك
 كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا
 قال يجب عليه من القتل مثل لو أنه قتل الناس جميعا قال كان أبي يقول ذلك * وقال آخرون معنى
 قوله ومن أحياءهم عن عفا عن وجوبه القصاص منه فلم يقتله ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس
 قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ومن أحياءهم فكأنما أحياء الناس جميعا يقول من
 أحياءها أعطاه الله حل وعزم من الأجر مثل لو أنه أحياء الناس جميعا أحياءها فلم يقتلها وعفا عنها قال
 وذلك ولي القتل والقتيل نفسه يعفو عنه قبل أن يموت قال كان أبي يقول ذلك **حدثنا** محمد بن
 بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن يونس عن الحسن في قوله ومن أحياءهم فكأنما أحياء
 للناس جميعا قال من عفا **حدثنا** سفيان قال ثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن ومن
 أحياءهم فكأنما أحياء الناس جميعا قال من قتل حيمه فعفا عن دمه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا
 يحيى بن يمان عن سفيان عن يونس عن الحسن ومن أحياءهم فكأنما أحياء الناس جميعا قال
 العفو بعد القدرة * وقال آخرون معنى قوله ومن أحياءهم فكأنما أحياء الناس جميعا ومن أحياءها
 من غرق أو حرق ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد ومن
 أحياءهم فكأنما أحياء الناس جميعا قال من أحياءهم غرقا أو هلكة **حدثنا** ابن وكيع
 قال ثنا أبي **وحدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد ومن أحياءها
 فكأنما أحياء الناس جميعا قال من غرق أو حرق أو هدم **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال
 ثنا إسرائيل عن خفيف عن مجاهد ومن أحياءها قال أحياءها * وقال النخاع **حدثنا** ابن
 وكيع قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن أبي عامر عن النخاع قال من قتل نفسا بغير نفس
 قال من تورع أو لم يتورع **حدثت** عن الحسن قال سمعت أبا معاذ قال قال ثني عبيد بن سليمان قال
 سمعت النخاع يقول في قوله فكأنما أحياء الناس جميعا يقول لو لم يقتله لكان قد أحياء الناس فلم
 يستحل محرما * وقال قتادة والحسن في ذلك بما **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبد الأعلى عن
 يونس عن الحسن من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الأرض قال عظم ذلك **حدثنا** بشر
 قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل
 نفسا بغير نفس الآية من قتلها على غير نفس ولا فسادا فسدته فكأنما قتل الناس جميعا ومن
 أحياءهم فكأنما أحياء الناس جميعا عظم والله أجرها وعظم وزرها فأحيها يا ابن آدم بمالك وأحيها
 به فلول ان استطعت ولا قوة إلا بالله وأنا نأله يحل دم رجل مسلم من أهل هذه القبلة إلا باحدى
 ثلاث رجل كفر بعد اسلامه فعليه القتل أو زني بعد احصائه فعليه الرجم أو قتل متعمدا فعليه
 القود **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال تلا قتادة من قتل
 نفسا بغير نفس فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياءهم فكأنما أحياء الناس جميعا قال عظم والله
 أجرها وعظم والله وزرها **حدثني** المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن
 سلام بن مسكين قال ثني سليمان بن علي الربي قال قلت للحسن من أجل ذلك كتبنا على بني
 إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس الآية أمهي لنا يا أبا سعيد كما كانت لبني إسرائيل فقال أي
 والذي لا اله غيره كما كانت لبني إسرائيل وما جعل دما بني إسرائيل أكرم على الله من دما ثنا
حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن سعيد بن زيد قال سمعت

مذهب الأكثرين والمجموع الأمة
 أول طائفة مخصوصة فثبت بهذه
 الوجوه أن الآية محمولة وقال
 المحققون مقتضى الآية ولا سيما
 في تقدير الفراء عموم القطع بعموم
 السرقة إلا أن السنة خصصته
 بالنصاب أو نقول إن أهل اللغة
 لا يقولون لمن أخذ حبة برانه سارق
 والمراد بالابدى البدان مثل فقد
 صفت قلوبكم وقد انعقد الإجماع
 على أنه لا يجب قطعهم ماعولا
 الابتداء بالسري والبداسم موضوع
 لهذا العضو إلى المنكب ولهذا
 قيد في قوله وأيديكم إلى المرافق
 وقد ذهب الخوارج إلى وجوب
 قطع اليدين إلى المنكبين لظاهر
 الآية إلا أن السنة خصصته بالكوع
 الحاصل أن الآية عامة لكنها خصصت
 بدلائل منفصلة فتبقى حجة في الباقي
 وهذا أولى من جعلها محمولة غير
 مفيدة أصلا ثم إن جمهور الصحابة
 والفقهاء ذهبوا إلى أن القطع
 لا يجب إلا عند شروط كالنصاب
 والخرز وخالف ابن عباس وابن الزبير
 والحسن وداود الأصمهاقي
 والخوارج تمسكوا بعموم الآية ولأن
 مقادير القلة والكثرة غير مضبوطة
 فالذي يستقله الملاك يستكثره الفقير
 وقد قال الشافعي لو قال لفلان على
 مال عظيم ثم فسره بالحبة يقبل
 لاحتمال أن يريد أنه عظيم في الحل
 أو عظيم عنده لشدة فقره ولما طغنت
 المصلحة في الشريعة بأن اليد كيف
 ينبغي أن تقطع في قليل مع أن قيمتها
 خمسمائة دينار من الذهب أجيب

عليه وسلم فنقضوا العهد وأفسدوا في الأرض فعرف الله نبيه صلى الله عليه وسلم الحكم فيهم
 ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن
 ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا قال كان قوم من
 أهل الكتاب بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد وميثاق فنقضوا العهد وأفسدوا في الأرض
 فخير الله رسوله ان شاء أن يقتل وان شاء أن يقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف **حدثني** المثنى
 قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن جوير عن الضحاك قال كان قوم بينهم وبين رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ميثاق فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا في الأرض فخير الله جل وعز
 نبيه صلى الله عليه وسلم فيهم فان شاء قتل وان شاء صلب وان شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف
حدث عن الحسين قال سمعت أبا ماذ قال ثني عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول
 فذكر نحوه * وقال آخرون نزلت في قوم من المشركين ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد
 قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن زيد عن عكرمة والحسن البصري قال
 قال انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى أن الله غفور رحيم نزلت هذه الآية في المشركين فن
 تاب منهم من قبل أن تقدروا عليهم ليكن عليه سبيل وليست تجز هذه الآية الرجل المسلم من الخديان
 قتل أو أفسد في الأرض أو حارب الله ورسوله ثم لحق بالكفار قبل أن يقدر عليه لم يمنعه ذلك أن يقام
 فيه الحد الذي أصاب **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن سعيد عن أشعث عن الحسن انما جزاء
 الذين يحاربون الله ورسوله قال نزلت في أهل الشرك * وقال آخرون بل نزلت في قوم من عريضة
 وعكل ارتدوا عن الاسلام وحاربوا الله ورسوله **حدثنا** ابن بشار قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا
 سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أن رهطاً من عكل وعريضة أتوا النبي صلى الله عليه وسلم
 فقالوا يا رسول الله انا أهل ضرع ولم تكن أهل ريف وانا استوخنا المدينة فأمر لهم النبي صلى الله
 عليه وسلم بدوراء وأمرهم أن يخرجوا فيها فيشربوا من ألبانها وأولها فقتلوا راعي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم واستأفوا الذود وكفروا بعد اسلامهم فأتي بهم النبي صلى الله عليه وسلم فقطع
 أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا فذكرنا أن هذه الآية نزلت فيهم انما
 جزاء الذين يحاربون الله ورسوله **حدثنا** ابن حميد قال ثنا روح قال ثنا هشام بن أبي عبد الله
 عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذه القصة **حدثنا** محمد بن علي بن
 الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أخبرنا أبو جرة عن عبد الكريم وسئل عن أبوال ابل
 فقال **حدثني** سعيد بن جبيرة عن المحاربين فقال كان ناس أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا
 نبايعك على الاسلام فبايعوه وهم كذبة وليس الاسلام يريدون ثم قالوا نأخذتوى المدينة فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم هذه اللقاح تغدو عليكم وروح فاشربوا من أبوالها وألبانها قال فيبيناهم كذلك
 اذ جاء الصريح فصرخ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قتلوا الراعي وساقوا النعم فأمرني الله
 فنودي في الناس أن يا خيل الله اركبي قال فركبو الا ينتظر فارس فارسا قال فركب رسول الله صلى
 الله عليه وسلم على أثرهم فلم يزالوا يطلبونهم حتى أدخلوهم مأمنهم فرجع صحابة رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وقد أسروا منهم فأتوا بهم النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله انما جزاء الذين يحاربون الله
 ورسوله الآية قال فكان نفيمهم أن نفوهم حتى أدخلوهم مأمنهم وأرضهم ونفهمهم من أرض
 المسلمين وقتل نبي الله منهم وصلب وقطع وسمل الأعين قال فأمثل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قبل ولا بعد قال ونهى عن الغلة وقال لا تملوا بشئ قال فكان أنس بن مالك يقول ذلك غير أنه

السارق وأتاه به وهو فيه سقط القطع
 ومنها أن يكون محترماً لا تكمر
 وخنزير ومنها أن يكون الملك تاماً
 قويا والمراد بالتمام أن لا يكون
 للسارق فيه شركة أو حق كمال بيت
 المال والقوة أن لا يكون ضعيفا
 كالمستولدة والوقف ومنها كون
 المال خارجا عن شبهة استحقاق
 السارق فلو سرق رب الدين من مال
 المدين فان أخذه لا على قصد
 استيفاء الحق أو على قصده والمدينون
 غير جاحد ولا مماطل قطع وان أخذه
 على قصد استيفاء الحق وهو جاحد
 أو مماطل فلا يقطع سواء أخذ
 من جنس حقه أو لا من جنسه
 وإذا سرق أحد الزوجين من مال
 الآخر وكان المال محرزا عنه فعند
 أبي حنيفة لا يجب القطع وعند
 الشافعي ومالك وأحمد يجب ومنها
 كون المال محرزا لقوله صلى الله
 عليه وسلم لا قطع في غمر معلق ولا
 في حريسة جبل فاذا آواه المراح أو
 الجرين فالقطع فيما بلغ ثمن الجبن
 وحز كل شئ على حسب حاله
 فالاصطبل حرز للدواب وان كانت
 نفيسة وليس حرز للشباب والنقود
 والصفة في الدار وعرضتها حرزان
 للأواني وثياب البذلة دون الحلي
 والنقود فان العادة فيها الاحراز في
 الصناديق والخازن وعن أبي حنيفة
 أن ما هو حرز لمال فهو حرز لكل
 مال * وأما السرقة فهي اخراج المال
 عن أن يكون محرزا ولا بد من شرط
 الخفية فلا قطع على المختلس

والمنتهب والمعمد على القوة ولا على
المودع اذا جحد خلا فلا جحد * وأما
السارق فمشتراط فيه التكليف
والتزام الاحكام والاختيار فيقطع
الذي والمعاهد ولا يقطع المكره
وانما ثبت السرقة بثلاث حجج
بالبين المردودة أو بالاقرار أو
بشهادة رجلين وبتعلقها حكان
الضمان والقطع وقال أبو حنيفة
القطع والغرم لا يجتمعان حجة
الشافعي أن قوله صلى الله عليه وسلم
على اليد ما أخذت حتى تؤدى
يوجب الضمان وقد اجتمع في هذه
السرقة أمران وحق أنه لا يمنع
حق العمد ولهذا يجتمع الجزاء
والقيمة في الصيد المولوك ولو كان
المسروق باقيا وجب رده بالاتفاق
حجة أبي حنيفة قوله تعالى جزاء عما
كسبوا والجزاء هو الكافي فهذا القطع
كاف في جنابة السرقة ورد بلزوم رد
المسروق عند كونه قائما أما كيفية
القطع فقد روى أنه صلى الله عليه
وسلم أتى بسارق فقطع يمينه قال
الشافعي فان سرق ثانيا فقطعت
رجله اليسرى فان سرق ثالثا فيده
اليسرى فان سرق رابعا فرجله
اليمنى وبه قال مالك وروى ذلك
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم وعند أبي حنيفة وأحمد
لا يقطع في الثانية وما بعدهما
روى عن ابن مسعود أنه قرأ
فاقطعوا أيماهما وضعفه الشافعي
بأن القراءة الشاذة لا تعارض ظاهر
القرآن المقتضى لتكرار القطع
بتكرار السرقة وانفقوا على أنه

(١) لعله منه يعرف الحكم فيهم الخ
بزيادة الضمير تأمل كتبه معصمه

قال أخرجهم بالنار بعدما قتلهم * قال وبعضهم يقول هم ناس من بنى سليم ومنهم من عريثة وناس
من بجيلة **حدثني** محمد بن خلف قال ثنا الحسن بن هناد عن عمرو بن هاشم عن موسى بن
عبيد عن محمد بن ابراهيم عن جرير قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم قوم من عريثة حفاة
مضروين فأمر بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما حصوا واشتدوا قتلوا رعاء اللقاح ثم خرجوا
باللقاح عامدين بها إلى أرض قومهم قال جرير فبعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من
المسلمين حتى أدركناهم بعدما أشرفوا على بلاد قومهم فقدمناهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وسمل أعينهم وجعلوا يقولون الماء ورسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول النار حتى هلكوا قال وكره الله سمل العين فأزل هذه الآية انما جزاء الذين يحاربون
الله ورسوله إلى آخر الآية **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني ابن لهيعة عن أبي الاسود
محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير وحديثي يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يحيى بن
عبد الله بن سالم وسعيد بن عبد الرحمن وابن سميع عن هشام بن عروة عن أبيه قال أغار ناس من
عريثة على لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوها وقتلوا غلامه فيها فبعث في انارهم فأخذوا
فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عمرو
ابن الحرث عن سعيد بن أبي هلال عن أبي الزناد عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو
شك يونس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ونزلت فيهم آية المحاربة **حدثنا** علي بن سهل
قال ثنا الوليد بن مسلم قال ثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أنس قال
قدم ثمانية نفر من عكل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلموا ثم اجتروا المدينة فأمرهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأتوا بل الصدقة فيشربوا من أبوابها وألبانها ففعلوا ففعلوا رعاتها
واستاقوا الأبل فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم في أثرهم فاقفة فأتي بهم فقطع أيديهم
وأرجلهم وتركهم فلم يحسمهم حتى ماتوا **حدثنا** علي قال ثنا الوليد قال فني سعيد عن قتادة
عن أنس قال كانوا أربعة نفر من عريثة وثلاثة من عكل فلما أتى بهم قطع أيديهم وأرجلهم
وسمل أعينهم ولم يحسمهم وتركهم يتلقمون الحجارة بالحجارة فأزل الله جل وعز في ذلك انما جزاء الذين
يحاربون الله ورسوله الآية **حدثني** علي قال ثنا الوليد عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب
أن عبد الملك بن مروان كتب إلى أنس يسأله عن هذه الآية فكتب إليه أنس يحبره ان هذه الآية
نزلت في أولئك نفر العربيين وهم من بجيلة قال أنس فارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي واستاقوا
الأبل وأخافوا السبيل وأصابوا الفرج الحرام **حدثني** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن جاد
قال ثنا أسباط عن السدي انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا
قال أنزلت في سودان عريثة قال أنوار رسول الله صلى الله عليه وسلم وبهم الماء الأصفر
فشكوا ذلك إليه فأمرهم فخرجوا إلى ابل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصدقة فقال
اشربوا من ألبانها وأولها فشربوها من ألبانها وأولها فاشربوا ورواقتلوا الرعاة
واستاقوا الأبل * وأولى الأقوال في ذلك عندى أن يقال أنزل الله هذه الآية على نبيه صلى الله
عليه وسلم معروفة حكمه على من حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فسادا بعد الذي كان
من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعربيين ما فعل وانما قلنا ذلك أولى الأقوال بالصواب في
ذلك لان القصص التي قصها الله جل وعز قبل هذه الآية وبعد هان قصص بني اسرائيل وأنباهم
فان يكون ذلك متوسطا (١) من يعرف الحكم فيهم وفي نظر انهم أولى وأحق وقلنا كان نزول ذلك بعد
الذي كان من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعربيين ما فعل لتظاهر الاخبار عن أصحاب

يرسل الله صلى الله عليه وسلم بذلك واذ كان ذلك أولى بالآية لما وصفنا قتلها من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو سعى بفساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم إن كثير منهم بعد ذلك في الأرض لمسرفون يقول لساعون في الأرض بالفساد وقتلوا النفوس بغير نفس وغير سعى في الأرض بالفساد حرمانا ورسوله فمن فعل ذلك منهم يا محمد فاعما جزاؤه أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض فان قال لنا قائل وكيف يجوز أن تكون الآية نزلت في الحال التي ذكرت من حال نقض كافر من بني إسرائيل عهده ومن قولك أن حكم هذه الآية حكم من الله في أهل الإسلام دون أهل الحرب من المشركين قيل جاز أن يكون ذلك كذلك لأن حكم من حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فسادا من أهل ذمتنا وملتنا واحد والذين عنوا بالآية كانوا أهل عهد وذمة وإن كان داخل في حكمها كل ذي ممل وولى وليس يبطل بدخول من دخل في حكم الآية من الناس أن يكون صحيحا جزاؤها فمن نزلت فيه * وقد اختلف أهل العلم في نسخ حكم النبي صلى الله عليه وسلم في العرنيين فقال بعضهم ذلك حكم منسوخ نسخته عنهم عن المثلة بهذه الآية أعني بقوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا الآية وقالوا أنزلت هذه الآية عتبا بالرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما فعل بالعرنيين * وقال بعضهم بل فعل النبي صلى الله عليه وسلم بالعرنيين حكم نابت في نظرائهم أبدالم ينسخ ولم يبدل وقوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية حكم من الله فمن حارب وسعى في الأرض فسادا بالحرباية قالوا والعرنيون ارتدوا وقتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله فحكمهم غير حكم المحارب الساعى في الأرض بالفساد من أهل الإسلام والذمة * وقال آخرون لم يسلم النبي صلى الله عليه وسلم أعين العرنيين ولكنه كان أراد أن يسلم فأمر الله جل وعز هذه الآية على نبيه يعزفه الحكم فيهم ونهاه عن سمل أعينهم ذكر القائلين ما وصفنا حديثي علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال ذا كرت الليث بن سعد ما كان من سمل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعينهم وتركه حسمهم حتى ماتوا فقال سمعت محمد بن عجلان يقول أنزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم معاتبه في ذلك وعلمه عقوبة مثلهم من القطع والقتل والنفي ولم يسلم بعدهم غيرهم قال وكان هذا القول ذكر لأبي عمرو فأذكر أن تكون نزلت معاتبه وقال بل كانت عقوبة أولئك النفر بأعينهم ثم نزلت هذه الآية في عقوبة غيرهم من حارب بعدهم فرفع عنهم السمل حديثي محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى بهم يعني العرنيين فأراد أن يسلم أعينهم فنهاه الله عن ذلك وأمره أن يقيم فيهم الحدود كما أنزلها الله عليه * واختلف أهل العلم في المستحق اسم المحارب لله ورسوله الذي يلزمه حكم هذه فقال بعضهم هو اللص الذي يقطع الطريق ذكر من قال ذلك حديثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ممر عن قتادة وعطاء الخراساني في قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا الآية قالوا هذا هو اللص الذي يقطع الطريق فهو محارب * وقال آخرون هو اللص المجاهر بلصوصيته المكابر في المصر وغيره ومن قال ذلك الاوزاعي حديثنا بذلك العباس عن أبيه عنه وعن مالك والليث بن سعد وابن لهيعة حديثي علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال قلت لمالك بن أنس تكون محاربة في المصر قال نعم والمحارب عندنا من حمل السلاح على المسلمين في مصر أو خلاه فكان ذلك منه على غير نأزلة كانت

يقطع اليد من الكوع والرجل من المفصل بين الساق والقدم والسيد يملك إقامة الحد على محالكمه لعموم قوله فاقطعوا ولم يجوزوا أبو حنيفة واحتج المشككون بالآية في أنه يجب على الأمة نصب الامام لان هذا التكليف لا يتم الابيه وما لا يتم الواجب الابيه وكان مقدورا المكاف فهو واجب وانتصاب جزاء ونكالا على أنه مفعول لهما والعامل افطعوا وان شئت فعلى المصدر من الفعل الذي دل عليه فاقطعوا أى جازوهم ونكلوا بهم جزاء عما كسبا نكالا من الله (فن تاب) من السراق (من بعد ظلمه) أى سرقة (وأصلح) أى يتوب بنية صالحة وعزيمة صحيحة خالية عن الاغراض الفاسدة (فان الله يتوب عليه) وعند بعض الأئمة تسقط العقوبة أيضا وعند الجمهور لا تسقط وباقي الآيات قد مر تفسيره وانما تقدم التعذيب على المغفرة طباقا لتقدم السرقة على التوبة ﴿ التاويل ان آدم الروح بازواجهم مع حواء القلب ولدا قبايل النفس وتوأمته اقليم الهوى ثم هابيل القلب وتوأمته ليوذا العقل فكان الهوى في غاية الحسن في نظر النفس فيه جميل الى الدنيا واذاتها وكان في نظر القلب أيضا في غاية الحسن فيه جميل الى طلب المولى وكان العقل في نظر النفس في غاية القبح لانها به تستنجر عن طلب الدنيا وكسها في نظر القلب لانه بالعقل يمنع عن طلب الحق والفناء في الله ولهذا قيل العقل عقيمة الرجال فخرم الله تعالى الازواج

بين التوأمين لان الهوى اذا كان
قرين النفس أنزلها أسفل سافلين
الطبيعية واذا كان قرين القلب
كان عشقا فيوصله الى أعلى فردايس
القرب واذا كان العقل قرين القلب
صار عقالا له واذا كان قرين
النفس حرضها على العبودية فرضى
ها بسل القلب وسخط قاibil
النفس وكان صاحب زرع أى مدير
النفس النامية وهى القوة النباتية
فتعبر طعاما من أردأ زرع وهى
القوة الطبيعية وكان هايل القلب
راعي المواشى الأخلاق الانسانية
والصفات الحيوانية فقرب الصفة
البهيمة وهى أحب الصفات اليه
لاحتياجه اليها لضرورة التغذية
والبقاء ولسلامتها بالنسبة الى
الصفات السبعية والشيطانية
فوضع اقربها من على جبل البشرية
ثم دعا آدم الروح فنزلت نار المحبة
من سماء الجبروت فحملت الصفة
البهيمة لانها حطب هذه
النار ولم تأكل من قربان قاibil
النفس شيئا لانها ليست من حطبها
بل هى حطب نار الحيوانية فتبوء
بائى وانما أى اثم وجودى واثم
وجودى فان الوجود حجاب بينى
وبين محبوبى فقتل قاibil النفس
هايل القلب والنفس أعدى عدو
القلب فاصبح من الخاسرين أما
فى الدنيا فالحرمان عن الواردات
والكشف وأما فى الآخرة فبالبعد
عن جنات الوصول فبعث الله غرابا
هو الحرس فى الدنيا ليستغل بذلك
عن فعلها وفى تعليم الغراب اشارة
الى أنه تعالى قادر على تعليم العباد

بينهم ولا دخل ولا عداوة قاطعا للسبيل والطريق والديار مخيفا لهم بسلحه فقتل أحدا منهم
قتله الامام كقتله المحارب ليس لولى المقتول فيه عفو ولا قود **حدثني** على قال ثنا الوليد قال
وسألت عن ذلك البث بن سعد وابن لهيعة قلت تكون المحاربة فى دور المصر والمدائن والقرى
فقال نعم اذا هم دخلوا عليهم بالسيف علانية أو ليلا بالنيران قلت فقتلوا أو أخذوا المال ولم يقتلوا
فقال نعم هم المحاربون فان قتلوا قتلوا وان لم يقتلوا أخذوا المال قطعوا من خلاف اذا هم خرجوا به
من الدار ليس من حارب المسلمين فى الخلاء والسبيل بأعظم من محاربة من حاربهم فى حريمهم ودورهم
حدثني على قال ثنا الوليد قال قال أبو عمرو وتكون المحاربة فى المصر شهر على أهلها بسلحه
ليلا أو نهارا قال على قال الوليد وأخبرنى مالك أن قتل الغيلة عنده بمنزلة المحاربة قلت وما قتل
الغيلة قال هو الرجل يتجذع الرجل والصبي فيدخله بيتا ويخلو به فيقتله ويأخذ ماله والامام ولى
قتل هذا وليس لولى الدم والجرح قود ولا قصاص وهو قول الشافعى * **حدثنا** بذلك عنه
الربيع * وقال آخرون المحارب هو قاطع الطريق فأما المكابر فى الامصار فليس بالمحارب
الذى له حكم المحاربين ومن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين
قال ثنا بشر بن المفضل عن داود بن أبي هند قال ثنا كرىنا المحارب ونحن عند ابن هبيرة فى ناس
من أهل البصرة فاجتمع رأيهم أن المحارب ما كان نارا جارا من المصر وقال مجاهد بما **حدثني**
القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد فى قوله انما جزاء الذين يحاربون
الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا قال انزنا والسرقه وقتل الناس واهلاك الحرث والنسل
حدثنا ابن جريد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن
مجاهد ويسعون فى الارض فسادا قال الفساد القتل والزنا والسرقه * وأولى هذه الاقوال عندى
بالصواب قول من قال المحارب لله ورسوله من حارب فى سبالة المسلمين وذمتهم والمغير عليهم فى
أمصارهم وقراهم حاربة وانما قلنا ذلك أولى الاقوال بالصواب لانه لا خلاف بين الحجة أن من نصب
حربا للمسلمين على الظلم منه لهم أنه لهم محارب ولا خلاف فيه والذى وصفنا صفة له أنه لهم
مناصب حرا باطاما واذا كان ذلك كذلك فسواء كان نصبه الحرب لهم فى مصرهم وقراهم أو فى سبلهم
وطرقهم فى أنه لله ورسوله محارب بحربه من نهاه الله ورسوله عن حربه * وأما قوله ويسعون فى
الارض فسادا فإنه يعنى ويعملون فى أرض الله بالمعاصى من اخافة سبيل عباده المؤمنين به أو سبل
ذمتهم وقطع طرقهم وأخذ أموالهم ظلما وعدوانا والتوابع على حرمهم فخورا وفسوقا **القول فى**
تأويل قوله **﴿أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض﴾**
يقول تعالى ذكره ما الذى حارب الله ورسوله وسعى فى الارض فسادا من أهل ملة الاسلام أو ذمتهم
الابعض هذه الخلال التى ذكرها جل ثناؤه ثم اختلف أهل التأويل فى هذه الخلال أن تلزم
المحارب باستحقاقه اسم المحاربة أم يلزمه ما لزمه من ذلك على قدر جرمة مختلفا باختلاف اجرامه
ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبو قال ثنا عبي قال ثنا ابن عيسى
عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض قال اذا حارب
فقتل فعليه القتل اذا ظهر عليه قبل توبته واذا حارب وأخذ المال وقتل فعليه الصلب ان ظهر
عليه قبل توبته واذا حارب وأخذ ولم يقتل فعليه قطع اليد والرجل من خلاف ان ظهر عليه قبل
توبته واذا حارب وأخاف السبيل فانما عليه النفي **حدثنا** ابن وكيع وأبو السائب قال ثنا
ابن ادريس عن أبيه عن حجاج عن ابراهيم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال اذا خرج

فأخاف السبيل وأخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف وإذا أخاف السبيل ولم يأخذ المال وقتل صلب **حدثنا** ابن حنبل قال ثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم فيما أرى في الرجل يخرج محارباً قال ان قطع الطريق وأخذ المال قطعت يده ورجله وان أخذ المال وقتل وقتل وان أخذ المال وقتل ومثل صلب **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن عمران بن حدير عن أبي مجلز انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية قال اذا قتل وأخذ المال وأخاف السبيل صلب وإذا قتل لم يعد ذلك قتل وإذا أخذ المال لم يعد ذلك قطع وإذا كان يفسدني **حدثني** المثنى قال ثنا الحناني قال ثنا شريك عن سمالك عن الحسن انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض قال اذا أخاف الطريق ولم يقتل ولم يأخذ المال نفي **حدثنا** المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن حصين قال كان يقال من حارب فأخاف السبيل وأخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف وإذا أخذ المال وقتل صلب **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة أنه كان يقول في قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض حدود أربعة أنزلها الله فأما من أصاب الدم والمال جميعاً صلب وأما من أصاب الدم وكف عن المال قتل ومن أصاب المال وكف عن الدم قطع ومن لم يصب شيئاً من هذين **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال نهى الله نبيه عليه السلام عن أن يسمل أعين العربيين الذين أغاروا على لقاحه وأمره أن يقيم فيهم الحدود كما أنزلها الله عليه فنظر الى من أخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف يده اليمنى ورجله اليسرى ونظر الى من قتل ولم يأخذ ما لا يقتله ونظر الى من أخذ المال وقتل فصأبه وكذلك ينبغي لكل من أخاف طريق المسلمين وقطع أن يصنع به إن أخذ وقد أخذ ما لا قطعته يده بأخذه المال ورجله بأخافة الطريق وان قتل ولم يأخذ ما لا قتل وان قتل وأخذ المال صلب **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا فضيل بن مرزوق قال سمعت السدي يسأل عطية العوفي عن رجل محارب خرج فأخذ ولم يصب مالا ولم يهرق دماً قال النفي بالسيف وان أخذ مالا فبده بالمال ورجله بما أخاف المسلمين وان هو قتل ولم يأخذ ما لا قتل وان هو قتل وأخذ المال صلب وأكبر ظني أنه قال تقطع يده ورجله **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عطاء الخراساني وقاتدة في قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية قال هذا اللص الذي يقطع الطريق فهو محارب فان قتل وأخذ ما لا صلب وان قتل ولم يأخذ ما لا قتل وان أخذ ما لا ولم يقتل قطعت يده ورجله وان أخذ قبل أن يفعل شيئاً من ذلك نفي **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن قيس بن سعد عن سعيد بن جبيرة قال من خرج في الاسلام محارباً لله ورسوله فقتل وأصاب مالا فإنه يقتل ويصلب ومن قتل ولم يصب مالا فإنه يقتل كما قتل ومن أصاب مالا ولم يقتل فإنه يقطع من خلاف وان أخاف سبيل المسلمين نفي من بلده الى غيره لقول الله جل وعز أو ينفوا من الارض **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع في قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال كان ناس يسعون في الارض فسادا وقتلوا وقطعوا السبيل فصلب أولئك وكان آخرون حاربوا واستحلوا المال ولم يعدوا ذلك فقطعت أيديهم وأرجلهم وآخرون حاربوا واعتزلوا ولم يعدوا ذلك فأولئك أخرجوا من الارض **حدثنا** هناد قال ثنا أبو أسامة عن أبي هلال قال ثنا قتادة عن موريق العجلي في المحارب قال ان كان خرج فقتل وأخذ المال صلب وان كان قتل ولم يأخذ المال قتل وان كان أخذ المال ولم يقتل

قطع وان كان خرج مشاقا للمسلمين نفي **حدثنا** هناد قال ثنا أبو معاوية عن حجاج عن
 عطية العوفي عن ابن عباس قال اذا خرج المحارب وأخاف الطريق وأخذ المال قطعت يده ورجله
 من خلاف فان هو خرج فقتل وأخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف ثم صلب وان خرج
 فقتل ولم يأخذ المال قتل وان أخاف السبيل ولم يقتل ولم يأخذ المال نفي **حدثنا** ابن البرقي قال
 ثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا نافع بن رزقال ثني أبو صخر عن محمد بن كعب القرظي * وعن أبي
 معاوية عن سعيد بن جبير في هذه الآية انما اجزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض
 فسادا قالان أخاف المسلمين فاقتطع المال ولم يسفك قطوع واذا سفك دما قتل وصلب وان جمعهما
 فاقتطع مالا وسفك دما قطع ثم قتل ثم صلب كان الصلب مثله وكان القطع السارق والسارقة
 فاقتطعوا أيديهم وكان القتل النفس بالنفس وان امتنع فان من الحق على الامام وعلى المسلمين أن
 يطلبوه حتى يأخذوه فيقيموا عليه حكم كتاب الله أو ينقوا من الارض من أرض الاسلام الى
 أرض الكفر واعتل قائلوه هذه المقالة لقولهم هذا بان قالوا ان الله أوجب على القاتل القود وعلى
 السارق القطع وقالوا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث خلال
 رجل قتل فقتل ورجل زنى بعد احصان فرجم ورجل كفر بعد اسلامه قالوا لحظ ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قتل رجل مسلم الا باحدى هذه خلال الثلاث فاما أن يقتل من أجل اخافته السبيل
 من غير أن يقتل أو يأخذ مالا فذلك تقدم على الله ورسوله بخلاف علمها في الحكم قالوا ومعنى
 قول من قال الامام فيه بالخيار اذا قتل وأخاف السبيل وأخذ المال فهناك خيار الامام في قولهم
 بين القتل أو القتل والصلب أو قنعه اليد والرجل من خلاف وأما صلبه باسم المحاربة من غير أن
 يفعل شيئا من قتل أو أخذ مالا فذلك ما لم يبقه عالم وقال آخرون الامام فيه بالخيار أن يفعل
 أى هذه الاشياء التي ذكرها الله في كتابه ذكر من قال ذلك **حدثني** يعقوب قال ثنا هشيم
 قال أخبرنا جوير عن عطاء وعن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في المحارب أن الامام مخير فيه أى
 ذلك شاء فعل **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن عبيدة عن ابراهيم الامام مخير
 في المحارب أى ذلك شاء فعل ان شاء قتل وان شاء قطع وان شاء نفي وان شاء صلب **حدثنا** ابن
 حميد قال ثنا جرير عن عاصم عن الحسن في قوله انما اجزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله
 أو ينقوا من الارض قال يأخذ الامام بأيها أحب **حدثنا** سفيان قال ثنا أبي عن سفيان عن
 عاصم عن الحسن انما اجزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال الامام مخير فيها **حدثنا** ابن وكيع
 قال ثنا أبي عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء مثله **حدثني** المتني قال ثنا أبو حذيفة
 قال ثنا شبل عن قيس بن سعد قال قال عطاء يصنع الامام في ذلك ما شاء ان شاء قتل أو قطع أو نفي
 لقول الله أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينقوا من الارض فذلك الى
 الامام الحاكم يصنع فيه ما شاء **حدثني** المتني قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية عن علي عن
 ابن عباس قوله انما اجزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية قال من شهر السلاح في فئة الاسلام
 وأخاف السبيل ثم ظفر به وقدر عليه فامام المسلمين فيه بالخيار ان شاء قتله وان شاء صلبه وان
 شاء قطع يده ورجله **حدثنا** هناد قال ثنا أبو أسامة قال أخبرنا أبو هلال قال أخبرنا قتادة
 عن سعيد بن المسيب أنه قال في المحارب ذلك الى الامام اذا أخذه يصنع به ما شاء **حدثنا** هناد
 قال ثنا أبو أسامة عن أبي هلال قال ثنا هرون عن الحسن في المحارب قال ذلك الى الامام يصنع به
 ما شاء **حدثنا** هناد قال ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن الحسن انما اجزاء الذين يحاربون

ومن الذين هادوا وسماعون للكذب
 سماعون لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون
 الكلم من بعد مواضعه يقولون
 ان أو نيتهم هذا فخذوه وان لم تؤتوه
 فاحذروا ومن يرد الله فتنته فلن
 تملك له من الله شيئا أولئك الذين لم
 يرد الله أن يطلع قلوبهم فهم في الدنيا
 نخرى ولهم في الآخرة عذاب عظيم
 سماعون للكذب أولئك للسهة
 فان جأؤك فاحكم بينهم أو أعرض
 عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك
 شيئا وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط
 ان الله يحب المقسطين وكيف
 يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم
 الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك
 بالمؤمنين انا أنزلنا التوراة فيها
 هدى ونور يحكم بها النبيون الذين
 أسلموا للذين هادوا والرايبون
 والأخبار بما استخفظوا من كتاب
 الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا
 الناس واخشون ولا تشتروا بآياتي
 ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما أنزل الله
 فأولئك هم الكافرون وكتبنا عليهم
 فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين
 والانف بالانف والأذن بالأذن
 والسن بالسن والجروح قصاص
 فمن تصدق به فهو كفارة ومن لم
 يحكم بما أنزل الله فأولئك هم
 الظالمون وقيسنا على آثارهم بعيسى
 ابن مريم مصدقا لما بين يديه من
 التوراة وآتيناه الانجيل فيه هدى
 ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة
 وهدى وموعظة للتقين ولحكم أهل
 الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم
 يحكم بما أنزل الله فأولئك هم

الله ورسوله قال ذلك الى الامام واعتل قائلوهذه المقالة بأن قالوا وجدنا العطوف التي بأوفي القرآن
بمعنى التخيير في كل ما أوجب الله به فريضاتها وذلك كقوله في كفارة اليمين فكفارتها اطعام عشرة
مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة وكقوله فمن كان منكم
مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك وكقوله بخزء مثل ما قتل من النعم
يحكمم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما قالوا
فإذا كانت العطوف التي بأوفي القرآن في كل ما أوجب الله به فريضاتها في سائر القرآن بمعنى
التخيير فكذلك ذلك في آية المحاربين الامام مخير فيما رأى الحكم به على المحارب إذا قدر عليه قبل
التوبة وأولى التأويلين بالصواب في ذلك عندنا تأويل من أوجب على المحارب من العقوبة على
قدر استحقاقه وجعل الحكم على المحاربين مختلفا باختلاف أفعالهم فأوجب على مخيف السبيل
منهم إذا قدر عليه قبل التوبة وقبل أخذ مال أو قتل النفي من الارض وإذا قدر عليه بعد أخذ
المال وقتل النفس المحرم قتلها الصلب لما ذكرنا من العلة قبل لقائنا هذه المقالة فأما ما
اعتل به القائلون ان الامام فيه بالخيار من أن أوفي العطف تأتي بمعنى التخيير في الفرض فنقول
لامعنى له لأن أوفي كلام العرب قد تأتي بضروب من المعاني لولا كراهة اطالة الكتاب بذلك
لذكرتها وقد بينت كثيرا من معانيها فيما مضى وسنأتي على باقيها فيما يستقبل في أما كنهان
شاء الله فأما في هذا الموضع فإن معناها التعقيب وذلك نظير قول القائل ان خزا المؤمنين عند
الله يوم القيامة أن يدخلهم الجنة أو يرفع منازلهم في عليين أو يسكنهم مع الانبياء والصديقين فعلموا
أن قائل ذلك غير قاصد بقوله الى أن خزا كل مؤمن آمن بالله ورسوله فهو في مرتبة واحدة من هذه
المراتب ومنزلة واحدة من هذه المنازل بآيانه بل المعقول عنه أن معناه أن خزا المؤمن من
يخلو عند الله من بعض هذه المنازل فالمتقصد منزلة دون منزلة السابق بالخيرات والسابق بالخيرات
أعلى منه منزلة والنظام لنفسه دونهم ما وكل في الجنة كما قال جل ثناؤه جنات عدن يدخلونها فكذلك
معنى العطوف بأوفي قوله انما خزا الذين يحاربون الله ورسوله الآية انما هو التعقيب فتأويله
ان الذي يحارب الله ورسوله ويسعى في الارض فسادا لن يخلو من أن يستحق الجزاء بأحدى هذه
الاحلال الاربع التي ذكرها الله عز وجل لأن الامام محكم فيه ومخير في أمره كائنه ما كانت
حالته وعظمت جريته أو خفت لأن ذلك لو كان كذلك لكان للامام قتل من شهر السلاح مخيفا
السبيل وصلبه وان لم يأخذ مالاً ولا قتل أحد أو كان له نفي من قتل وأخذ المال وأخاف السبيل
وذلك قول ان قاله قائل خلاف ما صحت به الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لا يحل
دم امرئ مسلم الا بأحدى ثلاث رجل قتل رجلا فقتل به أو زنى بعد احصان فرجم أو ارتد عن دينه
وخلاف قوله القطع في ربع دينار فصاعدا وغير المعروف من أحكامه فإن قال قائل فان هذه
الأحكام التي ذكرت كانت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير المحارب والمحارب حكم غير
ذلك منفردة قبل له في الحكم الذي انفرد به المحارب في سنته فإن ادعى عنه صلى الله عليه وسلم
حكم خلاف الذي ذكرنا كذب جميع أهل العلم لأن ذلك غير موجود بفعل واحد ولا جماعة وان
زعم أن ذلك الحكم هو ما في ظاهر الكتاب قيل له فان أحسن حالاته أن يسلم لك أن ظاهر الآية قد
يحتمل ما قلت وما قاله من خالفك فابرهانك على أن تأويلك أولى بتأويل الآية من تأويله وبعد
فإن كان الامام مخيرا في الحكم على المحارب من أجل أن أوجب معنى التخيير في هذا الموضع عندك أفله
أن يصلبه حيوا ويتركه على الخشبة مصلوبا حتى يموت من غير قتله فان قال ذلك له خالف في ذلك
الامة وان زعم أن ذلك ليس له وانما له قتله ثم وصلبه أو وصلبه ثم قتله ترك علقته من الامام انما كان

الفاسقون ﴿القرات السمحت
بضمتين ابن كثير وأبو عمرو وسهل
ويعقوب ويزيد وعلى الباقر بسكون
العين واخشونى بالياء في الحاليين
سهل ويعقوب وابن شنبوذ عن
قنبل وافق أبو عمرو ويزيد واسماعيل
في الوصل والعين وما بعده بالرفع
على وافق أبو عمرو وابن كثير وابن
عامر ويزيد في الجروح بالرفع
والأذن وبابه بسكون العين نافع
ولحكم بالنصب حرة الباقر
بالجزم الوقوف فلو بهم ج أى
ومن الذين هادوا قوم سماعون وان
شئت عطف من الذين هادوا على
من الذين قالوا آمنا ووفقت على هادوا
واستأنفت بقوله سماعون راجعا
الى الفتين والاول أجود لأن
التحريف محكى عنهم وهو مختص
باليهود آخرين لأن ما بعده صفة
لهم لم تأت ط مواضع ج
لاحتمال ما بعده الحال والاستئناف
فاحذروا ط شأ ط فلو بهم
ط عظيم ط للسحت ط لأن
المشروط غير مخصوص بما يليه
أعرض عنهم ج شأ ط بالقسط
ط المقسطين ط ذلك ط لتناهى
الاستفهام بالمؤمنين ط ونورج
لاحتمال ما بعده الحال والاستئناف
شهداء ط لاختلاف النظم مع
فاء التعقيب قليلا ط الكافرون
ط بالنفس ط لمن قرأ والعين
وما بعده بالرفع بالسن ط لمن قرأ
والجروح بالرفع قصاص ط
لا بد من الشرط كقارقه ط

له الخيار في الحكم على المحارب من أجل أن أوتأني بمعنى التخيير وقيل له فكيف كان له الخيار في القتل أو النفي أو القطع ولم يكن له الخيار في الصلب وحده حتى يجمع اليه عقوبة أخرى وقيل له هل بينك وبين من جعل الخيار حيث أبيت وأبي ذلك حيث جعلته له فرق من أصل أو قياس فلن يقول في أحدهما قولاً إلا أزم في الآخر مثله وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتصحيح ما قلنا في ذلك بما في أسناده نظرو ذلك ما حدثنا به علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب أن عبد الملك بن مروان كتب إلى أنس بن مالك يسأله عن هذه الآية فكذب اليه أنس يخبره أن هذه الآية نزلت في أولئك النفر العرنيين وهم من بجيلة قال أنس فارتدوا عن الإسلام وقتلوا الراعي وساقوا الأبل وأخافوا السبيل وأصابوا الفرج الحرام قال أنس فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام عن القضاء فبين حارب فقال من سرق وأخاف السبيل فاقطع يده بسرقة ورجله باخائه ومن قتل فاقطعه ومن قتل وأخاف السبيل واستحل الفرج الحرام فاصلبه * وأما قوله * وأقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف فإنه يعني به جل ثناؤه أنه تقطع أيديهم ومخالفاتي قطعها فقطع أرجلهم وذلك أن تقطع أيديهم وأشمل أرجلهم فذلك الخلاف بينهما في القطع ولو كان مكان من في هذا الموضع على أو الباء فقبل وأقطع أيديهم وأرجلهم على خلاف أو بخلاف لأدبا ما أدت عنه من من المعنى * واختلاف أهل التأويل في معنى النفي الذي ذكر الله في هذا الموضع فقال بعضهم هو أن يطلب حتى يقدر عليه أو يهرب من دار الإسلام ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قوله أو ينفوا من الأرض قال يطلبهم الإمام بالخيل والرجال حتى يأخذهم فيقيم فيهم الحكم أو ينفوا من أرض المسلمين **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا نبي عمي قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قال نفيه أن يطلب **حدثني** المثني قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أو ينفوا من الأرض يقول أو يهربوا حتى يخرجوا من دار الإسلام إلى دار الحرب **حدثني** علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني عبد الله بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن كتاب أنس بن مالك إلى عبد الملك بن مروان أنه كتب إليه ونفيه أن يطلبه الإمام حتى يأخذه فإذا أخذه أقام عليه إحدى هذه المنازل التي ذكرنا جل وعز بما استعمل **حدثني** علي بن سهل قال ثنا الوليد قال فذكرت ذلك لليث بن سعد فقال نفيه طلبه من بلدي إلى بلدي حتى يؤخذ أو يخرج طلبه من دار الإسلام إلى دار الشرك والحرب إذا كان محارباً مرتداً عن الإسلام قال الوليد وسألت مالك بن أنس فقال مثله **حدثني** علي قال ثنا الوليد قال قلت لمالك بن أنس واليث بن سعد وكذلك يطلب المحارب المقيم على إسلامه يضطره بطلبه من بلدي إلى بلدي حتى يصير إلى ثغر من ثغور المسلمين أو أقصى جوار المسلمين فإنهم طلبوه دخل دار الشرك فالألا يضطر مسلم إلى ذلك **حدثنا** هناد بن السري قال ثنا هشيم عن جوير عن الفخاء أو ينفوا من الأرض قال أن يطلبوه حتى يعجزوا **حدثني** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول ثنا عبيد ابن سليمان قال سمعت الفخاء يقول فذكر نحوه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن الحسن أو ينفوا من الأرض قال ينفى حتى لا يقدر عليه **حدثني** المثني قال ثنا ابن حبان قال ثنا عبد الله عن أبيه عن الربيع بن أنس في قوله أو ينفوا من الأرض قال أخرجوا من الأرض أينما أدركوا أخرجوا حتى يلحقوا بأرض العدو **حدثنا** الحسن قال ثنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن الزهري في قوله أو ينفوا من الأرض قال نفسه أن يطلب فلا يقدر عليه كلما سمع

الظالمون من التوراة الأولى صر طول الكلام ونور ط لان الحال بعده معطوف على محل الجملة قبله الواقعة حالا للثنين ط لمن قرأ وليحكم بالنصب فيه ط الفاسقون ه التفسير خاطب شمد صلى الله عليه وسلم بقوله يا أيها النبي في مواضع ولم يخاطبه بقوله يا أيها الرسول إلا ههنا وفي قوله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك ولا شك أنه خطاب شريف وتعظيم شرفه في هذه السورة التي هي آخر السور نزولا حيث تحققت رسالته في الواقع أما وجه النظم فهو أنه سبحانه لما بين بعض التكليف والشرائع وكان قد علم مسارعة بعض الناس إلى الكفر فلا جرم صبر رسول الله صلى الله عليه وسلم على تحمل ذلك ووعده أن ينصره عليهم وبكفيه شرهم والمراد بمسارعتهم في الكفر تهافتهم فيه وحرصهم عليه حتى إذا وجدوا فرصة لم يخطئوها (أمتنا بأفواههم) فيه تقديم وتأخير أي قالوا بأفواههم أمتنا (سماعون للكذب) قالون لما يفتعله أحبارهم من الكذب على الله وتحريف كتابه والطعن في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم من قولك الملك يسمع كلام فلان أي يقبله (سماعون لقوم آخرين لم يأتوك) أي قالون من الأحبار ومن الذين لم يضلوا إلى مجلسك من شدة البغضاء وافرط العداوة ويحتمل أن يراد نفس السماع واللام في للكذب لام التعليل

به في أرض طلب **حدثني** علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني سعيد عن قتادة أو ينقومان الأرض قال إذا لم يقتل ولم يأخذ ما لا طلب حتى يعجز **حدثني** ابن البرقي قال ثنا ابن أبي مريم قال أخبرني نافع بن يزيد قال ثنا أبو صخر عن محمد بن كعب القرظي * وعن أبي معاوية عن سعيد بن جبيرة وينقومان الأرض من أرض الإسلام إلى أرض الكفر * وقال آخرون معنى النبي في هذا الموضع أن الامام إذا قدر عليه نفاه من بلده إلى بلدة أخرى غيرها ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن قيس بن سعد عن سعيد بن جبيرة وينقومان الأرض قال من أخاف سبيل المسلمين في من بلده إلى غيره لقول الله جل وعز أو ينقومان الأرض **حدثني** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنا ثني الليث قال ثنا يزيد بن أبي حبيب وغيره عن حبان بن شريح أنه كتب إلى عمر بن عبد العزيز في اللصوص ووصف له لصوصيتهم وحبسهم في السجون قال قال الله في كتابه أنما جزاء الذين يجارون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وترك أو ينقومان الأرض فكذب اليه عمر بن عبد العزيز أما بعد فإنك كتبت إلى تذكروا قول الله جل وعز أنما جزاء الذين يجارون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وترك قول الله أو ينقومان الأرض فنبى أنت يا حبان بن أم حبان لا تحرك الأشياء عن مواضعها أتجرت للقتل والصلب كأنك عبد بني عقيل من غير ما أشبهك به إذا نالك كتابي هذا فأنفهم إلى شعب **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثنا الليث عن يزيد وغيره بنحو هذا الحديث غير أن يونس قال في حديثه كأنك عبد بني أبي عقيل من غير أن أشبهك به **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب أن الصلت كاتب حبان بن شريح أخبرهم أن حبان كتب إلى عمر بن عبد العزيز أن ناسا من القبط قامت عليهم البيعة بأنهم حاربوا الله ورسوله وسعوا في الأرض فسادا وأن الله يقول أنما جزاء الذين يجارون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا فقرأ حتى بلغ وأرجلهم من خلاف وسكت عن النبي وكتب إليه أن رأى أمير المؤمنين أن يمضي قضاء الله فيهم فليكتب بذلك فلما قرأ عمر بن عبد العزيز كتابه قال لقد اجتزأ حبان ثم كتب إليه أنه قد بلغني كتابك وفهمته ولقد اجتزأت كما إنما كتبت بكتاب يزيد بن أبي مسلم أو عالج صاحب العراق من غير أن أشبهك بهما فكنت بأول الآية ثم سكت عن آخرها وأن الله يقول أو ينقومان الأرض فإن كانت قامت عليهم البيعة بما كتبت به فاعقد في أعناقهم حديداتم غيهم إلى شعب وبدأ * قال أبو جعفر شغب وبدأ موضعان * وقال آخرون معنى النبي في هذا الموضع الحبس وهو قول أبي حنيفة وأصحابه * وأولى الأقوال في ذلك عندى بالصواب قول من قال معنى النبي في الأرض في هذا الموضع هو نفيه من بلد إلى بلد غيره وحبسه في السجن في البلد الذي نفي إليه حتى تظهر توبته من فسوقه وزوجه عن معصيته به وإنما قلت ذلك أولى الأقوال بالصحة لأن أهل التأويل اختلفوا في معنى ذلك على أحد الوجه الثلاثة التي ذكرت وإذا كان ذلك كذلك وكان معلوما أن الله جل ثناؤه أنما جعل جزاء المحارب القتل أو الصلب أو قطع اليد والرجل من خلاف بعد القدرة عليه لافي حال امتناعه كان معلوما أن النبي أيضا أنما هو جزؤه بعد القدرة عليه لا قبلها ولو كان هروبه من الطلب نفضاله من الأرض كان قطع يده ورجله من خلاف في حال امتناعه وحربه على وجه القتال بمعنى إقامة الحد عليه بعد القدرة عليه وفي إجماع الجميع (١) أن ذلك

(١) مراده أن في إجماع الجميع على أن القطع في حال الامتناع لا يكون بمعنى إقامة الحد دليلا لأن ذلك الخ تأمل كتبه محمده

أي يسمعون كلامك لكي يكذبوا عليك (يخترقون الكلام) مبدلين ومغيرين سماعون لأجل قوم آخرين وجهوهم عيوننا وجواسيس (من بعد مواضعه) أي التي وضعها الله فيها من أمكنة الحل والخطر والفرص والندب وغير ذلك أو من وجوه الترتيب والنظم فيهم سلوها غير مواضع بعد أن كانت ذات موضع (ان أو تيتهم هذا) المحرف المزال عن موضعه (تخذوه) واعلموا أنه الحق واعلموا به (وان لم توتوه) وأفتا كم محمد صلى الله عليه وسلم بخلافه (فاحذروا) فهو الباطل عن البراء بن عازب قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم يهودي محم مجلود فقال هكذا تجردون حد الزاني في كتابكم قالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال صلى الله عليه وسلم أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى هكذا تجردون حد الزاني في كتابكم قال لا ولولا أنك أنشدتني لم أخبرك نجده حد الزاني في كتابنا الرحمة ولكنه كثرت في أشرفنا فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه وإذا أخذنا الموضع أبقنا عليه الحد فقلنا تعالوا لتجتمع على شئ نقيم على الشريف والموضع فاجتمعنا على التعميم والجلد مكان الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه فأمر به فرجم فأنزل الله الآية إلى قوله أن أو تيتهم هذا يقولون أثبتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فإن أفتا كم بالتعميم والجلد فخذوا به وإن أفتا كم بالرحم فاحذروا وفي رواية أخرى أن

لا يقوم مقام نفيه الذي جعله الله عز وجل حداله بعد القدرة عليه واذ كان كذلك فمعلوم أنه لم يبق الا الوجهان الآخران وهو النفي من بلدة الى أخرى غيرها أو السجن فاذا كان ذلك كذلك فلا شك أنه اذا نفي من بلدة الى أخرى غيرها فلم ينف من الارض بل انما نفي من أرض دون أرض واذ كان ذلك كذلك وكان الله جل ثناؤه انما أمر بنفيه من الارض كان معلوما أنه لا سبيل الى نفيه من الارض الا بحبس في بقعة منها عن سائر ما فيكون منفيًا حينئذ عن جميعها الا ما لا سبيل الى نفيه منه * وأما معنى النفي في كلام العرب فهو الطرد ومن ذلك قول أوس بن حجر

ينفون عن طرق الكرام كما * ينفي المطارق ما يلي الفرداء

ومنه قيل للدرهم الرديئة وغيرها من كل شيء النفاية * وأما المصدر من نفيت فانه النفي والنفاية ويقال الدلو ينفي الماء ويقال لما تطاير من الماء من الدلو النفي * ومنه قول الرازي

كأن منفيه من النفي * مواقع الطير على الصفي

ومنه قيل نفي شعره اذا سقط يقال حال لولك ونفي شعرك * القول في تأويل قوله (ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم) يعني جل ثناؤه بقوله ذلك هذا الجزاء الذي جازيت به الذين حاربوا الله ورسوله وسعوا في الارض فسادا في الدنيا من قتل أو صلب أو قطع يدور رجل من خلاف لهم يعني لهؤلاء المحاربين خزي في الدنيا يقول لهم شر وعار وذلة ونكال وعقوبة في عاجل الدنياه قبل الآخرة يقال منه أخزيت فلانا خزي هو خزيا وقوله ولهم في الآخرة عذاب عظيم يقول عزذكره لهؤلاء الذين حاربوا الله ورسوله وسعوا في الارض فسادا فلم يتوبوا من فعلهم ذلك حتى علموا في الآخرة مع الخزي الذي جازيتهم به في الدنيا والعقوبة التي عاقبتهم بها فيها عذاب عظيم يعني عذاب جهنم * القول في تأويل قوله (الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم) اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك الا الذين تابوا من شركهم ومناصبتهم الحرب لله ورسوله والسعي في الارض بالفساد بالاسلام والدخول في الايمان من قبل قدرة المؤمنين عليهم فانه لا سبيل للمؤمنين عليهم بشئ من العقوبات التي جعلها الله جزاء لمن حاربه ورسوله وسعي في الارض فسادا من قتل أو صلب أو قطع يدور رجل من خلاف أو نفي من الارض فلا تباعة قبله لأحد فيها كان أصاب في حال كفره وحر به المؤمنين في مال ولادم ولا حرمة قالوا فاما المسلم اذا حارب المسلمين أو المعاهدين وأتى بعض ما يجب عليه العقوبة فلن تضع توبته عنه عقوبة ذنبه بل توبته فيما بينه وبين الله وعلى الامام اقامة الحد الذي أوجبه الله عليه وأخذه بحق الناس ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح عن الحسين بن واقد عن يزيد النخعي عن عكرمة والحسن البصري قالوا قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض الى قوله فاعلموا أن الله غفور رحيم نزلت هذه الآية في المشركين فن تاب منهم من قبل أن يقدر عليه لم يكن عليه سبيل وليس تحزر هذه الآية الرجل المسلم من الحد إن قتل أو أفسد في الارض أو حارب الله ورسوله ثم لحق بالكفار قبل أن يقدر عليه ذلك يقام عليه الحد الذي أصاب حدثنا بشر قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيع عن مجاهد الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم قال هذا لأهل الشرك اذا فعلوا شيئا في شركهم فان الله غفور رحيم اذا تابوا أو أسلموا حدثني المتي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيع عن مجاهد انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا

شريفان خير زني بشر بقة وهما محصنان وحدثهما الرجم في التوراة فكرهوا رجمهما لشرفهما فبعثوا رهطاً منهم الى بنى قريظة ليسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقالوا ان أمركم محمد صلى الله عليه وسلم بالحد والتعصم فاقبلوا وان أمركم بالرجم فلا تقبلوا وأرسلوا الزانين معهم فامرهم بالرجم فابوا ان يأخذوا به فقال له جبريل عليه السلام اجعل بينك وبينهم ابن صور يا فقال هل تعرفون شاباً بأمره أبيض أعور يسكن فذلك يقال له ابن صور يا قالوا نعم وهو أعلم يهودى على وجه الارض ورضوا به حكماً فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أنشدك الله الذي لا اله الا هو الذي فلق البحر ل موسى ورفع فوقكم الطور وأنجاكم وأغرق آل فرعون والذي أنزل عليكم كتابه وحلاله وحرامه هل تجدون فيه الرجم على من أحصن قال نعم فوثب عليه سفلة اليهود فقال خفت ان كذبتنه أن ينزل علينا العذاب ثم سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أشياء كان يعرفها من أعلامه فقال أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أنك رسول الله النبي الامي العربي الذي بشر به المرسلون وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالزانين فربعا عند باب مسجده قال العلماء القائلون برجم الثيب الذي ومنهم الشافعي ان كان الامر برجم الثيب الذي من دين الرسول صلى الله عليه وسلم فهو

بازنا والسرقة وقتل النفس واهلاك الحرث والنسل الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم **حدثني** المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن جوير عن النخاع قال كان قوم بينهم وبين الرسول صلى الله عليه وسلم ميثاق فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا في الارض فخير الله نبيه صلى الله عليه وسلم فيهم فان شاء قتل وان شاء صلب وان شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف فن تاب من قبل أن تقدروا عليه قبل ذلك منه **حدثني** المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية فذ كر نحو قول النخاع الا أنه قال فان جاء تابا فدخل في الاسلام قبل منه ولم يؤاخذ بما سلف **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم قال هذا أهل الشرك اذا فعلوا شيئا من هذا في شركهم ثم تابوا وأسلموا فان الله غفور رحيم **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن عطاء الخراساني وقاتدة أما قوله الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فهذه لأهل الشرك فمن أصاب من المشركين شيئا من المسلمين وهولهم حرب فأخذم لا أو أصاب دما ثم تاب قبل أن تقدروا عليه أهدر عنه ماضى * وقال آخرون بل هذه الآية معنى بالحكم بها المحاربون الله ورسوله الحراب من أهل الاسلام من قطع منهم الطريق وهو مقيم على اسلامه ثم استأمن فأومن على جناباته التي جناها وهو للمسلمين حرب ومن فعل ذلك منهم مرتد اعن الاسلام ثم لحق بدار الحرب ثم استأمن فأومن قالوا اذا آمنه الامام على جناباته التي سلفت لم يكن قبله لأحد تبعه في دم ولا مال أصابه قبل توبته وقبل أمان الامام اياه ذكر من قال ذلك **حدثني** علي بن سهل قال ثنا الوليد قال أخبرني أبو أسامة عن أشعث بن سوار عن عامر الشعبي أن حارثة بن بدر خرج محارباً فأناف السبيل وسفل الدم وأخذ الاموال ثم جاء تاباً من قبل أن يقدر عليه فقبل علي بن أبي طالب عليه السلام توبته وجعل له أماناً منشوراً على ما كان أصاب من دم وأمال **حدثني** المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن مجالد عن الشعبي أن حارثة بن بدر حارب في عهد علي بن أبي طالب فأتى الحسن بن علي رضوان الله عليهما فطلب اليه أن يستأمن له من علي فأبى ثم أتى ابن جعفر فأبى عليه فأتى سعيد بن قيس الهمداني فأمنه وضمه اليه وقال له استأمن الى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب قال فلما صلى على الغداة أتاه سعيد بن قيس فقال يا أمير المؤمنين ما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفقوا من الارض قال ثم قال الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم قال سعيدون كان حارثة بن بدر قال وان كان حارثة بن بدر قال فهذا حارثة بن بدر قد جاء تاباً فهو آمن قال نعم قال فجاءه فبايعه وقبل ذلك منه وكتب له أماناً **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن مغراء عن مجالد عن الشعبي قال كان حارثة بن بدر قد أفسد في الارض وحارب ثم تاب وكامله علي فلم يؤمنه فأتى سعيد بن قيس فبكلمه فانطلق سعيد بن قيس الى علي فقال يا أمير المؤمنين ما تقول فيمن حارب الله ورسوله فقرأ الآية كلها فقال أرايت من تاب من قبل أن تقدروا عليه قال أقول كما قال الله قال فانه حارثة بن بدر قال فأمنه علي فقال حارثة

ألا بلغاهم دان إمالقيتها * على النأي لا يسلم عدو يعيها .

لهم رأيها ان همدان تتق الا له ويقضى بالكتاب خطيها

حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قوله الا الذين تابوا

من قبل أن تقدروا عليهم وتوبته من قبل أن يقدر عليه أن يكتب إلى الامام يستأمنه على ما قتل وأفسد في الارض فان لم يؤمن على ذلك ازدادت فسادا وقتلا وأخذ الأموال أكثر مما فعلت ذلك قبل فعلى الامام من الحق أن يؤمنه على ذلك فاذا آمنه الامام جاء حتى يضع يده في يد الامام فليس لاحد من الناس أن يتبعه ولا يأخذه بدم سفكه ولا مال أخذه وكل مال كان له فهو له لكيلا يقتل المؤمنين أيضا ويفسد فاذا رجع إلى الله جل وعز فهو وليه يأخذه مما صنع وتوبته فيما بينه وبين الامام والناس فاذا أخذه الامام وقد تاب فيما رزعه إلى الله جل ثناؤه قبل أن يؤمنه الامام فليقم عليه الحد **حدثنا** علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز أخبرني مكحول أنه قال اذا أعطاه الامام أمانا فهو آمن ولا يقام عليه حد ما كان أصاب * وقال آخرون معنى ذلك كل من جاء تابا من الحرب قبل القدرة عليه استأمن الامام فأمنه أو لم يستأمنه بعد أن يجي مستسلما تاركا للحرب ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن عامر قال جاء رجل من مراد إلى أبي موسى وهو على الكوفة في إمرة عثمان بعد ما صلى المكتوبة فقال يا أبا موسى هذا مقام العائذ بك أنا فلان بن فلان المرادى كنت حارب الله ورسوله وسعيت في الارض واني تبت من قبل أن يقدر علي فقام أبو موسى فقال هذا فلان بن فلان وانه كان حارب الله ورسوله وسعي في الارض فسادا وانه تاب قبل أن يقدر عليه فني لقيه فلا يعرض له الا بخير فقام الرجل لما شاء الله ثم انه خرج فأدركه الله بنوبه فقتله **حدثني** الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن اسمعيل السدي عن الشعبي قال جاء رجل إلى أبي موسى فذكر نحوه **حدثني** علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال قلت لالمالك أرايت هذا المحارب الذي قد أخاف السبيل وأصاب الدم والمال فلحق بدار الحرب أو تمنع في بلاد الاسلام ثم جاء تابا من قبل أن يقدر عليه قال تقبل توبته قال قلت فلا يتبع بشيء من أحداته قال لا الا أن يوجده معه مال بعينه فيرد إلى صاحبه أو يطلبه ولي من قتل بدم في حربه ينبت بينة أو اعتراف فيقاده وأما الدماء التي أصابها ولم يطلبها أو لبسها فلا يتبعه الامام بشيء قال علي قال الوليد فذكر ذلك لأبي عمرو فقال تقبل توبته اذا كان محاربا بالاعامة والائمة قد آذاهم بحربه فنهروا سلاحه وأصاب الدماء والأموال فكانت له منعة أو فئة بلجأ اليهم أو لحق بدار الحرب فارتد عن الاسلام أو كان مقبلا عليه ثم جاء تابا من قبل أن يقدر عليه قبلت توبته ولم يتبع بشيء منه **حدثني** علي قال ثنا الوليد قال قال أبو عمرو سمعت ابن شهاب الزهري يقول ذلك **حدثني** علي بن سهل قال ثنا الوليد قال فذكر قول أبي عمرو ومالك الليث بن سعد في هذه المسئلة فقال اذا أعلن بالمحاربة للاعامة والائمة وأصاب الدماء والأموال فامتنع بمحاربته من الحكومة عليه أو لحق بدار الحرب ثم جاء تابا من قبل أن يقدر عليه قبلت توبته ولم يتبع بشيء من أحداته في حربه من دم خاصة ولا عامة وان طلبه وليه **حدثني** علي قال ثنا الوليد قال قال الليث وكذلك ثني موسى بن اسحق المدني وهو الامير عندنا أن عليا السدي حارب وأخاف السبيل وأصاب الدم والمال فظلمته الائمة والعامة فامتنع ولم يقدر عليه حتى جاء تابا وذلك أنه سمع رجلا يقرأ هذه الآية يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله الآية فوقف عليه فقال يا عباد الله أعد قراءتها فاعادها عليه فغمد سيفه ثم جاء تابا حتى قدم المدينة من السحر فاغتسل ثم أتى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الصبح ثم قعد إلى أبي هريرة في غمار أصحابه فلما أسفر عرفه الناس وقاموا إليه فقال لا سبيل لكم على جثت تابا من قبل أن تقدروا على فقال أبو هريرة صدق وأخذ بيده أبو هريرة حتى أتى مروان بن الحكم

أي استأصله لانه مسحوت البركة ومال مسحوت أي مذهب قال الليث السحت حرام يحصل منه العار وذلك أنه يسحت فضيلة الانسان ويستأصلها ورجل مسحوت المعدة اذا كان أكل لا ياتي الا جائعا أبدا كأنه يستأصل كل ما يصل اليه من الطعام والسحت الرشوة في الحكم ومهر البغي وعصب الفحل وكسب الحمام وعن الكلب وابن النمر وعن الميتة وحلوان الكاشن والاستكساب في المعصية روى ذلك عن علي رضي الله عنه وعمر وعثمان وابن عباس وأبي هريرة ومجاهد واذ بعضهم ونقص بعضهم وكل ذلك يرجع إلى الإحرام الخسيس الذي لا يكون فيه بركة ويكون فيه عار بحيث يخفيه صاحبه لا يخاله قال الحسن كان الحاكم في بني اسرائيل اذا أتاه من كان مبطلا في دعواه رشوة سمع كلامه ولا يلتفت إلى خصمه فكان يسمع الكذب ويأكل السحت وقيل كان فقراؤهم يأخذون من أغنيائهم ما لا يقيموا على ما هم عليه من اليهودية فكانوا يسمعون أكاذيب الأغنياء ويأكلون السحت وقيل سماعون للأكاذيب التي كانوا ينسبونهم إلى التوراة أو كانوا للرب بالقوله تعالى وأخذهم الربا (فإن جأولاً فأحكم بينهم) أو أعرض عنهم) خير الله تعالى بين الحكم والاعراض فقل ان هذا الخبر مختص بالمعاهدين الذين لا ذمة

في امرته على المدينة في زمن معاوية فقال هذا على جاء ثأبنا ولا سبيل لكم عليه ولا قتل قال فترك
من ذلك كله قال وخرج على ثأبنا مجاهد في سبيل الله في البحر فلقوا الروم ففروا وسفينة الى سفينة
من سفنهم فاقتحم على الروم في سفينتهم فلهزموا منه الى السفينتين الاخرى فالت بهم وبه فغرقوا
جميعا **حدثني** أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا مطرف بن معقل قال سمعت عطاء قال
في رجل سرق سرقة خفاءها ثأبنا من غير أن يؤخذ فهل عليه حد قال لا ثم قال الا الذين تابوا من
قبل أن تقدر واعليهم الآية **حدثنا** ابن البرقي قال ثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا نافع بن يزيد
قال ثنا أبو صخرة عن محمد بن كعب القرظي وعن أبي معاوية عن سعيدين جبير قال ان جاء
ثأبنا لم يقطع مالا ولم يسفل دما ولم يقطع مالا فذلك الذي قال الله الا الذين تابوا من قبل أن تقدر واعليهم
يعني بذلك أنه لم يسفل دما ولم يقطع مالا وقال آخرون بل عني بالاستثناء في ذلك التائب من حربه
الله ورسوله والسعي في الارض فسادا بعد لحاقه في حربه بدار الكفر فما اذا كانت حرايته وحر به
وهو مقيم في دار الاسلام ودخل في غمار الامة فليست توبته واصله عنه شيئا من حدود الله ولا من
حقوق المسلمين والمعاهدين بل يؤخذ بذلك ذكر من قال ذلك **حدثني** علي بن سهل قال ثنا
الوليد بن مسلم قال أخبرني اسمعيل عن هشام بن عروة أنه أخبره أنهم سألوا عروة عن تلصص في
الاسلام فأصاب حدودا ثم جاء ثأبنا فقال لا تقبل توبته لو قبل ذلك منهم اجترأ عليه وكان فسادا
كبيراً ولكن لو فرأى العدو ثم جاء ثأبنا لم أر عليه عقوبة وقد روي عن عروة خلاف هذا القول وهو
ما حدثني به علي قال ثنا الوليد قال أخبرني من سمع هشام بن عروة عن عروة قال يقام عليه
حد ما فرمته ولا يجوز لأحد فيه أمان يعني الذي يصيب حداً ثم يفر فيلحق الكفار ثم يجيء ثأبنا
وقال آخرون ان كانت حرايته وحر به في دار الاسلام وهو في غير منعة من فئة يلجأ اليها ثم جاء ثأبنا
قبل القدرة عليه فان توبته لا تضع عنه شيئا من العقوبة ولا من حقوق الناس وان كانت حرايته
وحر به في دار الاسلام وهو لاحق بدار الكفر غير أنه في كل ذلك كان يلجأ الى فئة تمتعه من أراد
من سلطان المسلمين ثم جاء ثأبنا قبل القدرة عليه فان توبته تضع عنه كل ما كان من أحداث في أيام
حرايته ذلك الآن يكون أصاب حداً أو من الرقة بما فيه عقوبة أو غرم لمسلم أو معاهد وهو غير
ملتجئ الى فئة تمتعه فإنه يؤخذ بما أصاب من ذلك وهو كذلك ولا يضع ذلك عنه توبته ذكر من قال
ذلك **حدثني** علي بن سهل قال ثنا الوليد قال قال أبو عمرو وإذا قطع الطريق لصل أو جماعة
من اللصوص فأصابوا ما أصابوا من الدماء والأموال ولم يكن لهم فئة يلجئون اليها ولا منعة ولا يأمنون
بالادخول في غمار أمنهم وسواد عامتهم ثم جاء ثأبنا من قبل أن يقدر عليهم لم قبل توبته وأقيم عليه
حده ما كان **حدثني** علي قال ثنا الوليد قال ذكرنا لأبي عمرو قول عروة يقام عليه حد ما فرم
منه ولا يجوز لأحد فيه أمان فقال أبو عمرو ان فرم من حدته في دار الاسلام فأعطاه اماماً ما لم يجز
أمانه وان هو لحق بدار الحرب ثم سأل اماماً ما على أحداثه لم ينسأ اماماً أن يعطيه أماناً وان
أعطاه الامام أماناً وهو غير عالم بأحداثه فهو آمن وان جاء أحد يطلبه بدم أو مال رد الى ما منه فان
ابى أن يرجع فهو آمن ولا يتعرض له قال وان أعطاه أماناً على أحداثه وهو يعرفها فالامام ضامن
واجب عليه عقل ما كان أصاب من دم أو مال وكان فيما عطل من تلك الحدود والدماء أنما وأمره
الى الله جل وعز قال وقال أبو عمرو فإذا أصاب ذلك وكانت له منعة أو فئة يلجأ اليها ولحق بدار الحرب
فارتد عن الاسلام أو كان مقيماً عليه ثم جاء ثأبنا من قبل أن يقدر عليه لم قبل توبته ولم يتبع بشئ
من أحداثه التي أصابها في حربه إلا أن يوجد معه شئ قائم بعينه فيرد الى صاحبه **حدثني** علي
قال ثنا الوليد قال أخبرني ابن أبي ليعة عن ربيعة قال تقبل توبته ولا يتبع بشئ من أحداثه

لهم وقيل أنه في أمر خاص وهو رجم
المحصن قاله ابن عباس والحسن ومجاهد
والزهري وقيل في قتل من
اليهود في بني قريظة والنضير وكان في
بني النضير شرف وكانت دينهم كاملة
وفي قريظة نصف دية فقتلوا
الى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل
الدية سواء وعن النخعي والشعبي
وقتادة وعطاء وأبي بكر الاصم وأبي
مسلم أن الآية عامة في كل من جاء من
الكفار وأن الحكم ثابت في سائر
الاحكام غير منسوخ وعن ابن عباس
والحسن ومجاهد وعكرمة وهو مذهب
الشافعي أن هذا التخيير منسوخ في
حق غير المعاهدين بقوله تعالى وأن
احكم بينهم بما أنزل الله فيجب على
حاكم المسلمين أن يحكم بين أهل
الذمة اذا اتحاكموا اليه لان في امضاء
حكم الاسلام عليهم صغار الهم وأهل
الحجاز بعضهم لا يرون اقامة الحدود
عليهم يذهبون الى أنهم قد صلحوا
على شركهم وهو أعظم من الحدود
ويقولون ان النبي صلى الله عليه
وسلم رجم اليهوديين قبل نزول الجزية
ثم انهم كانوا لا يتحاكمون اليه الا
لطلب الأسهل والأخف كالخلد
مكان الرجم فاذا أعرض صلى الله
عليه وسلم عنهم وأبى الحكومة بينهم
شق عليهم وعادوه فأمنه الله بقوله
وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئاً
وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط
بالعدل والاحتياط كما حكمت في الرجم
وكيف يحكمونك فيجب من الله لرسوله
صلى الله عليه وسلم من تحكيمهم
لوجوه منها عدولهم عن حكم كتابهم
ومنا رجوعهم الى حكم من كانوا

يعتقدونه مبطلا ومنها اعراضهم
عن حكمه بعده أن حكموه وهذا غاية
الجهالة ونهاية العناد والواو في قوله
وعندهم للحال من التحكيم والعامل
ما في الاستفهام من التعجب أما
قوله فيها حكم الله فاما أن ينتصب
حالا من التوراة على ضعف
وهي مبتدأ أخبره عندهم واما
أن يرتفع خبرا عنها والتقدير
وعندهم التوراة ناطقة بحكم الله
فيكون عندهم متعلق بالخبر واما
أن لا يكون له محل ويكون جملة
مبينة لأن عندهم ما يغنيهم
عن التحكيم كقولك عندك زيد
ينصحك ويشير عليك بالصواب فما
تصنع بغيره وأنت التوراة لمافها
من صورته الثانية يتولون
عطف على يحكمون وتتراخي
الترتبة أي ثم يعرضون من بعد
تحكيمك عن حكمك الموافق لما في
كتابهم وما أوثقت بالموثنين
اخبارا بأنهم لا يؤمنون أبدا والمراد
أنهم غير مؤمنين بكتابهم كما
يدعون والمراد أنهم غير كاملين
في الإيمان على سبيل التكميل ثم ثم
رغب اليهود في أن يكونوا كمتقدميهم
من أنبيائهم ومسلمي أخبارهم
فقال أنا نزلنا التوراة فيها هدى
ونور العطف يقتضي التغاير فقول
الهدى بيان الأحكام
والشرائع والنور بيان التوحيد
والنبوة والمعاد وقال الزجاج الهدى
بيان الحكم الذي جاؤا به ففتنوا
فيه والنور بيان أن أمر النبي صلى
الله عليه وسلم حق وقيل فيها هدى
يهدي للحق والعدل ونور يبين

في حربه الآن يطلبه أحد بدم كان أصابه في سلمه قبل حربه فله يقاده **حدثنا** القاسم قال ثنا
الحسين قال ثنا معمر الرقي قال ثنا الجراح عن الحكم بن عتيبة قال قال الله الجراح أن كان ليفقه
أمن رجلا من محاربته فقال انظروا هل أصاب شيئا قبل خروجه وقال آخرون تضع توبته عنه
حدثنا الذي وجب عليه محاربته ولا يسقط عنه حقوق بني آدم وعن قال ذلك الشافعي **حدثنا**
بذلك عنه الربيع * وأولى هذه الأقوال في ذلك بالصواب عندي قول من قال توبة المحارب الممتنع
بنفسه أو بجماعة معه قبل القدرة عليه تضع عنه تبعات الدنيا التي كانت لزمته في أيام حربه
وحرابته من حدود الله وغرم لازم وقود وقصاص الأما كان قائما في يده من أموال المسلمين
والمعاهدين بعينه فيرد على أهلها لاجماع الجميع على أن ذلك حكم الجماعة الممتعة المحارب لله
ولرسوله الساعية في الأرض فسادا على وجه الردة عن الإسلام فكذلك حكم كل ممتنع سعي في
الأرض فسادا لجماعة كانوا أو واحدا فأما المستخفي بسرقة والمتلصص على وجه اغفال من سرقة
والشاعر السلاح في خلاء على بعض السابلة وهو عند الطلب غير قادر على الامتناع فإن حكم الله
عليه تاب أو يذب ماض وبحقوق من أخذ ماله أو أصاب وليه بدم أو خذل مأخوذ توبته فيما
بينه وبين الله قياسا على إجماع الجميع على أنه لو أصاب شيئا من ذلك وهو للمسلمين سلم ثم صار لهم حربا
أن حربه أياهم لم يضع عنه حقه غز كره ولا آدمي فكذلك حكمه إذا أصاب ذلك في خلاء
أو باستخفاء وهو غير ممتنع من السلطان بنفسه أن أراد له دولة فله ما يباح لها ما نعمة منه وفي قوله
الذين تابوا من قبل أن تقدر راعلهم دليل واضح لمن وفق لفهمه أن الحكم الذي ذكره الله في
المحاربين يجري في المسلمين والمعاهدين دون المشركين الذين قد نصوا للمسلمين حربا وذلك أن ذلك
لو كان حكما في أهل الحرب من المشركين دون المسلمين ودون ذمتهم لوجب أن لا يسقط إسلامهم
عنهم إذا أسلموا أو تابوا بعد قدرنا عليهم ما كان لهم قبل إسلامهم وتوبتهم من انتقل وما للمسلمين في
أهل الحرب من المشركين وفي إجماع المسلمين أن إسلام المشرك الحرب يرفع عنه بعد
قدرة المسلمين عليه ما كان وانضمه عنه إسلامه قبل القدرة عليه ما يدل على أن الجميع من القول
في ذلك قول من قال غنى بآية المحاربين في هذا الموضع حرب أهل الإسلام والذمة ودون من سواهم
من مشركي أهل الحرب وأما قوله فاعلموا أن الله غفور رحيم فإن معناه فاعلموا أيها المؤمنون أن الله
غير مؤاخذ من تاب من أهل الحرب لله ولرسوله الساعين في الأرض فسادا وغيرهم بذنوبه ولكنه يعفو
عنه فيسترها على ولا يفرضه بها بالعفو بقى الدنيا والآخرة رحيم به في عفوه عنه وتركه عقوبته
عليها في القول في تأويل قوله **يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة** يعني جمل
تأويله بذلك أيها الذين صدقوا الله ورسوله فيما أخبرهم ووعدهم من الثواب وأعد من العقاب
اتقوا الله يقول أطيعوا الله فيما أمركم ومنها كم بالطاعة له في ذلك وحققوا إيمانكم وتصديقكم
ربكم ونبذكم بالصالح من أعمالكم وابتغوا إليه الوسيلة يقول واطلبوا القربة إليه بالعمل بما
يرضيه والوسيلة هي الفعلية من قول القائل توسلت إلى فلان بكذا يعني تقربت إليه ومنه قول عنترة
ان الرجال لهم البك وسيلة * أن يأخذوك تكحلي وتخضي

يعني بالوسيلة القربة ومنه قول الآخر

إذا غفلوا شئون عدنا وصلنا * وعاد الناصي بيننا والوسائل

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن بشار قال ثنا أبو أحمد
الزبيري قال ثنا سفيان ج **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا زيد بن الحباب عن سفيان عن
منصور عن أبي وائل وابنه واليه الوسيلة قال القربة في الأعمال **حدثنا** هذا قال ثنا وكيع

ما استنبههم من الاحكام فهم ما عابرتان
عن معبر واحد وقد يستدل بالاية
على أن شرع من قبلنا يلزمنا لان
الهدى والنور لا بد أن يكون
أحدهما يتعلق بالفرع والآخر
بالاصول والا كان تكرارا وأيضا
أنهم انزلت في الرجم ومورد الآية
لا بد أن يكون داخلا فيها سواء
قلنا ان غيره داخل أو خارج ويمكن
أن يجاب بأن التكرار بعبارتين غير
محدور أو بأن في الكلام تفديعا
وتأخير أو المراد فيها هدى ونور
للذين هادوا يحكم بها النبيون أما
قوله الذين أسلموا فأورد عليه أن
كل نبي مسلم فالغائبة في هذا
الوصف وأجيب بأنها صفة جارية
على سبيل المدح لا التوضيح
والكشف وفيه تعريض باليهود
أنهم بعدا عن ملة الاسلام التي هي
دين الانبياء قديما وحديثا لأن
غرض الانبياء الانقياد لتكامل
الله وغرضكم من ادعاء الحكم
بالتوراة أخذ الرشامن العوام
والفرىقان متباينان ولهذا أردفه
بقوله الذين هادوا أى يحكمون
لاجلهم قال في الكشف قوله تعالى
الذين أسلموا للذين هادوا مناد على
أن اليهود يعزل عن الاسلام قلت
هذا بناء على أن صفة الحاكمين يلزم
أن تكون مغايرة لصفة المحكومين
ولقائل أن يقول بعد تسليم ذلك أنه
لم لا يكفي مغايرة العام للناس وقال
الحسن والزهرى وعكرمة وقتادة
والسدى المراد بالنبيين هو محمد صلى
الله عليه وسلم كقوله ان ابراهيم كان
أمة لانه اجتمع فيه من الخصال

ح وحدثنا سفيان قال ثنا أبي عن طلحة عن عطاء وابتهوا اليه الوسيلة قال القربة حدثني
محمد بن عمرو قال ثنا أحمد قال ثنا أسباط عن السدى بأبيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتهوا اليه
الوسيلة قال هي المسألة والقربة حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وابتهوا
اليه الوسيلة أى تقر بواليه بطاعته والعمل بما يرضيه حدثني المتنى قال ثنا أبو حذيفة قال
ثنا شبل عن ابن أبي نعيم عن مجاهد وابتهوا اليه الوسيلة القربة الى الله حدثني المتنى قال ثنا
اسحق قال ثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن في قوله وابتهوا اليه الوسيلة قال القربة
حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير قوله وابتهوا
اليه الوسيلة قال القربة حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وابتهوا
اليه الوسيلة قال المحبة تحببوا الى الله وفرأ أولئك الذين يدعون يبتغون اليهم الوسيلة القول
في تأويل قوله ﴿وجاهدوا في سبيله لعلكم تفلحون﴾ يقول جل ثناؤه المؤمنين به ورسوله
وجاهدوا أيهم المؤمنون أعدائهم وأعداءكم في سبيلي يعني في دينه وشريعته التي شرعها لعباده
وهي الاسلام يقول أنعموا أنفسكم في قتالهم وحملهم على الدخول في الخنيفة المسلمة لعلكم
تفلحون يقول كما تمنحوا فقد ركو البقاء الدائم والخلود في جناته وقد دللنا على معنى الفلاح
فيما مضى بشواهد عما أغنى عن عادته في هذا الموضع القول في تأويل قوله ﴿ان الذين
كفروا لو أن لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم
عذاب أليم﴾ يقول عزذكره ان الذين يحدوا ربوبية ربهم وعبدوا غيره من بني اسرائيل الذين
عبدوا العجل ومن غيرهم الذين عبدوا الاوثان والاصنام وهدموا على ذلك قبل التوبة لو أن لهم
ملا ما في الارض كلها وضعفه معه ليفتدوا به من عذاب الله اياهم على تركهم أمره وعبادتهم
غيره يوم القيامة فقد وابدلك كله ما تقبل الله منهم ذلك فداء وعوضا من عذابهم وعقابهم بل هو
معذبتهم في حيم يوم القيامة عذابا موجعا لهم وانما هذا اعلان من الله جل ثناؤه لليهود الذين كانوا
بين ظهراني مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم وغيرهم من سائر المشركين به سواء عنده فيما
لهم من العذاب الاليم والعقاب العظيم وذلك أنهم كان يقولون لن تمسنا النار الا أياما معدودة اغترارا
بأنه وكذب عليه فكذبهم تعالى ذكره بهذه الآية وبألتى بعدهم طمعهم فقال لهم وجميع
الكفرة به ورسوله ان الذين كفروا لو أن لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب
يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم
عذاب مقيم يقول لهم جل ثناؤه فلا تظمعوها أيها الكفرة في قبول الفدية منكم ولا في خروجهكم
من النار بوسائل آبائكم عندي بعد دخولكموها انتم متم على كفركم الذي أنتم عليه ولكن
توبوا الى الله توبة نصوحا القول في تأويل قوله ﴿يريدون أن يخرجوا من النار وما هم
بخارجين منها ولهم عذاب مقيم﴾ يعني جل ثناؤه بقوله يريدون أن يخرجوا من النار يريد
هؤلاء الذين كفروا برهم يوم القيامة أن يخرجوا من النار بعد دخولها وما هم بخارجين منها
ولهم عذاب مقيم يقول لهم عذاب دائم ثابت لا يزول عنهم ولا ينتقل أبدا كما قال الشاعر

فان لكم يوم الشعب منى عذابا دائما لكم مقيما

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذلك حدثنا ابن جيمد قال ثنا يحيى
ابن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النحوى عن عكرمة أن نافع بن الازرق قال لابن
عباس يا أبا عبد الله البصر أعى القلب تزعم أن قوم يخرجون من النار وقد قال الله جل وعز وما هم
بخارجين منها فقال ابن عباس ويحك اقرأ ما فوقها هذه للكفار القول في تأويل قوله

(والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبنا نكالاً من الله والله عزير حكيم) يقول جل ثناؤه ومن سرق من رجل أو امرأة فاقطعوا أيها الناس يده وبذلك رفع السارق والسارقة لأنهما غير معينين ولو أريد بذلك سارق وسارقة بأعيانهم لكان وجه الكلام نصب وقد روى عن عبد الله بن مسعود أنه كان يقرأ ذلك والسارقون والسارقات حديثاً ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن ابن عون عن إبراهيم قال في قراءة تناقال وربما قال في قراءة عبد الله والسارقون والسارقات فاقطعوا أيماهما حديثاً ابن وكيع قال ثنا ابن عليه عن ابن عون عن إبراهيم في قراءة تنا والسارقون والسارقات فاقطعوا أيماهما ما في ذلك دليل على صحة ما قلنا من معناه وصحة الرفع فيه وأن السارق والسارقة مرفوعان بفعلهما على ما وصفت للعلل التي وصفت وقال تعالى ذكره فاقطعوا أيديهما والمعنى أيديهما البيني كما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي فاقطعوا أيديهما البيني حديثاً ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن جابر عن عامر قال في قراءة عبد الله والسارق والسارقة فاقطعوا أيماهما ثم اختلفوا في السارق الذي عنه الله فقال بعضهم غني بذلك سارق ثلاثة دراهم فصاعداً وذلك قول جماعة من أهل المدينة منهم مالك ابن أنس ومن قال بقوله واحتجوا بالقولهم ذلك بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم وقال آخرون بل غني بذلك سارق ربع دينار أو قيمته ومن قال ذلك الأوزاعي ومن قال بقوله واحتجوا بالقولهم ذلك بالخبر الذي يروى عن عائشة أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القطع في ربع دينار فصاعداً وقال آخرون بل غني بذلك سارق عشرة دراهم فصاعداً ومن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه واحتجوا في ذلك بالخبر الذي روى عن عبد الله بن عمر وابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مجن قيمته عشرة دراهم وقال آخرون بل غني بذلك سارق القليل والكثير واحتجوا في ذلك بأن الآية على الظاهر وأنه ليس لأحد أن يخص منها شيئاً إلا بحجة يجب التسليم لها وقالوا لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر بأن ذلك في خاص من السارق قالوا والأخبار فيما قطع فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطربة مختلفة ولم يرو عنه أحد أنه أتى بسارق درهم فخلى عنه وانما روى عنه أنه قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم قالوا ويمكن أن يكون لو أتى بسارق ما قيمته دنانق أن يقطع قالوا وقد قطع ابن الزبير في درهم وروى عن ابن عباس أنه قال الآية على العموم حديثاً ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا عبد المؤمن عن نجيعة الحنفى قال سألت ابن عباس عن قوله والسارق والسارقة فأخاض أم عام فقال بل عام والصواب من القول في ذلك عندنا قول من قال الآية معنى بها خاص من السارق وهم مرق ربع دينار فصاعداً أو قيمته لائحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال القطع في ربع دينار فصاعداً وقد استقصيت ذكر أقوال المختلفين في ذلك مع علمهم التي اعتدوا بها لأقوالهم والتلميح عن أولها بالصواب بشواهد في كتابنا كتاب السرقة ففكرنا طالة الكتاب بإعادة ذلك في هذا الموضع وقوله جزاء بما كسبنا نكالاً من الله يقول مكافأة لهم على سرقتهما وعلما في التلصص بعصية الله نكالاً من الله يقول عقوبة من الله على لصصتهما وكان قتادة يقول في ذلك ما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبنا نكالاً من الله والله عزير حكيم لا تروا لهم أن تقسموا فيهم الحد ودفاه الله ما أمر الله بأمر قط الا وهو صلاح ولا نهي عن أمر قط الا وهو فساد وكان عمر بن الخطاب يقول استندوا على السارق فاقطعوههم بدايداً ووجلاً رحلاً وقوله والله عزير حكيم يقول جل ثناؤه والله عزير في انتقامه من هذا السارق والسارقة وغيرهما من أهل معاصيه حكيم في حكمه فيهم وقضائه عليهم

ما كانت مفرقة في الانبياء وقيل أسلموا أي انقادوا لحكم التوراة فمن الانبياء من لم تكن شريعتهم شريعة موسى والربانيون قد مر تفسيره في آل عمران والأخبار عن ابن عباس هم الفقهاء الواحد حبر بالفتح من قولهم فلان حسن الحبر والسبر اذا كان جيلاً حسن الهيئة أو حبر بالكسر من ذلك أيضاً القولهم حسن الحبر بالكسر أيضاً وفي الحديث يخرج رجل من النار قد ذهب حبره وسبره أي جاله وبهاؤه وبحبر الخط والشعر تحسنيه أو من هذا الخبر الذي يكتب به ليكون العالم صاحب كتب قاله الفراء والكسائي وأبو عبيد ثم ان ذكر الربانيين بعد التبيين يدل على أنهم أعلى حالا من الاحبار فيشبه أن يكون الربانيون كالمتجهدين والاحبار كاحاد العلماء وقوله بما استحفظوا اماناً أن يكون من صلة يحكم أي يحكم بها الربانيون والاحبار بسبب ما استحفظوا أو يكون من صلة الاحبار أي العلماء بما استحفظوا بما سألهم أنبياءوهم حفظه ومن في من كتاب الله التبيين وقد أخذ الله تعالى على العلماء أن يحفظوا كتابه من وجهين أحدهما أن يحفظوه في صدورهم ويدرسوه بالستهم والثاني أن لا يضيعوا أحكامه ولا يسهلوا شرائعه وكانوا أي هؤلاء النبيون والربانيون والاحبار عليه على أن كل ما جاء في التوراة حق من عند الله شهداء رقباء لا يبدل ويحتمل أن يعود ضمير استحفظوا إلى النبيين

يقول فلا تفرطوا أيها المؤمنون في إقامة حكمي على السراق وغيرهم من أهل الجرائم الذين أوجب عليهم حدودا في الدنيا عقوبة لهم فإني بحكمي قضيت ذلك عليهم وعلمي بصلاح ذلك لهم ولكم ﴿القول في تأويل قوله﴾ (فن تاب من بعد ظلمه وأصلح فإن الله يتوب عليه إن الله غفور رحيم) يقول جل ثناؤه فن تاب من هؤلاء السراق يقول من رجع منهم عما يكرهه الله من معصيته إياه إلى ما يرضاه من طاعته من بعد ظلمه وظلمه هو اعتداؤه وعمله ما نهى الله عنه من سرقة أموال الناس يقول وأصلح نفسه بحملها على مكر وهما في طاعة الله والتوبة إليه مما كان عليه من معصيته وكان مجاهدا فيما ذكر لنا يقول توبته في هذا الموضع الحد الذي يقام عليه **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس فن تاب من بعد ظلمه وأصلح يقول فتاب عليه بالحد **حدثنا** أبو كريب قال ثنا موسى بن داود قال ثنا ابن لهيعة عن حي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الجلي عن عبد الله بن عمر وقال سرقت امرأة حلياء خفاء الذين سرقتهم فقالوا يا رسول الله سرقتنا هذه المرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطعوا أيديها البني فقالت المرأة هل من توبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك أملك قال فأنزل الله جل وعز فن تاب من بعد ظلمه وأصلح فإن الله يتوب عليه وقوله فإن الله يتوب عليه يقول فإن الله جل وعز يرجعه إلى ما يحب ويرضى عما يكرهه ويسخط من معصيته وقوله إن الله غفور رحيم يقول إن الله عزذ كرهه سائر على من تاب وأتاب عن معاصيه إلى طاعته ذنوبه بالعفو عن عقوبته عليها يوم القيامة وتركه فضيخته بها على رؤس الأشهاد رحيم به وعباده التائبين إليه من ذنوبهم ﴿القول في تأويل قوله﴾ (ألم تعلم أن الله له ملك السموات والأرض يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء والله على كل شيء قدير) يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ألم تعلم هؤلاء القائلون لن تمسنا النار إلا أياما معدودة الزاعمون أنهم أبناء الله وأحباؤه أن الله مدبر ما في السموات وما في الأرض ومصرفه وخالقه لا تمتنع شيء مما في واحدة منهما مما أراد إلا أن كل ذلك ملكه وإليه أمره ولا نسب بينه وبين شيء مما فيهما ولا مما في واحدة منهما فيجابيه بسبب قرابته منه فينجيه من عذابه وهو به كافر ولا أمره ونهيه مخالف أو يدخله النار وهوله مطيع لبعده قرابته منه ولكنه يعذب من يشاء من خلقه في الدنيا على معصيته بالقتل والخسف والمسخ وغير ذلك من صنوف عذابه ويغفر لمن يشاء منهم في الدنيا بالتوبة عليه من كفره ومعصيته فينقذه من الهلكة وينجيه من العقوبة والله على كل شيء قدير يقول والله على تعذيب من أراد تعذيبه من خلقه على معصيته وغفران ما أراد غفرانه منهم باستنقاذه من الهلكة بالتوبة عليه وغير ذلك من الأمور كلها قادر لأن الخلق خلقه والملاك ملكه والعباد عباده وخرج قوله ألم تعلم أن الله له ملك السموات والأرض خطابا له صلى الله عليه وسلم والمعنى به من ذكرت من فرق بني إسرائيل الذين كانوا عدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما حوالبها وقد بينا استعمال العرب نظير ذلك في كلامها بشواهد فيما مضى بما أغنى عن أعادته في هذا الموضع ﴿القول في تأويل قوله﴾ (يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم) اختلف أهل التأويل في معنى هذه الآية فقال بعضهم نزلت في أبي لبابة بن عبد المنذر بقوله لبني قريظة حين حاصروهم النبي صلى الله عليه وسلم إنما هو الذبيح فلا تنزلوا على حكم سعد ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم قال نزلت في رجل من الانصار زعموا أنه أبو لبابة أشارت إليه بنو قريظة يوم الحصار ما الأمر وعلام نزل فأشار

وغيرهم جميعا والاستحفاظ من الله أي كلفهم الله حفظه وإن يكونوا عليه شهداء ثم نهى اليهود المعاصرين عن التحريف لرغبة فقال فلا تخشوا الناس واخشوني وعن التغيير لرغبة فقال ولا تشعروا بآياتي إنما قليل لا وهو الرشوة وابتغاء الجاه ثم عمم الحكم فقال ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون احتجبت الخوارج بالآية على أن كل من عصى الله فهو كافر وللفسرين في جوابهم وجوه الأول أنها مختصة باليهود ورد بأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ولا ريب أن لفظ من في معرض الشرط للعموم فلا وجه لتقدير من لم يحكم من هؤلاء المذكورين الذين هم اليهود لانه زيادة في النص وقال عطاء هو كافر دون كافر وقال طائوس ليس بكافر المسألة ولا كمن يكفر بالله واليسوم الآخر فاعلمهم أأرادا كفران النعمة وضعف بأن الكافر إذا أطلق يراد به الكافر في الدين وقال ابن الأنباري المراد أنه يضاهي الكافر لانه فعل فعلا مثل فعل الكافر ويزيف بأنه عدول عن الظاهر وقال عبد العزيز ابن يحيى الكنانى معناه من أتى بضد حكم الله تعالى في كل ما أنزل فخرج الفاسق لانه في الاعتقاد والأقرار موافق وإن كان في العمل مخالفا واعترض بأن سبب النزول يخرج حينئذ لانه نزل في مخالفة اليهود في الرجم فقط ويمكن أن يقال المحرف داخل في الكل وقال عكرمة إنما تناول الآية من أنكر بقلبه وبجسد بلسانه أما العارف

المقرر اذا خبل بالعمل فهو حاكم
 بما أنزل الله تعالى ولكنه تارك
 فلا تتأوله الآية ثم انه سبحانه لما
 بين أن حكم الزاني المحسن في التوراة
 هو الرجم واليهود غيروه أراد أن
 يبين أن نص التوراة هو قتل النفس
 بالنفس وانهم بدلوه حيث فضلوا
 بنى النصير على بنى قريظة فقال
 وكتبنا عليهم فيها أن النفس
 بالنفس والعين بالعين من قرأ
 المعطوفات كلها بالنصب فظاهروا من
 قرأ أما سوى الأول بالرفع فالعطف على
 محل النفس اذ المعنى وكتبنا عليهم
 في التوراة النفس بالنفس اما لاجراء
 كتناسل جري قلنا واما بطريق الحكاية
 كقولك كتبت الحمد لله وقرأت
 سورة أنا أنزلناه واما على سبيل
 الاستئناف والمعنى على جميع
 التقادير فرضنا عليهم فيها أن
 النفس مقتولة بالنفس اذا قتلها
 بغير حق والعين مفعولة بالعين
 والاذن مجدوع بالاذن واللسن مفعولة
 باللسن والجروح ذات قصاص أى
 مقاصصة وهذا تعميم للحكم بعد ذكر
 بعض التفاصيل والمراد منه كل
 ما يمكن المساواة فيه من الاطراف
 كاذكر والانبياء والاليتين
 والقدمين واليدين ومن الجراحات
 المضبوطة كالموضحة مثلاً وهي
 التي توضح العظم وتبدي وضحه
 وهو الضوء والبياض وكذا منافع
 الاعضاء والاطراف كالسمع والبصر
 والبطش فأما الذى لا يمكن التقصص
 فيه كرض في الحسم أو كسر في عظم
 أو خدش وادماء في جلد ففي ذلك

الهم انه الذبح وقال آخرون بل نزلت في رجل من اليهود سأله من المسلمين يسأل رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عن حكمه في قتل قتله ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا محمد
 ابن بشر عن زكريا بن عامر لا يجوز ذلك الذين يسارعون في الكفر قال كان رجل من اليهود قتله رجل
 من أهل دينه فقال القاتل لخلفائهم من المسلمين سلوا الى محمد صلى الله عليه وسلم فان كان يقضى
 بالدية اختصمنا اليه وان كان يأمرنا بالقتل لم تأت **حدثنا** المثني قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا
 هشيم عن زكريا بن عامر نحوه وقال آخرون بل نزلت في عبد الله بن صور يا وذلك أنه ارتد بعد
 اسلامه ذكر من قال ذلك **حدثنا** هناد وأبو بكر بن بقالا ثنا يونس بن بكير عن ابن ابي عمير قال ثنا
 الزهري قال سمعت جلام من مزينة يحدث عن سعيد بن المسيب أن أباه ربه حذتهم أن أحبار يهود
 اجتمعوا في بيت المدراس حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وقد زنى رجل منهم بعد
 احصائه بأمر آمن يهود قد أحصت فقالوا انطلقوا بهذا الرجل وبهذه المرأة الى محمد صلى الله عليه
 وسلم فاسألوه كيف الحكم فيه ما قولوه الحكم عليهم فان عمل فمهما بعلمكم من التحميم وهو الخلد بجبل
 من ليف مطلى بقار ثم يسود وجوههما ثم يحملان على حمارين وتحول وجوههما من قبل ديو الحمار
 فاتبعوه فالتما هو ذلك وان هو حكهم فمهما بالرجم فاحذروه على ما في أيديكم أن يسلبكموه فأتوه فقالوا
 يا محمد هذا الرجل قد زنى بعد احصائه بأمر آمن قد أحصت فاحكم فمهما فقدوا ليناك الحكم فمهما فثنى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى أحبارهم في بيت المدراس فقال يا معشر اليهود اخرجوا الى
 أعلمكم فخرجوا اليه عبد الله بن صور يا الا عور وقد روى بعض بنى قريظة أنهم أخرجوا اليه
 يومئذ مع ابن صور يا أبا بكر بن أخطب وروى بن يهود فقالوا لاهلنا علماء فأسألهم رسول الله
 صلى الله عليه وسلم حتى حصل أمرهم الى أن قالوا ان ابن صور يا هذا أعلم من بنى بالتوراة فخلاه رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وكان غلاماً شاباً من أحدتهم سنا فخطبه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 المسألة يقول يا ابن صور يا أشدك الله وأدكرك أباديه عند بنى إسرائيل هل تعلم أن الله حكهم فيمن
 زنى بعد احصائه بالرجم في التوراة فقال اللهم نعم أما والله يا أبا القاسم انهم لم يعلمون أن نبي مرسل
 ولكنهم يحسدونك فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمروهم ما فرجوا عند باب مسجده في بنى
 عثمان بن غالب بن النجار ثم كفر بعد ذلك ابن صور يا فأنزل الله يا أيها الرسول لا تجزئك الذين
 يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا
 أبي ح **حدثنا** هناد قال ثنا أبو معاوية عن الأعمش ح **حدثنا** هناد قال ثنا عبيدة
 ابن عبيدة عن الأعمش عن عبيد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم
 يهودى يحتم مجلود فدعا النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً من علماءهم فقال أهكذا تجدون حد الزانى
 فيكم قال نعم قال فأنشدك بالذى أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حد الزانى فيكم قال لا ولولا
 أنك أنشدتني بهذا لم أحذلك ولكن الرجم ولكن كثر الزانى أشرفنا فكننا اذا أخذنا الشريف
 تركناه واذا أخذنا الضعيف أقتنا عليه الحد فقلنا تعالوا نجتمع فضع شيما مكان الرجم فيكون على
 الشريف والوضيع فوضعا التحميم والخلد مكان الرجم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم انى أنا
 أول من أحيا أمرك اذا ماتوه فأمر به فرجم فأنزل الله لا تجزئك الذين يسارعون في الكفر الآية
حدثني المثني قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن معمر عن الزهري قال كنت
 جالساً عند سعيد بن المسيب وعند سعيد رجل يوقره فاذا هو رجل من مزينة كان أبوه شهدا الحديبية
 وكان من أصحاب أبي هريرة قال قال أبو هريرة كنت جالساً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ح **حدثني** المثني قال ثنا أبو صالح كاتب الليث قال ثنا الليث قال ثنا عبيد الله بن عتيق عن

أرسل أو حاكمه ونفاصلها في
كتب الفقه (فن تصدق به فهو كفارة
له) الضمير في به يعود إلى القصاص
وفي هو إلى التصديق الدال عليه
الفعل وفي له وجهان أحدهما أنه
يعود إلى العافي المتصدق لما روى
عبادة بن الصامت أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من تصدق
من جسده بشيء كفر الله تعالى عنه
بقدره من ذنوبه وعن عبد الله بن عمرو
يهدم عنه من ذنوبه بقدر ما تصدق
به والثاني أنه يعود إلى الجاني المعفو
عنه أي لا يؤاخذ الله تعالى بعد
ذلك المعفو وأما العافي فأجره على
الله تعالى وفقهنا على آثارهم أي
على آثار النبيين بعيسى بن مريم
أي عقبتناهم به فتعديته إلى المفعول
الثاني بالباء وقوله على آثارهم يسد
مسد الأول لأنه إذا قفي به على أثره
فقد قفي به أياه مصداقاً لما بين يديه
أي مقرباً إلى التوراة كتاب منزل
من عند الله تعالى وأنه كان حقاً
واجب العمل به قبل ورود ناسخه
وهو الانجيل المصدق أيضاً لكونه
مبشراً بجمع محمد صلى الله عليه
وسلم كالتوراة وأما النورفيان
الاحكام الشرعية وتفصيل
التكاليف والهدى الأول أصول
الديانات كالتوحيد والنبوات
والمعاد والهدى الثاني اشتغاله على
البشارة بمجيء محمد صلى الله عليه
وسلم لأن ذلك سبب اهتداء الناس
إلى نسيوته واشتغال الانجيل على
المواعظ والنصائح وإلزامها بظواهر
وخص الجميع بالمتقين لأنهم هم
المنفعون بذلك ومن قرأ أوليهم

ابن شهاب قال أخبرني رجل من مزينة عن يبيع العلم وبعيه حدث عن سعيد بن المسيب أن
أبا هريرة قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل من اليهود وكانوا قد أشاروا
في صاحب لهم زني بعد ما أحسن فقال بعضهم لبعض ان هذا النبي قد بعث وقد علمتم أن قد
فرض عليكم الرجم في التوراة فكتمتموه واصطلحتم بينكم على عقوبة دونها فأنطلقوا ففسأل هذا
النبي فان أفتانا بما فرض علينا في التوراة من الرجم تركنا ذلك فقد تركنا ذلك في التوراة فهي أحق
أن تطاع وتصدق فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا أبا القاسم انه زني صاحب لنا قد أحسن
فما نرى عليه من العقوبة قال أبو هريرة فلم يرجع إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قام
وقام معه فأنطلق يوم مدراس اليهود حتى أتاهم فوجدتهم يتدارسون التوراة في بيت المدراس
فقال لهم يا معشر اليهود أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى ماذا تجدون في التوراة من
العقوبة على من زنى وقد أحسن قالوا أنا نجده يحكم ويجلد وسكت خبرهم في جانب البيت فلما رأى
رسول الله صلى الله عليه وسلم صمته أظن يشده فقال خبرهم اللهم اذنشدتنا فاننا نجد عليهم الرجم
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا كان أول ما ترخصتم به أمر الله قال زنى ابن عم ملك فلم
يرجعه ثم زنى رجل آخر في أسرة من الناس فأراد ذلك الملك رجمه فقام دونه فقاموا والله لا ترجمه
حتى ترجم فلما بن عم الملك فاصطلحوا بينهم عقوبة دون الرجم وتركوا الرجم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذاتي أنضى عني التوراة فأنزل الله في ذلك بأيتها الرسول لا يخرج من الذين يسارعون
في الكفر إلى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون وقال آخرون بل عني بذلك
المنافقون ذكر من قال ذلك حديثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريح
عن عبد الله بن كثير في قوله بأيتها الرسول لا يخرج من الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا
بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم قال هم المنافقون حديثنا بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا
عيسى عن ابن أبي نجيح عن عباد بن أبيه قال يقولهم المنافقون * وأولى الأقوال
في ذلك عندى بالصواب أن يقال عني بذلك لا يخرج من الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا
آمنا بأفواههم ولم يؤمن قلوبهم قوم من المنافقين وجائز أن يكون كان ممن دخل في هذه الآية ابن
صور يا وجائز أن يكون أبولبابه وجائز أن يكون غيرهما غير أن أثبت شيء روي في ذلك ما ذكرناه
من الرواية قبل عن أبي هريرة وراعي عازب لأن ذلك عن رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وإذا كان ذلك كذلك كان الصحيح من القول فيه أن يقال عني به عبد الله بن صور يا
وإذا صح ذلك كان تأويل الآية بأيتها الرسول لا يخرج من الذين يسارعون في جحود نبوتك والتكذيب
بأنك نبي من الذين قالوا صدقنا بك يا نبي الله رسول معوث وعلهنا بذلك يقينا بوجودنا
صفتك في كتابنا وذلك أن في حديث أبي هريرة الذي رواه ابن اسحق عن الزهري أن ابن صور يا
قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أما والله يا أبا القاسم انهم ليعلمون أنك نبي مرسل ولكنهم
يخسدونك فذلك كان على هذا الخبر من ابن صور يا إيماننا برسول الله صلى الله عليه وسلم بفيه
ولم يكن مصداقاً لذلك بقلبه فقال الله لنبية محمد صلى الله عليه وسلم مقلعه على ضمير ابن صور يا وأنه لم
يؤمن بقلبه يقول ولم يصدق قلبه بأنك لله رسول مرسل * القول في تأويل قوله (ومن
الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك) يقول جل ثناؤه لنبية محمد صلى
الله عليه وسلم بأيتها الرسول لا يخرج من هؤلاء المنافقين الذين يظهرون الاستئمان
تصدق بقلوبهم معقدون تكذيبك إلى الكفر بك ولا تسرع اليهود إلى جحود نبوتك ثم وصف
جل ذكره صفتهم ونعمتهم بنعمهم الذميمة وأفعالههم الرديئة وأخبره معز باله على ما يناله

الرضا به وبحكمه وبنحو الذي قلنا كان ابن زيد يقول **حدثني** يونس قال أخبرنا بن وهب قال قال ابن زيد في قوله سمعون للكذب سمعون لقوم آخرين قال لقوم آخرين لم يأثرك من أهل الكتاب هؤلاء سمعون أولئك القوم الآخرون الذين لم يأثروهم يقولون لهم الكذب محمد كاذب وليس هذا في التوراة فلا تؤمنوا به **القول** في تأويل قوله **يخرفون** الكلام من بعده واضعه يقولون ان أوتيتهم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا **القول** تعالى ذكره يخرف هؤلاء السمعون للكذب السمعون لقوم آخرين منهم لم يأثروهم بعد من اليهود الكلام وكان يخبر يفهم ذلك تغييرهم حكم الله تعالى ذكره الذي أنزله في التوراة في المحصنات والمحصنين من الزنا بالرجم إلى الجلد والتحميم فقال تعالى ذكره يخرفون الكلام يعني هؤلاء اليهود والمعنى حكم الكلام فاكثف بذلك الخبر من تخريف الكلام عن ذكر الحكم لعرفه السامعين لعنائه وكذلك قوله من بعده مواضعه والمعنى من بعده وضع الله ذلك واضعه فاكثف بالخبر من ذكر مواضعه عن ذكر وضع ذلك كما قال تعالى ذكره ولكن السبر من آمن بالله واليوم الآخر والمعنى ولكن السبر من آمن بالله واليوم الآخر وقد يمتثل أن يكون معناه يخرفون الكلام عن مواضعه فتكون بعد وضعت موضع عن كما يقال جئت عن فراغي من الشغل يريد بعد فراغي من الشغل ويعني بقوله ان أوتيتهم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا يقول هؤلاء الباغون السمعون للكذب ان أفناكم محمد بالجلد والتحميم في صاحبنا فخذوه يقول فأقبلوه منه وان لم يقبلكم بذلك وأفناكم بالرجم فاحذروا وبنحو الذي قلنا في تأويل ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحق قال ثنا الزهري قال سمعت رجلا من مزينة يحدث سعيد ابن المسيب أن أباه مرة حدثهم في قصة ذكرها ومن الذين هادوا سمعون للكذب سمعون لقوم آخرين لم يأثروهم قال بعثوا فخلعوا وأمرهم بما أمرهم به من تخريف الكلام عن مواضعه فقال يخرفون الكلام من بعده مواضعه يقولون ان أوتيتهم هذا فخذوه والتحميم وان لم تؤتوه فاحذروا أي الرجم **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله ان أوتيتهم هذا ان وافقكم هذا فخذوه يهود تقول للمنافقين **حدثنا** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ان أوتيتهم هذا فخذوه وان وافقكم هذا فخذوه وان لم يوافقكم فاحذروهم يهود تقول للمنافقين **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي يخرفون الكلام من بعده مواضعه حين حرفوا الرجم فجعلوه جلدا يقولون ان أوتيتهم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا **حدثني** المثنى قال ثنا إسحق قال ثنا عبد الله بن الزبير عن ابن عيينة قال ثنا زكريا ومجاهد عن الشعبي عن جابر يخرفون الكلام من بعده مواضعه يقولون ان أوتيتهم هذا فخذوه يهود فذلك يقولون ليهود المدينة ان أوتيتهم هذا الجلد فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا الرجم **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية ابن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ان أوتيتهم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا هم اليهود ذنت منهم امرأة وكان الله قد حكم في التوراة في الزنا بالرجم نففسوا أن يرجوها وقالوا انطلقوا إلى محمد فعمسى أن يكون عنده رخصة وان كانت عنده رخصة فأقبلوها فأتوه فثألوا بأب القاسم ان امرأة نازلت فأتوا فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم كيف حكم الله في التوراة في الزنا فقالوا دعنا من التوراة ولكن ما عندك في ذلك فقال أثوني بأعلمكم بالتوراة التي أنزلت على موسى فقال لهم بالذي نحاكم من آل فرعون وبالذي فلق لكم البحر فأنجاكم وأغرق آل فرعون إلا أخبرت عنى ما حكم الله في التوراة في الزنا قالوا حكمه الرجم فأمرهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم

فأحكم بينهم مداو بالدينهم ان رأيت التداوى سببا لشفائهم أو أعرض عنهم ان تيقنت اعواز الشفاء لشفائهم وان حكمت فأحكم بينهم بالقسط داوهم على ما يستحقون من دأهم بما استحقوا من كتاب الله الفرق بين بني اسرائيل وبين هذه الامة أنهم استحقوا التوراة فضيعوها وحرفوها وقال في حقنا اننا نحن نزلنا الذكر واننا لحافظون وكتبنا عليهم كأن في اهلنا النفس هلاك نفس المهلك في احياء نفس الطالب بحياة الدين حياة نفس محيها وفي معالجة عين قلبه وأنف قلبه وأذن قلبه وسن قلبه معالجة هذه الاعضاء بمزيد الادراك فن تصدق بهذا الاحياء فهو كفارة له فيما فرط من احياء نفسه ومعالجة قلبه بطريقة عين ومن لم يحكم على نفسه بما أنزل الله في تركيتها وتخليتها فأولئك الذين ظلموا أنفسهم بوضع الخطوط مقام الحقوق والله أعلم **وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنًا عليه** فأحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شريعة ومنهاجا ولولاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم فاستبقوا الخيرات إلى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون وأن أحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك فان تولوا فاعلم أنما يريد الله

أن يصيبهم بعض ذنوبهم وإن كثيرا من الناس لفاسقون أخذكم الجاهلية يبعون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منهم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين ويقول الذين آمنوا هؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم أنهم لعلكم تحبط أعمالهم فأصبحوا خاسرين يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة يؤتوا الزكاة وهم راكعون ومن يتولى الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء واتقوا الله أنos كنتم مؤمنين وإذا ناديتهم إلى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا ذلك بأنهم قوم لا يعقلون ﴿الفرات﴾ تبغون بناء الخطاب ابن عامر والخرار عن هبيرة الباقون بالياء ويقول بالواو وبالرفع عاصم وحزة وعلى وخلف وقرأ مأبوعرو وسهل ويعقوب بالنصب عياش مخير

فرجت حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن قتادة قوله لم يأكلوا يحرفون الكلام من بعد مواضعه يقولون أن أوتيتهم هذا فخذوه وان لم تأتوه فاحذروا ذكرنا أن هذا كان في قتل من بني قريظة قتله النضير فكانت النضير إذا قتلت من بني قريظة لم يقيدوهم انما يعطونهم الدية لفضلهم عليهم وكانت قريظة إذا قتلت من النضير فقتلوا لم يرصوا الا بالقود لفضلهم عليهم في أنفسهم تعززا فقدم نبي الله صلى الله عليه وسلم المدينة على هيئة فعلهم هذا فأرادوا أن يرفعوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم رجل من المنافقين ان قتلناكم هذا قتل عمد متى مات رفعوه إلى محمد صلى الله عليه وسلم أخشى عليكم القود فان قبل منكم الدية فخذوه والا فكونوا منهم على حذر حدثني يونس قال أخبرنا بن وهب قال قال ابن زيد في قوله يحرفون الكلام من بعد مواضعه يقول يحرف هؤلاء الذين لم يأكلوا الكلام عن مواضعه لا يضعونه على ما أنزله الله قال وهؤلاء كلهم يهود بعضهم من بعض حدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية وعبيدة بن جبير عن الأعشى عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب يقولون ان أوتيتهم هذا فخذوه وان لم تأتوه فاحذروا يقولون اننا نأخذ فان أفتاكم بالتحميم والجلد فخذوه وان أفتاكم بالرحم فاحذروا ﴿القول في تأويل قوله﴾ (ومن يرد الله فتنته فلن يملكه من الله شيئا) وهذا تسلية من الله تعالى ذكره نبيه محمد صلى الله عليه وسلم من حرته على مسارعة الذين قص قصتهم من اليهود والمنافقين في هذه الآية يقول له تعالى ذكره لا يتحزنك تسرعهم إلى بخود نبوتك فاني قد حثمت عليهم أنهم لا يتوبون من ضلالتهم ولا يرجعون عن كفرهم للسابق من غنبي عليهم وغيرنا فعهم حزنك على ما ترى من تسرعهم إلى ما جعلته سبب الهلاكهم واستحقاقهم وعيدي ومعنى الفتنة في هذا الموضع الضلالة عن قصد السبيل يقول تعالى ذكره ومن يرد الله يا محمد مرجعه بضلته عن سبيل الهدى فلن يملكه من الله استنقاذا مما أراد الله به من الخير والفضيلة فلا تشعر نفسك الحزن على ما فاتك من اعتدائه للحق كما حدثني محمد ابن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي ومن يرد الله فتنته فلن يملكه من الله شيئا ﴿القول في تأويل قوله﴾ (أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من اليهود الذين وصفت لك صفتهم وان مسارعهم إلى ذلك أن الله قد أراد قتلهم وطبع على قلوبهم ولا يهتدون أبدا أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم يقول هؤلاء الذين لم يرد الله أن يطهر من دنس الكفر ووسخ الشرك قلوبهم بطهارة الاسلام ونظافة الايمان فيتوبوا بل أرادهم الخزي في الدنيا وذلك الذل والهوان وفي الآخرة عذاب جهنم خالدين فيها أبدا وبنحو الذي قلنا في معنى الخزي روى القول عن عكرمة حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن علي بن الارقم وغيره عن عكرمة أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم في الدنيا خزي قال مديسة في الروم فتفتح فيسمون ﴿القول في تأويل قوله﴾ (سماعون للكذب اقليل الباطل والكذب من قيل بعضهم لبعض محمد كاذب ليس بنبي وقيل بعضهم ان حكم الزاى المحصن في التوراة والجلد والتحميم وغير ذلك من الاباطيل والافلاك ويقولون الرشاقيا كلونها على كذبهم على الله وقرئتم عليه كما حدثني المثني قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا أبو عيسى قال سمعت الحسن يقول في قوله سماعون للكذب اكلون للسحت قال تلك الحكام سمعوا كذبة وأكلوا رشوة حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن قتادة سماعون

الباقون يقول بدون واو العطف

من يرتد بالاطهار أبو جعفر ونافع
وابن عامر الباقون بالادغام والكفار
بالجر أبو عمرو وسهل ويعقوب
وعلى الباقون بالنصب عطفاً على
محل الذين اتخذوا وقرأ أبو عمرو
وعلى غير ذلك وأبي حمدون وحذويه
وابن رستم الطبري عن نصير طريق
ابن مهران بالامالة * (الوقوف)
بالحق ط ومنها ج ط الخيرات
ط تختلفون لا لعطف وأن احكم
على ما قبله ومن وقف فلانه رأس
آية أنزل الله اليك ط ذنوبهم
ط الفاسقون ه يغنون ط يوقنون ه
أولياءه ليلزم انتهى عن اتخاذ الاولياء
مطلقاً أولياء بعض ط منهم ط
الظالمين ه دائرة ط لتتام المقول
نادمين ه لال قرأ يقول بالنصب
عطفاً على أن يأتي جهداً عما نهم
لأن قوله انهم جواب القسم لعكم
ط خاسرين ه ويجبونه لا لأن
ما بعده صفة قوم الكافرين ه
شبه الآية لائم ط من يشاء ط علم
ه را كعون ه الغالبون ه أولياء
ج للعطف ولطول الكلام مؤمنين
وعلى ط لا يعقلون ه (التفسير)
من الله تعالى على نبينا صلى الله عليه
وسلم بانزال القرآن اليه مصداقاً لما
بين يديه من الكتاب أي جنسه
وهو كل كتاب سوى القرآن نازل
من السماء وفي المهيمن قولان قال
الخليل وأبو عبيدة هيمن على الشيء
يهيمن اذا كان رقيباً على الشيء
وشاهد او مصداقاً وقال الجوهري
أصله أامن همزتين قلبت الثانية
ياء لكرهه اجتماع الهمزتين ثم
الاولى هاء كافي هرفت وهياك والمعنى

للكذب أكلون للسحت قال كان هذا في حكم اليهوديين أيديكم كانوا يسمعون الكذب ويقبلون
الرشا **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في
قول الله أكلون للسحت قال الرشوة في الحكم وهم يهود **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع **حدثنا**
سفيان بن وكيع قال ثنا أبي واسحق الأزرق **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن عن
سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله أكلون للسحت قال الرشوة **حدثنا** سفيان بن
وكيع وواصل بن عبد الأعلى قال ثنا ابن فضيل عن الأعشى عن سلمة بن كهيل عن سالم بن أبي
الحمد قال قيل لعبد الله ما السحت قال الرشوة قالوا في الحكم قال ذاك الكفر **حدثنا** سفيان
قال ثنا غندر وروهب بن جرير عن شعبة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق عن عبد
الله قال السحت الرشوة **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن
حريث عن عامر عن مسروق قال قلنا لعبد الله ما كنا نرى السحت الا الرشوة في الحكم قال عبد
الله ذاك الكفر **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن
سالم بن أبي الجعد عن مسروق عن عبد الله قال السحت الرشا قال نعم **حدثنا** ابن المثنى قال
ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عمار الدهني عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق قال سألت عبد
الله عن السحت فقال الرجل يطلب الحاجة للرجل فيقضيها فهدى اليه فيقبلها **حدثنا** سوار
قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا شعبة عن منصور وسليمان الأعشى عن سالم بن أبي الجعد عن
مسروق عن عبد الله أنه قال السحت الرشا **حدثنا** أبو كريب قال ثنا المحاربي عن سفيان
عن عاصم عن زر عن عبد الله السحت قال الرشوة في الدين **حدثني** أبو السائب قال ثنا أبو
معوية عن الأعشى عن خيثمة قال قال عمر ما كان من السحت الرشا ومهر الزانية **حدثنا**
سفيان قال ثنا أبي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال السحت الرشوة **حدثنا** الحسن
ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قوله أكلون للسحت قال الرشا **حدثنا**
هناد قال ثنا وكيع **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن طلحة عن أبي هريرة قال مهر البغي
سحت وعسب الفحل سحت وكسب الحجام سحت وثمن الكلب سحت **حدثنا** ابن وكيع قال
ثنا أبو خالد الأحمر عن جويبر عن النخاع قال السحت الرشوة في الحكم **حدثنا** المثنى قال ثنا
أبو غسان قال ثنا السراييل عن حكيم بن جبير عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق قال سألت ابن
مسعود عن السحت قال الرشا فقلت في الحكم قال ذاك الكفر **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا
أحمد بن الفضل قال ثنا أسباط عن السدي أكلون للسحت يقول للرشا **حدثنا** القاسم
قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك بن أبي سليمان عن سلمة بن كهيل عن
مسروق عن علقمة أنهم ما سألوا ابن مسعود عن الرشوة فقال هي السحت قالوا في الحكم قال ذاك
الكفر ثم تلا هذه الآية ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون **حدثنا** القاسم قال ثنا
الحسين قال ثنا حجاج عن السعدي عن بكير بن أبي بكير عن هاشم بن صبيح قال شفع مسروق
لرجل في حاجة فأهدى له حارية فغضب غضباً شديداً وقال لو علمت أنك تفعل هذا ما كانت في
حاجتك ولأأكلهم فيما بقي من حاجتك سمعت ابن مسعود يقول من شفع شفاعته ليردها حقاً أو
يرفع بها ظملاً فأهدى له فقبل فهو سحت فقبل له يا أبا عبد الرحمن ما كنا نرى ذلك الا لاخذ على
الحكم قال لاخذ على الحكم كفر **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي قال ثنا
أبي عن أبيه عن ابن عباس سماعون للكذب أكلون للسحت وذلك أنهم أخذوا الرشوة في الحكم
وقضوا بالكذب **حدثنا** هناد قال ثنا عبيدة عن عمار عن مسلم بن صبيح عن مسروق قال

انه أمين على الكتب التي قبله لانه لا ينسخ النسخة ولا يحرف لقوله وانا له الحافظون ومن هنا قرئ ومهمنا عليه بفتح الميم أى هو من عليه بأن حوافظ من التغيير والتبديل والذي هيمن عليه الله عز وجل بإقلائنا أو الحفاظ في كل بلد والقراء المشهود لهم بالاجادة واحكم بينهم بين اليهود بالقرآن ولا تنزع أهواءهم منحرفا عما جاءك من الحق أو ضمن لا تتبع معنى لا تحزن قيل لولا جواز المعصية على الانبياء لم يجز هذا النهي والجواب أن ذلك مقدور له ولكن لا يفعله لمكان النهي أو لاختطاب له والمراد غيره لكل جعلنا منكم أيها الناس أوالامم أمة موسى وأمة عيسى وأمة محمد صلى الله عليه وسلم لتقدم ذكر الثلاث شرعة ومنهاجا قال ابن السكيت اشرع مصدر شرعت الاشهاب اذا شققته ولمحتته وقيل انه من الشروع في الشيء بالحوار فيدو الشرعة مصدر لهيئة بمعنى الشريعة فعلة بمعنى مفعولة وشي الامور التي اوجب الله تعالى على المكلفين أن يشرعوا فيها والمنهاج الطريق الواضح وهما عبارتان عن معبر واحد هو الدين والتكرير لئلا يكيد ويحتمل أن يقال الشريرة عامة والمنهاج مكارم الشريعة فالأولى أقدم وهذه تسبوا وهي الطريقة وتال المبدأ الشريرة ابتداء الطريق والطريقة المنهاج المستمر ولو شاء الله لخلدكم أمة واحدة جماعة متفقة على شريعة واحدة أو ذوى أمة واحدة أى دين واحد لا خلاف فيه وفيه دليل على أن

سألت ابن مسعود عن السحت أهو الرشاقى الحكم فقال لا من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر ومن لم يحكم بما أنزل الله فهو ظالم ومن لم يحكم بما أنزل الله فهو فاسق ولكن السحت يستعين الرجل على المظلمة فتعينه عليه فهدى إلى الهدية فتقبلها **حدثنا** هناد قال ثنا ابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن هبيرة السبائي قال من السحت ثلاثة مهر البغى والرشوة في الحكم وما كان يعطى الكهان في الجاهلية **حدثنا** هناد قال ثنا ابن مطيع عن حماد بن سلمة عن عطاء الخراساني عن ضمرة عن علي بن أبي طالب أنه قال في كسب الخجلم ومهر البغى وعن الكلب والاستجعا في القضية وحلوان الكاهن وعسيب الفحل والرشوة في الحكم وعن الخمر وعن الميتة من السحت **حدثني** يونس قال أخبرنا بن وهب قال أخبرني عبد الرحمن بن أبي المولى عن عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل لحم أنبته السحت والنار أولى به قيل يا رسول الله وما السحت قال الرشوة في الحكم **حدثني** يونس قال أخبرنا بن وهب قال أخبرني عبد الخبار بن عمر عن الحكم بن عبد الله قال قال لي أنس بن مالك اذا انقلبنا الى أبيك فقل له اياك والرشوة فانهم سحت وكان أبوه على شرط المدينة **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جابر عن منصور عن سالم عن مسروق عن عبد الله قال الرشوة سحت قال مسروق فقلنا لعبد الله أفى الحكم قال لا ثم قرأ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون وأصل السحت كلب الجوع يقال منه فلان مسحت لمعه اذا كان أكل ولا يثني أبدا الجائعا وانما قيل للرشوة السحت تشبيها بذلك كان بالسحر من الشر الذي أخذ ما يعضه من ذلك مثل الذي بالمسحوت المعدة من الشر والى الضعفاء يقال منه سحتة وسحتة نعمتان متحكمتان عن العرب ومنه قول الفرزدق بن غالب

وعض زمان يا بن مروان لم يدع * من المال إلا مسحتا ومجلف

يعنى بالمسحت الذي قد استأصله هلاكيا كناية ياه وفساده ومنه قوله تعالى فيسحتكم بعذاب وتقول العرب لما نالت سحت الشعر أرى استأصله القول في تأويل قوله (فان جاولك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضرك شئ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين) يعنى تعالى ذكره بقوله فان جاولك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ان جاء هؤلاء القوم لا يخرون الذين لم يأتوك بعد وعلم قوم المرأة البغية محسكين اليك فاحكم بينهم ان شئت باحق الذي جعله الله حكما له فيمن فعل فعل المرأة البغية منهم أو أعرض عنهم فدع الحكم بينهم ان شئت واختار اليك في ذلك ومثل الذي قلنا في ذلك قال جماعة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نعيم عن مجاهد أو أعرض عنهم وورني رجل منهم له نسب حقير فرجوه ثم زنى منهم شريف فحموه ثم طافوا به ثم استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليوافقهم قال فأفتاهم فيه بالرجم فأنكروه فأمرهم أن يدعوا أحبارهم ورهبانهم فناداهم بالله أجدونه في التوراة فكذبوه والارجلان أصغرهم أعور فقال كذبوا يا رسول الله انه لفي التوراة **حدثني** المتى قال ثنا عبد الله بن صالح قال نثي الليث عن ابن شهاب أن الآية التي في سورة المائدة فان جاولك فاحكم بينهم كانت في شأن الرجم **حدثني** محمد بن سعد قال نثي أبي قال نثي عبي قال نثي أبي عن أبيه عن ابن عباس قال انهم أتوه يعني اليهود في امرأة منهم زنت يسألونه عن عقوبتها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

الكل بمشيئة الله تعالى والمعتزلة
 حملوه على مشيئة الإلحاء ولكن
 ليسوا كم أي جعلكم مختلفين
 متخالفين ليعاملكم معاملة المختبر
 هل تعملون بالنواميس الالهية
 وتذعنون للعقائد الحقنة أم
 تقصرون في العمل وتبغون
 الشبه ولذلك قال فاستبقوا الخيرات
 سارعوا اليها وتسابقوا نحوها
 ويعني بالخيرات ههنا ما هو الحق
 من الاعتقادات والمحقق من
 التكليف ثم علل الاستئناف
 بقوله الى الله مرجعكم جميعا
 فينبئكم فيخبركم بما لا تشكون
 معه من الجزاء الفاصل بين الحق
 والمبطل والعامل والمقصر والمراد
 أن الامر سيؤول الى ما يحصل معه
 اليقين من مجازاة المحسن باحسانه
 والمسيء بأسائه وأن احكم قيل
 معطوف على الكتاب أي وأنزلنا
 اليك أن احكم على أن المصدرية
 وصلت بالامر لانه فععل كسائر
 الافعال أو على قوله بالحق أي
 أنزلناه بالحق وبأن احكم وأقول
 يحتمل أن تكون أن مفسرة وفعل
 الامر محذوف أي وأمرناك أن
 احكم وتكرار الامر بالحق اما
 للتأكيد واما لانهم لما حكوا لانهم
 احتكموا اليه في زنا المحصنين ثم
 احتكموا في قتل كان بينهم وزعم
 بعض الأئمة أن هذه الآية ناسخة
 للتخفيف في قوله فاحكم بينهم أو
 أعرض وعن ابن عباس أن جماعة
 من اليهود منهم كعب بن أسيد
 وعبد الله بن صوريا وشماس بن
 قيس من أحبار اليهود قالوا اذهبوا

كيف تجدونه مكتوباً عندكم في التوراة فقالوا نؤمن برجم الزانية فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجت وقد قال الله تبارك وتعالى وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئاً وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير قوله فإن جأؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قال كانوا يجدون في الزنا إلى أن زنى شاب منهم ذو شرف فقال بعضهم لبعض لا يدعكم قومهم ترجونه ولكن اجلدوه ومثلوا به فجلدوه وجعلوه على حمارا كاف وجعلوا وجهه مستقبل ذنب الحمار إلى أن زنى آخر وضع ليس له شرف فقالوا ارجوه ثم قالوا كيف لم ترجوا الذي قبله ولكن مثل ما صنعت به فاصنعوا بهذا فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم قالوا اسألوهم لعلكم تجدون عندهم رخصة فزلت فإن جأؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم إلى قوله إن الله يحب المقسطين وقال آخرون بل نزلت هذه الآية في قتيل قتل في يهود منهم قتله بعضهم ذكر من قال ذلك **حدثنا** هناد بن السرى وأبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثنى داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس أن الآيات في المائدة قوله فاحكم بينهم أو أعرض عنهم إلى قوله المقسطين إنما نزلت في الدية في بني النضير وبني قريظة وذلك أن قتلى بني النضير كان لهم شرف تؤدى الدية كاملة وإن قريظة كانوا يؤدون نصف الدية فتحا كما وافى ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله ذلك فيهم فحلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحق في ذلك فجعل الدية في ذلك سواء والله أعلم أي ذلك كان **حدثنا** أبو كريب قال قال ثناء عبد الله بن موسى عن علي بن صالح عن سماعة عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت قريظة والنضير وكان النضير أشرف من قريظة فكان إذا قتل رجل من قريظة رجلاً من النضير قتل به وإذا قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة أدى مائة وسق ثم فلما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة فقالوا ادفعوه إلينا فقالوا ايبتنا وبينكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فزلت وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط **حدثنا** يونس قال أخبرنا بن وهب قال قال ابن زيد كان في حكم حي بن أخطب للنضري ديتان والفرطى دية لانه كان من النضير قال وأخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم عبا في التوراة قال وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس إلى آخر الآية قال فلما رأته قريظة لم ير ضوايحكم ابن أخطب فقالوا انتحاكم إلى محمد فقال الله تبارك وتعالى فإن جأؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وخبره وكيف يحكونك وعندهم التوراة فيها حكم الله الآية كلها وكان الشريف إذا زنى بالدينثة رجواها هي وحموا ووجه الشريف وجلوه على البعير أوجعوا وجهه من قبل ذنب البعير وإذا زنى الدني بالشريف بشف رجوه وفعلا بها هي ذلك فتحا كما إلى النبي صلى الله عليه وسلم فزجها قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم من أعلمكم بالتوراة قالوا فلان الأعور فأرسل اليه فأتاه فقال أنت أعلمهم بالتوراة قال كذلك تزعم يهود فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أنشدك بالله وبالتوراة التي أنزلها على موسى يوم طور سيناء ما تجد في التوراة في الزانيين فقال يا أبا القاسم برجون الدينثة ويحملون الشريف على بعير ويحمون وجهه ويحجلون وجهه من قبل ذنب البعير ويرجون الدني إذا زنى بالشريف ويفعلون بها هي ذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أنشدك بالله وبالتوراة التي أنزلها على موسى يوم طور سيناء ما تجد في التوراة فجعل يبرع والنبي صلى الله عليه وسلم ينشده بالله وبالتوراة التي أنزلها على موسى يوم طور سيناء حتى قال يا أبا القاسم الشيخ والشيخ إذا زنى أفرجوهما البتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو ذلك اذهبوا بهما فأرجوهما قال عبد الله فكنت فبين رجهما فزال يحيى عليهما ويقها الحجارة بنفسه حتى مات ثم اختلف أهل التأويل في حكم هذه الآية هل هو ثابت اليوم وهل للحكام من الخيارات الحكم والنظر

بنا الى محمد صلى الله عليه وسلم
 لعنا نفثته عن دينه فأتوه فقالوا
 يا محمد قد عرفت أنا أحبار اليهود
 وأشرافهم وأنا ان تبعناك اتبعنا
 اليهود ولم يخالفونا وان بيننا وبين
 قوم خصومة ونحنا كمهم اليك
 فقةضى لنا عليهم ونحن نؤمن بك
 ونصدقك فأبى ذلك رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وأنزل الله فيهم
 واحذرهم أن يفتنوك مثله نصب
 على أنه مفعول به أى مخافة أن
 يفتنوك أو على أنه بدل اشتغال
 من مفعول احذر والمراد بالفتنة
 رده الى أهوائهم فكل من صرف
 من الحق الى الباطل فقد فتن قال
 بعض أهل العلم فى الآية دليل على
 ان الخطأ والنسيان جائزان على
 النبي صلى الله عليه وسلم لان التعمد
 فى مثل هذا غير جائز فبقى الا لخطأ
 والنسيان فلو لم يكونا جائزين أيضا
 لم يكن لذكر الآية فان تولوا عن الحكم
 المتزل أى فان لم يقبلوا حكمك فاعلم
 أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض
 ذنوبهم أما الاصابة فالمراد بها قتلهم
 واجلأؤهم وأما ذكر بعض الذنوب
 فلا لأن مجازاتهم ببعض الذنوب
 كافية فى اهلا كلهم وتدميرهم
 أو أراد بالنقص ذنب التولى عن
 حكم الله وفيه أن لهم ذنوباً جادة وأن
 هذا الذنب عظيم جداً كقول لبيد
 رائد أم كنسة اذ لم أرضها *
 أو تربط بعض النفوس حمامها
 أراد نفسه وانما قصد تفخيم شأنها
 بهذا الابهام فكانه قال نفساً كبيرة
 لان التشكيك فى معنى البعوضة أيضاً
 (لفاسقون) لمتردون فى الكفر وفيه

بين أهل الذمة والعهد اذا احتكموا اليهم مثل الذى جعل لنبه صلى الله عليه وسلم فى هذه
 الآية أم ذلك منسوخ فقال بعضهم ذلك ثابت اليوم لم ينسخه شئ وللحكام من الخيار فى كل دهر
 بهذه الآية مثل ما جعله الله لرسوله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن جريد قال
 ثنا سلمة بن الفضل عن عمرو بن أبى قيس عن مغيرة عن ابراهيم والشعبى ان رفع اليك أحد من
 المشركين فى قضاء فان شئت فأحكم بينهم بما أنزل الله وان شئت أعرض عنهم **حدثنا** ابن جريد قال
 ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبى وابراهيم قال اذا أتاك المشركون فحكولك فأحكم بينهم أو أعرض
 عنهم وان حكمت فأحكم بحكم المسلمين ولا تعد الى غيره **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى **حدثنا**
 هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم والشعبى فان جأولك فأحكم بينهم أو أعرض
 عنهم قال ان شاء حكم وان شاء لم يحكم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى قال ثنا سفيان عن ابن
 جريج عن عطاء قال ان شاء حكم وان شاء لم يحكم **حدثنا** ابن جريد قال ثنا جرير عن محمد بن سالم
 عن الشعبى قال اذا أتاك أهل الكتاب بينهم أمر فأحكم بينهم بحكم المسلمين أو دخل عنهم وأهل
 دينهم يحكمون فيهم الا فى سرقه أو قتل **حدثنا** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرزاق عن
 ابن جريج قال قال لى عطاء نحن مخبرون ان شئنا حكمنا بين أهل الكتاب وان شئنا أعرضنا فلم يحكم
 بينهم وان حكمنا بينهم حكمنا بحكمنا بيننا أو تركهم وحكمهم بينهم قال ابن جريج وقال مثل ذلك
 عمرو بن شعيب وذلك قوله فأحكم بينهم أو أعرض عنهم **حدثنا** يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا
 مغيرة **حدثنا** المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم
 والشعبى فى قوله فان جأولك فأحكم بينهم أو أعرض عنهم قال اذا جأول الى حكم المسلمين فان شاء
 حكم بينهم وان شاء أعرض عنهم وان حكم بينهم حكم بينهم بما فى كتاب الله **حدثنا** بشر بن معاذ
 قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فان جأولك فأحكم بينهم يقول ان جأولك فأحكم
 بينهم بما أنزل الله أو أعرض عنهم فجعل الله له فى ذلك رخصة ان شاء حكم بينهم وان شاء أعرض
 عنهم **حدثنا** هناد قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم والشعبى قال اذا أتاك المشركون فحكولك
 فيما بينهم فأحكم بينهم بحكم المسلمين ولا تعد الى غيره أو أعرض عنهم وخلصهم وأهل دينهم * وقال
 آخرون بل التخيير منسوخ وعلى الحاكم اذا احتكم اليه أهل الذمة أن يحكم بينهم بالحق وليس له
 ترك النظر بينهم ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن جريد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين
 ابن واقد عن يزيد النخعى عن عكرمة والحسن البصرى فان جأولك فأحكم بينهم أو أعرض عنهم
 نسخت بقوله وأن حكمهم بينهم بما أنزل الله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن
 السدى قال سمعت عكرمة يقول نسختها وأن حكمهم بينهم بما أنزل الله **حدثنا** ابن وكيع ومحمد
 ابن بشار قال ثنا ابن مهدى عن سفيان عن السدى قال سمعت عكرمة يقول نسختها وأن حكمهم
 بينهم بما أنزل الله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين عن الحكم
 عن مجاهد لم ينسخ من المائدة الا هاتان الايتان فان جأولك فأحكم بينهم أو أعرض عنهم نسختها
 وأن حكمهم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم وقوله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر
 الحرام ولا الهدى ولا القلائد نسختها اقلوا المشركين حيث وجدوهم **حدثنا** المثنى قال ثنا عمرو
 ابن عون قال أخبرنا هشيم عن منصور عن الحكم عن مجاهد قال نسختها وأن حكمهم بينهم بما أنزل
 الله **حدثنا** المثنى قال ثنا مجاهد بن منهل قال ثنا همام عن قتادة قوله فان جأولك فأحكم بينهم
 أو أعرض عنهم يعنى اليهود فأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم ورخص له أن يعرض

أن التولى عن حكم الله فسق مؤكد
 جدا ثم استفهم منكر الرأبهم فقال
 (أحكم الجاهلية يبعون) وفيه تعبير
 لليهود بأنهم أهل كتاب وعلم ومع
 ذلك يطلبون حكم الملّة الجاهلية
 التي هي محض الجهل وصرح الهوى
 وقال مقاتل إن قريظة والتضير
 طلبوا إليه أن يحكم بما كان يحكم
 به أهل الجاهلية من التفاضل بين
 القتل فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم القتلى بواء أي سواء فقال بنو
 التضير نحن لا نرضى بذلك فترأت
 وعن الحسن هو عام في كل من يتبع
 غير حكم الله وسئل طارس عن
 الرجل يفضل بعض ولده على بعض
 فتلا هذه الآية واللام في قوله (تقوم
 يوقنون) للبيان كاللام في هيتك
 أي هذا الخطاب وهذا الاستفهام
 لهم لأنهم الذين يعرفون أنه لا أحد
 أعدل من الله حكما ولا أحسن منه
 بيانا قال عطية العوفي جاء عبادة بن
 الصامت فقال يا رسول الله إن لي
 مولى من اليهود كثير أعدهم حاضرا
 نصرهم وأبى إلى الله وإلى رسوله
 من ولاية اليهود أو إلى الله ورسوله
 فقال عبد الله بن أبي أئير رجل
 أخاف الدوائر وأبى أن يبرأ من ولاية اليهود
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يا أبا الحباب ما جئت به من ولاية
 يهود على عبادة بن الصامت فهو
 لك دونه قال قد قبلت فإنزل الله تعالى
 (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود
 والنصارى أولياء) تعاشرهم - ثم
 معاشرمة المؤمنين ثم على النهي بقوله
 (بعضهم أولياء بعض) لأن الجنسية
 علة الضم ثم أكد ذلك بقوله (ومن

عنهم إن شاء ثم أنزل الله تعالى الآية التي بعده ها وأنزلنا إليك الكتاب إلى قوله فأحكم بينهم بما أنزل
 الله ولا تتبع أهواءهم فأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم بما أنزل الله بعد ما رخص له
 إن شاء أن يعرض عنهم **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عبد
 الكريم الجزري أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عدي بن عدي إذا جاءك أهل الكتاب فأحكم
 بينهم **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن السدي عن
 عكرمة قال نسخت بقوله فأحكم بينهم بما أنزل الله **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو
 سفيان عن معمر عن الزهري قوله فإن جأؤك فأحكم بينهم أو أعرض عنهم قال مضت السنة أن
 يردوا في حقوقهم وموارثهم إلى أهل دينهم إلا أن يأتوا راغبين في حديث يحكم بينهم فيه بكتاب الله
حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال لما نزلت
 فأحكم بينهم أو أعرض عنهم كان النبي صلى الله عليه وسلم إن شاء حكم بينهم وإن شاء أعرض عنهم
 ثم نسخها فقال فأحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم وكان مجبوراً على أن يحكم بينهم **حدثنا**
 محمد بن عمار قال ثنا سعيد بن سليمان قال ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الحكم
 عن مجاهد قال آيتان نسختان هذه السورة بمعنى المائدة آية القلائد وقوله فأحكم بينهم
 أو أعرض عنهم فكان النبي صلى الله عليه وسلم مخيراً إن شاء حكمهم وإن شاء أعرض عنهم فردهم إلى
 أن يحكم بينهم بما في كتابنا * وأولى القولين في ذلك عندى بالصواب قول من قال إن حكم هذه
 الآية ثابت لم يفسخ وإن للحكام من الخيار في الحكم بين أهل العهد إذا ارتفعوا إليهم فاحتكموا
 وترك الحكم بينهم والنظر مثل الذي جعله الله لرسوله صلى الله عليه وسلم من ذلك في هذه الآية
 وإنما قلنا ذلك أولاً بالصواب لأن القائلين إن حكم هذه الآية منسوخ زعموا أنه نسخ بقوله وأن
 أحكم بينهم بما أنزل الله وقد دللنا في كتابنا كتاب البيان عن أصول الأحكام أن النسخ لا يكون
 نسخاً إلا ما كان نفياً للحكم غيره بكل معانيه حتى لا يجوز اجتماع الحكم بالأمرين جميعاً على صحته
 بوجه من الوجوه بما أغنى عن عادته في هذا الموضوع وإذا كان ذلك كذلك وكان غير مستحيل
 في الكلام أن يقال وأن أحكم بينهم بما أنزل الله ومعناه وأن أحكم بينهم بما أنزل الله إذا حكمت
 بينهم باختيارك الحكم بينهم إذا اخترت ذلك ولم تختار لأعراض عنهم إذا كان قد تقدم إعلام
 المقول له ذلك من قائله أنه له الخيار في الحكم وترك الحكم كان معلوماً بذلك أن لا دالة في قوله
 وأن أحكم بينهم بما أنزل الله أنه ناسخ قوله فإن جأؤك فأحكم بينهم أو أعرض عنهم وإن تعرض
 عنهم فلن يضروك شيئاً وإن حكمت فأحكم بينهم بالقسط لما وصفنا من احتمال ذلك ما بينا بل
 هو دليل على مثل الذي دل عليه قوله وإن حكمت فأحكم بينهم بالقسط وإذا لم يكن في ظاهر التنزيل
 دليل على نسخ إحدى الآيتين الأخرى ولا نفي أحد الأمرين حكم الآخر ولم يكن عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم خبر يصح بأن أحدهما ناسخ صاحبه ولما من المسلمين على ذلك إجماع
 صح ما قلنا من أن كلا الأمرين يؤيد أحدهما صاحبه ويوافق حكمه حكمه ولا نسخ في
 أحدهما للآخر وأما قوله وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئاً فإن معناه وإن تعرض يا محمد
 عن المحتكمين إليك من أهل الكتاب فتدع النظر بينهم فيما احتكموا فيه إليك فلا تحكم فيه بينهم
 فلن يضروك شيئاً يقول فلن يقدر واللك على ضر في دين ولا دنيا فدع النظر بينهم إذا اخترت ترك
 النظر بينهم وأما قوله وإن حكمت فأحكم بينهم بالقسط فإن معناه وإن اخترت الحكم والنظر
 يا محمد بين أهل العهد إذا أتوك فأحكم بينهم بالقسط وهو العدل وذلك هو الحكم بما جعله الله

حكماً في مثله على جميع خلقه من أمة نينا صلى الله عليه وسلم وبنحو ما قلنا في ذلك قال جماعة
 أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** يعقوب بن إبراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا غير
 عن إبراهيم والشعبي وان حكمت فأحكم بينهم بالقسط قالان حكم بينهم بحكم عافى كتاب الله
حدثنا سفيان قال ثنا يزيد بن هرون عن العوام بن حوشب عن إبراهيم وان حكمت فأحكم
 بينهم بالقسط قال أمر أن يحكم فيهم بالرجم **حدثني** المثني قال ثنا عمرو بن عون قال
 أخبرنا شمس عن العوام عن إبراهيم التيمي في قوله وان حكمت فأحكم بينهم بالقسط قال بالرجم
حدثنا المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بالقسط بالعدل
حدثنا هناد قال ثنا هشيم عن العوام بن حوشب عن إبراهيم التيمي في قوله فأحكم بينهم
 بالقسط قال أمر أن يحكم بينهم بالرجم وأما قوله ان الله يحب المقسطين فعناه ان الله يحب العاملين
 في حكمه بين الناس القاضين بينهم بحكم الله الذي أنزله في كتابه وأمر أنبياءه صلوات الله عليهم
 يقال منه أقسط الحاكم في حكمه اذا عدل وقضى بالحق يقسط قساطاً وأما قسط فعناه الخور
 ومنه قول الله تعالى رأما القاسطون فكأنوا الجهنم خطباء يعني بذلك الخائرين عن الحق في القول
 في تأويل قوله وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله يقولون من بعد ذلك وما
 أوثقت بالمؤمنين يعني تعالى ذكره وكيف يحكم هؤلاء اليهود يا محمد بينهم فيرضون بك حكماً
 بينهم وعندهم التوراة التي أنزلت على موسى التي يقرؤون بها أنها حق وانها كتابي الذي أنزلته على
 نبي وان ما فيه من حكم فمن حكمي يعمون ذلك لا يتناكرون ولا يستدفعونه ويعلمون أن حكمي
 فيها على الزاني المحض من الرجم وهم مع علمهم بذلك يقولون يتركون حكمكم بعد العلم بحكمي
 فيه جراءة على عصياني وهذا وان كان من الله تعالى ذكره خطاً بالنيب صلى الله عليه وسلم فانه
 تقرير من الله تعالى فيهم هذه الآية يقول لهم تعالى كيف تقررون أيها اليهود بحكم
 نبي محمد صلى الله عليه وسلم مع جودكم بنوته وتكذيبكم إياه وأنتم تتركون حكمي الذي تقررون
 به أنه حق عليكم وأجبكم به موسى من عند الله يقولون فلما كنتم تتركون حكمي الذي جاءكم
 به موسى الذي تقررون بنوته في كتابي فأنتم تترك حكمي الذي يخبركم به نبي محمد أنه حكمي
 أخرى مع جودكم بنوته ثم قال تعالى ذكره فخر عن حال هؤلاء اليهود الذين وصف صفتهم في هذه
 الآية عنده وحال نظرهم من الخائرين عن حكمه الزائلين عن حجة الحق وما أوثقت بالمؤمنين
 يقول يس من فعل هذا الفعل أي من تولى عن حكم الله الذي حكم به في كتابه الذي أنزلته على نبيه في
 خلقه بالذي صدق الله ورسوله فأقر بنوحه ونبوة نبيه صلى الله عليه وسلم لان ذلك ليس من
 فعل أهل الايمان وأصل التولي عن الشيء الانصراف عنه كما **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين
 قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير يقولون من بعد ذلك قال توليهم ما تركوا من
 كتاب الله **حدثنا** المثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي
 طلحة عن ابن عباس قوله وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله يعني حدود الله فأخبر
 الله بحكمه في التوراة **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وعندهم
 التوراة فيها حكم الله أي بيان الله ما تناسخ وأفيه من شأن قبيلهم ثم يقولون من بعد ذلك الآية
حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن فضل قال ثنا أسباط عن السدي قال قال يعني
 الرب تعالى ذكره يعيرونكم وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله يقول الرجم

يتولاهم منكم فانه منهم) من جعلهم
 وحكمه حكمهم ولذلك قال ابن عباس
 يريد أنه كافر مثلهم وفيه من
 التعليل والتشديد ما فيه (ان الله
 لا يهدي القوم الظالمين) الذين
 ظلموا أنفسهم بعبادة الكفرة
 فوضعوا الولاء في غير موضعه عن
 أبي موسى الأشعري قال قلت لعمر
 ابن الخطاب إن لي كتاباً نصرانياً
 فقال مالك قال لا والله ألا اتخذت
 حقيقاً أما سمعت هذه الآية قلت له
 دينه ولي كتابه فقال لا أكرههم
 إذا هاتهم الله ولا أعزهم إذا ذلهم
 الله ولا أدنهم إذا بعدهم الله قلت
 لا أقوام بالبصرة الآية قال مات
 النصراني والسلام يعني بآية قد
 مات فما كنت تكون صانعاً حينئذ
 فأصنعه الآن (فترى الذين في قلوبهم
 مرض) يعني أمثال عبد الله بن أبي
 (يسارعون فهم) في موالاته لليهود
 والنصارى يهود بنى قينقاع ونصارى
 نجران لانهم كانوا أهل زور وكافوا
 يعينونهم على مهامهم ويقرضونهم
 (يقولون) يعتذرون عن الموالاته
 بقولهم (نخشى أن تصيبنا آفة)
 قال الواحدى هي الدولة ومثلها
 صروف الزمان ونوائبه وقال
 الزجاج نخشى أن لا يتم الأمر لمحمد
 في دور الأمر كما كان قبل ذلك ثم
 سلى رسوله والمؤمنين بقوله (فعسى
 الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده)
 فعسى من الله الكريم اطماع واجب
 والفتح اما فتح مكة أو مطلق دولة
 الاسلام وغلبته ذويه وقوله أو أمر

من عنده المراد به فعل لا يكون للناس فيه مدخل البتة كقذف الرعب في قلوب بني التضير وغيرهم من الكفار وقيل هو أن يؤمر النبي صلى الله عليه وسلم بإظهار أسرار المنافقين وقتلهم (فصبحو على ما أسروا في أنفسهم) من التفات والشك في أن أمر الرسول صلى الله عليه وسلم يتم (نادمين ويقول الذين آمنوا) قال الواحدى حذف الواو ههنا كتابتها فلهذا جاء في مصاحف أهل الحجاز والشام بغير واو وفي مصاحف أهل العراق بالواو وذلك أن في الجملة المعطوفة ذكر من المعطوف عليها فان قوله (أهؤلاء) إشارة إلى الذين يسارعون فلما حصل في كل من الجملتين ذكر من الأخرى حسن الوجهان ووجه العطف مع نصب ظاهر ووجه ذلك مع الرفع على أنه كلام مبتدأ أى ويقول الذين آمنوا في ذلك الوقت ووجه الفصل هو أن يكون جواب سائل يسأل فإذا يقول المؤمنون حينئذ وإنما يقولون هذا القول فيما بينهم تعجباً من حالهم وفرحاً بما من الله عليهم من التوفيق في الإخلاص أو يقولونه لليهود الذين كانوا يحلفون لهم بالمعاضدة والنصرة كما حكى الله عنهم وإن قولهم لتنصرونكم وقوله (جهد أيمانهم) أى بأغلاظ الأيمان نصب على الحال أى يجتهدون جهداً أيمانهم وأعلى المصدر من غير لفظه (حبطت أعمالهم) من قول الله

﴿القول في تأويل قوله﴾ (إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا الذين هادوا) يقول تعالى ذكره إنا أنزلنا التوراة فيها بيان ما سألك هؤلاء اليهود عنه من حكم الزانيين المحسنين ونور يقول وفيها جلاء ما أظلم عليهم وضياء ما التبس من الحكم يحكم بها النبيون الذين أسلموا يقول يحكم بحكم التوراة في ذلك أى فيما احتكموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيه من أمر الزانيين النبيون الذين أسلموا وهم الذين أذعنوا بالحكم الله وأقرأوه وانما عني الله تعالى ذكره بذلك نبينا محمد صلى الله عليه وسلم في حكمه على الزانيين المحسنين من اليهود بالرحم وفي تسويته بين دم قتلى التضير وقرينة في القصص والدية ومن قبل محمد من الانبياء يحكم بما فيها من حكم الله كما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا يعني النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يدين زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لما أنزلت هذه الآية نحن نحكم على اليهود وعلى من سواهم من أهل الأديان حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري قال ثنا رجل من مريضة ونحن عند سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال زنى رجل من اليهود بأمرأة فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا إلى هذا النبي فإنه نبي بعث بخفيف فإننا نافتق دون الرحم قبلناها واحتججنا بها عند الله وقتلنا فتباني من أنبيائك قال فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في أصحابه ففصلوا باباً بالقاسم ما تقول في رجل وامرأة منهم زنى فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت المدراس فقام على الباب فقال أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى ما تجدون في التوراة على من زنى إذا أحسن قالوا يحمم ويحجج ويجلد والتجبية أن يحمل الزانيان على حمار تقابل أفقيتهما ويطاف بهما وسكت شاب فلما رآه سككت لظبه النشدة فقال اللهم اذنشدتنا فانا نجد في التوراة الرحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم فما أول ما ارتخص أمر الله قال زنى رجل ذو قرابة من ماله من ملوكنا فأخرجناه الرحم ثم زنى رجل في أسرة من الناس فأراد رجه فقال قومه دونه وقالوا لا نرجم صاحبنا حتى نبصاحبه فترججه فاصطلحوا على هذه العقوبة بينهم قال النبي صلى الله عليه وسلم فأتى أحكم بما في التوراة فأمرهم بما فرجوا قال الزهري فبلغنا أن هذه الآية نزلت فهم إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا فكان النبي منهم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قوله يحكم بها النبيون الذين أسلموا النبي صلى الله عليه وسلم ومن قبله من الانبياء يحكم بما فيها من الحق حدثنا المتنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن عوف عن الحسن في قوله يحكم بها النبيون الذين أسلموا يعني النبي صلى الله عليه وسلم للذين هادوا يعني اليهود فأحكم بينهم ولا تخشعهم ﴿القول في تأويل قوله﴾ (والرانيون والأخبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء) يقول تعالى ذكره ويحكم بالتوراة وأحكامها التي أنزل الله فيها في كل زمان على ما أمر بالحكم به فيها مع النبيين الذين أسلموا الرانيون والأخبار والرانيون جمع رباني وهم العلماء الحكماء البصراء بسياسة الناس وتدير أمورهم والقصاص بمصالحهم والأخبار هم العلماء وقدينا معني الرانيين فيما مضى بشواهد وأقوال أهل التأويل فيه وأما الأخبار فأنهم جمع خبر وهو العالم المحكم للشيء ومنه قيل لكعب كعب الأخبار وكان الفراء يقول أكثر ما سمعت العرب تقول في واحد الأخبار خبر بكسر الخاء وكان بعض أهل التأويل يقول عني بالرانيين والأخبار في هذا الموضع ابنه صوريا اللذان أقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكم الله تعالى في التوراة على الزانيين

تعالى وأمن جلة قول المؤمنين أى
بطلت أعمالهم التى كانوا يتكفونها
رباه وفيه معنى التعجب أى ما أحبط
أعمالهم فما أخسرهم حيث بقى
عليهم التعب فى الدنيا والعذاب فى
العقبى (من يرتد منكم عن دينه) أى
من يتول الكفار منكم فيرتد فليعلم
أن الله تعالى يأتى بقوم آخرين
ينصرون هذا الدين على أبلغ الوجوه
وقال الحسن علم الله تعالى أن قوما
يرجعون عن الاسلام بعد موت
نبيهم فأخبرهم أنه سبحانه سياتى
(بقوم يحبسهم ويحبونه) فتكون
الآية اخبارا عن الغيب وقد وقع
فيكون معجزا روى فى الكشف
أن أهل الرذة كانوا احدى عشرة
فرقة ثلاث فى عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم بنو مدلج ورئيسهم
ذو الجمار الأسود العنسى وكان
كاهنا تبا باليمن واستولى على بلاده
وأخرج عمال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فكتب رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى معاذ بن جبل والى
سادات اليمن فأهلكه الله على يدي
فيروز الديلمي بيته فقتله وأخبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله
ليلة فقتل فسر المسلمون وقبض
رسول الله صلى الله عليه وسلم من
العدو أتى خبره فى آخر شهر ربيع
الاول وبني حنيفة قوم مسيلمة
تبأ وكذبوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم من مسيلمة رسول الله
الى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
أما بعد فان الأرض نصفها لى

المحسين ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا
أسباط عن السدى قال كان رجلا من اليهود أخوان يقال لهما بناصوريا وقد اتبع النبي
صلى الله عليه وسلم ولم يسلموا وأعطيه عهد أن لا يسألهم عن شئ فى التوراة إلا أخبراه به وكان
أحدهما ربا والآخر حبرا وأما اتبع النبي صلى الله عليه وسلم يتعلمان منه فدعاهما فساألهما
فأخبراه الأمر كيف كان حين رزى الشريف ورزى المسكين وكيف غيره فأنزل الله أنا أنزلنا
التوراة فهم اهتدى ونور يحكمهم النبيون الذين أسلموا للذين هادوا يعنى النبي صلى الله عليه وسلم
والربابيون والأخبار هما بناصوريا الذين هادوا ثم ذكر ابني صوريا فقال الربابيون والأخبار
بما است حفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء * والصواب من القول فى ذلك عندي أن يقال ان
الله تعالى ذكره أخبر أن التوراة يحكم بها مسلمو الانبياء لليهود والربابيون من خلقه والأخبار وقد
يجوز أن يكون عنى بذلك ابناصوريا وغيرهما غير أنه قد دخل فى ظاهر التنزيل مسلمو الانبياء وكل
رباني وحبر ولا دلالة فى ظاهر التنزيل على أنه معنى به خاص من الربابيين والأخبار ولا قامت
بذلك حجة تجيب التسليم لها فكل رباني وحبر داخل فى الآية بظاهر التنزيل وبمثل الذى قلنا فى
تأويل الأخبار قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا
أبي عن سلمة عن النخاعة الربابيون والأخبار قراؤهم وفقهاؤهم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا
حنس عن أشعث عن الحسن الربابيون والأخبار الفقهاء والعلماء **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا
ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد الربابيون العلماء الفقهاء وهم فوق الأخبار **حدثنا**
بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة الربابيون فقهاء اليهود والأخبار علماءهم **حدثنا**
القاسم قال ثنا سفيان بن داود قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن عكرمة والربابيون
والأخبار كلهم يحكم بما فىهم الحق **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد
الربابيون الولاء والأخبار العلماء * وأما قوله بما است حفظوا من كتاب الله فان معناه يحكم النبيون
الذين أسلموا بحكم التوراة والربابيون والأخبار يعنى العلماء بما استودعوا علمه من كتاب الله الذى
هو التوراة والباقي قوله بما است حفظوا من صلة الأخبار * وأما قوله وكانوا عليه شهداء فانه يعنى
أن الربابيين والأخبار بما استودعوا من كتاب الله يحكمون بالتوراة مع النبيين الذين أسلموا للذين هادوا
وكانوا على حكم النبيين الذين أسلموا للذين هادوا وشهداء أنهم قضاوا عليهم بكتاب الله الذى أمره على نبيه
موسى وقضائه عليهم كما **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي قال ثنا
أبي عن أبيه عن ابن عباس وكانوا عليه شهداء يعنى الربابيين والأخبار هم الشهداء لمحمد صلى
الله عليه وسلم بما قال أنه حق جاء من عنده الله فهو نبي الله محمد أنته اليهود ففضى بينهم بالحق
القول فى تأويل قوله (فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا) يقول تعالى
ذكره لعلماء اليهود وأخبارهم لا تخشوا الناس فى تنفيذ حكمى الذى حكمت به على عبادى وامضائه
علمهم على ما أمرت فانهم لا يقدرون لكم على ضر ولا نفع إلا باذنى ولا تكتموا الرحم الذى جعلته
حكمى فى التوراة على الزانيين المحسنين ولكن اخشوا فى دون كل أحد من خلقى فان النفع والضرر
بيدي وخافوا عقابى فى كتمانكم ما است حفظتم من كتابى كما **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا
أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى فلا تخشوا الناس واخشون يقول لا تخشوا
الناس فتكتموا ما أنزلت * وأما قوله ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا يقول ولا تأخذوا بترك الحكم
بآيات كتابى الذى أنزلته على موسى أيها الأخبار عرضا خبيثا وذلك هو الثمن القليل وانما أراد

تعالى ذكره منهم عن أكل السحت على تحريفهم كتاب الله وتغييرهم حكمه عما حكم به في الزانيين المحصنين وغير ذلك من الأحكام التي بدلوها طلبا منهم للرشا كما حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا تشربوا بآياتي غنا قليلا قال لا تأخذوا به رشوة حدثنا محمد مرة أخرى قال قال ابن زيد في قوله ولا تشربوا بآياتي غنا قليلا قال لا تأخذوا به رشوة حدثنا محمد ابن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي ولا تشربوا بآياتي غنا قليلا ولا تأخذوا بآياتي غنا قليلا على أن تكتموا ما أنزلت في القول في تأويل قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) يقول تعالى ذكره ومن كتم حكم الله الذي أنزله في كتابه وجعله حكما بين عباده فأخفاه وحكم غيره كحكم اليهود في الزانيين المحصنين بالتجسية والتحميم وكتمانهم الرجم وكقتنائهم في بعض قتلاهم بدية كاملة وفي بعض بنصف الدية وفي الأشراف بالقصاص وفي الأدنياء بالدية وقد سوى الله بين جميعهم في الحكم عليهم في التوراة فأولئك هم الكافرون يقول هؤلاء الذين لم يحكموا بما أنزل الله في كتابه ولكن بدلوها وغير واحد وكتموا الحق الذي أنزله في كتابه هم الكافرون يقول هم الذين ستروا الحق الذي كان عليهم كشفه وتبيينه وغطوه عن الناس وأظهروا لهم غيره وقضوا به لسحت أخذوه منهم عليه وقد اختلف أهل التأويل في تأويل الكفر في هذا الموضع فقال بعضهم بنحو ما قلنا في ذلك من أنه عني به اليهود الذين حرفوا كتاب الله وبدلوا حكمه ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون في الكافرين كلها حدثني المتني قال ثنا اسحق قال ثنا محمد بن القاسم قال ثنا أبو حيان عن أبي صالح قال الثلاث الآيات التي في المائدة ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون فأولئك هم الظالمون فأولئك هم الفاسقون ليس في أهل الإسلام منها شيء هي في الكفار حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن أبي حيان عن النخاع ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون قال زلت هؤلاء الآيات في أهل الكتاب حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت عمران بن حدير قال أتي أبا مجلز ناس من بني عمرو بن سدوس فقالوا يا أبا مجلز أرايت قول الله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون أحق هو قال نعم قالوا ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون أحق هو قال نعم قالوا ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون أحق هو قال نعم قال فقالوا يا أبا مجلز فيكم هؤلاء بما أنزل الله قال هودينهم الذي يدبون به وبه يقولون واليه يدعون فإنهم تركوا شيئا منه عرفوا أنهم قد أصابوا ذنبا فقالوا لا والله ولكنك تعرف قال أنتم أولى به ذنبا مني لا أرى وانكم أنتم ترون هذا ولا تخرجون ولكنهم أنزلت في اليهود والنصارى وأهل الشرك أو نحو من هذا حدثني المتني قال ثنا حجاج قال ثنا حماد عن عمران بن حدير قال قعد إلى أبي مجلز فنفر من الاباضية قال فقالوا له يقول الله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون فأولئك هم الظالمون فأولئك هم الفاسقون قال أبو مجلز أنهم يعلمون ما يعملون يعني الأمراء ويعلمون أنه ذنب قال وانما أنزلت هذه الآية في اليهود والنصارى قالوا ما والله أنك لتعلم مثل ما نعلم ولكنك تخشاهم قال أنتم أحق بذلك منا أما نحن فلا نعرف ما نعرفون ولكنكم تعرفونه ولكن يمنعكم أن تتصوا أمركم من خشيتهم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان وحدثنا ابن وكيع

ونصفها لك فأجاب صلى الله عليه وسلم من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مسيلة الكذاب أما بعد فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين فخاربه أبو بكر بخنود المسلمين وقتل على يدي وحشي قاتل حرة وكان يقول قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الإسلام أرادني جاهليتي واسلامي وبنو أسد قوم طليحة بن خويلد تنبأ فبعث إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد أفاضلهم بعد القتال إلى الشام ثم أسلم وحسن إسلامه وسبع في عهد أبي بكر فزاره قوم عينة بن حصن وغطفان قوم قرنة بن سلمة القشيري وبنو سليم قوم الفجاءة بن عبد الليل وبنو ربوع قوم مالك بن نويرة وبعض بني تميم قوم سجاح بنت المنذر المنتشة التي زوجت نفسها مسيلة الكذاب وكندة قوم الأشعث بن قيس وبنو بكر بن وائل بالبحرين قوم الحطيم بن زيد وحاربههم أبو بكر وكفى الله أمرهم على يديه وفرقة واحدة في عهد عمر غسان قوم جيلة بن الأيهم كان يطوف بالبيت ذات يوم بعد أن كان أسلم على يد عمر فرأى رجلا جارا رداءه فلطمه فقتل الرجل إلى عمر فقتل بالقصاص عليه فقال أنا أشتريها بألف فأبى الرجل فلم يرزل يزيد في الضداء إلى أن بلغ عشرة آلاف فأبى الرجل إلا القصاص فاستنظره فأنظره عمر فهرب إلى الروم وتنصر وتفسير الحجة قدم

في سورة البقرة في قوله يحبونهم
 كتب الله وانما قدم محبته على محبتهم
 لان محبتهم اياه نتيجة لمحبة الازلية
 اياهم فذلك أصل وهذه فرع
 والراجع من الجزاء الى الاسم
 المتضمن للشرط محذوف معناه
 فسوف يأتي الله بقوم مكانهم
 أو بقوم غيرهم (أذله) جمع دليل لان
 ذلولاً من الدل نقيض الصعوبة
 لا يجمع على أذله وانما يجمع على
 ذلل وليس المراد أنهم مهانون عند
 المؤمنين بل المراد المبالغة في وصفهم
 بالرفق ولين الجانب فان من كان
 ذليلاً عند انسان فإنه لا يظهر الكبر
 والترف البتة ولتضمن الدل معنى
 الخنو والعطف عدى بعلى دون
 اللام كأنه قيل عاطفين عليهم أو
 المراد أنهم مع شرفهم واستعلاء
 حالهم واستيلائهم على المؤمنين
 خافضون لهم أجنتهم ليضموا الى
 منبهم فضيلة التواضع (أعزّه على
 الكافرين) يظهرهون الغلظة والترف
 عليهم من عزة يعزه اذا غلبه ونحو
 هذه الآية قوله أشد على الكفار
 رجاء بينهم أما الواو في قوله (ولا
 يخافون) فاما أن تكون للحال أى
 يجاهدون وحالهم في المجاهدة
 خلاف حال المنافقين حيث
 يخافون لومة أوليائهم اليهود واما
 أن تكون للعطف كقوله

* الى الملك القرم وابن الهمام *
 أى هم الجاهلون بين المجاهدة لله
 وبين الصلابة في الدين اذا شرعوا
 في أمر من أمور الدين لا يربعهم

قال ثنا أبي عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي البختري عن حذيفة في قوله ومن
 لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال نعم الاخوة لكم بنو اسرائيل ان كانت لكم كل حلوة
 ولهم كل مرة وتسلكن طريقهم قدر الشراك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن أبي حيان
 عن النخاع ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون قال نزلت
 هؤلاء الآيات في أهل الكتاب حدثنا هناد بن السرى قال ثنا وكيع عن سفيان عن
 حبيب بن أبي ثابت عن أبي البختري قال قيل لحذيفة ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم
 الكافرون ثم ذكر نحو حديث ابن بشار عن عبد الرحمن حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا
 عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي البختري قال سأل رجل حذيفة
 عن هؤلاء الآيات ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون
 الفاسقون قال فقيل ذلك في بني اسرائيل قال نعم الاخوة لكم بنو اسرائيل ان كانت لهم كل مرة
 ولكم كل حلوة كلا والله لتسلكن طريقهم قدر الشراك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا
 عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن رجل عن عكرمة قال هؤلاء الآيات في أهل الكتاب حدثنا
 بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم
 الكافرون ذكر لنا أن هؤلاء الآيات أنزلت في قبيل اليهود الذي كان منهم حدثنا القاسم قال
 ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن عكرمة قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك
 هم الكافرون والظالمون والفاسقون لأهل الكتاب كلهم لما تركوا من كتاب الله حدثنا القاسم
 قال ثنا الحسين قال ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب
 قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم يهودى محمم مجلود فدعاهم فقال هكذا تجدون حذمتى زنى قالوا
 نعم فدعاهم من علماءهم فقال أنشدك الله الذى أنزل التوراة على موسى هكذا تجدون حذرتى
 في كتابكم قال لا ولولا أنك أنشدتني هذا لم أخبرك بهذا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين
 فكذا أخذنا الشريفة تركناه واذا أخذنا الوضيع أقتنا عليه الحد فقلنا تعالوا فلتجتمع جيعا
 على التحميم والجلد مكان الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انى أول من أحيأ امرئ
 اذا ماتوه فأمر به فرجمهم فأنزل الله يا أيها الرسول لا يجزئك الذين يسارعون في الكفر الى قوله ومن
 لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون يعنى اليهود فأولئك هم الظالمون يعنى اليهود فأولئك
 هم الفاسقون للكفار كلها حدثنا يونس بن عبد الأعلى أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد
 في قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال من حكم بكتابه الذى كتب بيده
 وترك كتاب الله وزعم أن كتابه هذا من عند الله فقد كفر حدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية عن
 الأعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث القاسم
 عن الحسن بن هناد قال في حديثه فقلنا تعالوا فلتجتمع في شئ نقيم على الشريفة والضعيف
 فاجتمعنا على التحميم والجلد مكان الرجم وسائر الحديث نحو حديث القاسم حدثنا الربيع قال
 ثنا ابن وهب قال ثنا ابن أبي الزناد عن أبيه قال كان عند عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن
 مسعود فذكر رجل عنده ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل
 الله فأولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون فقال عبيد الله أما والله
 ان كثيرا من الناس يتأولون هؤلاء الآيات على ما لم ينزلن عليه وما أنزلن الا في حين من جهودهم
 قال هم قرنظة والنضير وذلك أن احدي الطائفتين كانت قد غزت الاخرى وقهرتها قبل قدوم
 النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حتى ارتضوا واصطلحوا على أن كل قبيل قتله الغزيرة من الذليلة

فدينه نجسون وسقا. وكل قيل قتلته الذليلة من العزيزة فدينه مائة وسق فأعطوهم فراقا وضيما
 فقدم النبي صلى الله عليه وسلم وهم على ذلك فذلت الطائفتان بمقدم النبي صلى الله عليه وسلم والنبي
 صلى الله عليه وسلم لم يظهر علمهما فيهما على ذلك أصابت الذليلة من العزيزة قتيلا فقالت
 العزيزة أعطونا مائة وسق فقالت الذليلة وهل كان هذا قط في حين دينهما واحد وبلدهما واحدية
 بعضهم ضعف دية بعض انما أعطيناكم هذا فراقا منكم وضيما فاجعلوا بيننا وبينكم محمدا صلى
 الله عليه وسلم فتراضوا على أن يجعلوا النبي صلى الله عليه وسلم بينهم ثم ان العزيزة تذاكرت بينها
 نخشيت أن لا يعطيها النبي صلى الله عليه وسلم من أصحابها ضعف ما تعطي أصحابها منها فدرسوا
 الى النبي صلى الله عليه وسلم اخوانهم من المنافقين فقالوا اللهم اخبروا لنا رأى محمد صلى الله
 عليه وسلم فان أعطانا ما زبدحكنا وان لم يعطنا حذرناه ولم نحكمه فذهب المنافق الى النبي صلى
 الله عليه وسلم فأعلم الله تعالى ذكره النبي صلى الله عليه وسلم ما أرادوا من ذلك الامر كله قال
 عبيد الله فأنزل الله تعالى ذكره فيهم يأيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر هؤلاء
 الآيات كلهن حتى بلغ ولبحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه الى الفاسقون قرأ عبيد الله ذلك آية
 آية وفسرها على ما أنزل حتى فرغ تفسير ذلك لهم في الآيات ثم قال انما عني بذلك يهود وفيهم
 أنزلت هذه الصفة * وقال بعضهم عني بالكافرين أهل الاسلام وبالظالمين اليهود والفاسقين
 النصارى ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن زكريا عن عامر قال نزلت
 الكافرون في المسلمين والظالمون في اليهود والفاسقون في النصارى حدثنا ابن وكيع قال ثنا
 ابن يمان عن سفیان عن ابن أبي السفر عن الشعبي قال الكافرون في المسلمين والظالمون
 في اليهود والفاسقون في النصارى حدثنا ابن وكيع وأبو السائب وأصل بن عبد الأعلى قالوا
 ثنا ابن فضيل عن ابن شبرمة عن الشعبي قال آية فينا وآياتنا في أهل الكتاب ومن لم يحكم بما
 أنزل الله فأولئك هم الكافرون فينا وفيهم ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون
 والفاسقون في أهل الكتاب حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفیان عن جابر عن عامر
 مثل حديث زكريا عنه حدثنا محمد بن المنثري قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال
 ثنا شعبة عن ابن أبي السفر عن الشعبي ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال
 هذا في المسلمين ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون قال النصارى حدثني يعقوب
 ابن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي قال في هؤلاء الآيات
 التي في المائدة ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال فينا أهل الاسلام ومن
 لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون قال في اليهود ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم
 الفاسقون قال في النصارى حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال
 ثنا سفیان عن زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي في قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم
 الكافرون قال نزلت الاولى في المسلمين والثانية في اليهود والثالثة في النصارى حدثنا الحسن
 ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي نحوه حدثنا هناد
 قال ثنا يعلى عن زكريا عن عامر بن بصير * وقال آخرون بل عني بذلك كفردون كفر
 وظلم دون ظلم وفسق دون فسق ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن
 قال ثنا سفیان عن ابن جريج عن عطاء قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون
 ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون قال
 كفردون كفر وفسق دون فسق وظلم دون ظلم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن

اعتراض معترض وفي واحدة
 اللوم وتنكير اللاتم مبالغة كأنه
 قيل لا يخافون شيئا قط من لوم
 أحد من اللوام (ذلك) الذي ذكر من
 نعوت الكمال من المحبة والذلة
 وغيرها (فضل الله) احسانه وتوفيقه
 قالت الاشاعرة انه صريح في أن
 الاعمال مخلوقة لله تعالى والمعتزلة
 جاولوه على فعل الاطاف وضعف
 بأن اللطف عام في حق الكل فلا
 بد للتحصيل من فائدة (والله واسع
 عليم) تام القدرة كامل العلم يعلم
 أهل الفضل فيؤتيهم الفضل
 * واعلم أن للتفسيرين خلافا في أن
 القوم المذكورين في الآية من
 هم قال الحسن وقتادة والضحاك
 وابن جريج هم أبو بكر وأصحابه
 لانهم الذين قاتلوا أهل الردة وقال
 السدي نزلت في الانصار وقال
 مجاهد هم أهل البين لانهم لما نزلت
 أشار النبي صلى الله عليه وسلم
 الى أبي موسى الاشعري وقال هم
 قوم هذا وقال آخرون هم
 الفرس لما روى أنه صلى الله عليه
 وسلم سئل عن هذه الآية فضرب
 يده على عاتق سلمان وقال هذا
 وذووه ثم قال لو كان الدين معلقا
 بالثريا لئله رجال من أبناء فارس
 وقالت الشيعة نزلت في علي رضي
 الله عنه وكرم الله وجهه لما روى
 أنه صلى الله عليه وسلم دفع الراية
 الى علي يوم خيبر وكان قد قال
 لأدفعن الراية الى رجل يحب الله
 ورسوله ويحب الله ورسوله ولأن

ما بعد هذه الآية نازلة فيه باتفاق أكثر المفسرين قال الامام نضر الدين الرازي هذه الآية من أدل الدلائل على فساد مذهب الامامية لأن الذين اتفقوا على امامة أبي بكر لو كانوا أنكروا انصاحبنا على امامة على رضى الله عنه لكان كلهم مرتدين ثم لحاء الله يقوم تحاربهم وتردهم الى الحق ولما لم يكن الأمر كذلك بل الأمر بالضد فان فرقة الشيعة مظهرون أبدا حبل الجرم بعدم النص ولناصر مذهب الشيعة أن يقول ما يدريك أنه تعالى لا يجيء يقوم تحاربهم ولعل المراد بخروج المهدي هو ذلك فان محاربة من دان بدین الاوائل هي محاربة الاوائل وهذا انما ذكرته بطريق المنع للأجل العصبية والميل فان اعتقاد ارتداد الصحابة الكرام أمر فطبيع والله أعلم * ثم انه سبحانه لما نهى في الآي المتقدمة عن موالاته الكفار أمر بعد ذلك بموالاته من يحق موالاته فقال (انما وليكم) ولم يقل أولياؤكم ليعلم أن ولايه الله أصل والباقي تبع (الله ورسوله والذين آمنوا) وفيه قولان الأول أن المراد عامة المؤمنين لأن الآية نزلت على وفق ما مر من قصة عبادة ابن الصامت وروى أيضا أن عبادة بن سلام قال يا رسول الله ان قومنا قد هجرونا واثقوا أن لا يجالسونا ولا نستطيع مجالسة أصحابك بعد المنزلة فنزلت هذه

قال ثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن عطاء مثله **حدثني** المتني قال ثنا الحاج قال ثنا حماد عن أيوب بن أبي تيمية عن عطاء بن أبي رباح بنحوه **حدثنا** هناد بن السري قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريح عن عطاء بنحوه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن ابن جريح عن عطاء بنحوه **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع و**حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن سعيد المكي عن طاوس ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال ليس بكفر ينقل عن الملة **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع و**حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن معمر بن راشد عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال هي به كفر وليس كفر بالله وملائكته وكتبه ورسوله **حدثني** الحسن قال ثنا أبو أسامة عن سفيان عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال قال رجل لابن عباس في هذه الآيات ومن لم يحكم بما أنزل الله في فعل هذا فقد كفر قال ابن عباس اذا فعل ذلك فهو به كفر وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر وبكذا وكذا **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال سئل ابن عباس عن قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال هي به كفر قال ابن طاوس وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسوله **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن رجل عن طاوس فأولئك هم الكافرون قال كفر لا ينقل عن الملة قال وقال عطاء كفرون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق وقال آخرون بل نزلت هذه الآيات في أهل الكتاب وهي مراد بها جميع الناس مسلموهم وكفارهم ذكر من قال ذلك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور عن ابراهيم قال نزلت هذه الآيات في بني اسرائيل ورضي لهذه الامية بها **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال نزلت في بني اسرائيل ورضي لكم بها **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم في هذه الآية ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال نزلت في بني اسرائيل ثم رضى بها هؤلاء **حدثني** المتني قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن عوف عن الحسن في قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال نزلت في اليهود وهي علينا واجبة **حدثني** يعقوب ابن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك بن أبي سليمان عن سلمة بن كهيل عن علقمة ومسرور أنهم سألا ابن مسعود عن الرشوة فقال من السحت قال فقال لا في الحكم قال ذاك الكفر ثم تلا هذه الآية ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي ومن لم يحكم بما أنزل الله يقول ومن لم يحكم بما أنزل الله فقد كفر وهو يعلم فهو من الكافرين وقال آخرون معنى ذلك ومن لم يحكم بما أنزل الله جاحدا به فأما الظلم والفسق فهو للقربة ذكر من قال ذلك **حدثني** المتني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال من جحد ما أنزل الله فقد كفر ومن أقر به ولم يحكم فهو ظالم فاسق * وأولى هذه الأقوال عندى بالصواب قول من قال نزلت هذه الآيات في كفار أهل الكتاب لأن ما قبلها وما بعدها من الآيات فضيحتهم نزلت وهم المعنيون بها وهذه الآيات سياق الخبر عنهم فكانوا خبر عنهم أولى فان قال قائل فان الله تعالى ذكره قديم بالخبر بذلك عن جميع من

لم يحكم بما أنزل الله فكيف جعلته خاصا قيل ان الله تعالى عم بالخبر بذلك عن قوم كانوا يحكم الله
الذي حكم به في كتابه حاشرين فاخبر عنهم أنهم يتركهم الحكم على سبيل ما تركوه كافر ون وكذلك
القول في كل من لم يحكم بما أنزل الله جاحدا به هو بالله كافر كما قال ابن عباس لانه بمجرد حكم
الله بعد علمه أنه أنزله في كتابه نظير مجوده نبوة نبيه بعد علمه أنه نبي ﴿القول في تأويل قوله
(وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن
والجروح قصاص)﴾ يقول تعالى ذكره وكتبنا على هؤلاء اليهود الذين يحكمونك يا محمد وعندهم
التوراة فيها حكم الله ومعنى بقوله وكتبنا وفرضنا عليهم فيها أن يحكموا في النفس اذا قتلت نفسا بغير
حق بالنفس يعني أن تقتل النفس القاتلة بالنفس المقتولة والعين بالعين يقول وفرضنا عليهم فيها أن
يقفوا العين التي فقأ صاحبها مثلها من نفس أخرى بالعين المفقوأة ويجدع الأنف بالأنف ويقطع
الأذن بالأذن ويقلع السن بالسن ويقتص من الجراح غيره ظلم الجروح وهذا إخبار من الله
تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم عن اليهود وتعزية منه له عن كفر من كفر منهم به بعد إقراره
بنبوته وأدباره عنه بعد إقباله وتعريف منه له جرائهم قديما وحدثا على ربه وعلى رسله بهم
وتقدمهم على كتاب الله بالتجريف والتبديل يقول تعالى ذكره وكيف يرضى هؤلاء اليهود يا محمد
بحكمكم اذ جاءوا بحكمونك وعندهم التوراة التي يقرءونها بها كتابي ووحى الى رسولي موسى
صلى الله عليه وسلم فيها حكمي بالرجم على الزناة المحصنين وقضائي بينهم أن من قتل نفسا ظلم فهو بها
قود ومن فقأ عينا بغير حق فعينه بها مقوأة قصاصا ومن جدع أنفا فأنفه به مجدوع ومن قلع سنا
فسننه بما مقلوعة ومن جرح غيره جرحا فهو مقص منه مثل الجرح الذي جرحه ثم هم مع الحكم
الذي عندهم في التوراة من أحكامي يتولون عنه ويترون العمل به يقول فهم يتركوا حكمك ويسخط
قضائك بينهم أخرى وأولى ونحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا
القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال لما رأيت قرينة النبي صلى الله عليه
وسلم قد حكم بالرجم وكانوا يخفونه في كتابهم نهضت قرينة فقالوا يا محمد افض بيننا وبين اخواننا
بنى النضير وكان بينهم دم قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم وكانت النضير يتعززون على بنى
قرينة ودياتهم على انصاف ديات النضير وكانت الديمة من وسوق التمر أربعين ومائة وسق لبنى
النضير وسبعين وسق لبنى قرينة فقال دم القرظي وفاء من دم النضيرى فغضب بنو النضير وقالوا
لا نطيعك في الرجم ولكن نأخذ بمجدودنا التي كنا عليها فنزلت أحكام الحاهلية يبعون ونزل وكتبنا
عليهم فيها أن النفس بالنفس الآية **حدثني** المثني قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية بن
صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين
والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص قال فما بالهم يخالفون يقولون
النفس بالنفس ويقفون العينين بالعين **حدثني** المثني قال ثنا اسحق قال ثنا خلاد
الكوفي قال ثنا الثوري عن السدي عن أبي مالك قال كان بين حين من الانصار قتال فكان
بينهم قتلى وكان لاحد الحيين على الآخر طول ففاء النبي صلى الله عليه وسلم فجعل الجرح بالحجر
والعبد بالعبد والمرأة بالمرأة فنزلت الحجر بالحجر والعبد بالعبد قال سفيان وبلغني عن ابن عباس أنه
قال نسختها النفس بالنفس **حدثني** المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي
نجيح عن مجاهد وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس فيها التوراة والعين بالعين حتى والجروح
قصاص قال مجاهد عن ابن عباس قال كان علي بنى إسرائيل القصاص في القتل ليس بينهم دية في
نفس ولا جرح قال وذلك قول الله تعالى ذكره وكتبنا عليهم فيها التوراة نخفف الله عن إمة محمد

الآية فقالوا لارضينا بالله تعالى
وبرسوله وبالمؤمنين أولياء ثم قال
(الذين يقيمون الصلاة) ومحله رفع
على البدل أو على هم الذين يقيمون
أو نصب بمعنى أخص أو أغنى
وفي الكل مدح والغرض تميز
المؤمن المخلص عمن يدعى
الاعيان نفاقا ومعنى (وهم
راكعون) قال أبو مسلم أى
منقادون خاضعون لاوامر الله
تعالى ونواهيهم وقيل المراد من شأنهم
اقامة الصلاة وخص الركوع
بالذكر لشرفه وقيل ان الصحابة كانوا
عند نزول الآية مختلفين في هذه
الصفات منهم من قد أتم الصلاة
ومنهم من دفع المال الى الفقير
ومنهم من كان بعد في الصلاة
راكعا فنزلت الآية على وفق
أحوالهم * القول الثاني أن المراد
شخص معين وجاء به على لفظ
الجميع ليرغب الناس في مثل
فعله ثم ان ذلك الشخص من هو
روى عكرمة أنه أبو بكر وروى
عطاء عن ابن عباس أنه على
عليه السلام روى أن عبدا لله
ابن سلام قال لما نزلت هذه
الآية قلت يا رسول الله أ نارأيت
عليا تصدق بخاتمه على محتاج
وهو راكع فنحن نتولاه وروى
عن أبي ذر أنه قال صليت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوما صلاة الظهر فسأل

سائل في المسجد فلم يعطه أحد
فرفع السائل يده الى السماء وقال
اللهم ائتمد أني سألت في مسجد
الرسول فما أعطاني أحد شيئا وعلى
عليه السلام كان راكعا فأمأ
اليه بخصره اليمنى وكان فيها خاتم
فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم فراه
النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم
ان أنحي موسى سألك فقال رب
اشرح لي صدري الى قوله وأشرکه
في أمري فأنزلت قرآنا ناطقا
سنشد عضدك بأخيك ونجعل
لك سلطانا اللهم وأنا محمد نبيك
وصفيك فاشرح لي صدري
ويسر لي أمري واجعل لي وزيرا
من أهلي عليا اسد دبه أزرى قال
أبوذر فواته ما أتم رسول الله صلى
الله عليه وسلم هذه الكلمة حتى
نزل جبريل فقال يا محمد اقرأ
وليك الله الآية فاستدلت الشيعة
بها على أن الامام بعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم هو علي بن أبي
طالب عليه السلام لان الولي هو
الوالي المتصرف في أمور الامة وأنه
على عليه السلام رواية أبي ذر وغيره
وأجيب بالنوع من أن الولي ههنا هو
المتصرف بل المراد به الناصر
والمحب لان الولاية المنهية عنها فيما
قبل هذه الآية وفيما بعدها هي
بهذا المعنى فكذلك الولاية المأمور
بها وأيضا ان لم يكن نافذ
التصرف حال نزول الآية وانها
تقتضي ظاهرا أن تكون الولاية
حاصلة في الحال وأيضا الحلاق لفظ
أحد لاجل التعظيم مجاز

صلى الله عليه وسلم بفعل عليهم الدية في النفس والجراح وذلك تخفيف من ربكم ورحمة في تصديق
به فهو كفارة له **حدثني** المتني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي
ابن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف
والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص قال ابن بن اسرائيل لم يجعل لهم دية فيما كتب
الله لموسى في التوراة من نفس قتلت أو جرح أو سن أو عين أو أنف انما هو القصاص أو العفو
حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وكتبنا عليهم فيها أي في التوراة
أن النفس بالنفس **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وكتبنا عليهم
فيها أي في التوراة بأن النفس بالنفس **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في
قوله وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس حتى بلغ والجروح قصاص بعضها ببعض **حدثني**
المتني قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله أن
النفس بالنفس قال يقول تقتل النفس بالنفس وتفقأ العين بالعين ويقطع الانف بالانف وتنزع
السن بالسن وتقتص الجراح بالجراح فهذا يستوى فيه أحرار المسلمين فيما بينهم رجالهم ونسأؤهم اذا
كان في النفس ومادون النفس ويستوى فيه العبيد رجالهم ونسأؤهم فيما بينهم اذا كان عدا في
النفس ومادون النفس في القول في تأويل قوله (فن تصدق به فهو كفارة له) اختلف أهل
التأويل في المعنى به فن تصدق به فهو كفارة له فقال بعضهم عن ذلك المجروح وولي القتل ذكر
من قال ذلك **حدثنا** محمد بن بشر قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن
طارق بن شهاب عن الهيثم بن الاسود عن عبد الله بن عمرو فن تصدق به فهو كفارة له قال يهدم
عنه يعني المجروح مثل ذلك من ذنوبه **حدثنا** سفيان قال ثنا أبي عن سفيان عن قيس
ابن مسلم عن طارق بن شهاب عن الهيثم بن الاسود عن عبد الله بن عمرو بنحوه **حدثنا** محمد
ابن المتني قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن
الهيثم بن الاسود أبي العريان قال رأيت معاوية قاعدا على السرير والى جنبه رجل آخر كأنه
مولى وهو عبد الله بن عمرو فقال في هذه الآية فن تصدق به فهو كفارة له قال يهدم عنه من ذنوبه
مثل ما تصدق به **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم
في قوله فن تصدق به فهو كفارة له قال للمجروح **حدثنا** محمد بن المتني قال ثنا عبد الصمد
ابن عبد الوارث قال ثنا شعبة عن عمارة بن أبي حفصة عن أبي عقبة عن جابر بن زيد فن تصدق
به فهو كفارة له قال للمجروح **حدثنا** ابن المتني قال ثني حرمي بن عمارة قال ثنا شعبة قال
أخبرني عمارة عن رجل قال حرمي نسبت اسمه عن جابر بن زيد بعنله **حدثنا** ابن وكيع
قال ثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم فن تصدق به فهو كفارة له قال للمجروح
حدثنا زكريا بن يحيى بن أبي زائدة قال ثنا ابن فضيل عن يونس بن أبي اسحق عن أبي
السفر قال دفع رجل من قريش رجلا من الانصار فاندقت نيتة فرفعه الانصارى الى
معاوية فلما ألح عليه الرجل قال معاوية شئت وصاحبك قال وأبوالدرداء عند معاوية
فقال أبوالدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يصاب بشئ من جسده
فهيه الا رفعه الله به درجة وحط عنه به خطيئة فقال له الانصارى أنت سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال سمعته أذناي ووعاء قلبي نخلي سبيل القرشي فقال معاوية مروا له
بمال **حدثنا** محمود بن خدش قال ثنا هشيم بن بشير قال أخبرنا مغيرة عن الشعبي قال

والاصل في الاطلاق الحقيقة فالمراد بالذين آمنوا عامة المؤمنين وان بعضهم يجب أن يكون ناصرا لبعض كقوله والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض وأيضا الآية المتقدمة نزلت في أبي بكر كما مر من أنه هو الذي حارب المرتدين فالمناسب أن تكون هذه أيضا فيه ثمان على بن أبي طالب عليه السلام كان أعرف بتفسير القرآن من هؤلاء الامامية فلو كانت الآية دالة على امامة علي لاحتج بها كما احتج عبايتقلون عنه أنه تمسك يوم الشورى بخبر الغدير وخبر المباهلة وجميع مناقبه وفضائله وهب أنها دالة على امامته لكنه ما كان نافذا التصرف في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يبق الا أنه سيصير اماما ونحن نقول بموجبيه ولكن بعد الشيوخ الثلاثة ومن أين قلتم انها تدل على امامته بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير فصل وأيضا أنهم كانوا قاطعين بأن المتصرف فيهم هو الله ورسوله فلا حاجة بهم الى ذكر ذلك فالمراد بقوله انما وليكم الله ورسوله أن من كان الله ورسوله ناصر بن له فأى حاجة به الى طلب النصرة والمحبة عن غيره واذا كان الولي مستعملا بمعنى النصرة مرة امتنع أن يراد به معنى المتصرف لانه لا يجوز استعمال اللفظ المشترك في كلا مفهوميه معا فكانه تعالى قسم المؤمنين قسمين وجعل أحدهما أنصارا للآخر وأيضا الزهراء اسم للواجب لا للمندوب ومن المشهور أن عليا

قال ابن الصامت وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جرح في جسده جراحة فتصدق بها كفر عنه ذنوبه بمثل ما تصدق به **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين عن الحسن في قوله فمن تصدق به فهو كفارة له قال كفارة للجروح **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن زكريا قال سمعت عامرا يقول كفارة لمن تصدق به **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فمن تصدق به فهو كفارة له يقول لولي القميل الذي عفا **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني شبيب بن سعيد عن شعبة بن الحجاج عن قيس بن مسلم عن الهيثم بن العريان قال كنت بالشام واذا برجل مع معاوية قاعد على السرير كأنه مولى قال فمن تصدق به فهو كفارة له قال فمن تصدق به هدم الله عنه مثله من ذنوبه فاذا هو عبد الله بن عمرو وقال آخرون غنى بذلك الجراح وقالوا معنى الآية فمن تصدق بها وجب له من قودا وقصاص على من وجب ذلك له عليه فغفوا عنه فغفوه ذلك عن الحائى كفارة لذنوب الحائى المحرم كالمصاص منه كفارة له قالوا فاما أحرار العاقى المتصدق فعلى الله ذكرهن قال ذلك **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن سفيان بن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فمن تصدق به فهو كفارة له قال كفارة للجراح وأجر الذي أصيب على الله **حدثنا** ابن حماد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا يونس عن أبي اسحق قال سمعت مجاهدا يقول لابي اسحق فمن تصدق به فهو كفارة له يا أبا اسحق قال أبو اسحق للمتصدق فقال مجاهد للذنوب الجراح **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال قال مغيرة قال مجاهد للجراح **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة عن مجاهد مثله **حدثنا** هناد وسفيان بن وكيع قال ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم بن مجاهد فمن تصدق به فهو كفارة له قالوا الذي تصدق عليه وأجر الذي أصيب على الله قال هناد في حديثه قالوا كفارة لذي تصدق به عليه **حدثنا** هناد قال ثنا عبد بن حميد عن منصور عن مجاهد بن جوه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا محمد بن بشر عن زكريا عن عامر قال كفارة لمن تصدق به عليه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن منصور عن مجاهد وابراهيم قالوا كفارة للجراح وأجر الذي أصيب على الله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان قال سمعت يزيد بن أسلم يقول ان عفا عنه أو اقتص منه أو قبل منه الدية فهو كفارة له **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قال كفارة للجراح وأجر للعاقى لقوله فمن عفا وأصلح فأجره على الله **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله فمن تصدق به فهو كفارة له قال كفارة للمتصدق عليه **حدثني** المثنى قال ثنى معاوية بن أسد قال ثنا خالد قال ثنا حصين عن ابن عباس فمن تصدق به فهو كفارة له قال هي كفارة للجراح **حدثني** المثنى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال فمن تصدق به فهو كفارة له قالوا كفارة للجراح وأجر للمتصدق على الله **حدثنا** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن عبد الله بن كثير عن مجاهد أنه كان يقول فمن تصدق به فهو كفارة له يقول للقاتل وأجر للعاقى **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عمران بن ظبيان عن عدي بن ثابت قال هتم رجل على عهد معاوية فأعطى دية فلم يقبل ثم أعطى ديتين فلم يقبل ثم أعطى ثلاثا فلم يقبل فخذث رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فمن تصدق بدم فادونه كان كفارة له من يوم تصدق الى يوم ولد قال فتصدق الرجل **حدثني** محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عبي قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله والجروح قصاص فمن تصدق

عليه السلام ما كان يجب عليه الزكاة ولو سلم فالأثر بحاله أن يكون في الصلاة مستغرق القلب بالله فلا يتفرغ لاستماع كلام السائل ولا يدفع الخاتم إليه لأنه عمل كثير اللهم الآن يكون الخاتم سهل المأخذ أو كان قد أمأه إلى السائل فأخذه السائل والحق أنه انصحت الرواية فلا يثبت دلالة قدوية على عظم شأنه على عليه السلام والمنافسة في أمثال ذلك تطو بسل بلا طائل إلا أن أصحاب المذاهب لما تنكلموا فيها أو ردنا حاصل كلامهم على سبيل الاختصار ومن يتولى الله ورسوله والذين آمنوا فإن حرب الله من أقامة الفهر - مقام المضر تشريفا والمراد بأنهم هم الغالبون وحرب الرجل أصحابه المجتمعون لأمر حربهم وقال الحسن جند الله أبو روق أولياء الله أبو العالمة شيعة الله وقيل أنصار الله الاخفش هم الذين يدينون بدينه ويطيعونه فينصرهم صاحب الكشف يحتمل أن يراد بحرب الله الرسول والمؤمنون أي ومن يتولهم فقد تولى حرب الله واعتضد عن لا يعاقب ثم عمم انتهى عن موالاة جميع الكفار فقال بأبها الذين آمنوا لا تتخذوا عن ابن عباس كان رفاة زريد وسويد ابن الحرث قد أظهر الاسلام ثم نافقا فكان رجال من المسلمين يوادونهم ما فترت يعني أن اتخاذهم دينكم هزوا ولعبا ينافي اتخاذكم إياهم أولياء بل يجب أن يقابل ذلك بالشنا والفضاء وانما عطف الكفار على أهل الكتاب مع أن

به فهو كفارة له يقول من جرح فتصدق بالذي جرح به على الجارح فليس على الجارح سبيل ولا فود ولا عقل ولا جرح عليه من أجل أنه تصدق عليه الذي جرح فكان كفارة له من ظلمه الذي ظلم * وأولى القولين في ذلك عندى بالصواب قول من قال عني به فن تصدق به فهو كفارة له المجرور فلا أن تكون الهاء في قوله عائدة على من أولى من أن تكون من ذكر من لم يجزله ذكر الالامعني دون التصريح وأخرى إذا الصدقة هي المكفرة ذنب صاحبها دون المنتصديق عليه في سائر الصدقات غير هذه فالواجب أن يكون سبيل هذه سبيل غير هاهن الصدقات فان ظن ظان أن القصاص إذا كان يكفر ذنب صاحبه المقتص منه الذي أنه في قتل من قتله ظلما فقول النبي صلى الله عليه وسلم إذا أخذ البيعة على أصحابه أن لا تقتلوا ولا تنزلوا ولا تسرقوا ثم قال فن فعل من ذلك شيئا فأقيم عليه حذفه فهو كفارة له فالواجب أن يكون عفو العاني المجني عليه أو أولى المقتول عنه نظيره في أن ذلك له كفارة فان ذلك لو وجب أن يكون كذلك لوجب أن يكون عفو المقتول عن قاذفه بالزنا وتركه أخذه بالواجب له من الحد وقد قذفه قاذفه وهو عفيف مسلم محصن كفارة للقاذف من ذنبه الذي ركبته ومعصيته التي أتاها وذلك ما لا يعلم قائل إلا من أهل العلم بقوله فإذا كان غير جائز أن يكون ترك المقتول الذي وصفنا أمره أخذ قاذفه بالواجب له من الحد كفارة للقاذف من ذنبه الذي ركبته كان كذلك غير جائز أن يكون ترك المجرور أخذ الجارح بحقه من القصاص كفارة للجارح من ذنبه الذي ركبته فان قال قائل أوليس للمجرور عندك أخذ جرحه بديه جرحه مكان القصاص قيل له بلى فان قال أفرأيت لو اختار الدية ثم عفا عنها أكانت له قبله في الآخرة تبعه قيل له هذا كلام عندنا محال وذلك أنه لا يكون عندنا مختار الدية إلا وهو لها أخذا فالعفو فاعفاه هو عفو عن الدم وقد دللنا على صحة ذلك في موضع غير هذا بما أغنى عن تكريره في هذا الموضع الآن يكون مراد بذلك هتيم المان أخذت منه بعد الأخذ مع أن عفو عن الدية بعد اختيارها باها لوصح لم يكن في صحة ذلك ما يوجب أن يكون المعفوق عنه أبرئ من ثامن عتوبة ذنبه عند الله لأن الله تعالى ذكره أو عذ قاتل المؤمن بما أوعدمه إن لم يبت من ذنبه والدية مأخوذة منه أحب أم سخط والتوبة من الذناب إنما تكون توبة إن الاختارها أو أرادها أو أثرها على الإصرار فان ظن ظان أن ذلك وإن كان كذلك فقد يجب أن يكون له كفارة كجاء القصاص له كفارة فأنما جعلنا القصاص له كفارة مع ندمه وبذلة نفسه لأخذ الحق منها تنصلا من ذنبه بخبر النبي صلى الله عليه وسلم فاما الدية إذا اختارها المجرور ثم عفا عنها فلم يقض عليه بعد ذنبه فيكون ممن دخل في حكم النبي صلى الله عليه وسلم وقوله فن أقيم عليه الحد فهو كفارة ثم مما يؤيد صحة ما قلنا في ذلك الأخبار التي ذكرناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله فن تصدق به وما أشبه ذلك من الأخبار التي قد ذكرناها قبل وقد يجوز أن يكون القائلون أنه عني بذلك الجارح أرادوا المعنى الذي ذكر عن عروة بن الزبير الذي حدثني به الحرث بن محمد قال ثنا ابن سلام قال ثنا حجاج عن ابن جريح قال أخبرني عبد الله بن كثير عن شهاب قال إذا أصاب رجل رجلا ولا يعلم المصاب من أصابه فاعترف له المصيب فهو كفارة للمصيب قال وكان مجاهد يقول عند هذا أصاب عروة بن الزبير عن أنسان عند الركن فيما يستلمون فقال له يا هذا أنا عروة بن الزبير فان كان بعينك أس فأنابها وإذا كان الأمر من الجارح على نحو ما كان من عروة من خطا فعل على غير عمد ثم اعترف للذي أصابه بما أصابه فعفاه المصاب بذلك عن حقه قبله فلا تبعه له حينئذ قبل المصيب في الدنيا ولا في الآخرة لأن الذي كان وجب له قبله مال لا قصاص وقد أبرأ منه فبرأؤه منه كفارة له من حقه الذي كان له أخذه به فلا طلب له بسبب ذلك قبله في الدنيا ولا في الآخرة ولا عقوبة تلزمه بها بما كان منه إلى من أصابه لأنه لم يعتمد أصابه بما

كمصباح العز فما أصبح من صوت
وما أصبح من أمر فأنزل الله تعالى
هذه الآية وأنزل ومن أحسن قولاً
من دعا إلى الله قال بعض العلماء فيه
دليل على ثبوت الأذان بنص
الكتاب لا بالتمام وحده وأقول لو
قيل إن أصل الأذان بالتمام
والتقرير بنص الكتاب كان
أصوب ذلك الاتخاذ بأنهم
قوم لا يقولون مافي الصلاة من
المنافع لأنها التوجه إلى الخلق
والاشتغال بخدمة المعبود أولاً
بفهمون مافي اللعب والنزهة من السفة
والجهل قال بعض الحكماء أشرف
الحركات الصلاة وأنفع السككات
الصيام (التأويل) وأنزلنا إليك
الكتاب بالحق أي بالحقبة لأنه أنزل
على قلبه وأنزل سائر الكتب في الألواح
والحفف فهذا كان خلقه القرآن
وكان مهمنا على جميع الكتب
تصديقاً عما نبينا لينا بحيث يشاهد
قلب المنزل عليه بنوره حقائقي جميع
الكتب وأسرارها بخلاف ما أنزل
في الألواح فإن الألواح لا تشهد ولا
تشاهد حقائقي الكتب ومعانيها
لكل جعلنا منكم معاشراً للأنبياء
شرعة يشرع فيها بالبيان ومنها ما
يسلك فيه بالبيان ولكن ليلوكم
أيها الأمم فيما آتاكم من البيان
والتبيان والحج والبرهان والعزة
والسلطان فابتلاكم بزيئة الدنيا
واتباع الهوى ونيل المني والرفعة بين
الورى والنجاة في العقبي لهنسدى
التائبون بالبيان ويستفيد العاملون
بالبرهان ويحكم العارفسون
بالسلطان بل يقصد الزاهدون

ومصدقاً لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للثقيين وكى يحكم أهل الانجيل بما أنزلنا فيه فبدلوا
حكمه وخالفوه فذلوا بخلافهم إياه أذلم يحكموا بما أنزل الله فيه وخالفوه فأولئك هم الفاسقون يعنى
الخارجين عن أمر الله فيه المخالفين له فيما أمرهم ومنها هم في كتابه فأما إذا قرئ بتسكين اللام
فتأويله وأتينا عيسى بن مريم الانجيل فيه هدى ونور ومصدقاً لما بين يديه من التوراة وأمرنا أهله
أن يحكموا بما أنزلنا فيه فلم يطيعوه فأنزلناهم بما أمرناهم به فيه ولكنهم خالفوا أمرنا فاولئك
خالفوا أمرنا الذى أمرناهم به فيه هم الفاسقون وكان ابن زبدي يقول الفاسقون في هذا الموضع وفي
غيرهم الكاذبون **حديث** يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبدي قوله
ويحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون قال ومن لم
يحكم من أهل الانجيل أيضاً بذلك فأولئك هم الفاسقون قال الكاذبون بهذا قال وقال ابن زبدي كل
شيء في القرآن الأقل لافلاسقى فهو كاذب وفرأ قول الله بأهل الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ قال
الفاسق ههنا كاذب وقد بينا معنى الفسق بشواهد فيما مضى بما أغنى عن أعادته في هذا الموضع
في القول في تأويل قوله (وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً
عليه) وهذا خطاب من الله تعالى ذكره لنبى محمد صلى الله عليه وسلم يقول تعالى ذكره (وأنزلنا إليك
يا محمد الكتاب وهو القرآن الذى أنزلناه عليه ويعنى بقوله بالحق بالصدق ولا كذب فيه ولا شك أنه
من عند الله مصدقاً لما بين يديه من الكتاب يقول أنزلناه بتصديق ما قبله من كتب الله التي
أنزلها إلى أنبيائه ومهمنا عليه يقول أنزلنا لك الكتاب الذى أنزلناه إليك يا محمد مصدقاً للكتب قبله
وشهيداً عليها أنها حق من عند الله ما عليها حافظاً لها وأصل الهمزة الحظوظ والارتقاء يقال إذا
رفى الرجل الشيء وحفظه وشهده فلهذا عليه فهو مهمين وخيمته وهو عليه مهمين وبشحو
الذى فتننا في ذلك قال أهل التأويل إنهم اختلفت عباراتهم عنه فقال بعضهم معناه شهيداً ذكر
من قال ذلك **حديث** المثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي
طلحة عن ابن عباس قوله ومهمنا عليه يقول شهيداً **حديث** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن
مفضل قال ثنا أسباط عن السدى ومهمنا عليه قال شهيداً عليه **حديث** بشر بن معاذ قال
ثنا بن زبدي قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب
يقول الكتب التي خلقت قبله ومهمنا عليه أمينة وشاهد أعلى الكتب التي خلقت قبله **حديث** القاسم
قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد ومهمنا عليه مؤتمناً على القرآن وشاهداً
ومصدقاً وقال ابن جريج وأخرون القرآن أمين على الكتب فيما إذا أخبرنا أهل الكتاب في
كتابهم بما مران كان في القرآن فصدقوا ولا فالكذبوا وقال بعضهم معناه أمين عليه ذكر من قال
ذلك **حديث** محمد بن بشر قال ثنا عبد الرحمن **حديث** هناد بن السرى قال ثنا وكيع جميعاً عن
سفيان عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس ومهمنا عليه قال مؤتمناً عليه **حديث** محمد بن
عبيد المحاربى قال ثنا أبو الأحوص عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس ومهمنا عليه
عليه قال مؤتمناً عليه **حديث** ابن وكيع قال ثنا أبي قال ثنا سفيان وأسراريل عن أبي اسحق
عن التميمي عن ابن عباس مثله **حديث** هناد قال ثنا وكيع عن سفيان وأسراريل عن أبي اسحق
باسناده عن ابن عباس مثله **حديث** أبو كريب قال ثنا ابن عطية قال ثنا أسراريل عن أبي اسحق
عن التميمي عن ابن عباس مثله **حديث** ابن جبر قال ثنا حكيم عن عنبسة عن أبي اسحق عن
التميمي عن ابن عباس مثله **حديث** ابن جبر قال ثنا حكيم عن عمرو عن مطرف عن أبي اسحق
عن رجل من تميم عن ابن عباس مثله **حديث** المثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية

ابن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ومهيمن عليه قال والمهيمن الأمين قال القرآن
 أمين على كل كتاب قبله **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عني قال ثني أبي عن أبيه
 عن ابن عباس قوله وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب وهو القرآن شاهد
 على التوراة والإنجيل مصدقا لها ومهيمن عليه يعني أمين عليه يحكم على ما كان قبله من الكتب
حدثنا ابن وكيع قال ثنا حميد بن عبد الرحمن عن قيس عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس
 ومهيمن عليه قال ومثمن عليه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن زهير عن أبي اسحق عن
 رجل من بني تميم عن ابن عباس ومهيمن عليه قال ومثمن عليه **حدثني** المثنى قال ثنا يحيى الحناني
 قال ثنا شريك عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس مثله **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع **حدثنا**
 ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان وإسرائيل عن علي بن بذينة عن سعيد بن جبيرة ومهيمن عليه
 قال ومثمن على ما قبله من الكتب **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن عليه عن أبي رعاء قال سألت
 الحسين عن قوله وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمن عليه قال
 مصدقا لهذه الكتب وأمين عليها وسئل عنها كرمته وأنا سمع فقال ومثمن عليه وقال آخرون معنى
 المهيمن المصدق ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله
 ومهيمن عليه قال مصدقا عليه كل شيء أنزله الله من توراة وأنجيل وأوزور والقرآن مصدق على
 ذلك وكل شيء ذكر الله في التفسير فهو مصدق عليها وعلى ما حدثت عنه الله حق وقال آخرون عني
 بقوله مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمن عليه نبي الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك
حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ومهيمن عليه محمد
 صلى الله عليه وسلم مؤتمن على القرآن **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن
 ابن أبي نجيح عن مجاهد ومهيمن عليه قال محمد صلى الله عليه وسلم مؤتمن على القرآن فتأويل الكلام
 على ما تأوله مجاهد وأنزلنا الكتاب مصدقا للكتب قبله إليك مهيمن عليه فيكون قوله مصدقا لحال من
 الكتاب وبعضهم وبكون التصديق من صفة الكتاب والمهيمن حال من الكاف التي في اليك وهي
 كناية عن ذكر اسم النبي صلى الله عليه وسلم والهاء في قوله عليه عائدة على الكتاب وهذا التأويل
 بعيد من المفهوم في كلام العرب بل هو خطأ وذلك أن المهيمن عطف على المصدق فلا يكون
 الآمن صفة ما كان المصدق صفة له ولو كان معنى الكلام ما روي عن مجاهد لقبل وأنزلنا إليك
 الكتاب مصدقا لما بين يديه من الكتب ومهيمن عليه لأنه مقدم من صفة الكاف التي في اليك
 وليس بعدها شيء يكون مهيمن عليه عطف عليه وانما عطف به على المصدق لأنه من صفة الكتاب
 الذي من صفة المصدق فان ظن ظان أن المصدق على قول مجاهد وتأويله هذا من صفة الكاف
 التي في اليك فان قوله لما بين يديه من الكتب بطل أن يكون تأويل ذلك كذلك وأن يكون
 المصدق من صفة الكاف التي في اليك لأن الهاء في قوله بين يديه كناية اسم غير المخاطب وهو النبي
 صلى الله عليه وسلم في قوله اليك ولو كان المصدق من صفة الكاف لكان الكلام وأنزلنا إليك
 الكتاب مصدقا لما بين يديه من الكتب ومهيمن عليه فيكون معنى الكلام حينئذ كذلك
 في القول في تأويل قوله **(فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق)**
 وهذا أمر من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم أن يحكم بين المحتكمين اليه من أهل
 الكتاب وسائر أهل الملل بكتاب الذي أنزله اليه وهو القرآن الذي خصه بشرعته يقول تعالى
 ذكره احكم يا محمد بين أهل الكتاب والمشركون بما أنزل اليك من كتابي وأحكمي في كل ما
 احتكموا فيه اليك من الحدود والحجج والقرود والنفوس فارجم الزاني المحصن واقتل النفس

برفض الدنيا ويقدم العابدون
 بنهي الهوى ويسلك المشتاقون
 بنفي المني ويجذب العارفون بترك
 الوري ويسلب الواصول بالسلو
 عن الدنيا والعقبي فاستبقوا الخيرات
 من هذه المقامات الى الله مرجعكم
 جميعا اختيارا يقدم الصديق أو
 اضطرارا بحول الاجل فان تولوا
 عن قبول الحق واعلم عظمة القضاء
 أنما يريد الله في حكم القدر أن
 يصيهم مصيبة الاعراض ببعض
 ذنوبهم وهو الاعراض فان الحق
 سبحانه يلزم بشرط التكليف
 ويقدمهم ويؤخرهم بعين التصريف
 فالتكليف فيما أوجب والتصرف
 فيما أوجد والعبرة بالايجاد لا
 بالايجاب لفاستقون الخارجون عن
 جذبات العناية أخكم بالخاطبة
 يبعون أطلبون منك أن تتحدد عن
 المحجة المثلى بعد ما طلعت شمس
 الدنيا وسطعت براعم اليقين
 وانهم شكك أستاذ الرب واستنار
 القلب بأنوار الغيب يسارعون فهم
 لأن شبه الشيء منجذب اليه أن
 يأتي بالفتح فتح عيون القلوب
 أو أمر من عنده وهو الجذبة التي
 توازي عمل الثقاني ويقول الذين
 آمنوا بأنوار الغيوب في أستاذ القلوب
 فأصباحوا خاسرين بإبطال
 الاستعداد الفطري بقوم يحرمهم
 ويحبونه هم أرباب السلوك أفتاهم
 عنهم بسطوات يحرمهم ثم أبقاءهم
 به عند هبوب نفحات يحبونه فان
 محبة الله للعباد افتاء الناسوتية
 في بقاء اللاهوتية ومحبة العبد لله
 ابقاء اللاهوتية في فناء الناسوتية

والشيخ نجم الدين الرازي المعروف
بداية رضى الله عنه قد عكس القضية
فلهذا فهم غير ما فهمنا قال انه
تعالى يحب العبد بصفة ذاته ازلا
وهي الارادة القديمة المخصوصة
بالغاية والعبد يحب الله بذات تلك
الصفة ابدألة على المؤمنين لارتفاع
الانانية اعززة على الكافرين ببقاء
اللاهوتية وانبات الوجدانية
يجاهدون في سبيل الله في طلب
الحق في البداية بمنزل الوجود ولا
يتخافون لومة لائم عند غلبات الوجد
في الوسط ادوام الشهود ذلك يعنى
صدق الطلب في البداية وغلبات
الوجد في الوسط والاختصاص
بالحبة في النهاية والله واعي كرمه قادر
على أن يتفضل على كل أحد لكنه
عليه بحال كل أحد فلا يتفضل
الا على من يستأهله يقيمون
الصلاة يدعونهم ارايين حقوقها
في الباطن بعراة السر ويؤتون
الزكاة ما ركن من وجودهم وهو
الفناء في الله وهم راكون راجعون
الى الله بالخطا فمن قيام البشرية
الى قيام القيومية هم الغالبون على
أهوائهم وأنفسهم والدينا والشیطان
الذين اتخذوا دينكم يعنى أهل الغفلة
والسلو المستهزئين بأهل المحبة
والقرب من الذين أتوا الكتاب أى
العلوم الظاهرة والكفار يعنى
الفلاسفة ومقلديهم لانهم يعزل
عن العلوم اللدنية والكشفية واذا
ناديتهم الى الصلاة دعوتهم الى محل
القرب والنجوى لا يعقلون بالوهم
والخيال لذاذا شهود ذلك الجمال
قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا

القاتلة بالنفس المقتولة ظلما وفاقا العين بالعين واجدع الانف بالانف فاني أنزلت اليك القرآن
مصدقاً في ذلك ما بين يديه من الكتب ومهيماً عليك رقيباً يقضى على ما قبله من سائر الكتب قبله
ولا تنزع أهواء هؤلاء اليهود الذين يقولون ان أوتيتهم الجلد في الزاني المحصن دون الرجم وقتل الوضع
بالشريف اذا قتله وترك قتل الشريف بالوضع اذا قتله فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا عن الذي
جاءك من عند الله من الحق وهو كتاب الله الذي أنزله اليك يقول له اعمل بكتابي الذي أنزلته
اليك اذا احتكك واليك فاخذ ترا الحكم عليهم ولا تترك العمل بذلك اتباعاً منك أهواءهم واشاراً
له ا على الحق الذي أنزلته اليك في كتابي كما **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى
معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس فاحكم بينهم بما أنزل الله يقول بحمد الله ولا
تنبع أهواءهم عما جاءك من الحق **حدثنا** ابن جندب قال ثنا هرون عن عتبة عن جابر عن
عامر عن مسروق أنه كان يحلف اليهودى والنصراني بالله ثم قرأ وأن احكم بينهم بما أنزل الله
وأنزل الله أن لا يشركوا به شيئاً في القول في تأويل قوله **لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً**
يقول تعالى ذكره لكل قوم منكم جعلنا شرعة والشرعة هي الشريعة بعينها تجمع الشرعة شرعاً
والشرعية شرائع ولو جمعت الشرعة شرائع كان صواباً بالان معناها ومعنى الشريعة واحد فريدها
عند الجمع الى انظر نظيرها وكل ما شرع فيه من شئ فهو شرعية ومن ذلك قيل لشرعية الماء شريعة
لانه يشرع منها الى الماء ومنه سميت شرائع الاسلام شرائع لشرع أهله فيه ومنه قيل للقوم اذا
تساوا في الشئ هم شرع سواء وأما المهاج فان أصله الطريق البين الواضح يقال منه هو طريق
نهج ومنهج بين كما قال الرازي

من يك في شك فهذا فليج * ماء رواه وطريق نهج

ثم يستعمل في كل شئ كان بينا واضحاً هلاً فغنى الكلام لكل قوم منكم جعلنا طريقاً يفا الى الحق
يؤمه وسبيلاً واضحاً يعمل به ثم اختلف أهل التأويل في المعنى بقوله لكل جعلنا منكم فقال بعضهم
عنى بذلك أهل الملل المختلفة أى أن الله جعل لكل ملة شريعة ومنهاجاً ذكر من قال ذلك **حدثنا**
بشير بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً يقول
سبيلاً وسنة والسنن مختلفة للتوراة شريعة وللانجيل شريعة وللقرآن شريعة يخل الله فيها ما يشاء
ويحرم ما يشاء بلا يعلم من بطبعه عن يعصيه ولكن الدين الواحد الذي لا يقبل غيره التوحيد
والاخلاص لله الذي جاءت به الرسل **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر
عن قتادة قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً قال الدين واحد والشرعة مختلفة **حدثنا** المثنى
قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هاشم قال أخبرنا سيف بن عمرو عن أبي روق عن أبي أيوب عن
علي قال الايمان مندبث الله تعالى ذكره آدم صلى الله عليه وسلم شهادة أن لا اله الا الله والاقرار بما
جاء من عند الله لكل قوم بما جاءهم من شرعة أو منهاج فلا يكون المقر تاركاً ولكنه مطيع وقال
آخرون بل عنى بذلك أمة محمد صلى الله عليه وسلم وقالوا انما عنى الكلام قد جعلنا الكتاب الذي
أنزلناه الى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أيها الناس لكلكم أى لكل من دخل في الاسلام وأقر بمحمد
صلى الله عليه وسلم أنه لى نبى شرعة ومنهاجاً ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال
ثنى حجاج عن ابن جريح عن مجاهد قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً قال سنة ومنهاج السبيل
لكلكم من دخل في دين محمد صلى الله عليه وسلم فقد جعل الله له شرعة ومنهاجاً يقول القرآن هو له
شرعة ومنهاج * وأولى القولين في ذلك عندى بالصواب قول من قال معناه لكل أهل ملة منكم
أيها الامم جعلنا شرعة ومنهاجاً وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لقوله ولولوا الله لجهلكم أمة واحدة

الآن آمننا بالله وما أنزل إلينا وما
 أنزل من قبل وأن أكثركم فاسقون
 قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة
 عند الله من لعنه الله وغضب عليه
 وجعل منهم القردة والخنازير
 وعبد الطاغوت أولئك شرمكانا
 وأضل عن سواء السبيل وإذا جاؤكم
 قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد
 نخرجوا به والله أعلم بما كانوا
 يكتمون وترى كثيرا منهم يسارعون في
 الأثم والعدوان وأكلهم السحت
 لبئس ما كانوا يعملون لولا أنهم
 الربانيون والأجبار عن قواهم
 الأثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا
 يصنعون وقالت اليهود ياد الله
 غلبت أيديهم ولعنونا قالوا بل يذاه
 مبسوطان ينفق كيف يشاء
 وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك
 من ربك طغيانا وكفرا وألقينا بينهم
 العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة
 كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله
 ويسعون في الأرض فسادا والله
 لا يحب المفسدين ولأن أهل
 الكتاب آمنوا واتقوا لנקرنا عنهم
 سيئاتهم ولأدخلناهم جنتنا النعيم
 ولولأنهم أقاموا التوراة والانجيل وما
 أنزل إليهم من ربهم لأكلوا من
 فوقهم ومن تحت أرجلهم منهم أمة
 مقصدة وكثير منهم ساء ما يعملون
 يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من
 ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته
 والله يعصمك من الناس إن الله
 لا يهدي القوم الكافرين قل
 يا أهل الكتاب لستم على شيء
 حتى تقيموا التوراة والانجيل
 وما أنزل اليكم من ربكم وليزيدن
 كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك

ولو كان عني بقوله لكل جعلنا منكم أمة محمد وهم أمة واحدة لم يكن لقوله ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة وقد فعل ذلك فجعلهم أمة واحدة معني مفهوم ولكن معني ذلك على ما جرى به الخطاب من انه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم أنه ذكر ما كتب على بني اسرائيل في التوراة وتقدم اليهم بالعمل بما فيها ثم ذكر أنه قفي بعيسى من مريم على أنار الانبياء قبله وأنزل عليه الانجيل وأمر من بعثه اليه بالعمل بما فيه ثم ذكر نينا محمد ا صلى الله عليه وسلم وأخبره أنه أنزل اليه الكتاب مصدقا لما بين يديه من الكتاب وأمره بالعمل بما فيه والحكم بما أنزل اليه فيه دون ما في سائر الكتب غيره وأعلمه أنه قد جعل له ولأمته شريعة غير شرايع الانبياء والامم قبله الذين قص عليه قصصهم وأن كان دينه ودينهم في توحيد الله والافرا بعباده هم من عنده والانهاء الى أمره ودينه واحدا فهم مختلفوا الاحوال فيما شرع لكل واحد منهم ولأمته فيما أحل لهم وحرم عليهم وبنحو الذي قلنا في الشريعة والمنهاج من التأويل قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا ابن بشار** قال ثنا **عبد الرحمن بن مهدي** قال ثنا **مسعر** عن **أبي اسحق** عن **التميمي** عن **ابن عباس** لكل جعلنا منكم شريعة ومنهاجا قال سنة وسبيلا **حدثنا** **هناد** قال ثنا **ابن اسحق** عن **أبي اسحق** عن **سفيان** و**اسرائيل** عن **أبي اسحق** عن **التميمي** عن **ابن عباس** لكل جعلنا منكم شريعة ومنهاجا قال سنة وسبيلا **حدثنا** **ابن وكيع** قال ثنا **أبي عن سفيان** و**اسرائيل** و**أبيه** عن **أبي اسحق** عن **التميمي** عن **ابن عباس** مثله **حدثنا** **هناد** قال ثنا **أبو يحيى الرازي** عن **أبي شيان** عن **أبي اسحق** عن **يحيى بن وثاب** قال سألت **ابن عباس** عن قوله لكل جعلنا منكم شريعة ومنهاجا قال سنة وسبيلا **حدثنا** **ابو كريب** قال ثنا **ابن عليه** قال ثنا **اسرائيل** عن **أبي اسحق** عن **التميمي** عن **ابن عباس** شريعة ومنهاجا قال سنة وسبيلا **حدثنا** **ابن جريد** قال ثنا **حكام** عن **عمرو** عن **مطرف** عن **أبي اسحق** عن **رجل** من **بنو تميم** عن **ابن عباس** مثله **حدثنا** **ابن جريد** قال ثنا **حكام** عن **عنسة** عن **أبي اسحق** عن **التميمي** عن **ابن عباس** مثله **حدثني** **محمد بن سعد** قال ثنا **أبي قال** ثنا **عمي** قال ثنا **أبي عن أبيه** عن **ابن عباس** قوله لكل جعلنا منكم شريعة ومنهاجا يعني سبيلا وسنة **حدثنا** **ابن وكيع** قال ثنا **يزيد بن هرون** عن **سفيان بن حسين** قال سمعت **الحسن** يقول الشريعة السنة **حدثنا** **ابن وكيع** قال ثنا **عبيد الله** **ابن موسى** عن **اسرائيل** عن **أبي يحيى** القنات عن **مجاهد** قال سنة وسبيلا **حدثني** **محمد بن عمرو** قال ثنا **أبو عاصم** قال ثنا **عيسى** عن **ابن أبي نجيح** عن **مجاهد** في قول الله تعالى ذكره شريعة ومنهاجا قال الشريعة السنة ومنهاجا قال السبيل **حدثني** **المثنى** قال ثنا **أبو حذيفة** قال ثنا **سبل** عن **ابن أبي نجيح** عن **مجاهد** بنحوه **حدثني** **المثنى** قال ثنا **عبد الله بن صالح** قال ثنا **معاوية بن صالح** عن **علي بن أبي طلحة** عن **ابن عباس** قوله لكل جعلنا منكم شريعة ومنهاجا يقول سبيلا وسنة **حدثني** **المثنى** قال ثنا **الحوضي** قال ثنا **شعبة** قال ثنا **أبو اسحق** قال سمعت **رجلا** من **بنو تميم** عن **ابن عباس** بنحوه **حدثني** **محمد بن الحسين** قال ثنا **أحمد بن الفضل** قال ثنا **أسباط** عن **السدي** شريعة ومنهاجا يقول سبيلا وسنة **حدثنا** **القاسم** قال ثنا **الحسين** قال ثنا **حجاج** عن **ابن جريح** عن **سعيد بن جبيرة** عن **ابن عباس** قال السنة والسبيل **حدثنا** **بشر بن معاذ** قال ثنا **يزيد** قال ثنا **سعيد** عن **قتادة** قوله لكل جعلنا منكم شريعة ومنهاجا يقول سبيلا وسنة **حدثت** عن **الحسين بن الفرج** قال سمعت **أبا معاذ** الفضل بن خالد قال أخبرني **عبيد بن سلمان** قال سمعت **الفضال** يقول في قوله شريعة ومنهاجا قال سبيلا وسنة في القول في تأويل قوله **ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيها آتاكم** يقول تعالى ذكره ولو شاء ربكم لجعلكم أمة واحدة ولم يجعل لكم شريعة ومنهاجا غير شرايع الامم الاخر ومنهاجا هم فكنتم

تكونون أمة واحدة لا تختلف شرائعكم ومنها حكم ولكنه تعالى ذكره يعلم ذلك لخالف بين
 شرائعكم ليختبركم فيعرف المطيع منكم من العاصي والعامل بما أمره في الكتاب الذي أنزله
 إلى نبيه صلى الله عليه وسلم من الخالف والابتلا هو الاختبار وقد ثبت ذلك بشواهد في ما مضى
 قبل وقوله فيما آتاكم يعني فيما أنزل عليكم من الكتب كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين
 قال ثنا جراح عن ابن جريح ولكن ليلوكم فيما آتاكم قال عبد الله بن كثير لأعلمه الا قال
 ليلوكم فيما آتاكم من الكتب فان قال قائل وكيف قال ليلوكم فيما آتاكم ومن المخاطب بذلك
 وقد ذكرنا أن المعنى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاج لكل نبي مع الانبياء الذين مضوا قبله وأممهم
 الذين قبل نبينا صلى الله عليه وسلم والمخاطب النبي وحده قيل ان الخطاب وان كان لتبيننا صلى الله
 عليه وسلم فإنه قد أريد به الخبر عن الانبياء قبله وأممهم ولكن العرب من شأنها اذا خاطبت انسانا
 وضمت اليه غائبا فأرادت الخبر عنه أن تغلب الخطاب فيخرج الخبر عنها على وجه الخطاب فلذلك
 قال تعالى ذكره لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا في القول في تأويل قوله ﴿فاسئبقوا الخيرات﴾
 الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون يقول تعالى ذكره فبادروا ايها الناس
 الى الصالحات من الاعمال واقرب الى ربكم باديان العمل بما في كتابكم الذي أنزله الى نبيكم فإنه
 انما أنزله امتحانكم وابتلاءكم بين الحسن منكم من المسمى فيجازي جميعكم على عمله جزاءه
 عند مصيركم اليه وان اليه مصيركم جميعا فيخرج كل فريق منكم بما كان يتخلف فيه الفرق الاخرى
 فيفصل بينهم فصل القضاء بين الحق بجازاته يابته ثلثه من المسمى بعقاب اياه بالنار فيعتبين
 حينئذ كل حزب بما اتخفق منهم من المبطّل قال قال أولم ينشأ ربنا في الدنيا قبل مرجعنا
 اليها نحن فيه مختلفون فيقول له بين ذلك في الدنيا رسل والادلة والحجج دون الثواب والعقاب
 عما انصرفت اليه من الكذب والمكذب وأما عند المرجع اليه فإنه ينشأ ربنا بالجازا التي لا يشكون معها
 في معرفة الحق والمبطّل ولا يقدر على ادخال البس معها على أنفسهم فكذلك خبره تعالى
 ذكره أنه ينشأ عند المرجع اليه بما كنتم فيه تختلفون في الدنيا واعمالهم في ذلك الى الله مرجعكم
 جميعا فتعرفون الحق حينئذ من المبطّل منكم كما حدثنا ابن وكيع قال ثنا زيد بن حباب
 عن أبي سنان قال سمعت النخعي يقول فاسئبقوا الخيرات الى الله مرجعكم جميعا قال أمة محمد
 صلى الله عليه وسلم البر والفاجر في القول في تأويل قوله ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع
 أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك﴾ عن بعض ما أنزل الله اليك فان تولوا فاعلم انما يريد الله ان يصيبهم
 ببعض ذنوبهم وان كثيرا من الناس فاسقون يعني تعالى ذكره بقوله وأن احكم بينهم بما
 أنزل الله وأنزلنا اليك بالحمد الكتاب مصداق لما بين يديه من الكتاب وأن احكم بينهم فان في
 موضع نصب بالتبديل ويعني بقوله بما أنزل الله تحكم الله الذي أنزله اليك في كتابه وأما قوله
 ولا تتبع أهواءهم فإنه نهي من الله نبيه محمد صلى الله عليه وسلم أن يتبع أهواء اليهود الذين
 احتكوا اليه في قتلهم وافحرجهم وأمر منسده بلزوم العمل بكتابه الذي أنزله اليه وقوله
 واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك يقول تعالى ذكره نبيه محمد صلى الله عليه وسلم
 واحذر يا محمد هؤلاء اليهود الذين حاولوا محتكين اليك أن يفتنوك فيصدوك عن بعض ما أنزل
 الله اليك من حكم كتابه فيجملوك على ترك العمل به واتباع أهوائهم وقوله فان تولوا فاعلم
 انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم بقوله تعالى ذكره فان تولوا هؤلاء اليهود الذين
 اختصموا اليك عنك فتركوا العمل بما حكمت به عليهم وقضيت فيهم فاعلم انما يريد الله أن
 يصيبهم ببعض ذنوبهم يقول فاعلم انهم لم يتولوا عن الرضا بحكمك وقد قضيت بالحق الامن أجل

طغيانا وكفرا فلا تأس على القوم الكافرين ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى من آمن بالله واليوم والآخر وعمل صالحا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون القرآن هل تنقسمون وبابه مدغما حرة وعلى وهشام وعبد الطاغوت بضم الباء ونصب الدال وجر الطاغوت حرة الباقون بنصب الطاغوت على أن عبد فعل ماض عطفا على صلة من كانه قبل ومن عبد الطاغوت مبصوطان بالصاد مثل وزاء بصطة وقد مر في البقرة رسالته أبو عمرو وابن كثير وحرة وعلى وخلف وعاصم غير أبي بكر وجماد الباقون رسالته * الوقوف من قبل لا لعطف وأن أكثركم على أن آمنا فاسقون ع عند الله ط لثناهي الاستفهام والتقدير هو من اعنه الله ط ومن جعل محله جراح على البدل من شرم يقف انطاغوت ط السبيل ط خرجوا به ط يكتون ط السحت ط يعملون ط السحت ط يصنعون ط مغلوطة وقيل لاوقف ليتصل قوله غلب وهو جزاء قوله يدا الله مغلوطة فاعلم انما يولاهم أن قوله بل يداه مبسوطان مفعول قالوا مبسوطان ط لان قوله يتفق من مقصود الكلام فلا يستأنف كيف يشاء ط وكفرا ط يوم القيامة ط أظفأها الله لا قال السجائوندى لان الواو للجمال أى وهم يسعون وفيه نظر فسادا ط المفسدين ط النعيم ط أرجلهم ط مقتصد ط يعملون ط من ربك ط رسالته ط من الناس ط الكافرين ط من ربكم ط وكفرا ج لاختلاف

أن الله يريد أن يتعجل عقوبتهم في عاجل الدنيا ببعض ما قد سلف من ذنوبهم وإن كثيرا من الناس لفاسقون يقولون وإن كثيرا من اليهود لفاسقون يقولون لتاركوا العمل بكتاب الله ولخارجون عن طاعته إلى معصيته وبنحو الذي قلنا في ذلك جاءت الرواية عن أهل التأويل ذكره من قال ذلك **حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنا سعيد بن جبيرة** وعكرمة عن ابن عباس قال قال كعب بن أسد وابن سور ياوشاس بن قيس بعضهم لبعض اذهبوا بنا إلى محمد لعلنا نفتنه عن دينه فأتوه فقالوا يا محمد أنت قد عرفت أناهجبارهم وودوا شرافهم وساداتهم وأننا أتبعناك أتبعناهم وودوا لم يخالفونا وإن بيننا وبين قومنا خصومة فنجأكم اليك فتقضى لنا عليهم ونؤمن لك ونصدقك فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله فيهم وأن أحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك إلى قوله لقوم يوفنون **حدثني** يونس قال أخبرنا بن وهب قال قال ابن زيد في قوله واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك قال أن يقولوا في التوراة كذا أو قد بينا لك ما في التوراة وقرأوا كتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص بعضها ببعض **حدثني** يعقوب قال ثنا هشيم عن مغيرة عن الشعبي قال دخل المحوس مع أهل الكتاب في هذه الآية وأن أحكم بينهم بما أنزل الله القول في تأويل قوله (أحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكمه لقوم يوفنون) يقول تعالى ذكره أي يغى هؤلاء اليهود الذين احتكوا اليك فلم يرضوا بحكمك وقد حكمت فيهم بالنسب حكم الجاهلية يعني أحكام عبدة الاوثان من أهل الشرك وعندهم كتاب الله فيه بيان حقيقة الحكم الذي حكمت به فيهم وأنه الحق الذي لا يجوز خلافه ثم قال تعالى ذكره موخا لاهؤلاء الذين أبوا قبول حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم ولهم من اليهود وسخه لافعلهم ذلك منهم ومن هذا الذي هو أحسن حكم أيها اليهود من الله تعالى ذكره عند من كان يوفن بوحدة الله وبقرب بربيه يقول تعالى ذكره أي حكم أحسن من حكم الله أن كنتم موافقين أن لكم ربوا كنتم أهل توحيد وافرار به وبنحو الذي قلنا في ذلك قال مجاهد **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله أحكم الجاهلية يبغون قال يهود **حدثني** المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أحكم الجاهلية يبغون يهود **حدثني** الخثر قال ثنا عبد العزيز قال ثنا شيخ عن مجاهد أحكم الجاهلية يبغون قال يهود القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض) اختلف أهل التأويل في المعنى بهذه الآية وإن كان مأثورا بذلك جميع المؤمنين فقال بعضهم عن ذلك عبادة من الصامت وعبدة الله بن أبي ابن سلول في براءة عبادة من حلف اليهود وفي عسك عبد الله بن أبي ابن سلول بحلف اليهود بعد ما ظهرت عداوتهم لله ورسوله صلى الله عليه وسلم وأخبره الله أنه إذا اتوا لاهم وعسك بحلفهم أنه منهم في براءته من الله ورسوله كبراءتهم منهم ما ذكر من قال ذلك **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت أبي عن عطية بن سعد قال جاء عبادة بن الصامت من بني الحارث بن الخزرج إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن لي مولى من يهود كثير عددهم وأني أبرأ إلى الله ورسوله من ولاية يهود وأتولي الله ورسوله فقال عبد الله بن أبي أنى رجل أخاف الدوائر لأبرأ من ولاية مولى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن أبي يا أبا الحباب ما بخلت به من ولاية

النظم مع فاء التعقيب الكافرين
 ٥ يحزنون ٥ التفسير لما
 حكى عنهم أنهم اتخذوا دين الاسلام
 هزوا ولعبا قال لهم ما الذي تنعمون
 من أهل هذا الدين نعمت على الرجل
 أن نعم بالكسر اذا عبت عليه ونعمت
 بالكسر لغة ونعمت الامر أيضا اذا
 كرهته وأنكرته وسمى العقاب نعمة
 لأنه يجب على ما ينكر من الفعل
 والمعنى هل تعيرون منا وتذكرون
 الا الايمان بالكتب المنزلة كلها
 وليس هذا مما يوجب عتبا وعيما
 لان الايمان بالله رأس جميع
 الطاعات وأما الايمان بمحمد صلى
 الله عليه وسلم وبجميع الانبياء
 عليهم السلام فهو الحق الذي لا محيد
 عنه لان الطريق إلى تصديق
 الانبياء هو المعجز وأنه حاصل في الكل
 فلا وجه للايمان ببعض والكفر
 ببعض ثم عطف عليه (وأن أكثركم
 فاسقون) والمراد ما تنعمون منا الا
 الجمع بين ايماننا وبين تمردهم كأنه
 قيل ما تنكرون منا الا مخالفتكم
 فآمنوا وما فسقنا منكم وفيه من
 حسن الازدواج والطباق ما فيه
 كقول القائل هل تنعم مني الأني

يهود على عبادة بن الصامت فهو اليك دونة قال قد قبلت فأنزله الله بأيتها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض إلى قوله فترى الذين في قلوبهم مرض حدثنا هناد قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا عثمان بن عبد الرحمن عن الزهري قال لما نزلت آية من آيات الله التي أنزلنا على نبيك صلى الله عليه وسلم من اليهود والنصارى أن يصيبكم الله بيوم مثل يوم بدر فقال مالك بن صيف غركم أن أصبتم رخطا من فريش لا علم لهم بالقتال أما لو أسرنا العزيزة أن نستجمع عليكم لم يكن لكم يد أن تقتلونا فقال عبادة يارسول الله إن أوليائي من اليهود كانت شديدة أنفسهم كثيرا سلاحهم شديدة شوكتهم وإني أرى إلى الله وإلى رسوله من ولايتهم ولا مولى لي إلا الله ورسوله فقال عبد الله بن أبي لكتي لأبرأ من ولايتهم إلى رجل لا بد لي منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأبأ بحباب أرايت الذي نفست به من ولايتهم على عبادة فهو لك دونة قال إذا قبل فأنزله الله تعالى ذكره يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض إلى أن بلغ إلى قوله والله يعصمكم من الناس حدثنا هناد قال ثنا يونس قال ثنا ابن إسحق قال ثنا والدي إسحق بن يسار عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال لما حاربت بنو قينقاع رسول الله صلى الله عليه وسلم نشب بأمرهم عبد الله بن أبي وقام دونهم ومشي عبادة بن الصامت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أحد بني عوف بن الخزرج له من حلفهم مثل الذي لهم من عبد الله بن أبي ثعلبة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم وقال يارسول الله تبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم وأتولى الله ورسوله والمؤمنين وأبرأ من حلف الكفار ولايتهم فمضى وفي عبد الله بن أبي نزلت الآيات في المسألة يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض الآية وقال آخرون بل عني بذلك قوم من المؤمنين كانوا هم وأحياناً منهم واحد من أعدائهم من المشركين ما نالهم أن يأخذوا من اليهود عصافقهاهم أنه عن ذلك وأعلمهم أن من فعل ذلك منهم فهو منهم ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منهم فإنه منكم قال لما كانت وقعة أحد اشتد على طائفة من الناس وتخوفوا أن يال عليهم الكفار فقال رجل لصاحبه أما أنا فالحق بذلك اليهودي فأخذ منه أماناً وأتموه معه فإني أخاف أن تال علينا اليهود وقال الآخر أما أنا فالحق بذلك النصارى بعض أرض الشام فأخذ منه أماناً وأتموه معه فأنزل الله تعالى ذكره بينهما يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منهم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين وقال آخرون بل عني بذلك أبو لبابة بن عبد المنذر في إعلانه بني قريظة أن رضوا بحكم سعد أنه الذبح ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن عكرمة قوله يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منهم فإنه منكم قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا لبابة بن عبد المنذر من الأوس وهو من بني عمرو بن عوف فبعثه إلى قريظة حين نقضت العهد فلما أطاعوا له بالترؤل أشار إلى حلقه الذبح الذبح والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال إن الله تعالى ذكره منهي المؤمنين جميعاً أن يتخذوا اليهود والنصارى أنصاراً وحلفاء على أهل الإيمان بالله ورسوله وأخبر أنه من اتخذهم نصيراً وحليفاً وولياً من دون الله ورسوله والمؤمنين فإنه منهم في التحزب على الله وعلى رسوله والمؤمنين وأن الله ورسوله منه بريءان وقد يجوز أن تكون الآية نزلت في شأن عبادة بن الصامت وعبد الله بن أبي ابن سلول وحلفائهم من اليهود ويجوز أن تكون نزلت

عفيف وأنت فاجر ويجوز أن يعطف على الجرور أي ما تنتمون من الإلزام بالله وبما أنزل وبأن أكثركم خارجون عن الدين ويجوز أن تكون الواو بمعنى مع أي ما تنكرون من الإلزام مع فسقكم لأن أحد الخصمين إذا كان مكنسباً للصفات الحميدة مع انصاف الآخر بالصفات الذميمة كان ذلك أشد تأثيراً في وقوع البغض والحسد في قلب الخصم ويحتمل أن يكون تعليلاً معطوفاً على تعليل محذوف أي ما تنتمون من الإلزام لقله انصافكم ولأجل فسقكم ومن هنا قال الحسن في تفسيره بفسقكم نعمتم ذلك علينا ويجوز أن ينتصب بفعل محذوف يدل عليه ما قبله أي ولا تنتمون أن أكثركم فاسقون أو يرتفع بالابتداء والخبر محذوف أي وفسقكم ثابت محقق عندكم إلا أن حب الحياه والمال يدعوكم إلى عدم الانصاف وانما خص الأ أكثر بالفسق مع أن اليهود كلهم فساق تعريضا بأخبارهم ورؤسائهم الطائين للرياسة والمال والتقرب

في أبي لبابة بسبب فعله في بني قريظة ويجوز أن تكون نزلت في شأن الرجلين اللذين ذكر السدي
أن أحدهما هم بالحاق بدهلك اليهودي والآخر بنصراني بالشأم ولم يصح واحد من هذه الأقوال
الثلاثة خبر ثبت بثبته بحجة فيسلم لضعفه القول بأنه كما قيل فاذ كان ذلك كذلك فالصواب أن يحكم
لظاهر التنزيل بالعموم على ما علم ويجوز ما قاله أهل التأويل فيه من القول الذي لا علم عندنا بخلافه
غير أنه لا شك أن الآية نزلت في مناسق كان يوالي يهوداً ونصارى خوفاً على نفسه من دوائر الدهر
لأن الآية التي بعده هذه تدل على ذلك وذلك قوله فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون
نخشى أن تصيبنا دائرة الآية وما قوله بعضهم أولياء بعضهم فانه عني بذلك أن بعض اليهود أنصار
بعضهم على المؤمنين يهوداً واحدة على جميعهم وأن النصارى كذلك بعضهم أنصار بعض على من
خالف دينهم وملتهم معر فبذلك عبادة المؤمنين أن من كان لهم أولياء بعضهم أولياء فاعلموا هو ولهم على
من خالف ملتهم ودينهم من المؤمنين كما اليهود والنصارى لهم حرب فقال تعالى ذكره للمؤمنين
فكونوا أنتم أيضاً بعضكم أولياء بعض ولا يهودى والنصارى حرباً كما هم لكم حرب وبعضهم لبعض
أولياء لأن من والاهم فقد أظهر لأهل الإيمان الحرب ومنهم البراءة وأما أن قطع ولايتهم ^{في} القول
في تأويل قوله ^(ومن يتولهم منهم) يعني تعالى ذكره بقوله ومن يتولهم منهم منكم فانه
منهم ومن يتول اليهود والنصارى فانه منهم يقول فان من تولاهم ونصرهم على
المؤمنين فهو من أهل دينهم وملتهم فانه لا يتولى متول أحد إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راض
واذا رضى ورضى دينه فقد عادى ما خالفه وسخطه وصار حكه حكه ولذلك حكم من حكم من أهل
العلم لنصارى بنى تغلب في ذبايحهم ونكاح نساءهم وغير ذلك من أمورهم بأحكام نصارى بنى
اسرائيل لمواالاتهم ورضاهم علمهم ونصرتهم لهم علمها وان كانت أنسابهم لأنسابهم مخالفة
وأصل دينهم لأصل دينهم مفارقات في ذلك الدلالة الواضحة على صحة ما نقول من أن كل من كان يدين
بدين فله حكم أهل ذلك الدين كانت دينونته به قبل مجيء الاسلام أو بعده إلا أن يكون مسلماً من
أهل ديننا انتقل الى ملة غيرها فانه لا يقر على ما دان به فانتقل اليه ولكن يقتل لردته عن الاسلام
ومفارقتهم دين الحق إلا أن يرجع قبل القتل الى الدين الحق وفساد ما خالفه من قول من زعم أنه
لا يحكم بدينهم الكفايين لمن دان بدينهم إلا أن يكون اسراييلياً ومقتلاً الى دينهم من غيرهم قبل
نزول الفرقان فأما من دان بدينهم بعد نزول الفرقان ممن لم يكن منهم ممن خالف نسبه نسبه وجنسه
جنسهم فان حكمه لحكمهم مخالف ذكر من قال بما قلنا من التأويل ^{حدثنا ابن وكيع} قال ثنا
جديد بن عبد الرحمن الرواسي عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن سعيد بن جبير قال سئل ابن عباس
عن ذبايح نصارى العرب فقروا ومن يتولهم منكم فانه منهم ^{حدثني} المثنى قال ثنا عبد الله
ابن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية يا أيها
الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم
أنها في الذبايح من دخل في دين قوم فهو منهم ^{حدثني} المثنى قال ثنا حجاج قال ثنا حماد
عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال كل من ذبايح بني تغلب وترجوا من نساءهم
فان الله يقول في كتابه يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض
ومن يتولهم منكم فانه منهم ولولم يكونوا منهم إلا بالولاية لكانوا منهم ^{حدثنا ابن وكيع} قال ثنا
حسن بن علي عن زائدة عن هشام قال كان الحسن لا يرى ذبايح نصارى العرب ولا نكاح
نساءهم بأساً وكان يتلو هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء
بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم ^{حدثني} المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن

الى الملوك والمراد أن أكثرهم في
دينهم فساق لا عدول فان الكافر
والمبتدع قد يكون عدل دينه أو ذكر
أكثرهم لثلاثين أن من آمن منهم
داخل في ذلك قال ابن عباس أتى
نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسأله عن يؤمن به من
الرسول فقال أومن بالله وما أنزل إلينا
وما أنزل الى ابراهيم واسماعيل الى
قوله ونحن له مسلمون فلما ذكر
عيسى بمحمد وانبوته وقالوا والله مانعلم
أهل دين أقل حظاً في الدنيا والآخرة
منكم ولادينا شر من دينكم فأنزل
الله تعالى (قل هل أنبئكم بشر من
ذلك) يعني المتقدم وهو الايمان ولا
بدن من حذف مضاف قبله أو قبل
من تقديره بشر من أهل ذلك أو
دين من لعنه الله و(مثنوية) نصب على
التمييز من شروهي من المصادر التي
جاءت على مفعول كالميسور والمجود
ومثلها المشورة وقرئ مثنوية كما يقال
مشورة والمثنوية ضد العقوبة
واستعمال أحد الضدين مكان
الآخر مجاز رخصه ارادة التكميل مثل
فبشرهم بعذاب اليم وقد أخرج
الكلام ههنا على حسب قولهم

هرون بن ابراهيم قال سئل ابن سيرين عن رجل يبيع داره من نصارى يتخذونها بيعة قال قتل
 هذه الآية لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ﴿١﴾ القول في تأويل قوله ﴿٢﴾ ان الله لا يهدي
 القوم الظالمين ﴿٣﴾ يعني تعالى ذكره بذلك ان الله لا يوفق من وضع الولاية في غير موضعها فوالى اليهود
 والنصارى مع عدوتهم الله ورسوله والمؤمنين على المؤمنين وكان لهم ظهيرا ونصيرا لأن من تولاهم
 فهو لله ورسوله وللمؤمنين حرب وقد بينا معنى الظلم في غير هذا الموضع وأنه وضع الشيء في غير موضعه
 بما أغنى عن اعادته ﴿٤﴾ القول في تأويل قوله ﴿٥﴾ فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم
 يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة ﴿٦﴾ اختلف أهل التأويل في معنى هذه الآية فقال بعضهم عنى
 بها عبد الله بن أبي بن سلول ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال
 سمعت أبي عن عطاء بن ساعد فترى الذين في قلوبهم مرض عبد الله بن أبي يسارعون فيهم في
 ولايتهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة إلى آخر الآية فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم ناديين
 حدثنا هناد قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا ابن اسحق قال ثنا والدي اسحق بن يسار
 عن عباد بن الوليد بن عباد بن الصامت فترى الذين في قلوبهم مرض يعني عبد الله بن أبي
 يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة لقوله انى أخشى دائرة تصيبني ﴿٧﴾ وقال آخرون
 بل عنى بذلك قوم من المنافقين كانوا يباحسون اليهود ويعشون المؤمنين ويقولون نخشى أن
 تكون دائرة لليهود على المؤمنين ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم
 قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى ذكره فترى الذين في قلوبهم
 مرض يسارعون فيهم قال المنافقون في مصانعة يهود ومناجاتهم واسترضاعهم أولادهم إياهم
 وقول الله تعالى ذكره نخشى أن تصيبنا دائرة قال يقول نخشى أن تكون الدائرة لليهود حدثني
 المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر
 ابن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فترى الذين في قلوبهم مرض
 إلى قوله ناديين أناس من المنافقين كانوا يوادون اليهود ويناحسونهم دون المؤمنين حدثني
 محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي فترى الذين في قلوبهم
 مرض قال شك يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة والدائرة ظهور المشركين عليهم
 والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال ان ذلك من الله خبر عن ناس من المنافقين كانوا
 يوالون اليهود والنصارى ويعشون المؤمنين ويقولون نخشى أن تدور دوائر إمامهم ودولتهم
 وأما أهل الشرك من عبدة الأوثان أو غيرهم على أهل الاسلام أو تنزل هؤلاء المنافقين نازلة فيكون
 بنا إليهم حاجة وقد يجوز أن يكون ذلك كان من قول عبد الله بن أبي ويجوز أن يكون كان من
 قول غيره غير أنه لا شك أنه من قول المنافقين فتأويل الكلام اذ افترى يا محمد الذين في قلوبهم
 مرض وشك إيمان بنوتك وتصديق ما جئتهم به من عندك يسارعون فيهم يعني في اليهود
 والنصارى ويعني بمسارعهم فيهم مسارعهم في موالاتهم ومصانعتهم يقولون نخشى أن تصيبنا
 دائرة يقول هؤلاء المنافقون انما أسارع في موالات هؤلاء اليهود والنصارى خوفا من دائرة تدور علينا
 من عدونا ويعني بالدائرة الدولة كما قال الرازي

ترد عنك القدر المقدور ﴿٨﴾ ودوائر الدهر أن تدورا

يعنى أن تدور الدهر دولة فحتاج إلى نصرتهم إيانا فنحن نواليهم لذلك فقال الله تعالى ذكره لهم
 فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم ناديين ﴿٩﴾ القول

واعتقادهم والا فلا شركة بين
 المسلمين وبين اليهود في أصل العقوبة
 حتى يقال ان عقوبة أحد الفريقين
 شر ولكنهم حكموا بأن دين الاسلام
 شر فقبل لهم هب أن الأمر كذلك
 ولكن لعن الله وغضبه ومسح
 الصور شر من ذلك قال المفسرون
 عنى بالقصة ردة أصحاب السبت
 وبالحنازير كفار مائة عيسى عليه
 السلام وروى أن كلا المسخين
 كان في أصحاب السبت لأن شبانهم
 مسخوا فردة ومشاخهم مسخوا
 حنازير ولهذا كان المسلمون
 يعبرون اليهود بعد نزول الآية
 ويقولون يا خوة القردة والخنازير
 فينكسون رؤسهم أما قوله (وعبد
 الطاغوت) فقد ذكر في الكشف
 فيه أنواعا من القراءة لا مزيد فائدة
 في تعدادها الشذوذها إلا قراءة حجة
 والوجه فيه أن العبد عنى العبد الا
 أنه بناء مبالغة كقولهم رجل حذر
 وفتن للبلغ في الحذر والغفظة

قال الشاعر

أبني ليبي ان أمكم

أمة وان أباكم عبد

في تأويل قوله ﴿فَعَسَىٰ اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرَوْا أَنفُسَهُمْ نَادِمِينَ﴾ يعني تعالى ذكره بقوله فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فعل الله أن يأتي بالفتح ثم اختلفوا في تأويل الفتح في هذا الموضع فقال بعضهم عنى به ههنا القضاء ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فعسى الله أن يأتي بالفتح قال بالقضاء * وقال آخرون عنى به فتح مكة ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي فعسى الله أن يأتي بالفتح قال فتح مكة والفتح في كلام العرب هو القضاء كما قال قتادة ومنه قول الله تعالى ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وقد يجوز أن يكون ذلك القضاء الذي وعد الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بقوله فعسى الله أن يأتي بالفتح فتح مكة لأن ذلك كان من عظيم قضاء الله وفصل حكمه بين أهل الإيمان والكفر ويقرر عند أهل الكفر والنفاق أن الله معلى كلمته وموهن كيد الكافرين * وأما قوله أو أمر من عنده فإن السدي كان يقول في ذلك ما **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي أو أمر من عنده قال الأمر الجزية وقد تحتل أن يكون الأمر الذي وعد الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم أن يأتي به هو الجزية ويحتل أن يكون غير هاهنا غير أنه أي ذلك كان فهو مما فيه ادالة المؤمنين على أهل الكفر بالله ورسوله ومما يسوء المنافقين ولا يسرهم وذلك أن الله تعالى قد أخبر عنهم أن ذلك الأمر إذا جاء أصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين * وأما قوله فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين فانه يعني هؤلاء المنافقين الذين كانوا يولون اليهود والنصارى يقول تعالى ذكره لعل الله أن يأتي بأمر من عنده يدل به المؤمنين على الكافرين من اليهود والنصارى وغيرهم من أهل الكفر فيصبح هؤلاء المنافقون على ما أسروا في أنفسهم من مخاللة اليهود والنصارى ومودتهم وبغضة المؤمنين ومخادتهم نادمين كما **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين من موادتهم اليهود ومن غشهم للإسلام وأهله ﴿القول في تأويل قوله﴾ ويقول الذين آمنوا هؤلاء الذين أقسموا بالله جهداً بما هم لهم لعمركم حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين ﴿اختلفت القراءة في قراءة قوله ويقول الذين آمنوا اقرأ آياتهم اقرأ أهل المدينة فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين يقول الذين آمنوا هؤلاء الذين أقسموا بالله بغير واد وتأويل الكلام على هذه القراءة فيصبح المنافقون إذا أتى الله بالفتح أو أمر من عنده على ما أسروا في أنفسهم نادمين يقول المؤمنون تعجبنا منهم ومن نفاقهم وكذبهم واجترائهم على الله في آيائهم الكاذبة بالله هؤلاء الذين أقسموا بالله أنهم لمعاونهم كاذبون في آيائهم لنا وهذا المعنى قصد مجاهد في تأويله ذلك الذي **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده حينئذ يقول الذين آمنوا هؤلاء الذين أقسموا بالله جهداً بما هم لهم لعمركم حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين وكذلك ذلك في مصاحف أهل المدينة بغير واد وقرأ ذلك بعض البصريين ويقول الذين آمنوا بالواو ونصب يقول عطفه على فعسى الله أن يأتي بالفتح وذكر قارئ ذلك أنه كان يقول إنما أريد بذلك فعسى الله أن يأتي بالفتح وعسى أن يقول الذين آمنوا بحال غير ذلك لأنه لا يجوز أن يقال وعسى الله أن يقول الذين آمنوا وكان يقول ذلك بنحو قولهم أكلت خبزاً ولبناً وكقول الشاعر

ولم أبت زوجك في الوغى * متقلداً سفياناً وريحاً

فتأويل الكلام على هذه القراءة فعسى الله أن يأتي بالفتح المؤمنين أو أمر من عنده يدلهم به على

أبى ليلى لست بيد *

الأيدي لست لها عضد

وقيل هما لغتان مثل سبع

وسبع وقيل ان العبد جمعه عباد

والعباد جمعه عبد كئثار وغيره

أنهم استنقلوا الضمتين فأبدلت

الاولى فتحه وقيل أرادوا أعبد

الطاغوت مثل فلس وأفلس

أنه حذف الألف وضم الباء

لثلاث شبه الفعل والطاغوت ههنا

قيل هو العجل وقيل هو الأخبار

والظاهر أنه كل ما عبد من دون

الله وكل من أطاع أحداً في

معصية فقد عبده * احتج

الأشعر بالآية على أن الكفر

يجعل الله تعالى وقالت المعتزلة

معنى هذا الجعل أنه حكم عليهم

بذلك ووصفهم به كقوله وجعلوا

الملائكة الذين هم عباد الرحمن

اناثاً وأنه خذلهم حتى عبدوها

(أولئك) الملعونون المسوخون

(شركائنا) من المؤمنين قال ابن

عباس ان مكانهم سقر ولا مكان

شر منه وقال علماء البيان هو من

باب الكناية لانه ذكر المكان وأريد

أهله الذي هو ملازم المكان

(وأضل عن سواء السبيل) قصده

ووسطه * كان ناس من اليهود

أهل الكفر من أعدائهم - فمصبح المنافقون على ما أسروا في أنفسهم نادمين وعسى أن يقول
الذين آمنوا حينئذ هؤلاء الذين أقسموا بالله كذا باجهد أيمانهم إنهم لعكم وهي في مصاحف أهل
العراق بالواو ويقول الذين آمنوا وقرأ ذلك قراء الكوفيين ويقول الذين آمنوا بالواو ورفع
يقول بالاستقبال والسلامة من الجوازم والنواصب وتأويل من قرأ ذلك كذلك فيصبحوا على
ما أسروا في أنفسهم يندمون ويقول الذين آمنوا فيبتدئ يقول فيرفعها وقرأتنا التي نحن عليها
ويقول بآيات الواو ويقول لأنها كذلك هي في مصاحفنا مصاحف أهل الشرق بالواو ورفع
يقول على الابتداء فتأويل الكلام إذ كان القراءة عندنا على ما وصفتنا فيصبحوا على ما أسروا في
أنفسهم نادمين ويقول المؤمنون هؤلاء الذين حلفوا لنا بالله جهد أيمانهم كذا بأنهم لعنا
يقول الله تعالى ذكره مخبر عن حالهم عنده بفاقهم وخبث أعمالهم حبطت أعمالهم يقول
ذهب أعمالهم التي عملوها في الدنيا باطلا لا ثواب لها ولا أجر لأنهم عملوها على غير يقين منهم
بأنها عليهم لله فرض واجب ولا على صحة إيمان بالله ورسوله وإنما كانوا يعملونها ليدفعوا
المؤمنين بها عن أنفسهم وأموالهم وذراريهم فأحبط الله أجرها ولم تكن له فأنصحوها خاسرين
يقول فأصبح هؤلاء المنافقون عند مجيئهم أمر الله بآية المؤمنين على أهل الكفر وقد كسوا في
شرائهم الدنيا بالآخرة وخابت صفقتهم وهلكوا ﴿القول في تأويل قوله﴾ (يا أيها الذين آمنوا
من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه) يقول تعالى ذكره للمؤمنين بالله
ورسوله يا أيها الذين آمنوا أي صدقوا الله ورسوله وأقروا بما جاءهم به نبيهم محمد صلى الله عليه
وسلم من يرتد منكم عن دينه يقول من رجع منكم عن دينه الحق الذي هو عليه اليوم فيبذله
وغيره - قوله في الكفر ما في اليهودية أو النصرانية أو غير ذلك من صنوف الكفر فلن يضر
الله شيئا وسيأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه يقول فسوف يجيئ الله بآية المؤمنين الذين
لم يسدوا ولم يغيروا ولم يرتدوا بقوم خير من الذين ارتدوا وبدلوا دينهم يحبهم الله ويحبون الله وكان
هذا الوعد من الله لمن سبق في عمله أنه سيرتد بعد وفاة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وكذلك
وعده من وعدم المؤمنين ما وعده في هذه الآية لمن سبق له في عمله أنه لا يبدل ولا يغير دينه ولا يرتد
فلما قبض الله نبيه صلى الله عليه وسلم ارتد أقوام من أهل اليربوع وبعض أهل المدبر فأبدل الله
المؤمنين بخير منهم - كما قال تعالى ذكره ووفى للمؤمنين بوعده وأنفذ فيهم ارتد منهم وعيده ونحو
الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس قال أخبرنا بن وهب
قال أخبرني عبد الله بن عباس عن أبي خضر عن محمد بن كعب أن عمر بن عبد العزيز أرسل إليه
يوما وعمر أمير المدينة يومئذ فقال يا باجرة آية أهدرتي البارحة قال محمد وما هي أيها الأمير
قال قول الله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه حتى بلغ ولا يخافون لومة لائم فقال محمد
أيها الأمير إنما عني الله بالذين آمنوا الولاية من قريش من يرتد عن الحق * ثم اختلف أهل
التأويل في أعيان القوم الذين أتى الله بهم المؤمنين وأبدل المؤمنين مكان من ارتد منهم فقال
بعضهم هو أبو بكر الصديق وأصحابه الذين قاتلوا أهل الردة حتى أدخلواهم من الباب الذي خرجوا
منه ذكر من قال ذلك **حدثنا** هناد بن السري قال ثنا حفص بن غياث عن الفضل بن دهلهم
عن الحسن في قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه
قال هذا والله أبو بكر وأصحابه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن الفضل بن دهلهم عن
الحسن مثله **حدثنا** هناد قال ثنا عبدة بن سليمان عن جوير عن سهل عن الحسن في
قوله فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال أبو بكر وأصحابه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا

يدخلون على رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يظهرن له الايمان نفقا فأخبره الله بشأنهم وأنهم يخرجون من مجلسه كإدخالوا لم يؤثر فيهم شيء من النصيحة والموعظة قط وقوله بالكفر وبه حالان أي ما يتبسبب بالكفر وكذلك قوله وقد دخلوا وهم قد خرجوا ولذلك دخلت قد تقريرا لماضي من الحال وليفيد التوقع أيضا وذلك أن أمارات النفاق كانت لأئمة على صفحات أحوالهم فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متوقعا لاظهار الله أسرارهم والعامل في هذه الحال قالوا وفي الأولى دخلوا وخرجوا أي قالوا آمنا وحالهم أنهم دخلوا كافرين وخرجوا كافرين وإنما ذكر عند الخروج كلمة عم لنا كيد إضافة الكيد إليهم ونفي أن يكون من النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فعل أي لم يسهوا منك يا محمد عند جلوسهم ما يوجب كفرا فتكون أنت الذي ألقيتهم في الكفر بل هم الذين خرجوا بالكفر باختيار أنفسهم وههنا استدلال العزلة على صحة

حسين بن علي عن أبي موسى قال قرأ الحسن فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال هي والله لأبي بكر وأصحابه **حدثني** نصر بن عبد الرحمن الأودي قال ثنا أحد بن بشير عن هشام عن الحسن في قوله فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال نزلت في أبي بكر وأصحابه **حدثني** علي بن سعيد بن مسروق الكندي قال ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن جوير عن النخعي في قوله فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم قال هو أبو بكر وأصحابه لما ارتد من العرب عن الإسلام جاهدهم أبو بكر وأصحابه حتى ردهم إلى الإسلام **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن قتادة من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه إلى قوله والله واسع علم أنزل الله هذه الآية وقد علم أن سيرتد مرتدون من الناس فلما قبض الله نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ارتد عامة العرب عن الإسلام الاثلاثة مساجد أهل المدينة وأهل مكة وأهل البحرين من عبد القيس قالوا انصلي ولا نركي والله لا نعصب أمنا لشأكم أبو بكر في ذلك فقبل له انهم لو قد فقهوا لهذا أعطوهما وزادوها فقال لا والله لا أفرق بين شيء جمع الله بينه ولومعوا عقالا مما فرض الله ورسوله لقاتلناهم عليه فبعث الله عصابة مع أبي بكر فقاتل على ما قاتل عليه نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى سبي وقتل وحرقت بالنيران أناسا ارتدوا عن الإسلام ومنعوا الزكاة فقاتلهم حتى أفرقوا بالماء عن وهي الزكاة صغرة أقيمت فأتته وفود العرب فخيرهم بين خطبة مخزية أو حرب مجلبة فاختروا الخطبة المخزية وكانت أهون عليهم أن يستعدوا أن يقتلهم في النار وأن قتل المؤمنين في الجنة وأن ما أصابوا من المسلمين من مال رده عليهم وما أصاب المسلمون لهم من مال فحولهم حلال **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قوله يأياها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال ابن جريج ارتدوا حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقاتلهم أبو بكر **حدثني** المثني قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هشام قال أخبرنا سيف بن عمرو عن أبي روق عن النخعي عن أبي أيوب عن علي في قوله يأياها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه قال علم الله المؤمنين وأوقع معنى السوء على الخشوا الذي فهم من المنافقين ومن في علمه أن يرتدوا قال يأياها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله المرتدة عن دينهم بقوم يحبهم ويحبونه بأبي بكر وأصحابه وقال آخرون يعني بذلك قوما من أهل اليمن وقال بعض من قال ذلك منهم هم ربهط أبي موسى الأشعري عبد الله ابن قيس ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن المثني قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن سماك بن حرب عن عياض الأشعري قال لما نزلت هذه الآية يأياها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال أو ما رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي موسى بشيء كان معه فقال هم قوم هذا **حدثنا** ابن المثني قال ثنا أبو الوليد قال ثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت عياض يحدث عن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال يعني قوم أبي موسى **حدثني** أبو السائب سلم بن جنادة قال ثنا ابن ادريس عن شعبة قال أبو السائب قال أصحابنا هو عن سماك بن حرب وأنا لا أحفظ سماكا عن عياض الأشعري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم قوم هذا يعني أبا موسى **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا ابن ادريس عن شعبة عن سماك عن عياض الأشعري قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي موسى هم قوم هذا في قوله فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه **حدثنا** مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد قال أخبرنا شعبة عن

مذهبه أن الكفر من العبد لا من الله ولكنه معارض بالعلم والداعي (والله أعلم بما يكتمون) فيه أن حسدهم وخبثهم لا يحيط به إلا الله فأعظم ذلك وأبلغ الائم الكذب كقوله بعد عن قولهم الائم والعدوان الظلم وقيل الائم ما يختص بهم والعدوان ما يتعداهم إلى غيرهم وقيل الائم لكسة الشرك قولهم عزير ابن الله وفي الآية فوائده منها ذكر كثير لأن كلهم كان لا يفعل ذلك إذ بعضهم يستحي فيترك ومنها أن المسارعة إنما تليق بالخيرات وانهم كانوا يستعملونها في المنكرات ومنها أن الائم يتناول جميع المعاصي فذكر بعده العدوان وأكل السحت ليدل على أنهما أعظم أنواع الائم والكلام في معنى السحت وفي تفسير الربانيين والأخبار قدم في السورة عن قريب وقال الحسن الربانيون علماء الانجيل والأخبار علماء التوراة وانما قال ههنا (لبئس ما كانوا يصنعون) وفي الاول يعملون لان الصنع أرسخ من العمل فلا يسمي العامل صانعا ولا العمل صناعة

سمال بن حرب قال سمعت عياضا الأشعري يقول لما نزلت فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم قومك يا أبا موسى أو قال هم قوم هذا يعني أبا موسى **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو سفيان الحميري عن حصين عن عياض أو ابن عياض فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال هم أهل اليمن **حدثنا** محمد بن عوف قال ثنا أبو المغيرة قال ثنا صفوان قال ثنا عبد الرحمن بن جبير عن شريح بن عبيد قال لما أنزل الله بأهلها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه إلى آخر الآية قال عمر أنوفهم هم بارسل الله قال لابل هذا وقومه يعني أبا موسى الأشعري وقال آخرون منهم بل هم أهل اليمن جميعا ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله يحبهم ويحبونه قال أناس من أهل اليمن **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن إدريس عن ابن أبي عمير عن مجاهد قال هم قوم سبأ **حدثنا** مطرب بن محمد الضبي قال ثنا أبو داود قال أخبرنا شعبة قال أخبرني من سمع شهر بن حوشب قال هم أهل اليمن **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عبد الله بن عباس عن أبي خضر عن محمد بن كعب القرظي أن عمر بن عبد العزيز أرسل إليه يوما وهو أمير المدينة يسأله عن ذلك فقال محمد يأتي الله بقوم وهم أهل اليمن قال عمر يا ليتني منهم قال آمين وقال آخرون هم أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي يا أهل الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه يزعم أنهم الأنصار وتؤيل الآية على قول من قال عني الله بقوله فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أبا بكر وأصحابه في قتالهم أهل الردة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أهل الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فلن يضركم شيئا وسيأتي الله من ارتد منكم عن دينه بقوم يحبهم ويحبونه ينتقم منهم على أيديهم وبذلك جاء الخبر والرواية عن بعض من تأول ذلك كذلك **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هشام قال أخبرنا سيف بن عمرو عن أبي روق عن أبي أيوب عن علي في قوله يا أهل الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم قال يقول فسوف يأتي الله المرتد في دورهم بقوم يحبهم ويحبونه بأبي بكر وأصحابه وأما على قول من قال عني الله بذلك أهل اليمن فإن تأويله يا أهل الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله المؤمنين الذين لم يرتدوا بقوم يحبهم ويحبونه أعوانهم وأنصارا وبذلك جاءت الرواية عن بعض من كان يتأول ذلك كذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس يا أهل الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه الآية وعبد من الله أنه من ارتد منكم أنه سيستبدل خيرا منهم وأما على قول من قال عني بذلك الأنصار فإن تأويله في ذلك نظير تأويل من تأوله أنه عني به أبو بكر وأصحابه وأولى الأقوال في ذلك عندنا بالصواب ما روى به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم أهل اليمن قوم أبي موسى الأشعري ولولا الخبر الذي روي في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخبر الذي روى عنه ما كان القول عندى في ذلك الأقول من قال هم أبو بكر وأصحابه وذلك أنه لم يقل قومًا كانوا أظهروا الإسلام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ارتدوا على أعقابهم كفار غير أبي بكر ومن كان معه ممن قاتل أهل الردة معه بعد رسول الله

الاذا تمكن فيه وتدرج وينسب اليه فكان ذنب العلماء اذا تركوا النهي عن المنكر أشد وأعظم وأثبت وأرسخ وتحققه أن المعصية مرض الروح وعلاجه العلم بالله وصفاته وأحكامه فاذا حصل هذا العلم ولم تزل المعصية دل على أن مرض القلب في غاية القوة والشدة كالمرض الذي شرب صاحبه الدواء فما زال وعن ابن عباس هي أشد آية في القرآن وعن الضحاك ما في القرآن آية أخوف عندى منها (وقالت اليهود يد الله مغلولة) قيل في هذه الآية أشكال لان اليهود مطبقون على ان لا نقول ذلك كيف وبطلانه معلوم بالضرورة لان الله اسم لموجود قديم قادر على خلق العالم وإيجاده وتكوينه وهذا الموجود يمنع أن تكون يده مغلولة وقدرته قاصرة والحساب أن الله تعالى صادق في كل ما أخبر عنه فلا بد من تصحيح هذا النقل عنهم فلعن القوم قالوا هذنا على سبيل الازام فانهم لما سمعوا قوله من ذا الذي يقرض الله قرضًا حسنا قالوا من

صلى الله عليه وسلم وكما ذكرنا القول في ذلك للخبر الذي روى فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن كان صلى الله عليه وسلم معدن البيان عن تأويل ما أنزل الله من وحيه وآى كتابه فإن قال لنا قائل فإن كان القوم الذين ذكر الله أنه سيأتي بهم عند ارتداد من ارتد عن دينه ممن كان قد أسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هم أهل اليمن فهل كان أهل اليمن أيام قتال أبي بكر أهل الردة أعوان أبي بكر على قتالهم حتى تستحيز أن توجه تأويل الآية إلى ما وجهت إليه أم لم يكونوا أعوانا له عليهم فكيف استحيزت أن توجه تأويل الآية إلى ذلك وقد علمت أنه لا خلف لوعده الله قيل له إن الله تعالى ذكره لم يعد المؤمنين أن يبدلهم بالمرتدين منهم يومئذ خيرامن المرتدين لقتال المرتدين وإنما أخبر أنه سيأتيهم بخير منهم بدلا منهم بعد فعل ذلك بهم قريبا غير بعيد فإيهامهم على عهد عرف فكان موقعهم من الاسلام وأهلها أحسن موقع وكانوا أعوان أهل الاسلام وأنفع لهم ممن كان ارتد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من طغام الأعراب وجفأة أهل البوادي الذين كانوا على أهل الاسلام كلالا نفعا واختلفت القراء في قراءة قوله بأهل الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فقرأته قراء أهل المدينة بأهل الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه بانطهار التضعيف بدلين مجزومة الدال الآخرة وكذلك ذلك في مصاحفهم وأما قراء أهل العراق فانهم قرؤوا ذلك من يرتد منكم عن دينه بالادغام بدال واحدة وتحريكها إلى الفتح بناء على التثنية لان الجزوم الذي يظهر تضعيفه في الواحد إذا هي أدغم ويقال للواحد اردد يا فلان إلى فلان حقه فإذا نفي قيل ردأ إليه حقه ولا يقال ارددا وكذلك في الجمع ردوا ولا يقال ارددوا فتبنى العرب أحيانا الواحد على الاثنين وتظهر أحيانا في الواحد التضعيف لسكون لام الفعل وكلنا اللغتين فصحة مشهورة في العرف والقراءة في ذلك عندنا على ما هو به في مصاحفنا ومصاحف أهل المشرق بدال واحدة مشددة تتركب اظهار التضعيف وفتح الدال للعدالة التي وصفت القول في تأويل قوله (أذلة على المؤمنين أعززة على الكافرين) يعني تعالى ذكره بقوله أذلة على المؤمنين أرفقاء عليهم رجاء بهم من قول القائل ذل فلان لفلان إذا خضع له واستكان ويعني بقوله أعززة على الكافرين أشداء عليهم غلظاء بهم من قول القائل قد عززني فلان إذا أظهر العززة من نفسه له وأبدى له الحفوة والغلظة ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المشي قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هانم قال أخبرنا سفيان بن عمر عن أبي روق عن أبي أيوب عن علي في قوله أذلة على المؤمنين أهل رقة على أهل دينهم أعززة على الكافرين أهل غلظة على من خالفهم في دينهم **حدثني** المشي قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أذلة على المؤمنين أعززة على الكافرين يعني بالذلة الرحمة **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال قال ابن جريح في قوله أذلة على المؤمنين قال رجاء بينهم أعززة على الكافرين قال أشداء عليهم **حدثنا** الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال قال سفيان سمعت الاعمش يقول في قوله أذلة على المؤمنين أعززة على الكافرين ضعفاء على المؤمنين القول في تأويل قوله (يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم) يعني تعالى ذكره بقوله يجاهدون في سبيل الله هؤلاء المؤمنين الذين وعد الله المؤمنين أن يأتيهم بهم إن ارتد منهم مرتد بدلا منهم يجاهدون في قتال أعداء الله على النحو الذي أمر الله بقتالهم والوجه الذي أذن لهم به ويجاهدون عدوهم فذلك مجاهدتهم في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم يقول ولا يخافون في ذات الله أحدا ولا يصدهم عن العمل بما أمرهم الله به من قتال عدوهم لومة

احتاج إلى القرض كان فقيرا عاجزا مغلول اليدين أو لعلمهم لما رأوا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم في غاية الفقر والضرر قالوا إن الله محمد كذلك وقال الحسن أرادوا أنه لا تمسهم النار إلا أياما معدودة إلا أنهم عبروا عن كونه تعالى غير معذب لهم إلا هذا القدر من الزمان بهذه العبارة الفاسدة فاستوجبوا اللعن لفساد العبارة وسوء الأدب وقيل لعلمهم كانوا على مذهب بعض الفلاسفة أنه تعالى موجب لذاته وأن حدوث الحوادث عنه لا يمكن إلا على نسق واحد فعبروا عن عدم اقتداره على غير ذلك النسق بغسل اليد وقال المفسرون كان اليهود أكثر الناس مالا وثروة فلما بعث الله محمد صلى الله عليه وسلم وكذبوه ضيق الله عليهم المعيشة فعند ذلك قالوا إن الله مغلول أي مقبوضة عن العطاء على جهة النعت بالخصل والجاهل إذا وقع في البلاء والشدة قد يقول مثل هذه الالفاظ وغل

لائهم في ذلك وأما قوله ذلك فضل الله فإنه يعني هذا النعت الذي نعتهم به تعالى ذكره من أنهم أدلة على المؤمنين أعززة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون في الله لومة لائم فضل الله الذي تفضل به عليهم والله يؤتي فضله من يشاء من خلقه منه عليه وتطولا والله واسع يقول والله جواد بفضله على من جاد به عليه لا يخاف بفساد خزائنه فيكف من عطائه عليم بموضع جوده وعطائه فلا يبذل إلا لمن استحقه ولا يبذل إلا لمن استحقه الأعلى قدر المصلحة لعله موضع صلاحه من موضع ضره ﴿القول في تأويل قوله﴾ ﴿انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون﴾ يعني تعالى ذكره بقوله انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا ليس لكم أيها المؤمنون ناصر إلا الله ورسوله والمؤمنون الذين صفتهم ما ذكر تعالى ذكره فأما اليهود والنصارى الذين أمركم الله أن تبرؤا من ولايتهم ومنهاكم أن تتخذوا منهم أولياء فلا يسألواكم أولياء ولا نصراء بل بعضهم أولياء بعض ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا وقيل إن هذه الآية نزلت في عبادة بن الصامت في تبرئه من ولاية يهود بني قينقاع وحلفهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ذكر من قال ذلك حديثا هناد بن السرى قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا ابن اسحق قال ثنا الذي اسحق بن يسار عن عبادة بن الصامت قال لما حاربت بنو قينقاع رسول الله صلى الله عليه وسلم مشى عبادة بن الصامت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أحد بني عوف بن الخزرج فحلفهم إلى رسول الله وتبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم وقال أتولى الله ورسوله والمؤمنين وأبرأ من حلف الكفار ولايتهم ففيهما نزلت انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون لقول عبادة أتولى الله ورسوله والذين آمنوا وتبرئه من بني قينقاع ولايتهم إلى قوله فإن خرب الله هم الغالبون حديثا أبو كرب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت أبا عن عبيدة بن سعد قال جاء عبادة بن الصامت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر نحوه حديثا المنثي قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا يعني أنهم من أسلم تولى الله ورسوله وأما قوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون فإن أهل التأويل اختلفوا في المعنى به فقال بعضهم غنى به علي بن أبي طالب وقال بعضهم غنى به جميع المؤمنين ذكر من قال ذلك حديثا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال ثم أخبرهم عن يتولاهم فقال انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون هؤلاء جميع المؤمنين ولكن علي بن أبي طالب مر به سائل وهو راكع في المسجد فاعطاه خاتمه حديثا هناد بن السرى قال ثنا عبدة عن عبد الملك عن أبي جعفر قال سألته عن هذه الآية انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون قلنا من الذين آمنوا قال الذين آمنوا قلنا بلغنا أنها نزلت في علي بن أبي طالب قال علي من الذين آمنوا حديثا ابن وكيع قال ثنا المحارب عن عبد الملك قال سألت أبا جعفر عن قول الله انما وليكم الله ورسوله وذكر نحوه حديث هناد عن عبدة حديثا اسمعيل بن إسرائيل الرملي قال ثنا أيوب بن سويد قال ثنا عتبة بن أبي حكيم في هذه الآية انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا قال علي بن أبي طالب حديثي الحارث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا غالب بن عبيد الله قال سمعت مجاهدا يقول في قوله انما وليكم الله ورسوله الآية قال نزلت في علي بن أبي طالب تصدق وهو راكع ﴿القول في تأويل قوله﴾ ﴿ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن الله هو الغالبون﴾ وهذا

اليد وبسطها مجاز مستفيض عن
الجل والجود ومنه قوله ولا تجعل
يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها
كل البسط وذلك أن اليد آلة لا أكثر
الاعمال لاسيما لأخذ المال
واعطائه فأطلقوا اسم السبب على
المسبب فقيل للجواد فياض الكف
مبسوط اليد بسط البنان رطب
الانامل والمخيل أترأ الاصابع
مقبوض الكف جعداً لأنامل ولا
فرق عندهم بين هذا الكلام وبين
ما وقع مجاز عنه حتى انه يستعمل
في ملائ لا يعطى ولا يمنع الا بالاشارة
بل يقال للاقطع مأبسط يده
بالنوال وقد يستعمل حيث لا يصح
المد كقول لمد

* قد أصبحت بيد الشمال رماها *
 بفازاهم الله تعالى بقوله (غلت
 أيديهم) وهو الدعاء عليهم بالبحل
 والتكد ومن ثم كانوا أبجسل خلق
 الله وأنكدهم دعاه عليهم تعليما
 لعباده كما علمهم الاستثناء في قوله
 لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله
 آمنين وكما علمهم الدعاء على المنافقين

اعلام من الله تعالى ذكره عباده جميعا الذين تبرؤا من اليهود وحلفهم رضا بولاية الله ورسوله
والمؤمنين والذين تمسكوا بحلفهم وخافوا دوائر السوء تدور عليهم فسارعوا الى موالاتهم بأن من
وثق بالله وتولى الله ورسوله والمؤمنين ومن كان على مثل حاله من أولياء الله من المؤمنين لهم
الغلبة والدوائر والدولة على من عاداهم وحادهم لأنهم حزب الله وحزب الله هم الغالبون دون حزب
الشیطان كما **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي
قال أخبرهم يعني الرب تعالى ذكره من الغالب فقال لا تخافوا الدولة ولا الدائرة فقال ومن
يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون والحزب هم الأنصار ويعني بقوله فان
حزب الله فان أنصار الله ومنه قول الرازي * وكيف أضوى وبلال حزبي *

في قوله فزادهم الله مرضا وعلى أبي
لهب في قوله تبت يدا أبي لهب
ويجوز أن يكون دعاء عليهم بغل
الأيدي حقيقة أو أخبارا قال
الحسن يغفلون في الدنيا أسارى
وفي الآخرة معذبين بأغلال جهنم
فيكون الطباق من حيث اللفظ
وملاحظة أصل المجاز وانما لم يقل
فقلت أيديهم مع ان الجزاء يناسب
فاء التعقيب ليكون قوله غلت
أيديهم كالكلام المتبدل به فيزيده
قوة ووثاقه لان الابتداء بالشئ يدل
على شدة الاهتمام به وقوة الاعتناء
بتقريره (ولعنوا بما قالوا) قال الحسن
عذوب في الدنيا بالجزية وفي الآخرة
بالنار ومما وقع في عصرنا من إعجاز
القرآن ما حكى أن متغلبا من اليهود
سمى بسعد الدولة وهو من أشقى
الناس كان قد سمع بهذه الآية
فاتفق أن وصل الى بغداد فقتل
بالمدرسة المستنصرية ودعا
بصحف كان مكتوباً بأحسن خط
وأشهرهم من خطوط الكتاب
الماضين وكان يعلم أن أهل هذا

يعني بقوله أضوى أستضعف وأضام من الشئ الضاوي ويعني بقوله وبلال حزبي يعني ناصري
القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من
الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء واتقوا الله ان كنتم مؤمنين) يقول تعالى
ذكره للمؤمنين به ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم يا أيها الذين آمنوا أي صدقوا الله ورسوله
لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم يعني اليهود
والنصارى الذين جاءتهم الرسل والانبياء وأنزلت عليهم الكتب من قبل بعث نبينا صلى الله عليه
وسلم ومن قبل نزول كتابنا يا أولياء يقول لا تتخذوهم أئمة المؤمنين أنصارا وأخوة وناو حلفاء
فانهم لا يألونكم خبالا وان أظهروا لكم مودة وصداقة وكان اتخاذه هؤلاء اليهود الذين أخبر الله
عنهم المؤمنين أنهم اتخذوا دينهم هزوا ولعبا الدين على ما وصفهم به ربنا تعالى ذكره أن أحدهم
كان يظهر للمؤمنين الايمان وهو على كفره مقبم ثم يرجع الكفر بعد يسير من المدة باظهار
ذلك بلسانه قولا بعد أن كان يسدي بلسانه الايمان قولا وهو لا يكفر مستبطن تلعبا بالدين
واستهزاء به كما أخبر تعالى ذكره عن فعل بعضهم ذلك بقوله واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا
واذا خلوا إلى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزؤن الله يستهزئ بهم ويعدهم في طغيانهم
يمهمون ويخو الذي قلنا في ذلك جاء الخبر عن ابن عباس **حدثنا** هناد بن السرى وأبو كريب
قالا ثنا يونس بن بكير قال ثنا ابن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال
ثنا سعيد بن جبيرة وعكرمة عن ابن عباس قال كان رفاعة بن زيد بن ثابت وسويد بن الحرث
قد أظهرهما الاسلام ثم نافقا وكان رجال من المسلمين يوادونهما فأنزل الله فيهما يا أيها الذين
آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار
أولياء الى قوله والله أعلم بما كانوا يكتمون فقد أبان هذا الخبر عن صحة ما قلنا من أن اتخاذه من
التخذين الله هزوا ولعبا من أهل الكتاب الذين ذكرهم الله في هذه الآية انما كان بالنفاق منهم
واظهارهم للمؤمنين الايمان واستبطناتهم الكفر وقيل لهم لشياطينهم من اليهود اذا خلوا بهم
انما معكم فهي الله عن موادتهم ومحالقتهم والتسلل بحلفهم والاعتداد بهم أولياء وأعلمهم أنهم
لا يألونهم خبالا وفي دينهم طعنوا وعليه ازرأ وأما الكفار الذين ذكرهم الله تعالى ذكره في قوله من
الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء فانهم المشركون من عبدة الاوثان نهي الله
المؤمنين أن يتخذوا من أهل الكتاب ومن عبدة الاوثان وسائر أهل الكفر أولياء دون المؤمنين
وكان ابن مسعود فيما **حدثني** به أحمد بن يوسف قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا حجاج
عن هرون عن ابن مسعود يقرأ من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا ففي
هذا بيان صحة التأويل الذي تأولناه في ذلك واختلفت القراءة في قراءة ذلك فقراءته جماعة من أهل

الحجاز والبصرة والكوفة والكفار أولياء بخفض الكفار بمعنى يأبىها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الكفار أولياء وكذلك ذلك في قراءة أبي بن كعب فيما بلغنا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الكفار أولياء وقراء ذلك عامة قراء أهل المدينة والكوفة والكفار أولياء بالنصب بمعنى يأبىها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا والكفار عطفًا بالكفار على الذين اتخذوا والصواب من القول في ذلك أن يقال أنهم قراء ثمانية ثقتا المعنى صحيحًا المخرج قد قرأ بكل واحدة منهما علماء من القراء فبأى ذلك قرأ القارئ فقد أصاب لأن النهى عن اتخاذ ولي من الكفار نهى عن اتخاذ جميعهم أولياء والنهى عن اتخاذ جميعهم أولياء نهى عن اتخاذ بعضهم أولياء وذلك أنه غير مشكل على أحد من أهل الإسلام أن الله تعالى ذكره إذا حرم اتخاذ ولي من المشركين على المؤمنين أنه لم يبيح لهم اتخاذ جميعهم أولياء ولا إذا حرم اتخاذ جميعهم أولياء أنه لم يخص باباحة اتخاذ بعضهم أولياء فيجب من أجل اشكال ذلك عليهم طلب الدليل على أولى القراءتين في ذلك بالصواب وإذا كان ذلك كذلك فسواء قرأ القارئ بالخفض أو بالنصب لما ذكرنا من العلة * وأما قوله واتقوا الله ان كنتم مؤمنين فإنه يعنى وخافوا الله أيها المؤمنون في هؤلاء الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب ومن الكفار أن تتخذوهم أولياء ونسراء وارهبوا عقوبته في فعل ذلك ان فعلتموه بعد تقدمه اليكم بالنهى عنه ان كنتم تؤمنون بالله وتصدقونه على وعبدته على معصيته يقول تعالى ذكره وإذا ناديتهم الى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا ذلك بأنهم قوم لا يعقلون يقول تعالى ذكره وإذا ناديتهم الى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا ذلك بأنهم قوم لا يعقلون الكفار من اليهود والنصارى والمشركين ولعبوا من ذلك بأنهم قوم لا يعقلون يعنى تعالى ذكره بقوله ذلك فعلهم الذى يفعلونه وهو هزؤهم ولعبهم من الدعاء الى الصلاة انما يفعلونه بجهلهم برهم وأنهم لا يعقلون ما لهم في اجابته ان أجابوا الى الصلاة وما عليهم في استهزائهم ولعبهم بالدعوة اليها ولوعقلوا لما لم يفعل ذلك منهم عند الله من العقاب ما فعلوه وقد ذكر عن السدى في تأويله ما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى وإذا ناديتهم الى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا كان رجل من النصارى بالمدينة إذا سمع المنادى ينادى أشهد أن محمدًا رسول الله قال حرق الكتاب فدخلت خادمته ذات ليلة من البابى بنار وهونائم وأهله نيام فسقطت شرارة فأحرق البيت فأحرق هو وأهله يقول في تأويل قوله قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا الآن أم نبالله وما أنزل السنا وما أنزل من قبل وأن أكثركم فاسقون يقول تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لأهل الكتاب من اليهود والنصارى يا أهل الكتاب هل تكرهون منّا وتجدون علينا حتى تستهزؤا بنا إذا نادينا الى الصلاة اتخذتم داءنا ذلك هزوا ولعبا إلا أن آمنابالله يقول الآن صدقنا وأقرربالله فوجدناه وعما أنزل النام عن الله من الكتاب وما أنزل الى أنبياء الله من الكتب من قبل كتابنا وأن أكثركم فاسقون يقول وإلا أن أكثركم مخالفون أمر الله خارجون عن طاعته تكذبون عليه والعرب تقول نقمت عليك كذا أنقم وبه قرأ القراء من أهل الحجاز والعراق وغيرهم ونقمت أنقم لغتان ولا نعلم قارئاً قرأ بها بمعنى وجدت وكرهت ومنه قول عبد الله بن قيس الرقيات

مانقموا من بنى أمية إلا أنهم يحلمون إن غضبوا

وقد ذكر أن هذه الآية نزلت بسبب قوم من اليهود ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السرى

العصر لا يقدر ون على كتابة مثله ثم قال أين هذه الآية يعنى قوله غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا فأروه أيها فاجها فلم يعض أسبوع الا وقد سخط السلطان عليه فبعث في طلبه وأمر بغل يديه ففعله وحمله اليه فأمر بقتله ثم انه سبحانه ردت على اليهود بقوله (بل يناء مبسوطان) واليدى الغة تطلق على الجارحة المخصوصة وهو ظاهر وعلى النعمة يقال لفلان عندي يد أشكرها له وعلى القوة مثل أولى الايدي والابصار فسر بدوى القسوى والعقول ومنه لا يدين له بهذا والمعنى سلب كمال القدرة وعلى الملك تقول هذا بيد فلان أى ملكه قال تعالى بيده عقدة النكاح وقد يراد به شدة العناية قال لما خلقت بيدي ويقال يدي للثره بالوفاء اذا ضمنت له شيئاً ولا شك أن اليد بمعنى الجارحة في حقه تعالى محال للدليل الدال على أنه ليس بجسم ولا ذى أجزاء خلافاً للجسمه وأما

قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنا سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر من اليهود فهمم أبو ياسر بن أخطب ورافع بن أبي رافع وعازر وزياد وخاله وأزار بن أبي أزار وأشيح فسألوه عن يؤمن به من الرسل قال أومن بالله وما أنزل البنا وما أنزل إلى إبراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والأسباط وما أوتى موسى وعيسى وما أوتى النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون فلما ذكر عيسى بحمدوا نبوته وقالوا لا تؤمن بعن آمن به فأنزل الله فيهم قل يا أهل الكتاب هل تنفخون من الأأن آمننا بالله وما أنزل البنا وما أنزل من قبل وأن أكثركم فاسقون عطفاهم على أن المتي في قوله الأأن آمننا بالله لان معنى الكلام هل تنفخون من الأأعنا بالله وفسقكم ﴿القول في تأويل قوله﴾ قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير ﴿يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أتوا الكتاب من قبلكم والكفار هل أنبئكم بامعشر أهل الكتاب بشر من ثواب ما تنفخون من أيماننا بالله وما أنزل البنا من كتاب الله وما أنزل من قبلنا من كتبه غير أن العين لما سكنت نقلت حركتها إلى الفاء وهي الثاء من مثوبة فخرجت مخرج مقولة ومخوذة ومضوفة كما قال الشاعر

وكنيت اذا جارى دعا لمضوفة * أشمى حتى ينصف الساق مثرى

وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله يقول ثواب عند الله حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله قال المثوبة الثواب مثوبة الخير ومثوبة الشر وقرأ شروبا وأما من في قوله من لعنه الله فانه في موضع خفض ردا على قوله بشر من ذلك فكان تأويل الكلام اذ كان ذلك كذلك قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله عن لعنه الله ولوقيل هو في موضع رفع لكان صوابا على الاستئناف معنى ذلك من لعنه الله وهو من لعنه الله ولوقيل هو في موضع نصب لم يكن فاسدا بمعنى قل هل أنبئكم من لعنه الله فيجعل أنبئكم على ما في من واقعاعليه وأما معنى قوله من لعنه الله فانه يعنى من أبعد الله وأسحقه من رجهه وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير يقول وغضب عليه وجعل منهم المسوخ القردة والخنازير غضبا منه عليهم وسخطا فجعل لهم الخنزير والنكاح في الدنيا وأما سبب مسخ الله من مسخ منهم قردة فقد ذكرنا بعضه فيما مضى من كتابنا هذا وسنذكر بقيته ان شاء الله في مكان غير هذا وأما سبب مسخ الله من مسخ منهم خنازير فانه كان فيما حدثنا ابن جرير قال ثنا سلمة بن الفضل عن ابن اسحق عن عمرو بن كثير ابن أفلق مولى أبي أيوب الانصارى قال حدثت أن المسخ في بني اسرائيل من الخنازير كان أن امرأة من بني اسرائيل كانت في قرية من قري بني اسرائيل وكان فيها ملك بني اسرائيل وكانوا قد استجمعوا على الهلكة الا أن تلك المرأة كانت على بقية من الاسلام متمسكة به فجعلت تدعو إلى الله حتى اذا اجتمع اليها ناس فتابعوها على أمرها قالت لهم انه لا بد لكم من أن تجاهدوا عن دين الله وأن تنادوا قومكم بذلك فانخرجوا فاني خارجة فخرجت وخرج اليها ذلك الملك في الناس فقتل أصحابها جميعا وانفلتت من بينهم قال ودعت إلى الله حتى تجمع الناس اليها حتى اذا رضيت منهم أمرتهم بالخروج فخرجوا وخرجت معهم وأصيبوا جميعا وانفلتت من بينهم ثم دعت إلى الله حتى اذا اجتمع اليها رجال واستجابوا لها أمرتهم بالخروج فخرجوا وخرجت فأصيبوا جميعا

سائر المعاني فلا بأس بها وكان طريقة السلف الايمان بها وأنها من عند الله ثم تفويض معرفتها إلى الله وقد جاء في بعض أقوال أبي الحسن الاشعري أن اليد مصفة سوى القدرة من شأنها التكوين على سبيل الاصطفاء لقوله لما خلقت بيدي والمراد تخصيص آدم بهذا التشریف ونص القرآن ناطق بآيات اليد تارة يد الله فوق أيديهم وبآيات اليمين أخرى كما في الآية وبآيات اليمين أخرى مما علمت أيدينا أنعاما ووجه التوحيد والجمع ظاهر وأما وجه التشنية فذلك أن من أعطى يديه فقد أعطى على أكمل الوجوه فكان أبلغ في رد كلام القوم خذلهم الله أو المراد نعمة الدين ونعمة الدنيا ونعمة الظاهر ونعمة الباطن أو نعمة النفع ونعمة الدفع أو نعمته على أهل اليمين ونعمته على أهل الشمال بل لطفه في حق أولئك وقهره في شأن هؤلاء والمراد المبالغة في وصف النعمة نحو ليليل

وانفلتت من بينهم فرجعت وقد أيسرت وهي تقول سبحان الله لو كان لهذا الدين ولي ناصر لقد أظهره بعد قال فباتت محزنة وأصبح أهل القرية يسعون في نواحيها خنازير قد مسخهم الله في ليلتهم تلك فقالت حين أصبحت ورأت ما رأت اليوم أعلم أن الله قد أعز دينه وأمر دينه قال فما كان مسيح الخنازير في بني اسرائيل الا على يدى تلك المرأة **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وجعل منهم القردة والخنازير قال مسخت من يهود **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وللمسخ سبب فيما ذكر غير الذي ذكرنا سنذكره في موضعه ان شاء الله **في** القول في تأويل قوله (وعبد الطاغوت أولئك شركم كانوا أضل عن سواء السبيل) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأته قراء الحجاز والشام والبصرة وبعض الكوفيين وعبد الطاغوت يعني وجعل منهم القردة والخنازير ومن عبد الطاغوت يعني عابدهم فعل عبد فعلا ما ضيما من صلة المضمير ونصب الطاغوت بوقوع عبد عليه وقرأ ذلك جماعة من الكوفيين وعبد الطاغوت بفتح العين من عبد وضم بائها وخفض الطاغوت باضافة عبد اليه وعنوان ذلك وخدم الطاغوت **حدثني** بذلك المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن أبي حنيفة قال ثنا حمزة عن الاعمش عن يحيى بن وثاب أنه قرأ وعبد الطاغوت يقول خدام قال عبد الرحمن وكان حمزة كذلك يقرؤها **حدثني** ابن وكيع وابن حميد قال ثنا جرير عن الأعشى أنه كان يقرؤها كذلك وكان الفراء يقول ان يكن فيه لغة مثل حذر وحذر وعجل وعجل فهو وجه والله أعلم والا فان أراد قول الشاعر

أبي ليلى ان أمكم * أمة وان أباكم عبد

فان هذا من ضرورة الشعر وهذا يجوز في الشعر لضرورة القوافي وأما في القراءة فلا وقرأ ذلك آخرون وعبد الطاغوت كذا في الاعمش وكان من قرأ ذلك كذلك أراد جمع الجمع من العبد كانه جمع العبد عبيدا ثم جمع العبيد عبد امثل ثمار وغير ذلك عن أبي جعفر القارئي أنه يقرؤه وعبد الطاغوت **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن قال كان أبو جعفر النخعي يقرؤها وعبد الطاغوت كما يقول ضرب عبد الله قال أبو جعفر وهذه قراءة لا معنى لها لأن الله تعالى إنما ابتدأ الخبر بزم أقوام فكان فيما ذمهم به عبادتهم الطاغوت وأما الخبر عن أن الطاغوت قد عبد فليس من نوع الخبر الذي ابتدأ به الآية ولا من جنس ما ختمت به فيكون له وجه وجه اليه من الحق وذكر أن بريدة الاسلمي كان يقرؤه وعبد الطاغوت **حدثني** بذلك المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا شيخ بصري أن بريدة كان يقرؤه كذلك ولو قرئ ذلك وعبد الطاغوت بالكسر كان له مخرج في العربية صحيح وان لم استعبر اليوم القراءة بهذا كانت قراءة الحجة من القراء بخلافها ووجه جوازها في العربية أن يكون مرادها وعبد الطاغوت ثم حذف الهاء من العبد للاضافة كما قال الرازي

* قام ولاها فاسقوه صرخدا * يريد قام ولاها فخفف التاء من ولاتها للاضافة وأما قراءة القراء فبأجيد الوجهين اللذين بدأت بذكرهما وهو وعبد الطاغوت بنصب الطاغوت وأعمال عبد فيه وتوجيه عبد الى أنه فعل ما مضى من العبادة والآخر وعبد الطاغوت على مثال فعل وخفض الطاغوت باضافة عبد اليه فإذا كانت قراءة القراء بأحد هذين الوجهين دون غيرهما من الأوجه التي هي أصح يخرج في العربية منهما فأولاهما بالصواب من القراءة قراءة من قرأ ذلك

وسعديك معناه اقامته على طاعتك بعد اقامته وإسعادا بعد إسعاد ثم أكد الوصف بالقدرة والسخاء فقال (ينفق كيف يشاء) وفيه أنه لا ينفق الا على مقتضى الحكمة وقانون العدالة وعلى حسب المشيئة والارادة لا مانع له ولا مكره فن أوجب عليه شيئا أو اعترض على فعل من أفعاله فقد نازعه في ملكه وحجرتصرفه وقيد وغل ونسبه الى ما لا يليق به (وليزيدن) جواب قسم محذوف (كثيرا منهم) يعني علماء اليهود (ما أنزل اليك من ربك) من القرآن والحجج (طغيانا وكفرا) مجاوزة في الحد وغلو في الانكار لأن البدن غير النقي كلما غدوة زدت شرها (وألقينا بينهم) بين اليهود والنصارى قاله مجاهد والحسن أو فيما بين اليهود (العداوة والبغضاء) لا تأتلف كلمتهم ولا تتساعد أفئدتهم فمن اليهود جبرية وقدرية وموحدة ومشبهة ومن النصارى ملكانية ونسطورية ويعقوبية وكل ذلك الاختلاف يوجب السخط واللعن بخلاف هذه الأمة فان اختلافهم

وعبد الطاغوت بمعنى وجعل منهم القردة والخنازير ومن عبد الطاغوت لانه ذكر أن ذلك في قراءة أبي بن كعب وابن مسعود وجعل منهم القردة والخنازير وعبدوا الطاغوت بمعنى والذين عبدوا الطاغوت ففي ذلك دليل واضح على صحة المعنى الذي ذكرنا من أنه مراد به ومن عبد الطاغوت وأن النصب بالطاغوت أولى على ما وصفت في القراءة لا عمل عبد فيه إذا كان الوجه الآخر غير مستفيض في العرب ولا معروف في كلامها على أن أهل العربية يستنكرون إعمال شيء في من والذي المضمرين مع من وفي إذا كفت من أوفي منهما ويستقبحونه حتى كان بعضهم يحيل ذلك ولا يحيزه وكان الذي يحيل ذلك يشرؤه وعبد الطاغوت فهو على قوله خطأ ولحن غير جائز وكان آخرون منهم يستحيزونه على قبح فالواجب على قولهم أن تكون القراءة بذلك قبيحة وهم مع استقباحهم ذلك في الكلام قد اختاروا القراءة بها وأعمال وجعل في من وهي محذوفة مع من ولو كنا نستحيز مخالفة الجماعة في شيء مما جاءت به جمعة عليه لا اخترنا القراءة بغيرها تين القراءتين غير أن ما جاء به المسلمون مستفيض فاهم لا يتناكرونه فلا نستحيز الخروج منه إلى غيره فلذلك لم نستحيز القراءة بخلاف إحدى القراءتين اللتين ذكرنا أنهما لم يعدوهما وإذا كانت القراءة عندنا ما ذكرنا فتأويل الآية قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير ومن عبد الطاغوت وقد بينا معنى الطاغوت فيما مضى بشواهد من الروايات وغيرها فأغنى ذلك عن إعادته ههنا * وأما قوله أو لئن شئنا لم يكن منكم لأكفر عن سواء السبيل فإنه يعنى بقوله أو لئن شئنا هؤلاء الذين ذكرهم تعالى ذكرهم وهم الذين وصف صفتهم فقال من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت وكل ذلك من صفة اليهود من بني إسرائيل يقول تعالى ذكرهم هؤلاء الذين هذبه صفتهم شركا نافي عاجل الدنيا والآخرة عند الله ممن نعتم عليهم بامعشر اليهود إيمانهم بالله وبما أنزل إليهم من عند الله من الكتاب وبما أنزل إلى من قبلهم من الأنبياء وأضل عن سواء السبيل يقول تعالى ذكرهم وأنتم مع ذلك أيها اليهود أشد أخذاء على غير الطريق القويم وأجور عن سبيل الرشد والقصد منهم وهذا من لحن الكلام وذلك أن الله تعالى ذكره إنما قصد بهذا الخبر إخبار اليهود الذين وصف صفتهم في الآيات قبل هذه بقبائح فعالهم وذمهم أخلاقهم واستيلاجهم بخطه بكثرته ذنوبهم ومعاصيهم حتى مسخ بعضهم قردة وبعضهم خنازير خطابا منه لهم بذلك تعريضا بالجيل من الخطاب ولحن لهم عما عرفوا معناه من الكلام بأحسن اللحن وعلم نبيه صلى الله عليه وسلم من الأدب أحسنه فقال له قل لهم يا محمد هؤلاء المؤمنون بالله وبكتبه الذين تستهزون منهم شر أم من لعنه الله وهو يعنى المقول ذلك لهم ﴿القول في تأويل قوله﴾ (وإذا جاءكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به والله أعلم بما كانوا يكتمون) يقول تعالى ذكرهم وإذا جاءكم أيها المؤمنون هؤلاء المنافقون من اليهود قالوا لكم آمنا أي صدقنا بما جاء به نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم واتبعناه على دينه وهم مقيمون على كفرهم وضلالتهم قد دخلوا عليكم بكفرهم الذي يعتقدونه بقلوبهم ويضرونه في صدورهم وهم يبدون كذبا التصديق لكم بالسنتهم وقد خرجوا به يقول وقد خرجوا بالكفر من عندكم كما دخلوا به عليكم لم يرجعوا بحجبتهم اليكم عن كفرهم وضلالتهم يظنون أن ذلك من فعلهم يخفى على الله جهلهم بالله والله أعلم بما كانوا يكتمون يقول والله أعلم بما كانوا عند قولهم لكم بالسنتهم آمنا بالله ومحمد وصدقنا بما جاء به يكتُمون منهم مما يضرهم من الكفر بأنفسهم وبخوال الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وإذا جاءكم قالوا آمنا الآية أناس من اليهود كانوا يدخلون على النبي صلى الله عليه وسلم فيخبرونه أنهم مؤمنون

رحمة ولتفرق أهوائهم وتشعب أرائهم (كلما أوقدوا نار الحرب أطفأها الله) فلا يهيمون بأمر من الأمور الا وقد رجعوا بخفي خنين وقيل كلما حاربوا رسول الله غلبوا وعن قتادة لا تلقى اليهود بلسدة الا وجدتهم أذل الناس (ويسعون في الأرض فسادا) يستخفون كيـدا للاسلام وذويه (وانه لا يحب المفسدين) فلا ينجح لهم كيد ولا ينتج لهم سعي قبل خالفوا حكم التوراة فبعث الله عليهم مبعثا مختصرا ثم أفسدوا فسلط عليهم بطرس الرومي ثم أفسدوا فسلط عليهم المجوس ثم أفسدوا فسلط عليهم المسلمين إلى يوم القيامة ثم لما بالغ في تهجين سيرة هم ذكر أنهم مع ما عدد من مساوئهم لو آمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم وما جاء به وانقوا المنكرات التي كانوا يأتونها لتكون توبتهم نصوحا (لكفرنا عنهم) تلك السيئات سترناها عليهم (ولأدخلناهم) مع المسلمين (جنات النعيم) من النعم خلاف البؤس أي نعيم صاحبها فأوسع رحمة الله تعالى وما أعظم عفوه وغفرانه (ولو أنهم

راضون بالذي جاء به وهم متمسكون بضلاتهم والكفر وكانوا يدخلون بذلك ويخرجون به من عند
 نبي الله صلى الله عليه وسلم **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال أنا أسباط
 عن السدي وإذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به قال هؤلاء ناس من المنافقين
 كانوا يهود يقول دخلوا كفارا وخرجوا كفار **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا
 عبي قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وإذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد
 خرجوا به وانهم دخلوا وهم يتكلمون بالحق وتسرق قلوبهم الكفر فقال دخلوا بالكفر وهم قد
 خرجوا به **حدثني** يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا بن وهب قال قال ابن زيد في قوله وإذا
 جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي
 أنزل على الذين آمنوا وجه النار واكفروا آخره لعلمهم يرجعون فإذا رجعوا إلى كفارهم من أهل
 الكتاب وشياطينهم رجعوا بكفرهم وهؤلاء أهل الكتاب من يهود **حدثنا** القاسم قال ثنا
 الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا
 به أي أنه من عندهم **القول في تأويل قوله** (وترى كثيرا منهم يسارعون في الأثم والعدوان
 وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون) يقول تعالى ذكره لئن لم يكن الله عليه وسلم وترى
 يا محمد كثيرا من هؤلاء اليهود الذين قصصت عليك نبأهم من بني إسرائيل يسارعون في الأثم
 والعدوان يقول يعجلون بمواقعة الأثم وقيل إن الأثم في هذا الموضع معنى به الكفر **حدثني**
 محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي في قوله وترى كثيرا
 منهم يسارعون في الأثم والعدوان قال الأثم الكفر **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال
 ثنا سعيد عن قتادة قوله وترى كثيرا منهم يسارعون في الأثم والعدوان وكان هذا في أحكام
 اليهوديين أيديكم **حدثني** يونس قال أخبرنا بن وهب قال قال ابن زيد في قوله يسارعون في
 الأثم والعدوان قال هؤلاء اليهود لبئس ما كانوا يعملون لولاينهاهم الربانيون إلى قوله لبئس
 ما كانوا يصنعون قال يصنعون ويعملون واحد قال هؤلاء عجل لم ينهوا كما قال هؤلاء عجل عملوا
 قال وهذا القول الذي ذكرناه عن السدي وإن كان قولنا غير مدفوع جواز صحته فإن الذي هو أولى
 بتأويل الكلام أن يكون القوم موصوفين بأنهم يسارعون في جميع معاصي الله لا يتحاشون من
 شيء منها لا من كفر ولا من غيره لأن الله تعالى ذكره في وصفهم بما وصفهم به من أنهم
 يسارعون في الأثم والعدوان من غير أن يخص بذلك أعمادون أثم وأما العدوان فإنه مجاوزة
 الحد الذي حده الله لهم في كل ما حده لهم وتأويل ذلك أن هؤلاء اليهود الذين وصفهم في هذه
 الآيات بما وصفهم به تعالى ذكره يسارع كثير منهم في معاصي الله وخلاف أمره ويتعدون
 حدوده التي حد لهم فيما أحل لهم وحرّم عليهم في أكلهم السحت وذلك الرشوة التي يأخذونها
 من الناس على الحكم بخلاف حكم الله فيهم يقول الله تعالى ذكره لبئس ما كانوا يعملون يقول
 أقسم لبئس العمل ما كان هؤلاء اليهود يعملون في مسارعهم في الأثم والعدوان وأكلهم
 السحت **القول في تأويل قوله** (لولاينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الأثم وأكلهم
 السحت لبئس ما كانوا يصنعون) يقول تعالى ذكره هلا ينهي هؤلاء الذين يسارعون في الأثم
 والعدوان وأكل الرشافي الحكم من اليهود من بني إسرائيل ربانيوهم وهم أئمتهم المؤمنون وساستهم
 العلماء بسياستهم وأخبارهم وهم علماءهم وفوادهم عن قولهم الأثم يعني عن قول الكذب والزور
 وذلك أنهم كانوا يحكمون فيهم بغير حكم الله ويكتبون كتابا أيديهم ثم يقولون هذا من حكم الله

أقاموا التوراة والإنجيل) عملوا بما
 فيه ما من الوفاء بعهود الله تعالى
 ومن الاقرار بنبوته نبي آخر الزمان
 محمد صلى الله عليه وسلم أوحافظوا
 على أحكامهما وحدودهما أو
 أقاموها نصب أعينهم لئلا ينسوا
 ما فيه ما من التكليف (وما أنزل
 إليهم من ربهم) يعني القرآن أو
 سائر الكتب الإلهية كصحف
 إبراهيم وزبور داود وكتب شعيا
 وحقوق ودانيل فان كلها
 مشحونة من البشارة ببعث
 محمد صلى الله عليه وسلم وانهم
 مكلفون بالإيمان بجميعها (لأكلوا
 من فوقهم ومن تحت أرجلهم) أي
 ينزل عليهم من بركات السماء
 وبركات الأرض أو يكسر لهم
 الأشجار المثمرة والزرع المغلة
 أو يرزقهم الجنان المأنة النار
 يحنون ما تهطل منها من رؤس
 الشجر ويلتقطون ما تنثر على
 وجه الأرض ويحتمل أن يراد به
 المبالغة في شرح السعة والخصب
 لأن هناك فوقاً وتحتاً أي لأكلوا
 أكل كثيرا متصلا ويشبه أن

وهذا من كتبه يقول الله فويل لهم عما كتبت أيديهم وويل لهم عما يكسبون وأما قوله وأكلهم السحت فإنه يعني به الرشوة التي كانوا يأخذونها على حكمهم بغير كتاب الله لمن حكموا له به وقد بينا معنى الربانيين والأخبار ومعنى السحت بشواهد ذلك فيما مضى عما أغنى عن إعادته في هذا الموضع لبئس ما كانوا يصنعون وهذا قسم من الله أقسم به يقول تعالى ذكره أقسم لبئس الصنيع كان يصنع هؤلاء الربانيون والأخبار في تركهم نهى الذين يسارعون منهم في الأثم والعدوان وأكل السحت عما كانوا يفعلون من ذلك وكان العلماء يقولون ما في القرآن آية أشد توخيها للعلماء من هذه الآية ولا أخوف عليهم منها حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الله بن داود قال ثنا سلمة بن مييط عن الضحاك بن مزاحم في قوله لولا ينهاتهم الربانيون والأخبار عن قولهم الأثم قال ما في القرآن آية أخوف عندى منها إننا لانتهى حدثنا أبو بكر يرب قال ثنا أبو عطية قال ثنا قيس عن العلاء بن المسيب عن خالد بن دينار عن ابن عباس قال ما في القرآن آية أشد توخيها من هذه الآية لولا ينهاتهم الربانيون والأخبار عن قولهم الأثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون قال كذا قرأ وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سلمة بن مييط عن الضحاك لولا ينهاتهم الربانيون والأخبار عن قولهم الأثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون (١) حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله لولا ينهاتهم الربانيون والأخبار عن قولهم الأثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون يعني الربانيين أنهم لبئس ما كانوا يصنعون (٢) القول في تأويل قوله (وقالت اليهود ينادي الله مغلوله غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداهم مبسوطتان ينفق كيف يشاء) وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن جراءة اليهود على ربهم ووصفهم إياه بما ليس من صفته توخيها لهم بذلك وتعريفها منه نبيه صلى الله عليه وسلم قديم جهلهم واغترارهم به وانكارهم جميع جميل أياديه عندهم وكثرة صفحه عنهم وعفوه عن عظيم إجرامهم واحتجاج النبي محمد صلى الله عليه وسلم بأنه نبي مبعوث ورسول مرسل أن كانت هذه الأنباء التي أنبأهم بها كانت من خفي علومهم ومكنونها التي لا يعلمها إلا أخبارهم وعلماؤهم دون غيرهم من اليهود فضلا عن الأمة الأمية من العرب الذين لم يقرأوا كتابا ولا وعوا من علوم أهل الكتاب علما فاطلع الله على ذلك نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ليقرر عندهم صدقه ويقطع بذلك حجتهم يقول تعالى ذكره وقالت اليهود من بني إسرائيل ينادي الله مغلوله يعنون أن خير الله مسل وعطاءه محبوب عن الانساع عليهم كما قال تعالى ذكره في تأديب نبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجعل يدك مغلوله إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط وأما وصف تعالى ذكره اليد بذلك والمعنى العطاء لأن عطاء الناس وبذل معرفهم الغالب بأيديهم بخفي استعمال الناس في وصف بعضهم بعضا إذا وصفوه بجدود كرم أو ببخل وشح وضيق بإضافة ما كان من ذلك من صفة الموصوف إلى يديه كما قال الأعشى في مدح رجل

يدك يد مجد فكف مفيدة * وكف إذا ما ضن بالزاد تنفق

فأضاف ما كان صفة صاحب اليد من انفاق وإفادته إلى اليد ومثل ذلك من كلام العرب في أشعارها ومثلها أكثر من أن يحصى فطاب لهم الله بما يتعارفونه ويتجاوزونه بينهم في كلامهم فقال وقالت اليهود ينادي الله مغلوله يعني بذلك أنهم قالوا إن الله يبخل علينا ويمنعنا فضله فلا يفضل

(١) لم يذكر التأويل ولعله اختصره تكالا على ما تقدم قريبا وحرر كتبه مصححه

يكون هذا إشارة إلى ما جرى على بني قريظة وبني النضير من قطع نخيلهم — فساد زرعهم واجلائهم عن أوطانهم والحاصل أنه سبحانه وعدهم سعادة الدارين بشرط الإيمان بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم وقدم السعادة الأخرى بوعدهم بقسمها وهمادفع العذاب وإيصال الثواب لشرورها ثم فصل حالهم فقال (منهم أمة مقتصدة) طائفة متوسطة في الغلو والتقصير وذلك أن من عرف مقصوده فإنه يكون قاصدا له على الطريق المستقيم من غير انحراف ولا اضطراب بخلاف من لا مقصد له فإنه يذهب متحيرا بينا وشمالا بفعل الاقتصاد عبارة عن العمل المؤدى إلى الغرض ومنهم فيه قولان أحدهما الكفار من أهل الكتاب الذين يكونون عدولا في دينهم ولا يوجد فيهم عناد شديد ولا

كالمغلوله يده الذي لا يقدر أن يسقطها بعطاء ولا بذل معروف تعالى الله عما قال أعداء الله فقال الله مكذبهم وتخبرهم بسخطه عليهم غلت أيديهم يقول أمسكت أيديهم عن الخيرات وقبضت عن الانبساط بالعطيات ولعنوا بما قالوا وأبعدوا من رحمة الله وفضله بالذي قالوا من الكفر وافتروا على الله ووصفوه به من الكذب والافتك بل يدها مبسوطتان يقول بل يدها مبسوطتان بالبدل والاعطاء وأرزاق عباده وأقوات خلقه غير مغلولتين ولا مقبوضتين ينفق كيف يشاء يقول يعطى هذا وينفق هذا فيقتصر عليه وبمثل الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المشني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا قال ليس يعنون بذلك أن يد الله موقوفة ولكنهم يقولون أنه بخيل أمسك ما عنده تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله يد الله مغلولة قال لقد مجهدنا الله بآبني إسرائيل حتى جعل الله يده إلى نحره وكذبوا **حدثني** المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد يد الله مغلولة قال اليهود تقول لقد مجهدنا الله بآبني إسرائيل وبأهل الكتاب حتى إن يده إلى نحره بل يدها مبسوطتان ينفق كيف يشاء **حدثني** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا إلى والله لا يحب المفسدين أما قوله يد الله مغلولة قالوا الله بخيل غير جواد قال الله بل يدها مبسوطتان ينفق كيف يشاء **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يدها مبسوطتان ينفق كيف يشاء قالوا إن الله وضع يده على صدره فلا يسقطها حتى يرد علينا ملكنا وأما قوله ينفق كيف يشاء يقول يرزق كيف يشاء **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريح قال قال عكرمة وقالت اليهود يد الله مغلولة الآية نزلت في فحاص اليهودي **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو تميلة عن عبيد بن سليمان عن الضحاك بن مزاحم قوله يد الله مغلولة يقولون أنه بخيل ليس بجواد قال الله غلت أيديهم أمسكت أيديهم عن النفقة والخير ثم قال يعني نفسه بل يدها مبسوطتان ينفق كيف يشاء وقال لا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك يقول لا تمسك يدك عن النفقة * واختلف أهل الجدل في تأويل قوله بل يدها مبسوطتان فقال بعضهم عنى بذلك نعمته وقال ذلك معنى يد الله على خلقه وذلك نعمه عليهم وقال إن العرب تقول لك عندي يد يعنون بذلك نعمة * وقال آخرون منهم عنى بذلك القوة وقالوا ذلك نطير قول الله تعالى ذكره وأذكر عبادنا إبراهيم وإسحق ويعقوب وأولى الأيدي * وقال آخرون منهم بل يده ملكه وقال معنى قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة ملكه ونزائنه قالوا وذلك كقول العرب للمملوك هو ملك يمينه وفلان بيده عقدة نكاح فلانة أي يملك ذلك وكقول الله تعالى ذكره فقد موأين يدي نجواكم صدقة * وقال آخرون منهم بل يد الله سفة من صفاته هي يد غير أنها ليست بجارحة كجوارح بني آدم قالوا وذلك أن الله تعالى ذكره أخبر عن خصوصية آدم بما خصه به من خلقه إياه بيده (١) قالوا ولو كان لخصوصية آدم بذلك وجه مفهوم إذ كان جميع خلقه مخلوقين بقدرته ومشيئته في خلقه نعمه وهو لجميعهم مالك قالوا وإذا كان تعالى ذكره قد خص آدم بذكره خلقه إياه بيده دون غيره من عباده كان معلوما أنه إنما خصه

غلظة كاملة والثاني هم المؤمنون منهم كعبد الله بن سلام وأصحابه وثمانية وأربعين من النصارى (وكثير منهم ساء ما يعملون) فيه معنى التعجب كأنه قيل ما أسوأ عملهم لكونهم أجلا فامتنعين لا ينجع فيهم القول ولا يؤثر فيهم الدليل قيل هم كعب بن الأشرف وأصحابه والروم ثم أمر رسوله بأن لا يتطسر إلى قلة المقتصدين وكثرة المعاندين ولا يتخوف مكر وهم فقال (يا أيها الرسول بلغ) عن أبي سعيد الخدري أن هذه الآية نزلت في فضل على ابن أبي طالب رضي الله عنه وكرم الله وجهه يوم غدیر خم فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال من كنت مولاه فهذا علي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه فلقبه عمر وقال هنيئلك يا ابن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى كل

(١) تأمله ولعل الأظهر واللام يكن لخصوصية آدم الخ أو قالوا كان الخ فتدبر

بذلك المعنى به فارق غيره من سائر الخلق قالوا وإذا كان ذلك كذلك بطل قول من قال معنى اليد من
الله القوة والنعمة أو المالك في هذا الموضع قالوا وأخرى أن ذلك لو كان كما قال الزاعمون أن يد الله في
قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة هي نعمته لقيل بل يده مبسوطة ولم يقل بل يده لأن نعمة الله لا تحصى
بكثرة وبذلك جاء التنزيل يقول الله تعالى وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها قالوا ولو كانت نعمتين كانتا
محصاتين قالوا فإن ظن ظنان أن النعمتين بمعنى النعم الكثيرة فذلك منه خطأ وذلك أن العرب قد
تخرج الجميع بلفظ الواحد لأداء الواحد عن جميع جنسه وذلك كقول الله تعالى ذكره والعصر
إن الإنسان لني خسر وكقوله لقد خلقنا الإنسان وقوله وكان الكافر على ربه ظهيرا قال فلم يرد
بالإنسان والكافر في هذه الأما كن إنسان بعينه ولا كافر مشار إليه حاضر بل عني به جميع الأنس
وجميع الكفار ولكن الواحد أدى عن جنسه كما تقول العرب ما أكر الدبرهم في أيدي الناس
وكذلك قوله وكان الكافر معناه وكان الذين كفروا قالوا فأما إذا نفي الاسم فلا يؤدى عن الجنس
فلا يؤدى إلا عن اثنين بأعيانهم مادون الجميع ودون غيرهما قالوا وخطأ في كلام العرب أن يقال
ما أكر الدبرهم في أيدي الناس بمعنى ما أكر الدراهم في أيديهم قالوا وذلك أن الدرهم إذا نفي
لا يؤدى في كلامها إلا عن اثنين بأعيانها قالوا وغير محال ما أكر الدرهم في أيدي الناس وما أكر
الدراهم في أيديهم لأن الواحد يؤدى عن الجميع قالوا وفي قول الله تعالى بل يده مبسوطة مع
إعلامه عبادة أن نعمة لا تحصى ومع ما وصفنا من أنه غير معقول في كلام العرب أن اثنين يؤديان
عن الجميع ما نبئ عن خطأ قول من قال معنى اليد في هذا الموضع النعمة وصحة قول من قال إن يد
الله هي صفة قالوا بذلك تطاهر الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال به العلماء
وأهل التأويل القول في تأويل قوله ﴿وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا﴾
وكفرا يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم إن هذا الذي أطلعناك عليه من خفي
أمر هؤلاء اليهود مما لا يعلم إلا علماءهم وأخبارهم احتجاجا عليهم لجهة نبوتك وقطعا لعذر قائل
منهم أن يقول ما جاءنا من بشر ولا نذر ليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا
يعني بالطغيان الغلو في إنكار ما قد علموا صحته من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم والتماذي في ذلك
وكفرا يقولون يزيدهم مع غلوهم في إنكار ذلك بخودهم عظمة الله وصفهم إياه بغير صفته بأن
ينسبوه إلى الجمل ويقولوا يد الله مغلولة وانما أعلم تعالى ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم أنهم أهل
عتو وتمرد على ربهم وأنهم لا يدعون لحق وإن علموا صحته ولكنهم يعاندونه يسلي بذلك نبيه محمدا
صلى الله عليه وسلم عن الموجهة بهم في ذهابهم عن الله وتكذيبهم إياه وقد بينت معنى الطغيان
فيما مضى بشواهد بما أغنى عن إعادته ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من
قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ويزيدن كثيرا منهم ما أنزل
اليك من ربك طغيانا وكفرا حملهم حسد محمد صلى الله عليه وسلم والعرب على أن كفروا به وهم
يحدونه مكتوباً عندهم القول في تأويل قوله ﴿وألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم
القيامة﴾ يعني تعالى ذكره بقوله وألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة بين اليهود
والنصارى كما حدثني المشي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح
عن مجاهد وألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة اليهود والنصارى فان قال قائل
وكيف قيل وألقينا بينهم العداوة والبغضاء جعلت الهاء والميم في قوله بينهم كناية عن اليهود
والنصارى ولم يجز لليهود والنصارى ذكر قيل قد جرى لهم ذكر وذلك قوله لا تتخذوا اليهود والنصارى
أولياء بعضهم أولياء بعض جرى الخبر في بعض الآي عن الفريقين وفي بعض عن أحدهما إلى أن

مؤمن ومؤمنة وهو قول ابن عباس والبراء بن عازب ومحمد بن علي وروى أنه صلى الله عليه وسلم نام في بعض أسفاره تحت شجرة وعلق سيفه عليها فأتاه أعرابي وهو نائم فأخذ سيفه واختطفه وقال يا محمد من يمنعك مني فقال الله فرعدت يد الأعرابي وسقط السيف من يده وضرب برأسه الشجرة حتى انشرد ماغاه ونزل والله يعصمك من الناس وقيل لما نزلت آية التخيير يأياها النبي قل لاز واجل فلم يعرضها عليهم خوفا من اختيارهن الدنيا نزلت يأياها الرسول بلغ وقيل نزلت في أمر زيد وزينب بنت جحش وقيل لما نزلت ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله سكت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عيب آلهم فلم فزلت أي بلغ معايب

نفضحهم بها ولا دخلناهم جنات النعيم يقول ولا دخلناهم بساتين يعمون فيها في الآخرة وبخو
الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر قال **ثنا** يزيد قال **ثنا**
سعيد عن قتادة قوله ولأن أهل الكتاب آمنوا واتقوا يقول آمنوا بما أنزل الله واتقوا ما حرم الله
لكفرنا عنهم سيئاتهم **﴿** القول في تأويل قوله **﴿** ولأنهم أقاموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم
من ربهم **﴿** لا كلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم **﴿** يعني تعالى ذكره بقوله ولأنهم أقاموا التوراة
والإنجيل ولأنهم عملوا بما في التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم يقول وعملوا بما أنزل
إليهم من ربهم من القرآن الذي جاءهم به محمد صلى الله عليه وسلم **﴿** فان قال قائل وكيف يقيمون
التوراة والإنجيل وما أنزل إلى محمد صلى الله عليه وسلم مع اختلاف هذه الكتب ونسخ بعضها بعضا
قيل إنها وإن كانت كذلك في بعض أحكامها وشرائعها فهي متفقة في الأمر بالاعتقاد برسول الله
والتصديق بما جاء به من عند الله فعني أقامتهم التوراة والإنجيل وما أنزل إلى محمد صلى الله عليه
وسلم تصديقهم بما فيها والعمل بما هي متفقة فيه وكل واحد منها في الخبر الذي فرض العمل به وأما
معنى قوله لا كلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم **﴿** فانه يعني لا تزل الله عليهم من السماء فطرها
فأنبت لهم به الأرض حبا ونباتها فأخرج ثمارها وأما قوله ومن تحت أرجلهم **﴿** فانه يعني تعالى
ذكره لا كلوا من تحت أقدامهم من الأرض وذلك ما تخرجه الأرض من حبا ونباتها
وثمارها وساير ما يؤكل مما تخرجه الأرض وبخو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من
قال ذلك **حدثني** المتني قال **ثنا** عبد الله بن صالح قال **ثني** معاوية بن صالح عن علي بن أبي
طلحة عن ابن عباس ولأنهم أقاموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم لا كلوا من فوقهم
يعني لأرسل السماء عليهم مدرارا ومن تحت أرجلهم تخرج الأرض بركتها **حدثنا** بشر قال
ثنا يزيد قال **ثنا** سعيد عن قتادة ولأنهم أقاموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم
لا كلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم يقول إذا أعطتهم السماء **﴿** ولولا الأرض نباتها **حدثنا**
محمد بن الحسين قال **ثنا** أحمد بن المفضل قال **ثنا** أسباط بن السدي ولأنهم أقاموا
التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم لا كلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم يقول وعملوا بما
أنزل إليهم مما جاءهم به محمد صلى الله عليه وسلم لأنزلنا عليهم المطر فأنبت الثمر **حدثني** المتني
قال **ثنا** أبو حذيفة قال **ثنا** شبيل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولأنهم أقاموا التوراة
والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم **﴿** أما أقامتهم التوراة فالعمل بها وأما أنزل إليهم من ربهم فحمد
صلى الله عليه وسلم وما أنزل عليه يقول لا كلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم **﴿** أما من فوقهم فإرسلت
عليهم مطرا وأما من تحت أرجلهم يقول لأنبت لهم من الأرض من رزقي ما يغنيهم **حدثنا** القاسم
قال **ثنا** الحسين قال **ثني** حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قوله لا كلوا من فوقهم ومن تحت
أرجلهم قال بركات السماء والأرض قال ابن جريج لا كلوا من فوقهم المطر ومن تحت أرجلهم
من نبات الأرض **حدثني** محمد بن سعد قال **ثني** أبي قال **ثني** عبي قال **ثني** أبي عن أبيه
عن ابن عباس قوله من فوقهم ومن تحت أرجلهم يقول لا كلوا من الرزق الذي ينزل من السماء
ومن تحت أرجلهم يقول من الأرض **﴿** وكان بعضهم يقول إنما أريد بقوله لا كلوا من فوقهم ومن
تحت أرجلهم التوسعة كما يقول القائل هو في خير من فرقه إلى قدمه وتأويل أهل التأويل بخلاف
ما ذكرنا من هذا القول وكفى بذلك شهيدا على فساده **﴿** القول في تأويل قوله **﴿** منهم أمة
مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون **﴿** يعني تعالى ذكره بقوله منهم أمة منهم جماعة مقتصدة

الآية **﴿** فإخرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم رأسه من قبة آدم فقال
انصرفوا أيها الناس فقد عصي الله
وعن ابن عباس قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يحرس فكان
يرسل معه أبو طالب كل يوم رجلا
من بني هاشم يحرسونه حتى نزلت
هذه الآية فأرادعه أن يرسل
معه من يحرسونه فقال يا عم
إن الله تعالى قد عصي من الجن
والانس ومعنى قوله **﴿** ما أنزل إليك
جميع ما أنزل إليك **﴿** وأي شيء أنزل
إليك **﴿** وان لم تفعل **﴿** ما أمرتك به كما
أمرتك به **﴿** فما بلغت رسالته **﴿** من قرأ
على الوحدة فلان القرآن كله
رسالة واحدة ولان الرسالة اسم
المصدر فيقع على الواحد وعلى
الجمع ومن جمع فلان كل آية
أوحى رسالة فان قيل معنى قوله

يقول مقتصد في القول في عيسى بن مريم قائله فيه الحق انه رسول الله وكلمته الفاها الى مريم
 وروح منه لا غالبه قائله انه ابن الله تعالى الله عما قالوا من ذلك ولا مقصرة قائله هو لغير رشده
 وكثير منهم يعني من بني اسرائيل من أهل الكتاب اليهود والنصارى ساء ما يعملون يقول كثير
 منهم سبي عملهم وذلك أنهم يكفرون بالله فتكذب النصارى بمحمد صلى الله عليه وسلم وترغم أن
 المسيح ابن الله وتكذب اليهود بعيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم فقال الله تعالى فيهم ذامنا لهم ساء ما
 يعملون في ذلك من فعلهم ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني**
المنثي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد منهم أمة مقتصد
 وهم مسلمة أهل الكتاب وكثير منهم ساء ما يعملون **حدثني** **المنثي** قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا
 شبل قال ثنا عبد الله بن كثير أنه سمع مجاهدا يقول تفرقت بنو اسرائيل فرقا قالت فرقة
 عيسى هو ابن الله وقالت فرقة هو الله وقالت فرقة هو عبد الله ووجهه مقتصد وهي مسلمة
 أهل الكتاب **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال الله منهم أمة مقتصد
 يقول على كتابه وأمره ثم ذم أكثر القوم فقال وكثير منهم ساء ما يعملون **حدثني** محمد بن
 الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي منهم أمة مقتصد يقول
 مؤمنة **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله منهم أمة مقتصد وكثير
 منهم ساء ما يعملون قال المقتصد أهل طاعة الله قال وهؤلاء أهل الكتاب **حدثني** **المنثي** قال
 ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس في قوله منهم أمة
 مقتصد وكثير منهم ساء ما يعملون قال فهذه الأمة المقتصد الذين لا هم في حق الدين ولا هم
 غلو قال والغلو الرغبة والفسق التفسير عنه **القول** في تأويل قوله **يا أيها الرسول بلغ**
ما أنزل إليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ان الله لا يهدي
 القوم الكافرين وهذا أمر من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم بأبلاغ هؤلاء
 اليهود والنصارى من أهل الكتابين الذين قص الله تعالى قصصهم في هذه السورة وذكرهم
 معايهم وخبث أديانهم واجترأهم على ربهم وتوهمهم على أنبيائهم وتبديلهم كتابه وتحريفهم
 آياته ورداءة مطاعهم وما كلهم وسائر المشركين غيرهم ما أنزل عليه فيهم من معايهم والأزراء
 عليهم والتقصير بهم والتهجين لهم وما أمرهم ونهاهم عنه وأن لا يشعر نفسه حذرا منهم أن
 يصيبه في نفسه مكره ما قام فيهم بأمر الله ولا جزع من كثرة عددهم وقلة عددهم معه وأن لا يتقي
 أحدا في ذات الله فان الله تعالى كافيه كل أحد من خلقه ودافع عنه مكره كل من يتقي مكرهه
 وأعلمه تعالى ذكره أنه ان قصص عن إبلاغ شيء مما أنزل إليه الله فيهم فهو في تركه تبليغ ذلك وان قل
 ما لم يبلغ منه فهو في عظيم مارك بذلك من الذنب بمنزلة لو لم يبلغ من تنزيله شيئا وبما قلنا في ذلك
 قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** **المنثي** قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا
 معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وان
 لم تفعل فما بلغت رسالته يعني ان كنت آية مما أنزل عليك من ربك لم تبلغ رسالتي **حدثنا** بشر
 ابن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك
 الآية أخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أنه سيكفيه الناس ويعصمه منهم وأمره بالبلاغ ذكرنا أن
 نبي الله صلى الله عليه وسلم قيل له لو احتجبت فقال والله لأبدين عقبي للناس ما صحتهم **حدثني**
 الحارث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان الثوري عن رجل عن مجاهد قال لما

وان لم تفعل فما بلغت رسالته ان لم
 تبلغ رسالته فما بلغت رسالته فما
 وجه صحته فالجواب أن هذا جار
 على طريق التمسيد والمراد ان لم
 تبلغ منها أدنى شيء فأنت كمن لم
 يبلغ شيئا لأن أداء بعضها ليس أولى
 من أداء البعض الآخر كما أن من لم
 يؤمن ببعضها كان كمن لم يؤمن
 بأكملها أو المراد ان لم تفعل فلك
 ما يوجب كتمان الوحي كله فوضع
 السبب موضع المسبب ويعضده
 ما روى أنه صلى الله عليه وسلم قال
 بعثني الله برسالاته وضقت بها ذراعا
 فأوحى الله إلي أن لم تبلغ رسالاتي
 عذبتك وضمن لي العصمة ففويت
 فان قيل أين ضمان العصمة وقد
 جرى عليه يوم أحد ما جرى
 فالجواب أن الآية نزلت بعد يوم

نزلت بلغ ما أنزل اليك من ربك قال انما أنا واحد كيف أصنع تجتمع على الناس فنزلت وان لم تفعل فبا بلغت رسالته الآية **حدثنا** هناد وابن وكيع قال ثنا جرير عن نعلبة عن جعفر عن سعيد بن جبيرة قال لما نزلت يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فبا بلغت رسالته والله يعصمك من الناس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحرسوني ان ربي قد عصمني **حدثني** يعقوب بن ابراهيم وابن وكيع قال ثنا ابن عليه عن الجريري عن عبد الله بن شقيق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتقبه ناس من أصحابه فلما نزلت والله يعصمك من الناس خرج فقال يا أيها الناس الحقوا بصلاحكم فان الله قد عصمني من الناس **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن عاصم بن محمد عن محمد بن كعب القرظي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحارسه أصحابه فأُنزل الله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فبا بلغت رسالته الى آخرها **حدثني** المثني قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا الحرث بن عبيد أبو قدامة الايادي قال ثنا سعيد الجريري عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الآية والله يعصمك من الناس قالت فأخرج النبي صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة فقال يا أيها الناس انصرفوا فان الله قد عصمني **حدثنا** عمرو بن عبد الحميد قال ثنا شفيان عن عاصم عن القرظي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال يحرس حتى أنزل الله والله يعصمك من الناس * واختلف أهل التأويل في السبب الذي من أجله نزلت هذه الآية فقال بعضهم نزلت بسبب أعرابي كان هم يقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فكفاه الله آياه ذكر من قال ذلك **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظي وغيره قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل منزلا اختار له أصحابه شجرة ظليلة فيقبل تحتها فاتاه أعرابي فاخترط سيفه ثم قال من يمنعك مني قال الله فرعدت يد الأعرابي وسقط السيف منه قال وضرب برأسه الشجرة حتى انتزعت دماغه فأُنزل الله والله يعصمك من الناس * وقال آخرون بل نزلت لانه كان يخاف قربشافاً ومن من ذلك ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يهاب قربشافاً فلما نزلت والله يعصمك من الناس استلقى ثم قال من شاء فليخذلني مرتين أو ثلاثاً **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن أبي خالد عن عامر عن مسروق قال قالت عائشة من حدثك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتم شيئاً من الوحي فقد كذب ثم قرأت يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك الآية **حدثنا** ابن جبير قال ثنا جرير عن المغيرة عن الشعبي قال قالت عائشة من قال ان محمداً صلى الله عليه وسلم كتم فقد كذب وأعظم الفرية على الله قال الله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عليه قال أخبرنا داود بن أبي هند عن الشعبي عن مسروق قال قالت عائشة من زعم أن محمداً صلى الله عليه وسلم كتم شيئاً من كتاب الله فقد أعظم على الله الفرية والله يقول يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية **حدثني** المثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني الليث قال ثني خالد عن سعيد بن أبي هلال عن محمد (٣) بن الحليم عن مسروق بن الأجدع قال دخلت على عائشة يوماً فسمعتها تقول لقد أعظم الفرية من قال إن محمداً كتم شيئاً من الوحي والله يقول يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك ويعني بقوله والله يعصمك من الناس يمنعك من أن ينالوك بسوء وأصله من عصام القرية وهو ما هو كآبه من سير وخيط ومنه قول الشاعر

أحداً والمراد أنه يعصمه من القتل وعليه أن يحتمل كل ما دون التفتن والناس الكفار لقوله (ان الله لا يهدي القوم الكافرين) أي لا يمكنهم بما يريدون ثم لما أمره بتبليغ أي شيء كان طاب السامع أو نقل عليه أمره أن يقول لاهل الكتاب (لستم على شيء) أي على دين يعتبه كما تقول هذا ليس بشيء تريد تحقير شأنه وباقي الآية مكرر للتأكيد ومعنى (فلاتأس) لاتأسف ولا تحزن عليهم بسبب زيادة طغيانهم فان وبال ذلك عائد عليهم ولا تأسف بسبب نزول اللعن والعذاب عليهم فانهم من الكافرين المستحقين لذلك يقال أسى على مصيبتك يا أسى أي حزن ثم لما بين أن أهل الكتاب ليسوا على شيء مالم يؤمنوا بين أن هذا الحكم عام في الكل وأنه لا يحصل لأحد منقبة ولا سعادة الا اذا آمن وعمل صالحاً

وقلت عليكم ما لكان مالكا * سيعصمكم ان كان في الناس عاصم .

يعني بمنعكم وأما قوله ان الله لا يهدي القوم الكافرين فانه يعني ان الله لا يوفق للرشد من حاد عن سبيل الحق وجار عن قصد السبيل ويحمد ما جنته به من عند الله ولم ينته الى أمر الله وطاعته فيما فرض عليه وأوجبه ﴿ القول في تأويل قوله ﴾ (قل يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم) وهذا أمر من الله تعالى ذكره صلى الله عليه وسلم بابلاغ اليهود والنصارى الذين كانوا بين ظهرائي مهاجرة يقول تعالى ذكره قل يا محمد لهؤلاء اليهود والنصارى يا أهل الكتاب التوراة والانجيل لستم على شيء مما تدعون أنكم عليه مما جاءكم به موسى صلى الله عليه وسلم معشر اليهود ولا مما جاءكم به عيسى معشر النصارى حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم مما جاءكم به محمد صلى الله عليه وسلم من الفرقان فتعملوا بذلك كله وتؤمنوا بما فيه من الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وتصديقه وتقرؤا بأن كل ذلك من عند الله فلا تكذبوا بشي منه ولا تفرقوا بين رسل الله فتؤمنوا ببعض وتكفروا ببعض فان الكفر بواحد من ذلك كفر بجميعه لان كتب الله يصدق بعضها بعضا فان كذب بعضها فافسد كذب بجميعها وبخو الذي قلنا في ذلك جاء الأثر **حدثنا** هناد بن السرى وأبو كريب قالالا ثنا يونس بن بكير قال ثنا محمد بن اسحق قال ثنى محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت عن عكرمة أو عن سعد بن جبير عن ابن عباس قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم رافع بن خارثة وسلام بن مسكين ومالك بن الصيف ورافع بن حرمة فقالوا يا محمد ألسنت ترغم أنك على ملة ابراهيم ودينه وتؤمن بما عندنا من التوراة وتشهد أنهم امن الله حق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى ولكنكم أحدثتم وحدثتم ما فهمنا أخذ عليكم من الميثاق وكنتم منها ما أمرتم أن تدينوه للناس وأنا نرى من أحد انكم قالوا أنا أخذنا عفاي أيدينا فأناعلى الحق والهدى ولا تؤمن بك ولا تبعك أنزل الله قل يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم الى فلا تأس على القوم الكافرين **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله قل يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم قال فقد صرنا من أهل الكتاب التوراة واليهود والانجيل للنصارى وما أنزل اليكم من ربكم وما أنزل اليان من ربنا أى لستم على شيء حتى تقيموا حتى تعملوا بما فيه ﴿ القول في تأويل قوله ﴾ (وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا فلا تأس على القوم الكافرين) يعني تعالى ذكره بقوله وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا وأقسم ليزيدن كثيرا من هؤلاء اليهود والنصارى الذين قص قصصهم في هذه الآيات الكتاب الذى أنزلته اليك يا محمد طغيانا يقول تجاوزوا وغلوا في التكذيب لك على ما كانوا عليه لك من ذلك قبل نزول الفرقان وكفرا بقول وجود النبوت وقد أتينا على البيان عن معنى الطغيان فيما مضى قبل وأما قوله فلا تأس على القوم الكافرين يعني يقول فلا تأس فلا تحزن يقال أسي فلان على كذا اذا حزن بأسي أسي ومنه قول الرازح * وأنحلت عيناه من فرط الاسى * يقول تعالى ذكره لنبيه لا تحزن يا محمد على تكذيب هؤلاء الكفار من اليهود والنصارى من بني اسرائيل لك فان مثل ذلك منهم عادة وخلق في أنبيائهم فكيف فيك وبخو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المتنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا قال الفرقان يقول فلا تحزن **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن

وذلك أن كمال القوة النظرية لا يحصل الا بعرفة المبدأ والمعاد أعنى الايمان بالله واليوم الآخر وكل القوة العملية انما يحصل بتعظيم العبود والشفقة على المخلوق أعنى العمل الصالح وغاية هذا الكمال الخلاص من الخوف مما يستقبل ومن الحزن على ما مضى من طيبات الدنيا لانهم وجدوا أمورا أعظم وأشرف وقد تقدم تفسير مثل هذه الآية في سورة البقرة الا أنه بقي ههنا بحث لفظي وهو أن قوله والصابئون عطف على ما ذاق فقال الكوفيون انه معطوف على محل الذين لان اسم ان اذا كان مبنيا جاز العطف على محله وان كان قبل ذكر الخبر فيجوز أنك وزيد ذاهبان وان لم يحزان زيد وعمرو قائمان وذهب البصريون الى عدم جواز ذلك مطلقا لانه يؤدي الى اعمال ان

السدى قوله فلا تأس على القوم الكافرين قال لا تحزن ﴿١﴾ القول في تأويل قوله ﴿٢﴾ ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴿٣﴾ يقول تعالى ذكره ان الذين صدقوا الله ورسوله وهم أهل الاسلام والذين هادوا وهم اليهود والصابئون وقد بينا أمرهم والنصارى من آمن منهم بالله واليوم الآخر فصدق بالبعث بعد الممات وعمل من العمل صالحا لمعاده فلا خوف عليهم فيما قدموا عليه من أهوال القيامة ولا هم يحزنون على ما خلفوا وراءهم من الدنيا وعيشها بعد ما يتهم ما أكرمهم الله به من خريل ثوابه وقد بينا وجه الاعراب فيه فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته ﴿٤﴾ القول في تأويل قوله ﴿٥﴾ لقد أخذنا ميثاق بني اسرائيل وأرسلنا اليهم رسلا كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم فرىقا كذبوا وقرىقا يقتلون ﴿٦﴾ يقول تعالى ذكره أقسم لقد أخذنا ميثاق بني اسرائيل على الاخلاص وتوحيدنا والعمل بما أمرناهم به والانتفاء عما نهىناهم عنه وأرسلنا اليهم بذلك رسلا وعدناهم على أن سنرسلنا اليهم على العمل بطاعتنا الجزيل من الثواب وأوعدناهم على العمل بمعصيتنا الشديد من العقاب كلما جاءهم رسول لتابعنا على التشبيه نفوسهم ولا يوافق محبتهم كذبوا منهم فرىقا يقتلون منهم فرىقا يقتلوا فبقا نقض الميثاق الذي أخذناه عليهم وجرأه علينا وعلى خلاف أمرنا ﴿٧﴾ القول في تأويل قوله ﴿٨﴾ وحسبوا ألا تكون فتنة فعصوا ثم تاب الله عليهم ثم عصوا وصموا كثيرا منهم والله بصير بما يعملون ﴿٩﴾ يقول تعالى وطن هؤلاء الاسرائيليون الذين وصف تعالى ذكره صفتهم أنه أخذ ميثاقهم وأنه أرسل اليهم رسلا وأنهم كانوا كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم كذبوا فرىقا وقتلوا فرىقا أن لا يكون من الله لهم ابتلاء واختبار بالشدائد من العقوبات بما كانوا يفعلون فعصوا وصموا يقول فعصوا عن الحق والوفاء بميثاق الذي أخذته عليهم من اخلاص عبادتي والانتفاء الى أمرى ونهىي والعمل بطاعتي بحسب ما نهىيهم ذلك وظنهم وصموا عنه ثم تاب عليهم يقول ثم هديتهم بلطف منى لهم حتى أناووا ورجعوا عما كانوا عليه من معاصى وخلاف أمرى والعمل بما أكرهه منهم الى العمل بما أحبه والانتفاء الى طاعتي وأمرى ونهىي ثم عصوا وصموا كثير منهم يقول ثم عصوا أيضا عن الحق والوفاء بميثاق الذي أخذته عليهم من العمل بطاعتي والانتفاء الى أمرى واجتناب معاصى وصموا كثير منهم يقول عصى كثير من هؤلاء الذين كنت أخذت ميثاقهم من بنى اسرائيل باتباع رسلى والعمل بما أنزلت اليهم من كتيبى عن الحق وصموا بعد توبتى عليهم واستنقاذى اياهم من الهلكة والله بصير بما يعملون يقول بصير فى أعمالهم خيرها وشرها فيجازيهم يوم القيامة بجميعها ان خيرا خيرا وان شرا شرا وبخو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وحسبوا أن لا تكون فتنة الآية يقول حسب القوم أن لا يكون بلاء فعصوا وصموا كما عرض بلاء ابتلاؤهم هلكوا فيه حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى وحسبوا أن لا تكون فتنة فعصوا وصموا يقول حسبوا أن لا يتلوا فعصوا عن الحق وصموا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن مبارك عن الحسن وحسبوا أن لا تكون فتنة قال بلاء حدثنا المثنى قال ثنا أبو عاصم قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس وحسبوا أن لا تكون فتنة قال الشريك حدثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قوله وحسبوا أن لا تكون فتنة فعصوا وصموا قال اليهود حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد فعصوا وصموا قال يهود قال ابن جريج عن عبد الله بن كثير قال هذه الآية لبني اسرائيل قال والفتنة للبلاء والتحميم ﴿١٠﴾ القول في تأويل قوله ﴿١١﴾ لقد كفر الذين

وأعمال معنى الابتداء معافى قائمان فيجتمع على المرفوع الواحد رافعان مختلفان وأنه محال فاذن الصابئون مرفوع بالابتداء على نية التأخير كأنه قيل ان الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى حكمهم كذا والصابئون كذلك فتكون هذه جملة معطوفة على جملة قوله ان الذين آمنوا الى آخره ولا محل لها كالمحل التى عطفت عليها وفائدة هذا التقديم التنبيه على أن التوبة مقبولة البتة وذلك أن الصابئين هؤلاء المعدودين ضلال لانهم صبوأ عن الاديان كلها أى خرجوا فكأنه قال كل هؤلاء الفسق اذا أتوا بالايمان والعمل الصالح قبلت توبتهم حتى الصابئون ولو قيل والصابئين لم يكن من التقديم فى شئ لانه ثابت فى مركزه الاصلى وانما تطلب فائدة التقديم للزال عن موضعه والراجع

قالوا ان الله هو المسيح بن مريم وقال المسيح يا بني اسرائيل اعبدوا الله ربى وربكم انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة وماواه النار وما للظالمين من أنصار ﴿ وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن بعض ما فتن به الامرائيليين الذين أخبر عنهم أنهم حسبوا أن لا تكون فتنة بقول تعالى ذكره فكان مما ابتليتهم واختبرتهم به فنقضوا فيه ميثاقى وغير واعهدى الذى كنت أخذته عليهم بأن لا يعبدوا سواى ولا يتخذوا ربا غيرى وأن يؤحدونى وينتهوا الى طاعتى عبدى عيسى بن مريم فانى خلقتهم وأجريت على يده نحو الذى أجريت على يد كثير من رسلى فقالوا كفرانهم هو الله وهذا قول البعقونية من النصارى عليهم غضب الله يقول الله تعالى ذكره فلما اختبرتهم وابتليتهم بما ابتليتهم به أشركوا بى وقالوا الخلق من خلقى وعبدوا مثلهم من عبيدى وبشرتهم وهم معروف ونسبه وأصله مولود من البشر يزعمونهم الى توحيدى وبأمرهم بعبادتى وطاعتى وبقرلهم بأنى ربه وربهم وينهاهم عن أن يشركوا بى شأ هو الههم جهلاهم بالله وكفرانهم ولا ينبغي لله أن يكون والدا ولا مولودا ويعنى بقوله وقال المسيح يا بني اسرائيل اعبدوا الله ربى وربكم يقولوا جعلوا العباداة والتذل للذى له ذل كل شىء وله يخضع كل موجود ربى وربكم يقول مالكى ومالككم وسيدى وسيدكم الذى خلقنى واياكم إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة أن يسكنها فى الآخرة وماواه النار يقول ومرجعه ومكانه الذى يأوى اليه ويصير فى معاده من جعل لله شريكا فى عبادته نار جهنم وما للظالمين يقول وليس لمن فعل غير ما أباح الله له وعبد غير الذى له عباداة الخلق من أنصار ينصرونه يوم القيامة من الله فينقضونه منه اذا أورد جهنم ﴿ القول فى تأويل قوله لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة وما من اله الا اله واحد وان لم ينهوا عما يقولون ليمسح الذين كفروا منهم عذاب أليم ﴿ وهذا ايضا خبر من الله تعالى ذكره عن فريق آخر من الاسرائيليين الذين وصف صفتهم فى الآيات قبل أن لما ابتلاهم بعد حسابهم أنهم لا يبتلون ولا يفتنون قالوا كفر ابراهيم وشركائه ثالث ثلاثة وهذا قول كان عليه جماعة النصارى قبل افتراق البعقونية والملكانية والنسطورية كانوا فيما بلغنا يقولون اله القديم جوهر واحد يع ثلاثه أقانيم أبأوالدا وغير ولدوا بنا مولودا غير والدوز واجامتبعه بينهم ما يقول الله تعالى ذكره مكذب بالهم فيما قالوا من ذلك وما من اله الا اله واحد يقول مالككم معبودا بى الناس الامعبود واحد وهو الذى ليس بالبدنى ولا مولود بل هو خالق كل والدوم ولد وان لم ينهوا عما يقولون يقول ان لم ينهوا فاقولوا هذه المقالة عما يقولون من قولهم الله ثالث ثلاثة ليمسح الذين كفروا منهم عذاب أليم يقول ليمسح الذين يقولون هذه المقالة والذين يقولون المقالة الاخرى هو المسيح بن مريم لأن الفريقين كلاهما كفره مشركون فلذلك رجع فى الوعيد بالعذاب الى العموم ولم يقل ليمسح عذاب أليم لأن ذلك لو قيل كذلك صار الوعيد من الله تعالى ذكره خاصا للقائل القول الثانى وهم القائلون الله ثالث ثلاثة ولم يدخل فيهم القائلون المسيح هو الله فعم بالوعد تعالى ذكره كل كافرا لم يعلم المخاطبون بهذه الآيات أن وعيد الله قد شمل كلا الفريقين من بنى اسرائيل ومن كان من الكفار على مثل الذى هم عليه فان قال قائل وان كان الامر على ما وصفت فعلى من عادت الهاء والميم اللتان فى قوله منهم قيل على بنى اسرائيل فتأويل الكلام اذ كان الامر على ما وصفنا وان لم ينه هؤلاء الاسرائيليون عما يقولون فى الله من عظيم القول ليمسح الذين يقولون منهم ان المسيح هو الله والذين يقولون ان الله ثالث ثلاثة وكل كافر سلك سبيلهم عذاب أليم يكفرهم بالله وقد قال جماعة من أهل التأويل نحو قولنا فى أنه عفى بهذه الآيات النصارى ذكر من قال ذلك حديثا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن الفضل قال ثنا أبى سباط عن السدى لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة قال قالت

الى اسم ان محذوف والتقدير من آمن منهم كفى البقرة والله أعلم ﴿ التأويل شر الفريقين من جعله الله مستعدا لقبول فيض القهر من اللعن والغضب وجعل صفة القرية والخزيرة أعنى الحيلة والحرص والشهوة من بعض خصائصهم أولئك شرمكان من القرية والخنازير لان القرية والخنازير لا استعداد لهم وهؤلاء قد أبطلوا استعدادهم الفطرى ومثله أولئك كالأنعام بل هم اضل ولهذا دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به الربانيين مشايخ الطريقة والأخبار علماء الشريعة غلت أيديهم كانت أيديهم من اصابة الخير مغلولة ومشايمهم عن تنسم روائح الصدق من كومة فلهذا قالوا يد الله مغلولة وكل انا يرشح بما فيه ولكن الذى أدر كته العناية الازلية وسلبت عنه صفات

النصارى هو والمسيح وأمه فذلك قول الله تعالى أنت قلت للناس اتخذوني وأخي الهين من دون الله **حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال قال مجاهد لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة** نحوه **القول في تأويل قوله** ﴿أفلا يتوبون الى الله ويستغفرونه والله غفور رحيم﴾ يقول تعالى ذكره أفلا يرجع هذان الفريقان الكافران القائل أحدهما ان الله هو المسيح بن مريم والآخرون القائل ان الله ثالث ثلاثة عما قال من ذلك ويتوبان مما قالوا وقطعاه من كفرهما وبسألان ربهما المغفرة مما قالوا والله غفور لذنوب التائبين من خلقه المنبيين الى طاعته بعد معصيته ربه في قبوله توبتهم ومراجعتهم الى ما يحب مما يكره فيصيح بذلك من فعلهم عما سلف من اجرامهم قبل ذلك **القول في تأويل قوله** ﴿ما المسيح بن مريم الا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كانايا كالان الطعام﴾ وهذا من الله تعالى ذكره احتجاجا للنبيه محمد صلى الله عليه وسلم على فرق النصارى في قولهم في المسيح يقول مكذب بالبعقونية في قيلهم هو الله والآخري في قيلهم هو ابن الله ليس القول كما قال هؤلاء الكفرة في المسيح ولكنه ابن مريم ولدته ولادة الأمهات أبناءهن وذلك من صفة البشر لا من صفة خالق البشر وانما هو الله يسائر رسله الذين كانوا قبله فضوا واخلوا أجرى على يده ما شاء أن يجري به عليهما من الآيات **الحجج على صدقه** وعلى أنه لله رسول الى من أرسله اليه من خلقه كما أجرى على أيدي من قبله الرسل من الآيات والعبر حجة لهم على حقيقة صدقهم في أنهم لله رسل وأمه صديقة يقول تعالى ذكره وأم المسيح صديقة والصديقة الفعيلة من الصدق وكذلك قولهم فلان صديق فعيل من الصدق ومنه قوله تعالى ذكره والصديقين والشهداء وقد قيل ان أبا بكر الصديق رضي الله عنه انما قيل له الصديق لصدقه وقد قيل انما سمي صديقه التصديقه النبي صلى الله عليه وسلم في مسيره في ليلة واحدة الى بيت المقدس من مكة وعوده اليها وقوله كانايا كالان الطعام خبر من الله تعالى ذكره عن المسيح وأمه أنهم ما كانا أهل حاجة الى ما يغذوهم وما تقوم به أبدانهم من الطعام والمشارب كسائر البشر من بني ادم فان من كان كذلك فغير كائن الى اله الا ان المحتاج الى الغذاء قوامه بغيره وفي قوامه بغيره وحاجته الى ما يقيمه دليل واضح على عجزه والعاجز لا يكون الامر بوا لا رباً **القول في تأويل قوله** ﴿انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أأنى يؤفكون﴾ يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أأنى يؤفكون يقول تعالى وهى الأدلة والاعلام والحجج على بطول ما يقولون في أنبياء الله وفي فريتهم على الله وادعائهم له ولدا وشهادتهم لبعض خلقه بأنه لهم رب وإله ثم لا يرتدعون عن كذبهم وباطل قيلهم ولا ينزعون عن فريتهم على ربه وعظيم جهلهم مع ورود الحجج القاطعة عذرهم عليهم يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ثم انظر يا محمد أأنى يؤفكون يقول ثم انظر مع تبييننا لهم آياتنا على بطول قولهم أى وجه يصرفون عن بياننا الذى بينته لهم وكيف عن الهدى الذى نهديهم اليه من الحق يضلون والعرب تقول لكل مصروف عن شئ هو مأفوك عنه يقال قد أفككت فلان عن كذا أى صرفته عنه فأنا أفكك وأفككوه مأفوك وقد أفككت الارض اذا صرف عنها المطر **القول في تأويل قوله** ﴿قل أتعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضرراً ولا نفعاً والله هو السميع العليم﴾ وهذا أيضاً احتجاج من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم على النصارى القائلين في المسيح ما وصف من قيلهم فيه قبل يقول تعالى ذكره لمحمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد هؤلاء الكفرة من النصارى الزاعمين أن المسيح ربهم والقائلين ان الله ثالث ثلاثة أتعبدون سوى الله

الظلمية والجهولية صلى الله عليه وسلم قال عين الله ملائ لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار ينفق كيف يشاء يمدى اللطف والقهر على المؤمنين من الهداية والاحسان وعلى الكافرين من الغواية والخذلان وألقينا بينهم لعداوة فلا يوجد أحداً وبينه وبين صاحبه بغض الى أن يتوارثوا بطنا بعد بطن ولو أن أهل العلوم الظاهرة آمنوا بالعلوم الباطنة واتقوا الانكار والاعتراض ولو أنهم عملوا بمنتهى الكتب المنزلة ومستحسناتها كلوا من فوقهم ورزقوا من الواردات الروحانية ومن تحت أرجلهم الى أعلى مقاماتهم من العلماء انظاريين أمة مقتصدان لم تكن سابقة بالخيرات والمقتصد هو العالم المتقى والمريد الصادق دون السابق وهو الواصل الكامل العالم الربانى بلغ

الذي يهلككم ونفعكم وهو الذي خلقكم ورزقكم وهو يحييكم ويميتكم شيئا لا يهلككم ضررا ولا نفعاً
يخبرهم تعالى ذكره أن المسيح الذي زعم من زعم من النصارى أنه إله والذي زعم من زعم منهم أنه الله
ابن لا يهلكهم ضررا ينفعه عنهم أن أحله الله بهم ولا نفعاً يجلبه إليهم أن لم يقضه الله لهم يقول تعالى
ذكره فكيف يكون رباً وإلهام من كانت هذه صفته بل الرب المعبود الذي بيده كل شيء والقادر على
كل شيء فأياه فاعبدوا وأخلصوا له العبادة دون غيره من العجزة الذين لا ينفعونكم ولا يضرون وأما
قوله والله هو السميع العليم فانه يعني تعالى ذكره بذلك والله هو السميع لا يستغفرونهم لو استغفروهم
من قبلهم ما أخبر عنهم أنهم يقولونه في المسيح وغير ذلك من منطقتهم ومنطق خلقه العليم بتوبتهم
لوتابوا منه وبغير ذلك من أمورهم في القول في تأويل قوله **يَقُولُ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ**
اِحْقَاقٍ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ وهذا خطاب
من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يقول تعالى ذكره قل يا أيها الذين آمنوا لا تغالوا في الدين
النصارى في المسيح يا أيها أهل الكتاب يعني بالكتاب الانجيل لا تغالوا في دينكم يقول لا تفرطوا في
القول فيما تدعون به من أمر المسيح فجاوزوا فيه الحق إلى الباطل فتقولوا فيه هو الله أو هو ابنه
ولكن قولوا هو عبد الله وكتبه ألقاها إلى مريم وروح منه ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل
وأضلوا كثيرا يقول ولا تتبعوا أيضا أهواء المسيح أهواء اليهود الذين قد ضلوا قبلكم عن سبيل الهدى في
القول فيه فتقولون فيه كما قالوا هو غير رشده وتبتموا أمه كما تبتم بالفرية وهي صدقة وأضلوا
كثيرا يقول تعالى ذكره وأضل هؤلاء اليهود كثيرا من الناس فإدوا بهم عن طريق الحق وحلواهم
على الكفر بالله والتكذيب بالمسيح وضلوا عن سواء السبيل يقول ضل هؤلاء اليهود عن قصد
الطريق وركبوا غير حجة الحق وإنما يعني تعالى ذكره بذلك كفرهم بالله وتكذيبهم رسوله عيسى
وشمداً صلى الله عليه وسلم وذخايرهم عن الإيمان وبعدهم منه وذلك كان ضلالهم الذي وصفهم الله
به وبخبرنا الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** شمعون بن عمرو قال
ثنا أبو عاصم قال **ثنا** عيسى عن ابن أبي نجيع عن مجاهد في قول الله وضلوا عن سواء السبيل
قال يهود **حدثني** شمعون بن الحسين قال **ثنا** أحمد بن مفضل قال **ثنا** أسباط عن السدي
لا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا فهم أولئك الذين ضلوا وأضلوا أتباعهم وضلوا عن
سواء السبيل عن عدل السبيل **يَقُولُ** في تأويل قوله **لَعَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى**
لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله
عليه وسلم قل هؤلاء النصارى الذين وصف تعالى ذكره صفتهم لا تغلوا فتقولوا في المسيح غير الحق ولا
تقولوا فيه ما قالت اليهود الذين قد لعنهم الله على لسان أنبيائه ورسله داود وعيسى بن مريم وكان لعن
الله إياهم على ألسنتهم كالذي **حدثني** محمد بن سعد قال **ثنا** أبي قال **ثنا** عبيد الله بن أبي
عن أبيه عن ابن عباس قوله لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم قال
لعنوا بكل لسان لعنوا على عهد موسى في التوراة ولعنوا على عهد داود في الزبور ولعنوا على عهد
عيسى في الانجيل ولعنوا على عهد محمد صلى الله عليه وسلم في القرآن **الْمُتَنَّى** قال **ثنا**
عبد الله بن صالح قال **ثنا** معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله لعن الذين
كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم يقول لعنوا في الانجيل على لسان عيسى
ابن مريم ولعنوا في الزبور على لسان داود **حدثنا** ابن وكيع قال **ثنا** ابن فضال عن أبيه عن
خفيف عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود

ما أنزل اليك يندر ج تحته الوحى
والالهامات والمنامات والوقائع
والواردات والمشاهدات
والكشوف والانوار والاسرار
والأخلاق والمواهب
والحقائق ومعاني النبوة والرسالة
فالرسول ان لم يبلغ بعض هذه
الحقائق الى العباد لم يمكنهم الوصول
الى الله فلا يحصل مقصود ما أرسل
به فلم يبلغ رسالته الا أن للتبليغ
مراتب كما أنزل اليه فتبليغ
بالعبارة وتبليغ بالاشارة وتبليغ
بالتأديب وتبليغ بالتعليم وتبليغ
بالتركية وتبليغ بالتحلية
وتبليغ بالهمة وتبليغ بجذبات
الولاية وتبليغ بقوة النبوة والرسالة
وتبليغ بالتفاععة وللخلق أيضا
مراتب في قبول الدعوة
بحسب الاستعدادات المختلفة أنزل
من السماء ماء فسانت أودية
بقدرها والله يعصمك بأوصاف

وعيسى بن مريم قال خالطوهم بعد النهي في تجاراتهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض فهم ملعونون على لسان داود وعيسى بن مريم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جرير عن حصين عن مجاهد لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم قال لعنوا على لسان داود وفصا وافرقة ولعنوا على لسان عيسى فصا ورا وخنازير **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس قوله لعن الذين كفروا من بني اسرائيل بكل لسان لعنوا على عهد موسى في التوراة وعلى عهد داود في الزبور وعلى عهد عيسى في الانجيل ولعنوا على لسان محمد صلى الله عليه وسلم في القرآن قال ابن جريج وقال آخرون لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود على عهده فلعنوا بدعوته قال مرداود على نفر منهم وهم في بيت فقال من في البيت قالوا خنازير قال اللهم اجعلهم خنازير فكانوا خنازير قال ثم أصابهم لعنته ودعا عليهم عيسى فقال اللهم العن من افترى علي وعلى أحي واجعلهم قرود خاسئين **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لعن الذين كفروا من بني اسرائيل الآية لعنهم الله على لسان داود في زمانه فجعلهم قرود خاسئين وفي الانجيل على لسان عيسى فجعلهم خنازير **حدثني** محمد بن عبد الله بن بزيع قال ثنا أبو محمد حصين بن غير عن حصين يعني ابن عبد الرحمن عن أبي مالك قال لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود قال مسخو على لسان داود وقرده وعلى لسان عيسى خنازير **حدثني** يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبي مالك مثله **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عبد الرحمن بن محمد المحارب عن العلاء ابن المسيب عن عبد الله بن عمرو بن مرة عن سالم الأفطس عن أبي عبيدة عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الرجل من بني اسرائيل كان إذا رأى أخاه على الذنب نهاه عنه تعزيرا فإذا كان من الغد لم ينع ما رأى منه أن يكون أكيله وخليطه وشريبه فلما رأى ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض ولعنهم على لسان نبيهم داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ثم قال والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر ولتأخذن على يدي المسيء ولا تطأونه على الخواطر أولي ضرب بن الله قلوب بعضهم على بعض وليلعننكم كالعنهم **حدثنا** ابن حنبل قال ثنا الحكم بن بشير بن سليمان قال ثنا عمرو بن قيس الملائي عن علي ابن بزيمة عن أبي عبيدة عن عبد الله قال لما فشا المنكر في بني اسرائيل جعل الرجل يلقي الرجل فيقول يا هذا اتق الله ثم لا ينع ذلك أن يؤاكله ويشاربه فلما رأى الله ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض ثم أنزل فيهم كتابا لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس وقال كلا والذي نفسي بيده حتى تأطروا الظالم على الحق أطرا **حدثنا** علي بن سهل الرملي قال ثنا المؤمل بن اسمعيل قال ثنا سفيان قال ثنا علي بن بزيمة عن أبي عبيدة أنه عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن بني اسرائيل لما ظهر منهم المنكر جعل الرجل يرى أخاه وجاره وصاحبه على المنكر فيناه ثم لا ينع ذلك من أن يكون أكيله وشريبه ونديعه فضرب الله قلوب بعضهم على بعض ولعنوا على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون إلى فاسقون قال عبد الله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فاستوى جالساً فغضب وقال لا والله حتى تأخذوا على يدي الظالم فتأطروا على الحق أطرا **حدثنا** ابن بشار قال ثنا ابن مهدي قال ثنا سفيان

لاهوتيته عن أوصاف ناسوتيتك لتتصرف في الخلق بقوة اللاهوتية فتوصلهم إلى الله ولا يتصرفون فيك فيقطعوك عن الله يا أرباب العلوم الظاهرة لتستم على شيء من حقيقة الدين حتى تزينا وظاهركم وباطنكم بالأعمال والاحوال الواردة في الكتب الالهية وبمقدمتين وأربع نتائج فالمقدمتان الجذبة الالهية وتبجتها الاعراض عن الدنيا والتوجه إلى المولى ثم ترية الشيخ وتبجتها تركية النفس عن الاخلاق الذميمة وتحلية القلب بالاخلاق الفاضلة والله حسبي ونعم الوكيل ﴿لقد أخذنا ميثاق بني اسرائيل وأرسلنا إليهم رسلا كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم فرىقا كذبوا وفرىقا يقتلون وحسبوا ألا تكون فتنة فعواوصموا ثم تاب الله عليهم ثم عمو

عن علي بن بذيمة عن أبي عبيدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بني اسرائيل لما وقع
 فيهم النقص كان الرجل يرى أخاه على الريب فيها عنه فإذا كان الغد لم يثمه ما رأى منه أن يكون
 أكيله وشريبه وخليطه فنسب الله قلوب بعضهم ببعض ونزل فيهم القرآن فقال لعن الذين كفروا
 من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم حتى بلغ ولكن كثيرا منهم فاسقون قال وكان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس وقال لا حتى تأخذوا على يدي الظالم فتأطروا على الحق
 أطرا **حدثنا** ابن بشار قال **ثنا** أبو داود قال **أما** له على قال **ثنا** محمد بن أبي الوضاح عن
 علي بن بذيمة عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم **ثنا** **حدثنا** هناد بن
 السري قال **ثنا** وكيع **حدثنا** ابن وكيع قال **ثنا** أبي عن سفيان عن عيسى بن بذيمة قال
 سمعت أبا عبيدة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه غير أنهم ما قالوا في حديثهما وكان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فاستوى جالسا ثم قال كلا والذي نفسي بيده حتى تأخذوا
 على يدي الظالم فتأطروا على الحق أطرا **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد
 في قوله لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم قال فقال لعنوا في
 الانجيل وفي الزبور وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رحي الايمان قد دارت فدار مع
 القرآن حيث دار فإنه قد فرغ الله مما افترض فيه وأنه كانت أمة من بني اسرائيل كانوا أهل عدل
 يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فأخذهم قومهم ففسدوهم بالماشير وصلبوهم على الخشب
 وبقيت منهم بقية فلم يرضوا حتى دخلوا الملوكة وجالسوهم ثم لم يرضوا حتى واكلوهم فضر الله
 تلك القلوب بعضها ببعض فجعلها واحدة فذلك قول الله تعالى لعن الذين كفروا من بني اسرائيل
 على لسان داود الى ذلك ما عصىوا وكانوا يعتدون ماذا كانت عقبتهم قال كانوا لا يتناهون عن
 منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون فتأويل الكلام إذا لعن الله الذين كفروا من اليهود بالله على
 لسان داود وعيسى بن مريم ولعن الله آبؤهم على لسان داود وعيسى بن مريم عاصوا والله
 يخالفوا أمره وكانوا يعتدون يقول وكانوا يجاوزون حدوده **يقول** في تأويل قوله **كانوا**
 لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون **يقول** تعالى ذكره كان هؤلاء اليهود الذين
 لعنهم الله لا يتناهون يقول لا يتوبون عن منكر فعلوه ولا ينهي بعضهم بعضا ويعني بالمنكر المعاصي
 التي كانوا يعصون الله بها فتأويل الكلام كانوا لا يتوبون عن منكر آتوه لبئس ما كانوا يفعلون
 وهذا قسم من الله تعالى ذكره يقول أقسم لبئس الفعل كانوا يفعلون في تركهم الانتهاء عن معاصي
 الله تعالى وركوب محارم موقش أنيما الله ورسله كما **حدثنا** القاسم قال **ثنا** الحسين قال
ثنا حجاج عن ابن جريح كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لا تنهاه أنفسهم بعد أن وقعوا في
 الكفر **يقول** في تأويل قوله **ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم**
أنفسهم أن يخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون **يقول** تعالى ذكره ترى يا محمد كثيرا من بني
 اسرائيل يتولون الذين كفروا يقول يتولون المشركين من عبدة الأوثان ويعادون أولياء الله ورسله
 لبئس ما قدمت لهم أنفسهم **يقول** تعالى ذكره أقسم لبئس الشيء الذي قدمت لهم أنفسهم أمامهم
 الى معادهم في الآخرة أن يخط الله عليهم يقول قدمت لهم أنفسهم يخط الله عليهم بما فعلوا وأن
 في قوله أن يخط الله عليهم في موضع رفع ترجعة عن ما الذي في قوله لبئس ما وفي العذاب هم
 خالدون **يقول** وفي عذاب الله يوم القيامة هم خالدون دائم مقامهم ومكثهم فيه **يقول** في
 تأويل قوله **ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما آتاه الله ما اتخذوهم أولياء** ولكن كثيرا منهم
 فاسقون **يقول** تعالى ذكره ولو كان هؤلاء الذين يتولون الذين كفروا من بني اسرائيل يؤمنون

وصحوا كثيرا منهم والله بصير بما
 يعملون لقد كفر الذين قالوا ان الله
 هو المسيح بن مريم وقال المسيح
 يا بني اسرائيل اعبدوا الله ربى
 وربكم انه من يشرك بالله فقد
 حرم الله عليه الجنة وماواه النار وما
 للظالمين من أنصار لقد كفر الذين
 قالوا ان الله ثالث ثلاثة وما من اله
 الا اله واحد وان لم ينتهوا عما
 يقولون ليمس الله الذين كفروا منهم
 عذاب أليم أفلا يتوبون الى الله
 ويستغفرونه والله غفور رحيم
 ما المسيح بن مريم الا رسول قد
 خلت من قبله الرسل وأمه صديقة
 كانايا كلان الطعام انظر كيف
 نبين لهم الآيات ثم انظر انى
 يؤفكون قل أتعبدون من دون

بأنه النبي يقول يصدقون الله ويقرون به ويوحدونه ويصدقون نبيه محمد صلى الله عليه وسلم
 بأنه لله نبي مبعوث ورسول مرسل وما أنزل اليه يقول ويقرون بما أنزل الى محمد صلى الله عليه وسلم
 من عند الله من آي الفرقان ما اتخذوهم أولياء يقول ما اتخذوهم أصحابا وأنصارا من دون
 المؤمنين ولكن كثيرا منهم فاسقون يقول ولكن كثيرا منهم أهل خروج عن
 طاعة الله الى معصيته وأهل استحلال لما حرم الله عليهم من القول
 والفعل وكان مجاهدي يقول في ذلك بما حدثني محمد
 ابن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى
 عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قوله ولو
 كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل
 اليه ما اتخذوهم أولياء قال
 المنافقون

• (تم الجزء السادس من تفسير الامام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري ويليهِ
 الجزء السابع أوله ﴿القول في تأويل قوله﴾ (لنجدن أشد الناس عداوةً) :

الله ما لا يعاين لكم ضررا ولا نفعوا الله
 هو السميع العليم قل يا أهل
 الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق
 ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من
 قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن
 سواء السبيل لعن الذين كفروا من
 بني اسرائيل على لسان داود
 وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا
 وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون
 عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا
 يفعلون ترى كثيرا منهم يتولون
 الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم
 أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي
 العذاب هم خالدون ولو كانوا
 يؤمنون بالله والنبي وما أنزل
 اليه ما اتخذوهم أولياء ولكن
 كثيرا منهم فاسقون

